

أَوْعِلُ الْحَدِيثِ الثَّقِيلِ

تأليف
سعيد بن عبد الفتاح درباشنفر

المجلد الثامن

الطبعة التاسعة

حديث ٨٥٠-١٠٤٧

دار ابن حزم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م



ISBN 978-9959-855-43-5

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366

هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)

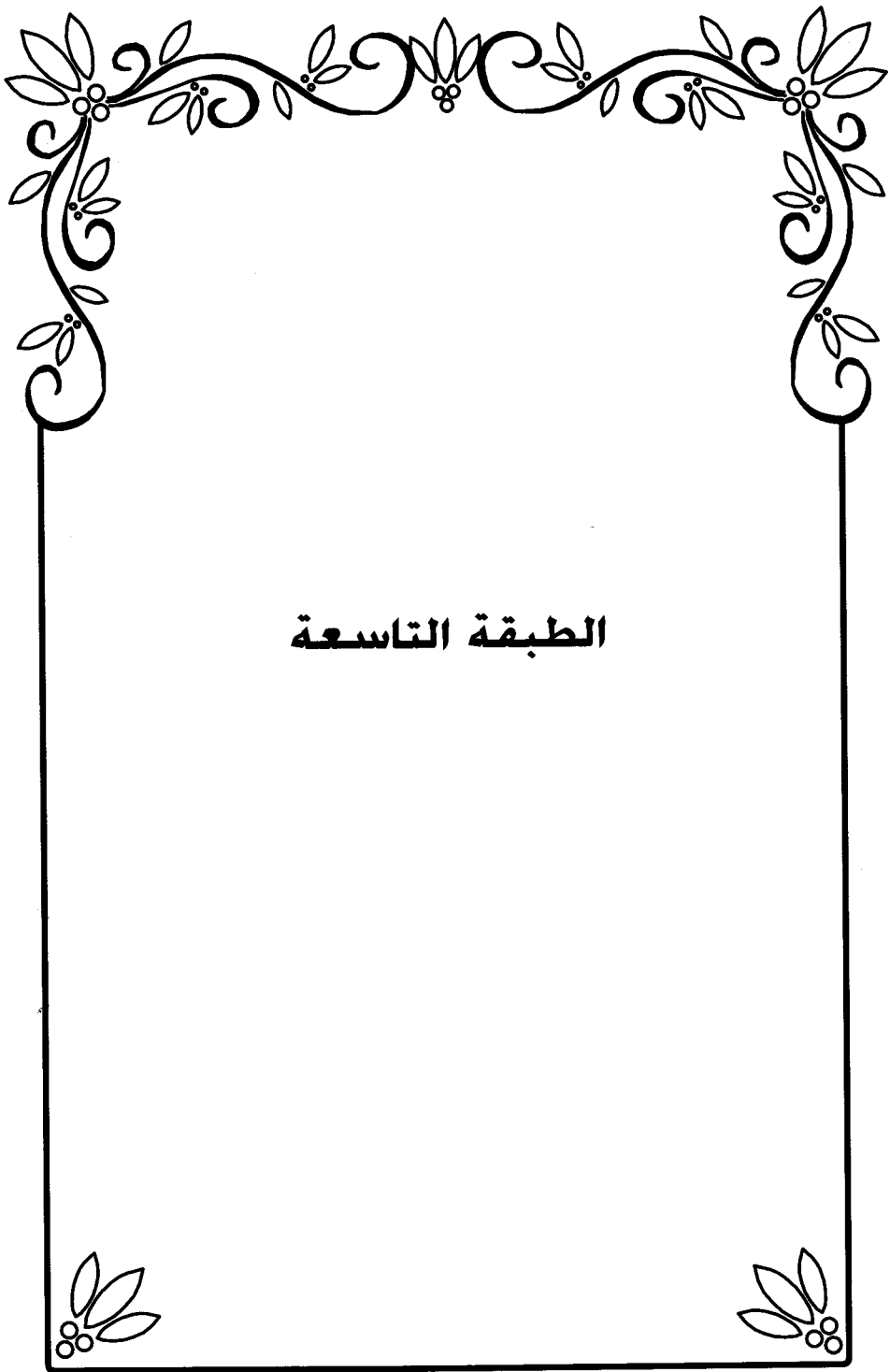
البريد الإلكتروني : ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني : www.daribnhazm.com

أَوْ هُوَ الْحَارِثُ بْنُ التَّقِيٍّ

٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الطبقة التاسعة

أسباط بن محمد

اسمه ونسبه:

أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن مسرة، وقيل: ابن أبي عبد الرحمن القرشي مولاهم أبو محمد ابن أبي عمرو الكوفي.

روى عن: أبي إسحاق الشيباني، والأعمش، وسليمان التيمي، وسفيان الثوري، وعمرو بن قيس الملائي وجماعة.

روى عنه: أحمد، وإسحاق، وابنا أبي شيبة، وابنه عبيد، والحسن الزعفراني، وجماعة.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة.

وقال عباس الدوري عنه: أسباط ليس به بأس، وكان يخطيء عن سفيان.

قال البرقي عن ابن معين: الكوفيون يضعفونه، وهو عندنا ثبت فيما يروي عن مطرف والشيباني.

وقال أبو داود: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبو حاتم: صالح.

وقال الحسن بن عيسى: سألت ابن المبارك عن أسباط ومحمد بن فضيل بن غزوان فسكت، فلما كان بعد أيام رأني فقال: يا حسن صاحبك لا أرى أصحابنا يرضونهما.

قال ابن سعد: كان ثقة صدوقاً إلا أن فيه بعض الضعف، وقد حدّثوا عنه.

قال محمد بن عبدالله بن عمار: قال لنا وكيع: إن لأسباط بن محمد ثلاثة آلاف حديث فاسمعوا منه.

قال ابن حجر: ثقة، ضُعف في الثوري، من التاسعة.

قلت: روى له البخاري حديثاً واحداً عن الشيباني كرره في موضعين (٤٣٠٣، ٦٥٤٩) وعلق له حديثاً عن منصور (٩٧٤).

وروى له مسلم أربعة أحاديث ثلاثة منها مقروناً وفي المتابعات (٥٩٦، ٩٣٦، ١٨٨٧، ٢٤٤٧).



□ الحديث الأول (*):

٨٥٠ - قال البزار في مسنده (١٧٤/٥ رقم ١٧٦٩): حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد قال: نا أبي، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، قال:

قيل لعبدالله [بن مسعود]: هل لك في الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمرًا؟

فقال: إن رسول الله ﷺ نهانا عن التجسس.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبيد بن أسباط وهو ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحضرمي: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي بمكة وسئل عنه فقال: شيخ.

والحديث أخرجه كذلك الترمذي في العلل الكبير (٦٦٣) والحاكم في المستدرک (٣٧٧/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(*) رجال الإسناد:

- عبيد بن أسباط بن محمد القرشي مولاہم أبو محمد الكوفي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٠، روى له الترمذي وابن ماجه والبخاري في جزء القراءة.

- سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءة، ورع لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨ وكان مولده أول سنة ٦١، روى له البخاري ومسلم.

- زيد بن وهب الجهني، أبو سليمان الكوفي، مخضرم ثقة جليل، لم يصب من قال: في حديثه خلل، من الثانية، مات بعد الثمانين، وقيل: سنة ٩٦، روى له البخاري ومسلم.

وقد وهم أسباط في متن هذا الحديث في قوله: (إن رسول الله ﷺ نهانا عن التجسس) وإنما هو: (إن الله نهانا عن التجسس) وبعضهم قال: (نهينا عن التجسس) وممن رواه عن الأعمش كذلك:

أبو معاوية محمد بن خازم^(١)، وسفيان بن عيينة^(٢)، ويعلى بن عبيد^(٣)، وجعفر بن عون^(٤).

وهذا الوجه هو الذي صححه البخاري وأبو زرعة والترمذي.

قال البزار عقب الحديث: (وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده إلا أسباط، وقد رواه غير أسباط عن الأعمش عن زيد بن وهب، عن عبدالله أنه قال: إن الله نهانا عن التجسس)^(٥).

وقال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث؟ فقال: هذا خطأ، والصحيح عن الأعمش، عن زيد بن وهب عن عبدالله: (نهينا عن التجسس).

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٥٣٤): «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه أسباط قال: حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال: أتى رجل ابن مسعود فقال: هل لك في الوليد بن عقبة ولحيته تقطر خمراً؟ قال: إن رسول الله ﷺ نهانا عن التجسس وإن يظهر لنا نأخذه.

(١) أبو داود (٤٨٩٠) وابن أبي شيبة (٢٦٥٦٨).

(٢) عبدالرزاق (١٨٩٤٥) والطبراني في الكبير (٩٧٤١).

(٣) البيهقي في السنن (٣٣٤/٨) وفي شعب الإيمان (٧١٩٩).

(٤) البيهقي في شعب الإيمان (٩٢١٤).

(٥) أي: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّوْا﴾ [الحجرات: ١٢].

قال أبو زرعة: أخطأ فيه أسباط، إنما هو: إن الله نهانا. رواه أبو معاوية وغيره: إن الله نهانا وهو الصحيح».

وروى معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدث أن أبا محجن الثقفي يشرب الخمر في بيته هو وأصحاب له، فانطلق عمر حتى دخل عليه فإذا ليس عنده إلا رجل فقال أبو محجن: يا أمير المؤمنين إن هذا لا يحل لك قد نهى الله عن التجسس، فقال عمر: ما يقول هذا؟ فقال له زيد بن ثابت وعبد الرحمن بن الأرقم: صدق يا أمير المؤمنين هذا من التجسس، قال: فخرج عمر وتركه^(١).



(١) مصنف عبدالرزاق (١٨٩٤٤).

□ الحديث الثاني (*) :

٨٥١ - قال أبو عبد الرحمن النسائي في الكبرى (١١٣١٧): أنا محمد بن عبيد بن محمد، نا أسباط، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ [مريم: ٣٩] قال:

«يُنَادِي يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيُشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، وَيُنَادِي يَا أَهْلَ النَّارِ فَيُشْرَبُونَ فَيَنْظُرُونَ فَيَقَال: هل تعرفون الموت؟ فيقولون: نعم، فيجاء بالموت في صورة كبش أملح فيقال: هذا الموت فيقدم فيذبح، يقال: يا أهل الجنة خلود لا موت، ويقال: يا أهل النار خلود لا موت» قال: ثم قرأ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [مريم: ٣٩].

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبيد بن محمد وهو صدوق، وقد تابعه عبيد بن أسباط^(١) عند الطبري في التفسير [٢٣٧٣٤] فرواه عن أبيه أسباط بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي، أبو جعفر وأبو يعلى النحاس الكوفي، صدوق من العاشرة، مات سنة ٢٥١ وقيل قبل ذلك، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.

- الأعمش: تقدم.

- ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة ١٠١، روى له البخاري ومسلم.

(١) تقدمت ترجمته.

هكذا رواه أسباط فقال: (عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة).

خالفه أبو معاوية^(١)، وحفص بن غياث^(٢)، وجريز بن عبد الحميد^(٣)، وأبو المغيرة^(٤)، ومحمد بن عبيد^(٥)، ويعلى بن عبيد^(٦)، وسفيان الثوري^(٧)، وعلي بن مسهر^(٨)، وأبان بن تغلب^(٩) فرووه (عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه).

سلك به أسباط الجادة ذلك أن أبا صالح مشهور بالرواية عن أبي هريرة.

قال الدارقطني في العلل (٣٤٤/١١) وسئل عن هذا الحديث فقال: يرويه الأعمش عن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه علي بن مسهر، وإسماعيل بن إبراهيم التيمي، وأبو معاوية، وجريز، والثوري، ومحمد بن عبيد، ويعلى بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد.

(١) مسلم (٢٨٤٩) (٤٠).

(٢) البخاري (٤٧٣٠).

(٣) مسلم (٢٨٤٩) (٤١).

(٤) الترمذي (٣١٥٦).

(٥) النسائي في الكبرى (١١٣١٦) وأحمد (٩/٣) مقروناً مع أبي معاوية، وهناد في الزهد (٢١٣).

(٦) عبد بن حميد في المنتخب (٩١٤) وهناد في الزهد (٢١٣).

(٧) الدارقطني في العلل (٣٤٤/١١) تعليقاً.

(٨) الدارقطني في العلل (٣٤٤/١١).

(٩) ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد (٢١٥/١٦).

وكذلك قال أبو بدر شجاع بن الوليد عن الأعمش غير أنه لم
يرفعه إلى النبي ﷺ.

وخالفهم أسباط بن محمد فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن
أبي هريرة وكذلك رواه عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن
أبي هريرة، والصحيح حديث أبي سعيد الخدري.



إسحاق الأزرق

اسمه ونسبه:

إسحاق بن يوسف بن مرداس القرشي المخزومي، أبو محمد
الواسطي المعروف بالأزرق.

روى عن: الأعمش، وابن عون، وسفيان الثوري، ومسعر،
وشريك، وجماعة.

روى عنه: أحمد، ويحيى بن معين، وأبو بكر ابن أبي شيبة،
ومحمد بن المثنى، وأبو خيثمة زهير بن حرب، وقتيبة، وجماعة.

وثقه أحمد وابن معين والعجلي ومحمد بن سعد، وقال أبو
حاتم: صحيح الحديث صدوق لا بأس به.

قال الذهبي: كان حجة وفاقاً له قدم راسخ في التقوى، قيل: إنه
مكث عشرين سنة لم يرفع رأسه إلى السماء، وكان من أعلم الناس
بشريك.

توفي سنة ١٩٥ وكان مولده سنة ١١٧.

قال ابن حجر: ثقة من التاسعة.

□ الحديث الأول (*):

٨٥٢ - قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي في الكبرى (٣٢٤١):
أنبأ إبراهيم بن سعد قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن
خالد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:
أن النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم.

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن
سعد من رجال مسلم، وثقه النسائي وأبو حاتم، وقال الخطيب: ثقة
مكثراً ثبتاً صنف المسند.

وأخرجه البزار (١٠١٢) كما في كشف الأستار، والترمذي في
العلل الكبير (٣٦٦/١) والطبراني في الأوسط (٧٧٩٧) والدارقطني
(١٦١/٢) والبيهقي (٤٣٩/٤) من طريق إسحاق بن يوسف به.

هكذا قال إسحاق: (عن سفيان، عن خالد، عن أبي المتوكل،
عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ).

(*) رجال الإسناد:

- إبراهيم بن سعيد الجوهري أبو إسحاق الطبري نزيل بغداد، ثقة حافظ تكلم فيه
بلا حجة، من العاشرة، مات في حدود الخمسين، روى له مسلم.
- خالد بن مهران، أبو المنازل البصري الحذاء، ثقة يرسل، أشار حماد بن زيد إلى
أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان،
روى له البخاري ومسلم.
- علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد أبو المتوكل الناجي البصري مشهور بكنيته، ثقة
من الثالثة، مات سنة ١٠٨ وقيل قبل ذلك، روى له البخاري.

خالفه عبيدالله الأشجعي^(١) فقال: (عن سفيان، عن خالد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد موقوفاً ولم يرفعه).

وكذلك رواه عبدالله بن المبارك^(٢) عن خالد الحذاء.

وكذلك رواه قتادة^(٣) وحميد الطويل^(٤) عن أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفاً عليه.

قال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث إسحاق الأزرق عن سفيان هو خطأ.

قال أبو عيسى: وحديث أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفاً أصح، هكذا روى قتادة وغير واحد^(٥).

وقال أبو حاتم وأبو زرعة: وهم إسحاق في هذا الحديث^(٦).

وقال البزار: لا نعلم أحداً رفعه إلا إسحاق عن الثوري.

وقال ابن خزيمة: إنما هو من قول أبي سعيد الخدري لا عن النبي ﷺ^(٧).



(١) ابن خزيمة (١٩٦٩) والدارقطني (١٦٢/٢) والبيهقي (٤٤٠/٤).

(٢) النسائي (٣٢٤١) و(٣٢٤٢) وابن خزيمة (١٩٨١).

(٣) البزار (٤٧٦/١) كشف الأستار.

(٤) البزار (١٠١٣) كشف الأستار، والترمذي في العلل الكبير ص(٢٥٢٦).

(٥) العلل الكبير (١٢٥).

(٦) العلل لابن أبي حاتم (٦٧٦).

(٧) عقب الحديث ١٩٦٧.

□ الحديث الثاني (*) :

٨٥٣ - قال أبو عبد الرحمن النسائي في الكبرى (١٠٥٠٣):
أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم، عن إسحاق بن يوسف، عن سفيان،
عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه:
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أجد في نفسي الشيء لأن
أكون حمماً أحب إليّ أن أتكلم به، فقال النبي ﷺ: «الله أكبر
الحمد لله الذي ردّ كيده إلى الوسوسة».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير حماد بن أبي
سليمان من رجال مسلم، وهو في عمل اليوم والليلة له (٦٦٧).

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٦٥٨) عن دحيم به، وابن
حبان في صحيحه (٦١٨٨)^(١) من طريق الحسن بن محمد الصباح عن
إسحاق الأزرق به.

(*) رجال الإسناد:

- عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني، مولاهم، الدمشقي، أبو سعيد لقبه
دَحِيم، ثقة حافظ متقن، من العاشرة، مات سنة ٢٤٥ وله ٧٥ سنة، روى له
البخاري ومسلم.

- سفيان الثوري: تقدم انظره في بابه.

- حماد بن أبي سليمان، مسلم الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي، فقيه
صدوق له أوهام، من الخامسة، ورمي بالإرجاء، مات سنة ١٢٠ أو قبلها، روى
له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.

- سعيد بن جبير: تقدم مراراً.

(١) وظن المحقق الفاضل أن حماد هو ابن سلمة فوهم، والصحيح ما ذكرناه.

هكذا رواه إسحاق فقال: (عن سفيان، عن حماد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه).

خالفه عبد الرحمن بن مهدي^(١)، ووكيع^(٢)، وأبو داود الحفري^(٣)، وعبيد الله بن موسى^(٤)، وأبو أحمد الزبيري^(٥).

فرووه (عن سفيان، عن منصور بن المعتمر، عن زر بن عبدالله الهمداني، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس رضي الله عنه به).

وكذلك رواه شعبة^(٦)، وجريز بن عبد الحميد^(٧)، وشيبان^(٨) عن (منصور، عن زر، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس) به بمثل رواية الجماعة عن سفيان.

وروى هذا الحديث كذلك الأعمش^(٩)، وقتادة^(١٠) (عن زر، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس).

(١) النسائي في الكبرى (١٠٥٠٤) وفي عمل اليوم والليلة (٦٦٨) والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٥) وتحرف فيه عبد الرحمن بن مهدي إلى عبد الرزاق بن مهدي.

(٢) أحمد (٢٣٥/١) رقم (٢٠٩٧).

(٣) المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٧٨٠).

(٤) عبد بن حميد في المنتخب (٧٠٠).

(٥) الطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٢/٢).

(٦) أحمد (٣٤٠/١) رقم (٣١٦١) والطيالسي (٢٨٢٧) والمروزي (٧٨١) والطحاوي في شرح المشكل (٢٥١/٢ - ٢٥٢) والبيهقي في الشعب (٣٣٠٤).

(٧) أبو داود (٥١١٢) وابن حبان (١٤٧) والمروزي (٧٧٩).

(٨) ابن مندة (٣٤٥).

(٩) أحمد (٣٤٠/١) رقم (٣١٦١) والمروزي (٧٨١) والبيهقي (٣٣٤) من طريق شعبة (عن منصور وسليمان الأعمش عن زر به).

(١٠) البيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦).

قال أبو عبد الرحمن النسائي عقب الحديث (١٧١/٦): ما علمت أن أحداً تابع إسحاق على هذه الرواية، والصحيح ما رواه عبد الرحمن.



□ الحديث الثالث (*):

٨٥٤ - قال البيهقي في السنن الكبرى (١/٤٣٧): أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أنبأنا أبو بكر ابن إسحاق، أنا محمد بن الفضل بن جابر أبو عبد الرحمن الأدرمي، ثنا إسحاق الأزرق عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما رأيت إنساناً كان أشد تعجيلاً بالظهور من رسول الله ﷺ).

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات.

هكذا قال إسحاق: (عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة).

(*) رجال الإسناد:

- أبو عبدالله الحافظ: محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم أبو عبدالله الضبي الطهماني النيسابوري الحاكم الشافعي، المعروف بابن البيع، إمام أهل الحديث في عصره والعارف به، صاحب المستدرک وغيره، مات سنة ٤٠٥.

- أبو بكر ابن إسحاق: قال الذهبي: هو الإمام العلامة المفتي المحدث شيخ الإسلام، أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد النيسابوري الشافعي المعروف بالصيفي، ولد سنة ٢٥٨ وتوفي سنة ٣٤٢. (السير ١٥/٤٨٣).

- محمد بن الفضل بن جابر بن شاذان أبو جعفر السقطي، وثقه الخطيب، وقال الدارقطني: صدوق، توفي سنة ٢٨٨ في رمضان. (تاريخ بغداد ٣/٣٧١).

- سفيان الثوري: تقدم أول الكتاب.

- منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمي، أبو عتاب، الكوفي، ثقة ثبت، وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة ١٣٢، روى له البخاري ومسلم.

- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً، مات سنة ٩٦ وله نحو ٥٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.

خالفه وكيع^(١)، وعبدالرزاق^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)،
والحسين بن حفص^(٤)، وأبو حذيفة موسى بن مسعود^(٥)، ومؤمل بن
إسماعيل^(٦)، وعبدالله بن الوليد العدني^(٧)، فقالوا: (عن سفيان، عن
حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة).

وكذلك رواه مفضل^(٨)، وإسرائيل^(٩) عن حكيم بن جبير.

وقد رواه إسحاق مرة أخرى فقال: (عن سفيان، عن حكيم بن
جبير^(١٠) فوافق الجماعة^(١١)).

قال عبدالله ابن الإمام أحمد: سألت أبي عن حديث إسحاق بن
يوسف الأزرق عن سفيان، عن منصور عن إبراهيم عن الأسود، عن
عائشة قالت: ما رأيت أحداً قط أشد تعجيلاً لصلاة الظهر من
رسول الله ﷺ، فقال: الحديث حديث حكيم بن جبير ليس هذا من
حديث منصور، وحدثناه الأزرق عن سفيان عن حكيم عن سعيد بن
جبير عن عائشة، أخطأ لنا فيه، وقال مرة الأزرق: عن سفيان عن

(١) الترمذي (١٥٥) وأحمد (١٣٥/٦) وإسحاق (١٤٨٩) وابن أبي شيبة (٣٢٢/١).

(٢) في المصنف (٢٠٥٤).

(٣) ابن عدي في الكامل (٦٧٥/٢).

(٤) البيهقي (٤٣١/١).

(٥) الطحاوي (١٨٥/١).

(٦) الطحاوي (١٨٥/١).

(٧) الطوسي في مختصر الأحكام (٨٤٣).

(٨) ابن مردويه في جزء أحاديث الشيخ (٨٨).

(٩) أبو نعيم المروزي في كتاب الصلاة (٢٤٤/١).

(١٠) حكيم بن جبير الأسدي، وقيل: مولى ثقيف الكوفي، ضعيف رمي بالتشيع.

(١١) أحمد (٢١٦/٦).

حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، وأنكر أبي أن يكون هذا من حديث منصور^(١).

وقال البيهقي عقب الحديث: «وهو وهم، والصواب رواية الجماعة. قاله ابن حنبل وغيره، وقد رواه إسحاق مرة على الصواب». وقد تقدم الحديث في باب وكيع ح (٣٥١).

علة الوهم:

ضعف إسحاق الأزرق في سفيان الثوري، قال أحمد: إسحاق الأزرق كثير الخطأ عن سفيان وكان الأزرق حافظاً إلا أنه كان يخطئ^(٢).

أثر الوهم في الإسناد:

حكيم بن جبير ضعيف، تركه شعبة، قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال يعقوب بن شيبة: ضعيف الحديث، وقال الدارقطني: متروك.

بخلاف منصور بن المعتمر فإنه ثقة ثبت، فحوّل إسحاق الأزرق الإسناد من ضعيف إلى إسناد على شرط الشيخين.



(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/٣٠٣) والأزرق من شيوخ أحمد، وقد وثقه كما في سؤالات أبي داود له (٤٣٩/٣٢٢).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/٣٤).

□ الحديث الرابع (*) :

٨٥٥ - قال الطبراني في المعجم الكبير (١٥٧/١٠) : حدثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا أبو الأحوص محمد بن حبان البغوي، ثنا إسحاق الأزرق، عن سفیان، عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال :

(سباب المسلم فسوق وقتاله كفر).

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير علي بن عبدالعزيز وهو حافظ ثقة.

ورواه الدارقطني في العلل (٢٦١/٥) من طريق زياد بن أيوب والعلاء بن سالم والحسن بن الجعيد عن إسحاق الأزرق بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- علي بن عبدالعزيز البغوي: نزيل مكة، أحد الحفاظ المكثرين مع علو الإسناد، مشهور، وهو في طبقة صغار شيوخ النسائي، مات بمكة سنة بضع وثمانين ومائتين.

- أبو الأحوص محمد بن حبان البغوي، نزيل بغداد، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٢٧، روى له مسلم.

- زبيد بن الحارث بن عبدالكريم بن عمرو بن كعب اليامي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد، من السادسة، مات سنة ١٢٢، روى له البخاري ومسلم.

- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله ١٠٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة ٦٢، ويقال: ٦٣، روى له البخاري ومسلم.

هكذا قال إسحاق: (عن سفيان، عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود).

خالفه أصحاب سفيان فرووه عنه بدون ذكر مسروق في الإسناد، منهم:

عبد الرحمن بن مهدي^(١)، ووکیع^(٢)، ومعاوية بن هشام^(٣)،
يزيد بن هارون^(٤)، ومحمد بن يوسف الفريابي^(٥)، وروح بن
عبادة^(٦)، ومؤمل بن إسماعيل^(٧)، وعبيدالله بن موسى العبسي^(٨)،
وقبيصة^(٩).

فقالوا: (عن سفيان، عن زبيد، عن أبي وائل، عن عبدالله بن مسعود).

وكذلك رواه شعبة^(١٠) ومحمد بن طلحة بن مصرف^(١١) عن زبيد
عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود.

(١) مسلم (١١٦) (٦٤).

(٢) الترمذي (١٩٨٣) والنسائي (١٢٢/٧) وفي الكبرى (٣٥٧٥).

(٣) النسائي (١٢٢/٧) وفي الكبرى (٣٥٧٦) والدارقطني في العلل (٢٦١/٥).

(٤) أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٤/٥).

(٥) أبو عوانة (٦٠) و(٦١٧٢).

(٦) أبو عوانة (٦٠) و(٦١٧٢).

(٧) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٣/٢).

(٨) الطحاوي (٣١٣/٢).

(٩) الدارقطني في العلل (٢٦١/٥).

(١٠) البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤) (١١٧).

(١١) مسلم (٦٤).

والأعمش^(١) ومنصور بن المعتمر^(٢) عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود، لم يذكروا مسروقاً في الإسناد.

بل جاء ما يؤكد أن أبا وائل سمعه من ابن مسعود دون واسطة.
قال زبيد: قلت لأبي وائل: أنت سمعته من عبدالله؟ قال:
نعم^(٣).

قال أبو حاتم: لا أعلم أحداً أدخل بين شقيق وعبدالله مسروق غير إسحاق الأزرق^(٤).

وقال أبو نعيم: وخالف إسحاق الأزرق أصحاب الثوري فرواه عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق عن عبدالله^(٥).

وقال الدارقطني: «حدّث به إسحاق الأزرق عن زبيد عن أبي وائل عن مسروق عن عبدالله وخالفه أصحاب الثوري فرووه عن الثوري عن زبيد عن أبي وائل عن عبدالله ليس فيه مسروق.
كذلك رواه أصحاب زبيد عن زبيد.

والصحيح قول مَنْ لم يذكر فيه مسروقاً.

وكذلك رواه الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن عبدالله^(٦).



(١) البخاري (٧٠٧٦) ومسلم (٦٤) (١١٧).

(٢) البخاري (٦٠٤٤) ومسلم (٦٤).

(٣) الترمذي (١٩٨٣) والنسائي (١٢٢/٧).

(٤) العلل لابن أبي حاتم (٢٧٧٧).

(٥) الحلية (٣٤/٥).

(٦) العلل (٢٥٩/٥ - ٢٦٠).



أسود بن عامر

اسمه ونسبه:

أسود بن عامر شاذان، أبو عبد الرحمن الشامي.

روى عن: شعبة، والثوري، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد،
وجرير بن حازم.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبة، وعلي بن المديني،
وأبو كريب، وجماعة.

قال ابن المديني: ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق. صالح.

وقال ابن سعد: صالح الحديث، مات سنة ٢٠٨.

وقال ابن معين: لا بأس به.

قال ابن حجر: ثقة، من التاسعة.

روى له البخاري ثلاثة أحاديث اثنان منها عن شعبة والثالث عن
عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون كلها من حديثه عن محمد بن
حاتم بن بزيع عنه وهي (٤٧٨، ٣٤٩٤، ٣٩٤٢) وعلق له حديثاً عن

إسرائيل (٤٦٤٦). وروى له مسلم ثلاثة أحاديث اثنان عن شعبة
والثالث عن حماد بن سلمة (٢١٢٢ ، ٢٣٦٣ ، ٢٧٧٩).



□ الحديث (*) :

٨٥٦ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٧/٧٩): أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ فجاء رجل فساره فقال: «اقتلوه» ثم قال: «أشهد أن لا إله إلا الله؟» قال: نعم، ولكنما يقولها متعوذاً، فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتلوه وإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم إلا بحقها، وحسابهم على الله».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٤١) والبخاري في مسنده (٣٢٢٧) عن محمد بن عبد الله بن المبارك به.

وقد وهم الأسود بن عامر على إسرائيل في هذا الإسناد فقال: (عن إسرائيل، عن سماك، عن النعمان بن بشير).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، أبو جعفر البغدادي، ثقة حافظ من الحادية عشرة، مات سنة بضع وخمسين بعد المائتين روى له البخاري.

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ١٦٠ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.

- سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن، من الرابعة، مات سنة ١٢٣، روى له مسلم والبخاري تعليقا.

خالفه عبيد الله بن موسى^(١)، وعبدالرزاق^(٢) فرووه عن (إسرائيل عن سماك، عن النعمان بن سالم، عن رجل حدثه).

وهذا الرجل المبهم هنا هو أوس بن أبي أوس كما سيأتي.

وقد روى هذا الحديث غير واحد من الثقات عن سماك فقالوا: عن النعمان بن سالم كذلك.

رواه زهير بن معاوية^(٣)، وأبو عوانة الوضاح بن عبدالله^(٤)، وحاتم بن أبي صغيرة^(٥) هؤلاء الثلاثة روه عن سماك عن النعمان بن سالم، عن أوس.

ورواه شعبة^(٦)، عن النعمان بن سالم عن أوس.

ورواه كذلك حاتم بن أبي صغيرة^(٧) عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبيه أوس^(٨).

(١) النسائي (٨٠/٧) وفي الكبرى (٣٤٤٢).

(٢) في مصنفه (١٨٦٨٩).

(٣) النسائي (٨٠/٧) وفي الكبرى (٣٤٤٣) والطبراني في الكبير (٥٩٣).

(٤) أبو يعلى (٦٨٦٢) والطبراني في الكبير (٥٩٤).

(٥) الطبراني في الكبير (٥٩٥) هكذا هنا رواه عن سماك عن النعمان، وستأتي روايته عن النعمان دون ذكر سماك.

(٦) النسائي (٨٠/٧) وفي الكبرى (٣٤٤٤) وأحمد (٨/٤) والطيالسي (١٢٠٦) ط. التركي، والدارمي (٢٤٩٠) والطبراني في الكبير (٥٩٢).

(٧) النسائي (٨١/٧) وفي الكبرى (٣٤٤٥) وابن ماجه (٣٩٢٩) وابن أبي شيبة (٧٤٣/٨) وأحمد (٤/ ٨٩) رقم (١٦١٦٣، ١٦١٦٤).

(٨) قال الألباني في الصحيحة (١٥٢/١ ح ٤١٠) بعد أن صحح الحديث على شرط مسلم، والظاهر أن النعمان رواه أولاً هكذا عن عمرو بن أوس ثم رواه عن أوس مباشرة بدون واسطة.

قال النسائي في الكبرى (٢/٢٨٣ عقب الحديث): (حديث الأسود بن عامر هذا خطأ، والصواب الذي بعده)^(١).

وقال البزار (٨/١٩٣): (وهذا الحديث إنما رواه سماك عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبيه، وقالوا: عن سماك، عن النعمان بن سالم، عن أوس بن أبي أوس، وأحسب أسود بن عامر أوهم في إسناده).

قال ابن أبي حاتم في العلل (١٩٣٩): سألت أبي عن حديث رواه شعبة، وسماك بن حرب، وحاتم بن أبي صغيرة.

قال شعبة: عن النعمان بن سالم قال: سمعت أوس بن أبي أوس.

وقال سماك بن حرب: عن النعمان بن سالم، عن أوس.

وقال حاتم: عن النعمان، عن عمرو بن أوس، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «أوحى إلي أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله...» الحديث.

قال أبي: وشعبة أحفظ القوم^(٢).

الخلاصة:

الحديث صحيح من حديث أوس بن أبي أوس، وهو والد

(١) يريد حديث عبيد الله بن موسى عن إسرائيل.

(٢) وحديث الباب صححه الألباني رحمه الله في الصحيحة (١/١٥٢) من حديث النعمان بن بشير لظاهر الإسناد.

عمرو بن أوس وجد عثمان بن عبدالله بن أوس، وقد وهم الأسود بن عامر فظن أن الحديث من مسند النعمان بن بشير، وإنما هو من حديث النعمان بن سالم عن أوس ولعله شبّه عليه لورود النعمان في هذا السند، والله أعلم.



بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ

اسمه ونسبه:

بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِي، أَبُو الْأَسَدِ الْبَصْرِي، أَخُو مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ.

رَوَى عَنْ: شُعْبَةَ، وَأَبَانَ بْنِ يَزِيدٍ، وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَهَمَامٍ، وَوَهَيْبٍ، وَجَمَاعَةٍ.

رَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَقُتَيْبَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ، وَجَمَاعَةٌ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِمَامٌ صَدُوقٌ ثِقَةٌ.

وَقَالَ الْعَجَلِيُّ: ثِقَةٌ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ رَجُلٌ صَالِحٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَهُوَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى فِي الثَّبَتِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ بْنُ الْحَكَمِ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَوْمًا عَنْ حَدِيثٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ ثُمَّ قَالَ لِي: أَرَأَيْكَ تَسْأَلُنِي عَنْ شُعْبَةَ كَثِيرًا،

فعليك ببهز بن أسد فإنه صدوق ثقة فاسمع منه كتاب شعبة، ولم أكن
عرفت بهزاً حينئذ.

توفي سنة ١٩٨.

قال ابن حجر: ثقة ثبت، من التاسعة.

روى له البخاري ستة أحاديث منها حديثان تعليقاً كلها عن شعبة
غير حديث واحد عن همام تعليقاً وهي: (٢٧٣، ٦٣٢، ١٣٣٢،
٢٠٠٢، ٣٥٧٥، ٥٦٣٧) ط البغا، ومسلم نحو (٦٥) حديثاً.



□ الحديث (*):

٨٥٧ - قال الإمام أحمد (٢١٣/١ ح ١٨٢٩): حدثنا بهز ثنا همام ثنا قتادة حدثني عزرة عن الشعبي أن الفضل حدثه أنه كان رديف النبي ﷺ من عرفة فلم ترفع راحلته رجلها غادية حتى بلغ جمعاً قال: وحدثني الشعبي أن أسامة حدثه أنه كان رديف النبي ﷺ من جمع فلم ترفع راحلته رجلها غادية حتى رمى الجمرة.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عزرة من رجال مسلم.

وفيه علتان في إسناده ومتمته.

أما في الإسناد: فالتصريح بسماع الشعبي من الفضل ومن أسامة. فقد أنكر ذلك يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني وأبو حاتم.

والوهم فيه من همام إذ تابع بهز عبدالصمد بن عبدالوارث وعفان بن مسلم وأبو داود الطيالسي ومعاذ بن هشام وغيرهم، وقد تقدم في باب همام، ح (٧١٦).

(*) رجال الإسناد:

- همام: تقدم.
- قتادة: تقدم، انظر ترجمته في بابه.
- عزرة بن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي الكوفي، الأعور، ثقة، من السادسة، روى له مسلم.
- عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة مشهور فقيه فاضل، من الثالثة، مات بعد المائة وله نحو ٨٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.

أما في المتن: فقول بهز: إن الفضل كان رديف النبي ﷺ من عرفة إلى جمع (مزدلفة).

وأن أسامة كان رديف النبي ﷺ من مزدلفة حتى منى.

خالفه جماعة فرووه عن همام بهذا الإسناد فقالوا: إن أسامة كان رديف النبي ﷺ من عرفات إلى مزدلفة، وأن الفضل بن العباس كان رديف النبي ﷺ من مزدلفة إلى منى، منهم:

أبو داود الطيالسي^(١)، وعفان بن مسلم^(٢)، وهذبة بن خالد^(٣)،
وعبدالصمد بن عبدالوارث^(٤)، وعاصم بن علي^(٥)، وعبدالله بن يزيد
المقرئ^(٦)، والعباس بن الفضل الأزرق^(٧).

وهذا هو المحفوظ من حديث الفضل بن العباس وأسامه بن زيد، وابن عباس من طرق عنهم، وكذلك جاء في حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ، وفي حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين، وقد استوفيناه في باب جرير بن عبد الحميد فانظره لزماً.

وقد تابع بهزاً في هذا الوهم جرير بن عبد الحميد، في حديثهما

(١) في مسنده (٦٧٠) ط. التركي (٦٣٥).

(٢) البيهقي (١٢٧/٥).

(٣) أبو يعلى (٦٧٢١) والطبراني في الكبير (٤٦٢) (٧٦٤).

(٤) أحمد (٢٠٦/٥).

(٥) الطبراني (٧٦٤) وأبو نعيم في الحلية (٣٣٢/٤).

(٦) البيهقي (١٢٧/٥).

(٧) أبو نعيم في الحلية (٣٣٢/٤).

عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وهمام ومعاذ بن هشام^(١) في حديثهما عن همام.

قال الإمام البخاري في تاريخه بعد أن أورد حديث حفص تعليقاً:

المستفيض عن ابن عباس أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى جمع وكذلك قال أسامة: أردفني النبي ﷺ فقلت: الصلاة، وقال: الصلاة أمامك، ثم أردف الفضل من جمع إلى منى^(٢).



(١) حديث جرير (٨٦٧) حديث همام (٧١٦)، حديث معاذ (١٠٠٢).

(٢) التاريخ الأوسط (٢٩٥/١).

جرير بن عبد الحميد^(١)

اسمه ونسبه:

جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي، أبو عبدالله الرازي القاضي.

ولد بأصبهان ونشأ بالكوفة، ونزل الري ونشر بها العلم.

ولد سنة ١١٠ سنة مات الحسن، وقيل: سنة ١٠٧ وهي السنة التي ولد فيها سفيان.

حدّث عن: عبدالملك بن عمير، ومغيرة، وعاصم الأحول، وسليمان التيمي، وهشام بن عروة، ومحمد بن سعيد الأنصاري، والأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد وخلق من التابعين.

روى عنه: عبدالله بن المبارك، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وخلق كثير.

(١) مصادر الترجمة:

الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٨١/٧) وتاريخ بغداد (٢٦٢/٧) وتاريخ ابن معين (٨١/٢) والجرح والتعديل (٥٥/١ - ٥٧) وسير أعلام النبلاء (٩/٩) وتهذيب الكمال (ت ٢٩٢).

ثناء أهل العلم:

قال ابن عمار: حجة كانت كتبه صحاحاً.

وقال العجلي: كوفي ثقة.

وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم.

قال أبو حاتم: ثقة.

وقال ابن خراش: صدوق.

وقال النسائي: ثقة.

قال ابن سعد: كان ثقة كثير العلم يرحل إليه.

وقال قتيبة: ثنا جرير الحافظ المقدم، لكني سمعته يشتم معاوية علانية.

أجاب المعلمي عن هذا بقوله: لم يبين ما هو الشتم ولم يضره ذلك في روايته بل أجمعوا على توثيقه كما رأيت واحتج به صاحبها الصحيحين وبقية الستة والناس.

قيل ليحيى بن معين: كان يدلّس؟ قال: ليته يحسن يحدث ما عنده لم يكن يحسن يدلّس... وجرير صدوق ثقة.

وقال أبو خيثمة: لم يكن يدلّس.

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: لم يكن جرير الرازي الذكي في الحديث.

وسبب هذا القول هو ما قاله جرير بن عبد الحميد وذكر أحاديث عاصم الأحول فقال: اختلطت عليّ فلم أفصل بينها وبين أحاديث

أشعث حتى قدم علينا بهز - هو ابن أسد - فخلصها فحدثت بها .

وبين الذهبي سبب اختلاط أحاديث أشعث وعاصم على جرير بقوله: كانوا لا يكتبون على النسخة طبقة سماع ولا اسم الشيخ فكتب جرير عن هذا كتاباً وعن هذا كتاباً، وفاته أن يرقم على كل كتاب اسم من كتبه عنه وطال العهد فاشتبه عليه .

مات جرير سنة ١٨٨ وله نحو ٧٨ سنة .

قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهيم من حفظه .



□ الحديث الأول (*) :

٨٥٨ - قال الإمام مسلم رحمه الله (٢٢٨/١ ح ٢٧٣): حدثنا يحيى بن يحيى قال: أخبرنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال:

كان أبو موسى يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض، فقال حذيفة: لوددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد فلقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ نتماشى فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فبال فانتبذت منه فأشار إليّ فجئت فقممت عند عقبه حتى فرغ.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في المستخرج على مسلم (٦٢٦) من طريق زهير بن حرب، وابن حبان (١٤٢٩) من طريق زهير به.

ورواه الروياني في مسنده (٢٥٩) عن ابن حميد عن جرير فقال: (إذا أصابهم البول قرضه بالمقراض) ورواه أحمد (٢٨٢/٥) عن جرير فقال: (قرض مكانه).

(*) رجال الإسناد:

- يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمي النيسابوري، ثقة ثبت إمام، من العاشرة، مات سنة ٢٢٦ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.
- منصور بن المعتمر: تقدم.
- شقيق بن سلمة: تقدم.
- أبو موسى الأشعري: صحابي مشهور.
- حذيفة بن اليمان: صحابي مشهور.

هكذا قال جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى: (إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم).

خالفه شعبة^(١) فرواه عن منصور بهذا الإسناد فقال: (إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوب أحدهم...).

وروى البخاري^(٢) عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة قال: رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى فأتى سباطة قوم خلف حائط فقام كما يقوم أحدكم فبال..

فكأنه حذف أول الحديث لأن جريراً كان يقول: (جلد أحدهم) والله أعلم.

وقال أبو داود^(٣): «قال منصور عن أبي وائل عن أبي موسى في هذا الحديث قال: جلد أحدهم».

وقال عاصم عن أبي وائل عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «جسد أحدهم».

قال الحافظ: «وقع في مسلم جلد أحدهم قال القرطبي: مراده بالجلد الجلود التي كانوا يلبسونها، وحمله بعضهم على ظاهره وزعم أنه من الإصر الذي حملوه، ويؤيده رواية أبي داود ففيها: كان إذا أصاب جسد أحدهم، لكن رواية البخاري صريحة في الثياب فلعل بعضهم رواه بالمعنى»^(٤).

(١) البخاري (٢٢٦).

(٢) البخاري (٢٢٥).

(٣) في سننه عقب حديث عبد الرحمن بن حسنة (٢٢).

(٤) فتح الباري (١/٣٣٠).

روى عبد الرحمن بن حسنة أن النبي ﷺ قال: «ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم فنهاهم فعذب في قبره»^(١).

وفي رواية: «إذا أصابهم بول قرضوه» وفي رواية: «إذا أصابهم شيء من البول قرضوه بالمقاريض».

ولم يذكر ثوب أو جلد، وذكره الطحاوي في شرح المشكل فحمله على البدن ثم قال: فقال قائل: ما وجه ما عذب عليه هذا الذي نهى من نهاه من بني إسرائيل عن قطع جلده بالمقاريض حتى عذب من أجل ذلك في قبره وقطع جلود بني آدم بالمقاريض معصية فكان جوابنا له في ذلك أنه قد يحتمل أن يكون كان من شريعة بني إسرائيل في الأبوال إذا أصابت أبدانهم أن يقطعوها بالمقاريض فنهاهم ذلك الرجل عن ذلك فكان بنهيه إياهم عنه أمراً لهم بترك شريعتهم فكان ذلك من أعظم المعاصي فعذب على ذلك في قبره والله أعلم»^(٢).

الخلاصة:

اختلف شعبة وجريز على منصور في هذا الحديث فقال شعبة: (ثوب أحدهم) وقال جريز: (جلد أحدهم) وشعبة هو شعبة. وقد روى الإمام البخاري حديث جريز هذا إلا أنه حذف أوله، أظنه للوهم الذي فيه وهو قوله جلد أحدهم، والله تعالى أعلم.

(١) أبو داود (٢٢) والنسائي (٢٧/١) وفي الكبرى (٢٦) وابن ماجه (٣٤٦) والحميدي (٨٨٢) وأحمد (١٩٦/٤) والطحاوي (٥٢٠٧) وأبو يعلى (٩٣٢) وابن الجارود (١٣١) وابن حبان (٣١٢٧) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٥٨٢) وابن قانع في معجم الصحابة (١٦٢/٢).

(٢) شرح مشكل الآثار (٢٠٣/١٣).

□ الحديث الثاني(*):

٨٥٩ - قال أبو داود رحمه الله (٤٣٣): حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي المثنى عن ابن أخت عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت ح وثنا محمد بن سليمان الأنباري ثنا وكيع عن سفيان المَعْنَى عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي المثنى الحمصي عن أبي أُبَيِّ ابن امرأة عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلُّوا الصلاة لوقتها» فقال رجل: يا رسول الله أصلي معهم؟ قال: «نعم إن شئت» وقال سفيان: إن أدركتها معهم أصلي معهم؟ قال: «نعم إن شئت».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات غير ابن أخت عبادة وهو وهم.
وقال الألباني رحمه الله: إسناده صحيح^(١). ولعله يقصد الإسناد الثاني.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن قدامة بن أعين الهاشمي مولا هم المصيصي، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٥٠ تقريباً، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه.
- منصور بن المعتمر: تقدم.
- هلال بن يساف الأشجعي مولا هم الكوفي، ثقة من الثالثة.
- ضمضم أبو المثنى الأملوكي الحمصي، وثقه العجلي، من الرابعة، روى له أبو داود وابن ماجه.
- ابن أخت عبادة بن الصامت: ليس له ترجمة (مجهول).

(١) صحيح سنن أبي داود (٣٢٠/٢).

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٠١٨)
عن إسحاق بن راهويه عن جرير به .

هكذا قال جرير: (عن منصور، عن هلال، عن أبي المثنى، عن
ابن أخت عبادة بن الصامت، عن عبادة، عن النبي ﷺ).

وهم في هذا الإسناد في موضعين:

الأول: في قوله: (ابن أخت عبادة بن الصامت) إنما هو (أبو
أبي) ابن امرأة عبادة بن الصامت واسمها أم حرام.

هكذا رواه عن منصور كل من:

سفيان الثوري^(١)، وشعبة^(٢)، وسفيان بن عيينة^(٣)، وشيبان بن
عبد الرحمن^(٤)، وشريك^(٥).

الثاني: جعله الحديث من مسند عبادة بن الصامت والصحيح أنه
من رواية أبي أبي^(٦) عن النبي ﷺ ليس بينهما واسطة.

(١) أبو داود (٤٣٣) وأحمد (٣١٥/٥) وعبدالرزاق (٣٧٨٢) وابن سعد في الطبقات
الكبرى (٤٠٢/٧) والضياء في المختارة (٣٨١) والشاشي (١٢٠١) والبخاري في
الكنى (٧/١) ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٠١٩) وابن
عبدالبر في الاستذكار (٧٩/١) والمزي في تهذيب الكمال (٣٣١/١٣).

(٢) أحمد (٣١٤/٥) (٣١٥/٥) والمروزي (١٠٢١) والضياء في المختارة (٣٨٣).

(٣) ابن ماجه (١٢٥٧).

(٤) الدولابي في الكنى والأسماء (٤٣/١).

(٥) المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١٠٢٠).

(٦) أبو أبي ابن أم حرام اسمه عبدالله بن عمرو، وقيل: ابن كعب الأنصاري صحابي
صلّى القبلتين نزل بيت المقدس وهو آخر من مات من الصحابة بها، وأمه أم حرام
بنت ملحان امرأة عبادة بن الصامت.

وقد جاء التصريح بسماعه الحديث من النبي ﷺ في رواية شيبان.

وقد رواه عن منصور هكذا:

شعبة، وشيبان، وشريك^(١)، وسفيان الثوري في رواية جماعة من أصحابه، منهم: عبدالله بن المبارك.

وقال الإمام أحمد عقب رواية ابن المبارك عن سفيان: وهذا هو الصواب^(٢).

أما قوله: نعم إن شئت، فالصواب هو قوله: (نعم) وانظره في باب وكيع، ح (٣٤٩).



(١) تقدم تخريج أحاديثهم.

(٢) المسند (٣١٥/٥).

□ الحديث الثالث (*):

٨٦٠ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (١٠٤/٣): أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا جرير، عن منصور، عن أبي معشر زياد بن كليب، عن إبراهيم، عن علقمة، عن القرثع الضبي وكان من القراء الأولين عن سلمان رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ:

«ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما أمر ثم يخرج من بيته حتى يأتي الجمعة وينصت حتى يقضي صلاته إلا كان كفارة لما قبله من الجمعة».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير قرثع الضبي. قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال الخطيب: كان مخضرمًا أدرك الجاهلية والإسلام وقتل في خلافة عثمان شهيداً.

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد ابن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل...، مات سنة ٢٣٨ وله ٧٢ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- منصور بن المعتمر: تقدم انظره في باب.

- زياد بن كليب الحنظلي: أبو معشر الكوفي، ثقة، من السادسة، مات سنة ١١٩ أو ١٢٠، روى له مسلم.

- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً، من الخامسة، مات سنة ٩٦، روى له البخاري ومسلم.

- علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد سنة ٦٠ وقيل بعد سنة ٧٠، روى له البخاري ومسلم.

- قَزَع الضبي الكوفي، صدوق، من الثانية، مخضرم، قتل في زمن عثمان رضي الله عنه، قاله الخطيب، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

والحديث أخرجه كذلك النسائي في الكبرى (١٦٦٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم، والبزار (٢٥٢٦) وابن خزيمة (١٧٣٢) من طريق يوسف بن موسى، والطبراني في الكبير (٦٠٩١) من طريق عثمان بن أبي شيبة، والحاكم في المستدرک (٤١٢/١) رقم (١٠٢٨) من طريق الربيع الزهراني ويحيى بن المغيرة، وابن الأثير في أسد الغابة (٤٩٢/٢) من طريق محمد بن الصباح كلهم عن جرير به.

وقد وهم جرير في هذا الإسناد فقال: عن (منصور)، وقد رواه جماعة بهذا الإسناد فقالوا: عن المغيرة عن أبي معشر به، منهم: هشيم^(١)، وأبو عوانة^(٢)، أبو كدينة^(٣)، وعلي بن عاصم الواسطي^(٤)، وعمر بن عبيد الطنافسي^(٥)، وخالد بن عبدالله المزني^(٦)، وأبو إسحاق الفزاري^(٧).

وكذلك رواه جرير عن مغيرة.

قال ابن أبي حاتم في العلل (٦٠٣): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن عيسى الطباع عن جرير، عن منصور، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن القرثع، عن سلمان، عن النبي ﷺ (فذكر الحديث).

(١) أحمد (٤٣٩/٥).

(٢) أحمد (٤٤٠/٥) والنسائي في الكبرى (١٦٦٥، ١٧٢٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٦٨/١) وفي شرح المشكل (٣٨٢٨) والطبراني في الكبير (٦٠٨٩) والخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (١٦٧/١) والبزار (٢٥٢٥) والفسوي في المعرفة والتاريخ (١٤٧/١) ط. دار الكتب العلمية، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٨٤).

(٣) الطبراني في الكبير (٦٠٩٠) وابن عبد البر في التمهيد.

(٤)(٥)(٦)(٧) ذكرهم الخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق.

فقال أبي: رواه جرير بالري عن مغيرة، ويشبه أن يكون حدث بالعراق من حفظه هكذا، والحديث معروف من حديث مغيرة.

قلت: فأيهما أشبه؟

قال: المغيرة.

علة الوهم:

حدث جرير في غير مصره فقال: (عن منصور) وكان قد حدث في بلده فقال: (عن المغيرة) والغالب أنه حدث به من حفظه كما رجح أبو حاتم، وفي تحديثه من غير كتابه كلام كما في ترجمته، والله أعلم.



□ الحديث الرابع (*) :

٨٦١ - قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٢٧٢/٨):
أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا جرير عن عاصم، عن عبد الله بن
سرجس أن رسول الله ﷺ:

كان إذا سافر قال: «اللهم إني أعوذ بك من وَعْثاء السفر وكآبة
المنقلب والحَوْر بعد الكَوْر ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل
والمال والولد».

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وأخرجه في
الكبرى (٧٩٣٦) بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في المستخرج (٣١٢٨) من طريق عبد الله بن
محمد بن شيرويه، وفي الحلية (١٢٢/٣) من طريق أحمد بن محمد بن
الحسين كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم به، ولم يقلوا: (الولد)،
ورواية أبي نعيم قرن فيها أبا معاوية وحماة بن زيد وحفص بن غياث
مع جرير وساقهم بلفظ واحد.

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن إبراهيم بن راهويه: ثقة حافظ مجتهد. انظر ترجمته في بابه.
- عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة من الرابعة، لم يتكلم فيه إلا القطان كأنه بسبب دخوله في الولاية، مات بعد سنة ١٤٠، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الله بن سرجس المزني حليف بني مخزوم، صحابي سكن البصرة، روى له مسلم.

هكذا رواه جرير عن عاصم، عن عبدالله بن سرجس عن النبي ﷺ وفيه: (سوء المنظر في الأهل والمال والولد).

خالفه إسماعيل بن عليّة^(١)، وأبو معاوية محمد بن خازم^(٢)، وعبدالواحد بن زياد^(٣)، وحماّد بن زيد^(٤)، وحفص بن غياث^(٥)، وثابت بن يزيد^(٦)، وشعبة^(٧)، ومعمّر^(٨)، وعبدالرحيم بن سليمان^(٩)، ويزيد بن هارون^(١٠)، ومحمد بن فضيل^(١١)، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي^(١٢)، ومروان بن معاوية الفزاري^(١٣) هؤلاء كلهم رَوَوْه عن عاصم عن عبدالله بن سرجس عن النبي ﷺ وفيه: (سوء المنظر في الأهل والمال) ولم يقولوا: الولد.

وروي من وجوه أخرى كلها ليس فيها: (الولد) منها الحديث

-
- (١) مسلم (١٣٤٣).
 - (٢) مسلم (١٣٤٣) وعبد بن حميد (٥١١) وابن ماجه (٣٨٨٨).
 - (٣) مسلم (١٣٤٣) والبيهقي في الدعوات الكبير (٣٩٨).
 - (٤) النسائي في الكبرى (٨٨٠١) و(١٠٣٣٣) وأحمد (٨٣/٥) وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣١٢٨) والطبراني في الدعاء (٨١٤) والبيهقي (٣٩٧) وابن عبد البر (٣٥٣/٢٤).
 - (٥) أبو نعيم (٣١٢٨).
 - (٦) أبو نعيم (٣١٢٨).
 - (٧) النسائي (٢٧٢/٨) وفي الكبرى (٧٩٣٥) والطيالسي (١١٨٠) وأحمد (٨٢/٥) والدارمي (٢٦٧٢).
 - (٨) عبدالرزاق (٢٠٩٢٧) وأحمد (٨٢/٥) والطبراني في الدعاء (٨١٣).
 - (٩) ابن ماجه (٣٨٨٨) وابن أبي شيبة (٢٩٦٠٧).
 - (١٠) أحمد (٨٢/٥) وعبد بن حميد (٥١٠).
 - (١١) في الدعاء لابن فضل (٢٧).
 - (١٢) ابن جرير في تهذيب الآثار (٥٨/٣) مسند علي.
 - (١٣) ابن عبد البر في التمهيد (٣٥٤/٢٤).

المشهور في السفر عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بغيره خارجاً إلى سفر كَبَّر ثلاثاً ثم قال: «سُبْحَنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿١٤﴾» [الزخرف: ١٣، ١٤]، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى، اللهم هَوِّنْ علينا سفرنا هذا واطوِّ عنا بُعده، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل»^(١).

ومنها حديث ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة^(٢)، وعبدالله بن بشر عن أبي زرعة عن أبي هريرة^(٣)، وأبي الزبير عن جابر^(٤)، وسعيد بن المسيب عن جابر^(٥)، وهشيم عن المغيرة عن إبراهيم النخعي مرسلًا^(٦) كانوا يقولون...، ومالك بلاغًا^(٧). كلهم لا يذكرون الولد.

علة الوهم:

اقتران الولد بالأهل وذكره معهم.

الخلاصة:

لم يرو هذا الحديث عن عبدالله بن سرجس إلا عاصم الأحول،

(١) مسلم (١٣٤٢).

(٢) أبو داود (٢٥٩٨) والطبراني في الدعاء (٨٠٨).

(٣) النسائي (٢٧٣/٨).

(٤) عبدالرزاق (٩٢٤٠).

(٥) الطبراني في الأوسط (٦٠٤٤).

(٦) ابن أبي شيبة (٢٩٦١٠) و(٣٣٦٣٦) وابن فضال في الدعاء (١٩٠/١).

(٧) التمهيد (٣٥٢/٢٤).

ورواه عن عاصم الأحول ثلاثة عشر نفساً لم يذكرُوا (الولد) ورواه جرير بن عبد الحميد فذكره وذلك فيما رواه إسحاق بن إبراهيم عنه وهو ابن راهويه وهو إمام ثقة متقن، ورواه ابن شيرويه عن جرير ولم يذكر الولد وحديثه عند أبي نعيم في الحلية، أما رواية أبي نعيم في مستخرجه على مسلم فقد قرنه بغيره من الرواة وساقه بلفظهم فلعل جرير ربما زاد كلمة الولد وربما سكت عنها فالرواية بثبوتها جاءت من طريق أئمة وهم إسحاق بن راهويه والنسائي، فحمل الوهم عليه أولى، والله تعالى أعلم.



□ الحديث الخامس (*):

٨٦٢ - قال أبو داود (٢٠٥) و(١٠٠٥): حدثنا عثمان ابن أبي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن عاصم الأحول عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليصرف فليتوضأ وليعد الصلاة».

التعليق:

هذا إسناد ضعيف والحديث سبق في باب وكيع والإمام أحمد. وأخرجه البيهقي (٢٥٥/٢) في الصغرى (٢٦) من طريق أبي داود به، وابن حبان (٢٢٣٧) من طريق زهير بن حرب، والدارقطني (١٥٢/١) من طريق يوسف بن موسى، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (٣٧٥/٣) مسند علي) من طريق ابن حميد، كلهم عن جرير بن عبد الحميد به، وأخرجه النسائي (٩٠٢٦) عن إسحاق بن إبراهيم عن

(*) رجال الإسناد:

- عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن ابن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهير له أوهام، من العاشرة، مات سنة ٢٣٩ وله ٨٣ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة من الرابعة، مات بعد سنة ١٤٠، روى له البخاري ومسلم.
- عيسى بن حطان الرقاشي، مقبول، من الثالثة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.
- مسلم بن سلام الحنفي، أبو عبد الملك، مقبول، من الرابعة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.
- علي بن طلق بن المنذر بن قيس الحنفي اليمامي، صحابي له أحاديث، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.

جرير وأبي معاوية عن عاصم ولم يذكر آخر الحديث: (وليعد الصلاة).

هكذا قال جرير عن عاصم عن عيسى بن حطان عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق عن النبي ﷺ: «وليعد الصلاة».

خالفه أبو معاوية^(١)، ومعمر^(٢)، وشعبة^(٣)، وعبدالواحد بن زياد^(٤) فرووه عن عاصم بهذا الإسناد ولم يقل أحد منهم: (وليعد الصلاة).

وكذلك رواه عبدالملك بن مسلم^(٥)، عن أبيه مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، ولم يذكر هذه الزيادة.

لذا قال ابن حبان^(٦): «لم يقل: وليعد في صلاته إلا جرير، وفيه دليل على أن البناء على الصلاة للمحدث غير جائز».

وقال ابن التركماني: «وذكر ابن حبان في صحيحه هذا الحديث ثم قال: لم يقل: وليعد في صلاته إلا جرير، وقال البيهقي في باب إقرار الوارث بوارث: نسب جرير بن عبدالحميد إلى سوء الحفظ في آخر عمره، وفي الميزان للذهبي: ذكر البيهقي ذلك في سننه في ثلاثين

(١) الترمذي (١١٦٤) والنسائي في الكبرى (٩٠٢٥) وابن حبان (٤١٩٩) (٤٢٠١) وابن جرير في تهذيب الآثار (٣٧٤/٣) مسند علي) وابن الأثير في أسد الغابة (١٣٤/٤).

(٢) عبدالرزاق (٢٠٩٥٠) والبيهقي في شعب الإيمان (٥٣٧٥).

(٣) ابن قانع في معجم الصحابة (١٤٨٢) و(١٢١٠).

(٤) الدارمي (١١٤١).

(٥) الترمذي (١١٦٦) وأحمد (٨٦/١) والنسائي في الكبرى (٩٠٢٣) وابن جرير في تهذيب الآثار (٤٢٦/٣) والخطيب في تاريخه (٣٩٨/١٠).

(٦) في صحيحه (٨/٦ ح ٢٢٣٧).

حديثاً لجريير، وقال ابن حنبل: لم يكن بالذكي في الحديث، اختلط عليه حديث أشعث وعاصم الأحول حتى قدم بهز فعرفه»^(١).

وقد أخرج الألباني هذا الحديث في ضعيف سنن أبي داود^(٢) وكان فيما قال: (ورواه النسائي (٩٠٢٦) من طريق أبي معاوية، ثم رواه عنه مقروناً مع جرير بلفظ أبي معاوية أي: دون (الإعادة) فكأنه حمل حديث جرير على حديث أبي معاوية إشارة منه إلى نكارة الزيادة.

وأنه مما يؤكد نكارتها أنه تابع عاصماً أبو سلام عبد الملك بن مسلم بن سلام).

علة الوهم:

أن معنى هذه الزيادة صحيح وإن لم تذكر في الحديث، والله أعلم.



(١) انظر: السنن الكبرى للبيهقي.

(٢) ضعيف سنن أبي داود (٧٠/٩).

□ الحديث السادس (*) :

٨٦٣ - قال أبو يعلى رحمه الله (٥١٨٣) : حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبي وائل عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله (بن مسعود) رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله لم ينزل داء إلا قد جعل له شفاء عِلْمُه مَنْ عِلْمُه وجهله مَنْ جهله» .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب فهو من رجال البخاري .

هكذا قال جرير : (عن عطاء، عن أبي وائل، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ) .
خالفه سفيان الثوري^(١)، وسفيان بن عيينة^(٢)، وهمام بن

(*) رجال الإسناد :

- أبو خيثمة : زهير بن حرب بن شداد أبو خيثمة النسائي، نزيل بغداد، ثقة ثبت، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث، من العاشرة، مات سنة ٢٣٤ وله ٧٤ سنة، روى له البخاري ومسلم .

- عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال : أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، من الخامسة، مات سنة ١٣٦، روى له البخاري .

- أبو وائل : شقيق بن سلمة : تقدم .

- عبد الله بن حبيب بن ربيعة، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي المقرئ، مشهور بكنيته ولأبيه صحبة، ثقة ثبت، من الثانية، مات بعد السبعين، روى له البخاري ومسلم .

(١) ابن ماجه (٣٣٤٨) وأحمد (٤١٣/١) والشاشي في مسنده (٧٥٢) والحاكم (٣٩٩/٤) وقال : صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي .

(٢) أحمد (٣٧٧/١) و(٤٤٣/١) والحميدي (٩٠) والبيهقي (٣٤٣/٩) .

يحيى^(١)، وعبيدة بن حميد^(٢)، وخالد بن عبدالله الواسطي^(٣)، وعلي بن عاصم^(٤)، وعبدالسلام بن حرب^(٥)، وعبدالعزیز بن أبي رواد^(٦)، وشعبة^(٧) فقالوا: (عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبدالله بن مسعود) لم يذكروا أباً وائلاً في الإسناد.

وقد جاء في رواية سفيان بن عيينة وعبدالسلام بن حرب ما يدل على سماع عطاء هذا الحديث من أبي عبد الرحمن السلمي فقال: دخلت على أبي عبد الرحمن السلمي أعوده فأراد غلام له أن يداويه فنهيته فقال: دعه فإني سمعت عبدالله بن مسعود يخبر عن رسول الله ﷺ قال: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء».

وقال الدارقطني في العلل (٣٣٤/٥): يرويه عطاء بن السائب وقد اختلف عنه، فرواه الثوري وابن عيينة وهمام وخالد بن عبدالله الواسطي عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن مرفوعاً. ورواه وهيب وسعيد بن زيد أخو حماد بن زيد عن عطاء بن السائب موقوفاً.

ورواه شعبة فرفعه أبو داود عنه، ووقفه الباقر من أصحابه ورفعاه صحيح.



(١) أحمد (٤٥٣/١).

(٢) الحاكم (١٩٦/٤ - ١٩٧).

(٣) ابن حبان (١٣٩٤).

(٤) أحمد (٤٤٦/١).

(٥) ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٧٤/٦).

(٦) الطبراني في الأوسط (٧٠٣٦).

(٧) الدارقطني تعليقاً في العلل (٣٣٤/٥).

□ الحديث السابع (*) :

٨٦٤ - قال النسائي رحمه الله في الكبرى (٩٩٧٥): أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جرير، عن عبدالعزيز بن ربيع، عن أبي صالح عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال:

قلت: يا رسول الله ذهب أهل الأموال بالدنيا والآخرة، يصلُّون كما نصلي ويذكرون كما نذكر ويجاهدون كما نجاهد ولا نجد ما نتصدق به؟ قال: «ألا أخبرك بشيء إذا أنت فعلته أدركت مَنْ كان قبلك ولم يلحقك مَنْ كان بعدك إلا مَنْ قال مثل ما قلت: تسبِّح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمده ثلاثاً وثلاثين وتكبر أربعاً وثلاثين تكبيرة».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٥٣/١٣) والبخاري تعليقاً عقب الحديث (٦٣٢٩).

هكذا رواه جرير (عن عبدالعزيز بن ربيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء)، وتابعه أبو الأحوص^(١).

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه: تقدم.
- عبدالعزيز بن ربيع الأسدي، أبو عبدالله المكي، نزيل الكوفة، ثقة، من الرابعة، مات سنة ١٣٠ و قيل بعدها وقد جاوز ٩٠ عاماً، روى له البخاري ومسلم.
- ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة ١٠١، روى له البخاري ومسلم.

(١) تقدم انظر ح (٦٤٦).

خالفهما سفيان الثوري^(١) فرواه (عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء).

ووافقه شريك^(٢) إلا أنه زاد أم الدرداء بين أبي عمر وأبي الدرداء.

وكذلك رواه الحكم بن عتيبة (عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء).

رواه عنه شعبة^(٣) ومالك بن مغول^(٤).

وقد صحح يحيى بن معين وأبو زرعة والدارقطني وغيرهما حديث الثوري والحكم بن عتيبة.

وقال الدوري: سمعت يحيى يقول: قد روى شعبة عن الحكم عن أبي عمر الصيني، ورواه عبدالعزيز بن رفيع عن أبي عمر الصيني، ورواه جرير عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء.

قلت ليحيى بن معين: فقد روى أبو حفص الأبار عن ليث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء.

(١) عبدالرزاق (٣١٨٧) وابن أبي شيبة (٢٣٥/١٠)، (٤٥٣/١٣) والنسائي في الكبرى (٩٩٧٧) والطبراني في الدعاء (٧٠٧).

(٢) النسائي في الكبرى (٩٩٧٥) والطبراني في الدعاء (٧٠٧) وقال الدارقطني: لم يتابع شريك على ذكر أم الدرداء.

(٣) أحمد (٤٤٦/٦) والنسائي في الكبرى (٩٩٧٨) وفي عمل اليوم والليلة (١٥٠) والطبراني في الدعاء (٧١٠) وابن أبي شيبة (٢٣٥/١٠) وابن الجعد في مسنده (١٥٦) والبخاري في التاريخ الكبير (٤٠٤/٨) تعليقاً، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٥/٤٧) والمزي في تهذيب الكمال (١١١/٣٤).

(٤) أحمد (١٩٦/٥) والطبراني في الدعاء.

فقال يحيى: الحديث حديث الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء^(١).

وقال المزي: قال شعبة ومالك بن مغول عن الحكم عن أبي عمر الصيني وهو الصواب وكذلك قال عبدالعزيز بن رفيع عن أبي عمر^(٢).

قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٠٦٨): وسئل أبو زرعة عن حديث رواه جرير بن عبد الحميد وسفيان الثوري، عن عبدالعزيز بن رفيع فاختلفا، فروى جرير عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

وروى الثوري، عن عبدالعزيز بن رُفَيْع، عن أبي عمر، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ؟

فقال أبو زرعة: (حديث الثوري أصح وأبو عمر لا يعرف إلا في هذا الحديث).

وسئل الدارقطني في العلل (٢١٣/٦) عن حديث أبي صالح عن أبي الدرداء قال: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور... الحديث؟ فقال: هو حديث يرويه عبدالعزيز بن رفيع والحكم بن عتيبة واختلف عنهما:

فأما عبدالعزيز بن رفيع فرواه عنه جرير بن عبد الحميد وأبو الأحوص سلام بن سليم فقالا: عن أبي صالح عن أبي الدرداء.

(١) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٢١٣/٤).

(٢) تهذيب الكمال (٣٠٤/٢٢).

وخالفهما سفيان الثوري فرواه عن عبدالعزيز بن ربيع عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء.

وقال شريك: عن عبدالعزيز بن ربيع، عن أبي عمر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء ولم يتابع عليه.

وأما الحكم فرواه عنه مالك بن مغول وشعبة بن الحجاج وزيد بن أبي أنيسة.

فقال شعبة ومالك بن مغول عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء.

وقال زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن أبي عمر عن رجل عن أبي الدرداء...

ثم قال: والصحيح من ذلك قول شعبة ومالك بن مغول عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء.

وقول الثوري: عن عبدالعزيز بن ربيع، عن أبي عمر عن أبي الدرداء.

وسئل عن اسم عن أبي عمر الصيني؟ فقال: (لا يُعرف ولا روي عنه غير هذا الحديث) اهـ.

وقال ابن رجب في فتح الباري (٢٤٤/٥): (وأما رواية جرير التي أشار إليها البخاري وقوله: عن أبي صالح عن أبي الدرداء، فقد تابعه عليها أيضاً أبو الأحوص سلام بن سليم عن عبدالعزيز.

والظاهر أنه وهم، فإن أبا صالح إنما يرويه عن أبي هريرة لا عن

أبي الدرداء كما رواه عنه سمي وسهيل ورجاء بن حيوة.

وإنما رواه عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء، كذلك رواه الثوري، عن عبدالعزيز، وهو أصح، قاله أبو زرعة والدارقطني اهـ.

علة الوهم:

أبو صالح يروي هذا الحديث أيضاً لكن عن أبي هريرة، ومن هنا دخل الوهم على مَنْ ذكره في الإسناد بدلاً عن أبي عمر الصيني، والله أعلم.



□ الحديث الثامن(*):

٨٦٥ - قال البزار في مسنده (٢٢/٣ رقم ٩٠٨): حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري قال: حدثنا نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم أن علياً رضي الله عنه حدثنا:

أن رسول الله ﷺ قام مرة ثم لم يقم يعني للجنابة.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال جرير: (عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم عن علي).

(*) رجال الإسناد:

- يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي، نزيل الري ثم بغداد، صدوق، من العاشرة، مات سنة ٢٥٣، روى له البخاري.

- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة ١٤٤ أو بعدها.

- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود سنة ١٢٠، روى له البخاري ومسلم.

- نافع بن جبير بن مطعم النوفلي، أبو محمد المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات قبل المائة سنة تسع وتسعين، روى له البخاري ومسلم.

- مسعود بن الحكم بن الربيع بن عامر الأنصاري الزرقي، أبو هارون المدني، له رؤية وله رواية عن بعض الصحابة، روى له مسلم.

خالفه مالك^(١)، والليث بن سعد^(٢)، وعبد الوهاب الثقفي^(٣)،
ويحيى بن أبي زائدة^(٤)، وسفيان بن عيينة^(٥)، ويزيد بن هارون^(٦)،
وعائذ بن حبيب^(٧)، وزهير بن معاوية^(٨).

هؤلاء الثمانية رَوَوْه (عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن
سعد بن معاذ، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، عن علي،
عن النبي ﷺ).

وكذلك رَوَاهُ محمد بن عمرو بن علقمة الليثي عن واقد بن
عمرو^(٩).

قال ابن أبي حاتم في العلل (١١٠٠): وسئل أبو زرعة عن
حديث رَوَاهُ جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن
أبي سعيد (فذكر إسناد حديث الباب).

قال أبو زرعة: هذا حديث وهم، رَوَاهُ مالك والليث بن سعد
وعائذ بن حبيب، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن

(١) الموطأ (٢٣٢/١) وأبو داود (٣١٧٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٨٨/١)
والشافعي في مسنده (١٦٢/١) والبخاري في التاريخ الكبير (١٧٤/٨).

(٢) مسلم (٩٦٢).

(٣) مسلم (٩٦٢).

(٤) مسلم (٩٦٢).

(٥) الحميدي (٥١).

(٦) أبو يعلى (٢٧٣) وابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي ٥٥٩/٢ رقم ٨٢٦)
والمحاملي في أماليه (١٦١).

(٧) ابن أبي شيبة (١١٥١٨).

(٨) ابن عبد البر في التمهيد (٢٦٦/٢٣).

(٩) أحمد (٨٢/١) وابن جرير في تهذيب الآثار (٥٥٨/٢) وابن حبان (٣٠٥٧) والبيهقي
في السنن الصغرى (١١٠٨).

معاذ، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، عن علي، عن النبي ﷺ.

قيل لأبي زرعة: إلى ما تذهب؟

قال: إلى الجلوس في الجنازة.

وقال الدارقطني في العلل (١٢٧/٤ - ١٢٨): هو حديث يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم عن علي.

قال ذلك: الليث بن سعد، وعبد الوهاب الثقفي، ويزيد بن هارون.

وخالفهم جرير بن عبد الحميد فرواه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، ووهم فيه جرير.

ورواه الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع بن جبير عن علي^(١).

أسقط من الإسناد رجلين ولم يُقم إسناده.

والصواب: قول الليث بن سعد ومَن تابعه عن يحيى عن واقد بن عمرو.



(١) بل رواه الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي عند عبد الرزاق (٦٣١٤) فأسقط رجلاً واحداً من الإسناد وهو واقد بن عمرو، وذكر مسعوداً، انظر ح (٢٩).

□ الحديث التاسع (*) :

٨٦٦ - قال البزار في مسنده (٢٩٣٣ كشف الأستار): وحدثناه يوسف بن موسى، ثنا جرير بن عبد الحميد، ثنا الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال:

«لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، ولا كاهن، ولا مَنان».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطية بن سعد ضعفه أحمد والثوري وهشيم وأبو حاتم والنسائي وغيرهم.

واختلف قول ابن معين فيه: فروى عنه عباس الدوري أنه قال: صالح، وفي مرة قال: ليس به بأس، وقال ابن أبي مريم وغيره عن يحيى أنه قال: ضعيف يكتب حديثه.

ونقل الآجري عن أبي داود: ليس بالذي يعتمد عليه، وذكره ابن حبان في المجروحين وذكر فيه أنه كان يأتي الكلبي - وهو متروك -

(*) رجال الإسناد:

- يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي، نزيل الري ثم بغداد، صدوق من العاشرة، مات سنة ٢٥٣، روى عنه البخاري.

- الأعمش: تقدم في بابه.

- عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي الكوفي أبو الحسن صدوق يخطيء كثيراً وكان شيعياً مدلساً من الثالثة، مات سنة ١١١، روى عنه أبو داود والترمذي وابن ماجه والبخاري في الأدب المفرد.

ويحدث عنه ويكنيه بأبي سعيد، لذا فإن في قول الحافظ: صدوق يخطيء كثيراً نظراً والأولى أن يكون ضعيفاً.

هكذا رواه جرير بن عبد الحميد فقال: (عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ).

خالفه أبو إسحاق الفزاري^(١)، وعمار بن زريق^(٢)، ومندل بن علي الغزي^(٣) فقالوا: (عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد).

أسقط جرير سعداً الطائي.

قال الدارقطني في العلل: يرويه الأعمش واختلف عنه:

فرواه جرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن بشر، وقيل: عن حمزة الزيات، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد.

وخالفهم أبو إسحاق الفزاري، ومندل بن علي، وعمار بن زريق فرووه عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية، عن أبي سعيد وهو الصواب^(٤).



(١) أحمد (١٤/٣).

(٢) البزار في كشف الأستار (٢٩٣٢) والخطيب في الموضح (١٠٠/٢).

(٣) أحمد (٨٣/٣) وابن جرير في تهذيب الآثار (١٤٨/١) الجزء المفقود، وحمزة الجرجاني في تاريخ جرجان (٤٩٥).

(٤) العلل (٢٩٤/١١).

□ الحديث العاشر (*):

٨٦٧ - قال الإمام أحمد (٢٧٧/١): ثنا عثمان بن محمد ثنا جرير عن الأعمش عن الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ بعرفات واقفاً وقد أردف الفضل فجاء أعرابي فوقف قريباً وأمة خلفه فجعل الفضل ينظر إليها ففطن له رسول الله ﷺ فجعل يصرف وجهه، قال: ثم قال: «يا أيها الناس ليس البرُّ بإيجاف الخيل ولا الإبل فعليكم بالسكينة» قال: ثم أفاض، قال: فما رأيتهما رافعة يدها عادية حتى أتى جمعاً، قال: فلما وقف بجمع أردف أسامة ثم قال: «يا أيها الناس إن البرَّ ليس بإيجاف الخيل والإبل فعليكم بالسكينة» قال: ثم أفاض فما رأيتهما رافعة يدها عادية حتى أتت منى فأتانا سَوَادٌ ضَعْفَى بنى هاشم على حُمُرَاتٍ لهنَّ فجعل يضرب أفخاذنا ويقول: «يا بني أفيضوا ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير مقسم من رجال البخاري (روى له البخاري حديثاً واحداً)^(١).

(*) رجال الإسناد:

- عثمان بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهير وله أوهام، روى له البخاري ومسلم، انظر ترجمته في بابه.
- سليمان بن مهران: ثقة حافظ ورع. انظر ترجمته في بابه.
- الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ١١٣ أو بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- مِقْسَم بن بجرة مولى عبدالله بن الحارث، ويقال: مولى ابن عباس، صدوق وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة ١٠١، وما له في البخاري سوى حديث واحد.
- (١) برقم (٣٩٥٤) عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

هكذا قال جرير عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن الفضل بن عباس كان ردف النبي ﷺ من عرفات...

خالفه سفيان الثوري^(١)، وعبيدة بن حميد^(٢) فروياه عن الأعمش بهذا الإسناد فقالوا: إن النبي ﷺ أفاض من عرفة وأردف أسامة بن زيد خلفه إلى مزدلفة، ثم أردف الفضل بن عباس من جمع (مزدلفة) إلى منى.

ورواه حجاج بن أرطأة^(٣)، عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن أسامة قال: كنت رديف النبي ﷺ بعرفة.

وهذا هو المحفوظ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى مزدلفة، وبات بها، فلما أصبح أردف الفضل بن عباس من مزدلفة إلى منى، وأن المرأة الخثعمية التي طفق الفضل ينظر إليها وهي تكلم النبي ﷺ إنما كان في منى.

وقد جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة، منها:

حديث كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال: ردفت رسول الله ﷺ من عرفات حتى أتى المزدلفة فصلى...، ثم ردف الفضل رسول الله ﷺ غداة جمع^(٤).

(١) أبو داود (١٩٢٠) وأحمد (٢٦٩/١) والبيهقي (١١٩/٥) والحاكم (٤٦٥/١) من طرق عن سفيان، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي (ومقسم إنما هو من رجال البخاري وحده).

(٢) أبو داود (١٩٢٠) والبيهقي (١٢٦/٥).

(٣) ابن مندة في معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ (ص ٤٦).

(٤) البخاري (١٦٦٥) و(١٦٦٧) ومسلم (١٢٨٠).

وفي رواية إبراهيم بن عقبة قال: أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد كيف صنعت حين ردت رسول الله ﷺ عشية عرفة...؟ الحديث (وفيه): فكيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: ردفه الفضل بن عباس وانطلقت أنا في سُبَّاق قريش على رجلي^(١).

وروى عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة وأسامه ردفه، وأردف الفضل بن عباس من جمع حتى جاء منى^(٢).

وروى الزهري عن عطاء مولى سباع عن أسامة أنه كان رديف رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة^(٣).

وروى قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس عن أسامة أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفات وردفه أسامة^(٤).

وروى ابن أبي ذئب عن شعبة بن دينار عن ابن عباس أن أسامة كان ردف رسول الله ﷺ يوم عرفة^(٥).

وروى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ أردف الفضل من جمع^(٦).

وروى داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن

(١) مسلم (١٢٨٠) وأبو داود (١٩٢١).

(٢) مسلم (١٢٨٥) وأحمد (٢١٢/١) واللفظ له.

(٣) مسلم (١٢٨٠).

(٤) أحمد (٢٠١/٥).

(٥) أحمد (٢٥١/١) و(٢٠٦/٥).

(٦) مسلم (١٢٨١).

رسول الله ﷺ أردف الفضل بن عباس فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة^(١).

وروى مجاهد عن ابن عباس عن أخيه الفضل أن رسول الله ﷺ أردفه غداة جمع فدفع ودفع معه رجل من الأعراب معه ابنة له صبيحة...^(٢).

وروى طاوس اليماني عن أسامة أنه كان رديف رسول الله ﷺ من عرفة إلى المزدلفة، وكان الفضل رديفه من مزدلفة إلى منى^(٣).

وجاء في حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ: (فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً وأردف أسامة خلفه ودفع رسول الله ﷺ... حتى أتى المزدلفة فصلّى بها المغرب والعشاء ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر وصلّى الفجر... فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس وأردف الفضل بن عباس وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظعن يجرين فطفق الفضل ينظر إليهن...^(٤)).

وروى هشام بن عروة عن أبيه عن أسامة قال: كنت ردف رسول الله ﷺ عشية عرفة^(٥).

(١) ابن مندة في معرفة أسامي أرداف النبي ﷺ (ص ٣٠).

(٢) المصدر السابق (ص ٣١).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٢).

(٤) مسلم (١٢١٨).

(٥) البخاري (١٦٦٥) ومسلم (١٢٨٦) وأحمد (٢٠١/٥) واللفظ له.

وروى الشعبي عن أسامة قال: كنت ردف رسول الله ﷺ يوم عرفات^(١).

وروى يوسف بن ماهك عن ابن عباس عن الفضل أنه كان رديف النبي ﷺ يوم النحر^(٢).

وجاء في حديث علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أردف أسامة يوم عرفة ودفع حين غابت الشمس^(٣).

وروى أبو الطفيل عن الفضل بن عباس أنه كان رديف النبي ﷺ من جمع إلى منى فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة^(٤).

وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس قال: كنت رديف النبي ﷺ حين أفاض من المزدلفة وأعرابي يسايره وردفه ابنة له حسناء فجعلت أنظر إليها فتناول رسول الله ﷺ بوجهي يصرفني عنها^(٥) ونحوه حديث عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس عن الفضل^(٦).

وقد تابع جريراً حفص بن غياث وأشار الإمام البخاري إلى وهمه، قال البخاري: وقال حفص: حدثنا الأعمش قال: حدثنا الحكم عن مقسم عن ابن عباس: وقف النبي ﷺ وردفه الفضل بعرفة ثم

(١) أحمد (٢٠٦/٥) وابن سعد (٦٨/٤) والطيالسي (٦٣٥).

(٢) أحمد (٢١٣/١).

(٣) أبو داود (١٩٢٣).

(٤) أحمد (٢١١/١).

(٥) أحمد (٢١٣/١).

(٦) أحمد (٢١٣/١).

أفاض فلم أرها رافعة يديها عادية حتى أتى جمعاً، قال أسامة: ثم أردفني ووقف جمعاً وردفه أسامة ثم أفاض يبادر طلوع الشمس فلم أرها رافعة يديها حتى أتى منى قال: ونحن على حمراء لنا فجعل يضرب أفخاذنا ويقول: «ابني أفيضوا ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس».

المستفيض عن ابن عباس أن النبي ﷺ أردف أسامة من عرفة إلى جمع وكذلك قال أسامة: أردفني النبي ﷺ فقلت: الصلاة، فقال: «الصلاة أمامك» ثم أردف الفضل من جمع إلى منى، وقوله: «ابني» كأنه قال لهؤلاء الذين معه.

وحديث الحكم هذا عن مقسم مضطرب لما وصفنا ولا ندري الحكم سمع هذا من مقسم أم لا^(١).
تنبيه:

هذا الحديث وهم همام فيه بإسناده، ووهم جرير وبهز ومعاذ بن هشام وحفص بن غياث في متنه، فانظره في باب بهز ومعاذ وهمام إن شئت^(٢).



(١) التاريخ الأوسط (١/٢٩٥).

(٢) حديث بهز (٨٥٧)، حديث معاذ (١٠٠٢) حديث همام (٧١٦).

□ الحديث الحادي عشر (*) :

٨٦٨ - قال إسحاق بن راهويه رحمه الله في مسنده (٢١٢٧) :

أخبرنا جرير، عن برد بن أبي زياد، عن أبي فاختة قال :
حدثتني أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله ﷺ أهديت له
حلة سيرة فبعث بها إلى علي فراح علي فيها، فقال رسول الله ﷺ :
«إني لا أرضى لك إلا ما أرضى لنفسي، إني لم أكسها لتلبسها إنما
كسوتك لتجعلها خمراً للفواطم» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، وأخرجه الطبراني في المعجم
الكبير (١٠٦٩/٢٤) من طريق عثمان ابن أبي شيبة عن جرير به إلا أنه
جاء عنده (يزيد بن أبي زياد) بدل (برد)، وذكره الهيثمي في مجمع
الزوائد (١٤٢/٥) وصرح بأنه يزيد حيث قال: (وفيه يزيد بن أبي زياد
وقد وثق على ضعفه وبقي رجاله ثقات).

لكن ذكر الدارقطني كما سيأتي أن جريراً يرويه عن برد فالله
أعلم .

هكذا قال جرير: (عن برد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن أم
هانئ).

(*) رجال الإسناد:

- برد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، أخو يزيد، ثقة من الخامسة، روى له
النسائي .

- أبو فاختة: سعيد بن علاقة الهاشمي مولاهم الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة من
الثالثة، مات في حدود عام ٩٠ وقيل بعد ذلك بكثير، روى له الترمذي وابن
ماجه .

خالفه محمد بن فضيل، وعمران بن عيينة، وخالد بن عبدالله
الواسطي، وعبدالعزیز بن مسلم، وأبو حمزة السكري، وعلي بن عاصم
فقالوا: (عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن جعدة بن هبيرة،
عن علي).

وهذا الوجه هو الذي صححه الدارقطني وقد استوفيناه من باب
عبدالرحيم بن سليمان ح (٧٩٧) فانظره هناك.
والله تعالى أعلم.

علة الوهم:

أن أبا فاختة واسمه سعيد بن علاقة له رواية عن أم هانئ
ويقال: إنه مولى لها، وقيل: إنه لابنها جعدة بن هبيرة.

فمن هنا دخل الوهم على جرير - على حسب قول الدارقطني -
في جعله الحديث من رواية أبي فاختة عن أم هانئ.

وأما قوله: برد بن أبي زياد بدلاً من يزيد بن أبي زياد، فإنه
أخوه.

وربما كانا معاً حينما حدث يزيد بهذا الحديث، والله تعالى
أعلم.



جعفر بن عون

اسمه ونسبه:

جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي، أبو عون الكوفي.

روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وجماعة.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وزهير بن حرب وجماعة.

وثقه يحيى بن معين، وأثنى عليه أحمد، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات.

مات سنة ٢٠٦، وقيل: ٢٠٧، وله ٨٧ سنة، وقيل: ٩٧.

قال ابن حجر: صدوق من التاسعة.



□ الحديث (*) :

٨٦٩ - قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله (٣٧٥١): حدثنا رجاء بن محمد العذري، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«اللهم استجب لسعد إذا دعاك».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير رجاء شيخ الترمذي وهو ثقة، وروى عنه النسائي وأبو داود ولكن في غير السنن.

وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث، وقد تابعه على روايته هذه غير واحد كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٤٠٨) وابن حبان في صحيحه (٦٩٩٠) من طريق الحسن بن علي، والبزار (١٢١٨) من

(*) رجال الإسناد:

- رجاء بن محمد بن رجاء العذري، أبو الحسن البصري السقطي، ثقة من الحادية عشرة، مات بعد سنة ٢٤٠، روى له الترمذي.

- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ١٤٦، روى له البخاري ومسلم.

- قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال: له رؤية، وهو الذي يقال: إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها وقد جاوز المائة وتغير، روى له البخاري ومسلم.

طريق محمد بن معمر ورجاء بن محمد، والضياء في المختارة (١٠٣٩) من طريق الحسن بن علي، وابن الأثير في أسد الغابة (٤٣٤/٢) من طريق رجاء بن محمد، والحاكم في المستدرک (٤٩٩/٣) من طريق محمد بن عبد الوهاب العبدي كلهم عن جعفر بن عون بهذا الإسناد.

هكذا رواه جعفر بن عون (عن إسماعيل بن خالد، عن قيس، عن سعد) موصولاً.

خالفه سفيان بن عيينة^(١)، ووكيع^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، ويزيد بن هارون^(٤)، ويحيى بن زكريا^(٥)، ويزيد بن عطاء^(٦)، وهشيم^(٧)، وأبو أسامة^(٨)، وزائدة^(٩)، فقالوا: (عن إسماعيل بن خالد، عن قيس أن النبي ﷺ).

وهذا الوجه هو الذي صححه الترمذي والدارقطني.

لذا قال الترمذي عقب الحديث: وقد روي هذا الحديث عن إسماعيل عن قيس أن النبي ﷺ قال: «اللهم استجب لسعد إذا دعاك» وهذا أصح.

(١) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤٤/٢٠).

(٢) أحمد في فضائل الصحابة (١٣١٣).

(٣) أحمد في فضائل الصحابة (١٣٠٨).

(٤) ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤٢/٣).

(٥) اللالكائي في كرامات الأولياء (٧٦).

(٦) اللالكائي في كرامات الأولياء (٧٦).

(٧) ذكره الدارقطني في العلل (٣٧٨/٤).

(٨) المصدر السابق.

(٩) المصدر السابق.

وقال الدارقطني في العلل (٣٧٧/٤): (أسنده جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث عن إسماعيل بن أبي خلاد عن قيس عن سعد).

وخالفه زائدة وسفيان بن عيينة وهشيم وأبو أسامة فرووه عن إسماعيل عن قيس مرسلًا عن النبي ﷺ وهو المحفوظ.

وقال الضياء في المختارة (٢٣٢/٣): الصواب أنه مرسل.

وقد رواه جعفر بن عون عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن حازم مرسلًا كرواية الجماعة.

أخرجه البيهقي وقال: هذا مرسل حسن^(١).

والله تعالى أعلم.

الخلاصة:

الأصح أن هذا الحديث مرسل كما رواه جمع من الثقات عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم وهو ثقة مخضرم ويقال: له رؤية ولم يصح.

لكن للحديث شواهد تقويه، منها: حديث عائشة بنت سعد^(٢)، وحديث عامر بن سعد^(٣)، وحديث الشعبي^(٤)، والله تعالى أعلم.



(١) في دلائل النبوة (١٨٩/٦) ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣٨/٢٠) من طريق محمد بن عبد الوهاب عنه.

(٢) أخرجه البزار (١٢١٣).

(٣) الضياء في المختارة (١٠٠٧).

(٤) الطبراني في الكبير (٣١٨) وابن عساكر (٣٣٩/٢٠).

حجاج بن محمد

اسمه ونسبه:

حجاج بن محمد المصيبي الأعور، أبو محمد مولى سليمان بن مجالد، ترمذي الأصل، سكن بغداد ثم تحول إلى المصيصة.

روى عن: ابن جريج فأكثر وأتقن، وعن يونس بن أبي إسحاق، وشعبة، وحمزة الديات، وجماعة.

روى عنه: أحمد، ويحيى بن معين، والذهلي، وإسحاق، وهارون الحمال وجماعة.

قال أحمد: ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف، ورفع أمره جداً، وسئل أيهما أثبت حجاج أو الأسود؟ قال: حجاج.

ووثقه ابن معين وقدمه على أبي عاصم.

وقد وثقه ابن المديني ومسلم والنسائي والعجلي وابن قانع وغيرهم.

قال أبو داود: رحل أحمد وابن معين إلى حجاج الأعور قال: وبلغني أن يحيى كتب عنه نحواً من خمسين ألف حديث.

قال يحيى بن معين: كان أثبت أصحاب ابن جريج.

قال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة.



□ الحديث الأول (*) :

٨٧٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤١١/٣) : حدثنا حجاج قال : قال ابن جريج : سمعت محمد بن عباد بن جعفر قال : أخبرني أبو سلمة ابن سفيان وعبدالله بن عمرو بن العاص ، وعبدالله بن المسيب العابدي ، عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه :

أن النبي ﷺ صلى الصبح بمكة قال : فافتتح سورة المؤمنين فلما انتهى إلى ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى - محمد بن عباد يشك - اختلفوا عليه ، أخذت النبي ﷺ سَعْلَةً فرقع ، قال : وابن السائب حاضر ذلك .

التعليق :

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

(*) رجال الإسناد :

- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج : تقدم انظره في بابهِ .
- محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية المخزومي المكي ، ثقة من الثالثة ، روى له البخاري ومسلم .
- أبو سلمة ابن سفيان : عبدالله بن سفيان المخزومي ، مشهور بكنيته ، ثقة من الرابعة ، روى له مسلم .
- عبدالله بن عمرو بن العاص ، صحابي فقيه ، وقد وهم حجاج في ذكره في هذا الإسناد وإنما هو عبدالله بن عمرو بن عبد القاري .
- عبدالله بن المسيب بن أبي السائب صيفي بن عابد بن عبدالله بن عمر بن مخزوم ، صدوق ، من كبار الثالثة ، ووهم من ذكره في الصحابة ، مات سنة بضع وستين ، روى له مسلم .
- عبدالله بن السائب بن أبي السائب بن عابد بن عبدالله المخزومي المكي له ولأبيه صحبة ، وكان قارئ أهل مكة ، مات سنة بضع وستين .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٤٥٥) من طريق هارون بن عبدالله،
وأبو نعيم في مستخرجه (١٠١٠) من طريق إبراهيم الهروي.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٤٦) وابن حبان (١٨١٥) من طريق
عبد الرحمن بن بشر، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٩/٢ - ٦٠) من
طريق محمد بن إسحاق الصغاني ومحمد بن الفرّج كلهم من طريق
حجاج بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة (١٧٩٤) من طريق أبي حميد المصيصي
وهلال بن العلاء وأبي جعفر المخزومي ثلاثهم عن حجاج به إلا أنه
قال هنا: عبدالله بن عمرو ولم ينسبه.

هكذا قال حجاج: (عن ابن جريج، عن محمد بن عباد بن
جعفر، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن عبدالله بن السائب) وتابعه
روح بن عبادة وسيأتي في بابيه.

خالفه عبدالرزاق^(١) ويحيى بن عمر بن فارس^(٢) فقالا: (عن ابن
جرّيج، عن محمد بن عباد، عن عبدالله بن عمرو بن عبدالقاري، عن
عبدالله بن السائب).

وهم حجاج في نسب عبدالله بن عمرو فقال: ابن العاص،
والصحيح أنه ابن عبدالقاري كما ذكر أئمة الحديث وحفاظه.

(١) في المصنف (٢٦٦٧) و(٢٧٠٧) وأبو نعيم في مستخرجه (١٠١٠) وابن حجر في
تغليق التعليق (٣٧/٢)، ورواه أبو داود (٦٤٩) من طريق عبدالرزاق مقروناً مع أبي
عاصم ولم ينسبه، وكذلك رواه مسلم في صحيحه ولم ينسبه (٤٥٥).

(٢) أبو نعيم في المستخرج على مسلم (١٠١٠) مقروناً مع عبدالرزاق.

وقد رواه هُوَذة بن خليفة^(١)، وعبيدالله بن معاذ بن معاذ^(٢)، وأبو عاصم^(٣) عن ابن جريج فقالوا: (عبدالله بن عمرو) ولم ينسبوه.

ورواه مسلم بن خالد وعبدالمجيد بن عبدالعزيز عن ابن جريج فقالوا: عبدالله بن عمرو العابدي^(٤).

قال مسلم عقب الحديث: وفي حديثه - يعني عبدالرزاق - وعبدالله بن عمرو ولم يقل: ابن العاص^(٥).

وقال ابن خزيمة: ليس هو عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي.

وقال النووي: «قال الحفاظ قوله: (ابن العاص) غلط بل هو عبدالله بن عمرو الحجازي، كذا ذكره البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وخلائق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين».

وقال المزي: «وقال محمد بن عباد بن جعفر عن عبدالله بن عمرو عن عبدالله بن السائب في القراءة في صلاة الصبح، فقال بعضهم: عبدالله بن عمرو بن العاص وهو وهم»^(٦).

وقال في موضع آخر: «ووقع في بعض طرق مسلم فيه (عبدالله بن عمرو بن العاص وهو وهم»^(٧).

(١) ابن أبي شيبة (٣٦٥٥٠) وابن حبان (٢١٨٩) وابن قانع في معجم الصحابة (٥٩٥) وأحمد (٤٧/٣).

(٢) ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٧٠٧).

(٣) أبو داود (٦٤٩) والبخاري في التاريخ الكبير (٨/٥) و(١٥٢/٥) تعليقاً.

(٤) مسند الشافعي (١٥٥/١).

(٥) صحيح مسلم (٣٣٦/١).

(٦) تهذيب الكمال (٤٥/١٥).

(٧) المصدر السابق (٣٧٦/١٥).

وقال ابن حجر: «وقوله: ابن عمرو بن العاص وهم من بعض أصحاب ابن جريج وقد روينا في مصنف عبدالرزاق عنه فقال: (عبدالله بن عمرو بن عبد القاري وهو الصواب)»^(١).

ونحو ذلك قال العيني^(٢).

وقال أبو حاتم: «إنما هو ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو العابدي عن عبدالله بن السائب عن النبي ﷺ وهو الصواب»^(٣).

وقال ابن حجر في إتحاف المهرة (٦/٦٦٢): (قال ابن خزيمة: ليس هو عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي، قلت: هو عبدالله بن عمرو وتسمية راويه جد عبدالله بن عمرو (بالعاصي) ليس صواباً بل هو وهم)^(٤).



(١) فتح الباري (٢/٢٥٦).

(٢) في عمدة القاري (٦/٤٠).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٢٣٢) وانظره في باب سفيان بن عيينة ح (١٠٦).

(٤) وسيأتي في باب روح بن عبادة ح (٨٩١).

□ الحديث الثاني (*):

٨٧١ - قال الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٩/٨): حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي قال: حدثنا حجاج بن محمد عن الليث بن سعد قال: حدثني حيوة بن شريح الكندي عن شُفَي الأصبحي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال: «قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات.

هكذا قال حجاج: (عن الليث، عن حيوة، عن شفي، عن عبدالله بن عمرو).

خالفه علي بن عياش^(١)، وعبدالله بن صالح^(٢)، ومحمد بن

(*) رجال الإسناد:

- عبد الملك بن مروان بن قارظ البصري الحذاء جار الطيالسي، أبو مروان، إمام مسجد أبي عاصم، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٠، روى عنه أبو داود.

- الليث بن سعد: انظر ترجمته في بابه.

- حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي أبو زرعة المصري، ثقة ثبت فقيه زاهد، من السابعة، مات سنة ١٥٨، وقيل: ١٥٩، روى له البخاري ومسلم.

- شُفَي بالفاء مصغراً ابن مانع الأصبحي، ثقة من الثالثة، أرسل حديثاً واحداً فذكره بعضهم في الصحابة خطأ، مات في خلافة هشام، روى له أبو داود والترمذي.

(١) أبو داود (٢٤٨٧) والحاكم (٧٣/٢).

(٢) ابن الجارود (١٠٣٩) والفسوي في المعرفة (٢٩٧/٢) وأبو نعيم في الحلية (١٦٩/٥) والبيهقي (٢٨/٩).

رمح^(١)، وإسحاق^(٢)، وعباس بن طالب^(٣) فقالوا: (عن الليث، عن
حيوة، عن ابن شفي، عن شفي، عن عبدالله بن عمرو).
أسقط حجاج - أو عبدالملك - شفيّاً من الإسناد.



(١) الطحاوي (٣٠٩/٨) والبيهقي (٢٨/٩) وفي شعب الإيمان (٤٢٧٥).
(٢) أحمد (١٧٤/٢).
(٣) أبو عوانة (٧٥٥١).

□ الحديث الثالث (*):

٨٧٢ - قال النسائي في الكبرى (٩٣٠٥) أخبرني إبراهيم بن الحسن قال: ثنا حجاج قال: قال ابن جريج: أخبرني عبيد الله عن نافع أنه أخبره أنه سمع ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن القزع.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٩٢) من طريق يوسف بن مسلم.
هكذا قال حجاج: (عن ابن جريج، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر).
خالفه مغلد بن يزيد^(١)، وهشام بن سليمان^(٢)، وأبو قرة^(٣) فرووه عن ابن جريج فقالوا: (عن ابن جريج، عن عبيد الله، عن عمر بن نافع، عن أبيه نافع، عن ابن عمر).

(*) رجال الإسناد:

- إبراهيم بن الحسن بن الهيثم الخثعمي، أبو إسحاق المصيصي المقسمي، ثقة من الحادية عشرة، روى عنه أبو داود والنسائي.
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت، روى له البخاري ومسلم.
- نافع مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ١١٧، روى له البخاري ومسلم.
- (١) البخاري (٥٥٧٦).
- (٢) الدارقطني تعليقاً في العلل (٢٩٦٧).
- (٣) المصدر السابق.

أسقط حجاج عمر بن نافع من الإسناد.

وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان^(١)، ومحمد بن بشر^(٢)، وابن نمير^(٣)، وأبو أسامة^(٤) أربعتهم عن عبيدالله، عن عمر بن نافع به.

وقد رواه حجاج عن ابن جريج على الشك.

رواه عنه هكذا يوسف بن سعيد فقال فيه: (عن ابن جريج، عن عبيدالله، أظنه عن عمر بن نافع عن نافع عن ابن عمر)^(٥).

لذا قال النسائي: «حديث يحيى بن سعيد ومحمد بن بشر أولى بالصواب»^(٦).

وقد ذكر الدارقطني الاختلاف في هذا الحديث وذكر أن الصحيح فيه أن عبيدالله لم يسمع هذا الحديث من نافع إنما سمعه من ابنه عمر بن نافع عنه.

قال الدارقطني: واختلف عن ابن جريج، فرواه حجاج، عن ابن جريج، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه هشام بن سليمان، ومخلد بن يزيد، وأبو قرّة، فرووه عن

(١) مسلم (٢١٢٠) وأحمد (٥٥/٢).

(٢) النسائي (١٨٢/٨) وفي الكبرى (٩٣٠٦) وأحمد (٣٩/٢).

(٣) مسلم (٢١٢٠).

(٤) مسلم (٢١٢٠).

(٥) البيهقي في شعب الإيمان (٦٤٨٢).

(٦) المجتبى (١٣٠/٨).

ابن جريج، عن عبيدالله بن عمر، عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر... عمر.

ثم قال: والصحيح عن عبيدالله، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ^(١).

وقد سبق الحديث في باب سفیان الثوري ح رقم (٥) وعبدالله بن نمير ح (٩١٧) فانظره.

علة الوهم:

١ - اختلاف الأمصار، فابن جريج مكي، لذا كانت رواية أهل بلده هشام بن سليمان ومن تابعه أولى من غيره.

٢ - أن حجاجاً لم يتقنه فكان يشك فيه، ورواه عنه بالشك يوسف بن سعيد، والله أعلم.

٣ - أن عبيدالله يروي عن نافع وهو مكثّر للرواية عنه بدون واسطة، فبالنظر إلى تحفة الأشراف نجده يروي عن نافع عن ابن عمر مائتين وتسعة عشر حديثاً^(٢).

بينما روى عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أربعة أحاديث^(٣).



(١) العلل (٧٨/١٣ - ٨٠ رقم ٢٩٦٧).

(٢) من الحديث رقم ٧٧٩٦ إلى الحديث رقم ٨٠١٥ تحفة الأشراف.

(٣) تحفة الأشراف ح ٨٢٤٣ - ٨٢٤٦.

□ الحديث الرابع (*):

٨٧٣ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٧٦/٦): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، وحجاج قال: أخبرني شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبدالله، قال حجاج: ابن عوف، وحدثناه يعقوب عن أبيه قال: (ابن عبدالله بن عثمان عن عائشة أنها قالت:

أهوى إلي رسول الله ﷺ ليقبلني فقلت: إني صائمه، قال: «وأنا صائم» فقبلني.

قال حجاج: قال شعبة: قال لي سعد: طلحة عم أبي سعد.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد أيضاً في (٢٧٠/٦) عن حجاج وحده عن شعبة به.

هكذا قال حجاج: (عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبدالله بن عوف، عن عائشة).

خالفه محمد بن إسحاق^(١)، ووهب بن جرير^(٢)، والنضر بن شميل^(٣) فقالوا: (عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبدالله بن عثمان بن عبيدالله بن معمر، عن عائشة).

(*) رجال الإسناد:

- تقدم في باب أبي داود الطيالسي.

(١) أحمد (٢٧٠/٦) وابن عدي في الكامل (١٠٨/٦).

(٢) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٢/٢).

(٣) أبو يعلى (٤٥٣٢).

هكذا قال محمد بن إسحاق.

وقال وهب بن جرير: طلحة بن عبيدالله بن معمر.

وقال النضر بن شميل: طلحة بن عبيدالله.

نسباه إلى جده.

ورواه محمد بن جعفر^(١) وابن أبي عدي^(٢) عن شعبة فقالا:

طلحة بن عبدالله ولم ينسباه.

وقد سبق الحديث في باب أبي داود الطيالسي فانظره^(٣).



(١) أحمد (١٧٦/٦).

(٢) ابن خزيمة (٢٠٠٤).

(٣) حديث رقم (٤٥٣).

حجاج بن منهال

اسمه ونسبه:

حجاج بن منهال الأنماطي، أبو محمد السلمي، وقيل:
البرساني، مولا هم البصري.

روى عن: جرير بن حازم، وشعبة، وحماد بن سلمة، وحماد بن
زيد، وهمام، وعبد العزيز الماجشون وغيرهم.

روى عنه: البخاري، والدارمي، وعبد بن حميد، وإسحاق
الكوسج، ومحمد بن يحيى الذهلي وجماعة.

وثقه أحمد وأبو حاتم والنسائي وابن سعد والعجلي وغيرهم.

مات سنة ٢١٦، وقيل: ٢١٧.

قال الفلاس: ما رأيت مثله فضلاً وديناً.

قال ابن حجر: ثقة فاضل، من التاسعة.



□ الحديث الأول (*) :

٨٧٤ - قال الإمام البخاري رحمه الله (٣٢٤٣) فتح (٣١٨/٦) :
حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام قال : سمعت أبا عمران الجوني
يحدث عن أبي بكر ابن عبدالله بن قيس الأشعري عن أبيه أن النبي ﷺ
قال :

«الخيمة دُرّة مجوّفة طولها في السماء ثلاثون ميلاً في كل زاوية
منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون» .

قال أبو عبدالصمد والحرث بن عبيد عن أبي عمران : ستون
ميلاً .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

هكذا قال حجاج عن همام عن أبي عمران الجوني ، عن أبي بكر
ابن عبدالله ، عن أبي موسى الأشعري : إن الخيمة طولها في السماء
ثلاثون ميلاً .

(*) رجال الإسناد :

- همام بن يحيى بن دينار العوزي ، أبو عبدالله البصري ، ثقة ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة ١٦٤ أو ١٦٥ ، روى له البخاري ومسلم .
- عبدالملك بن حبيب الأزدي البصري ، أبو عمران الجوني ، مشهور بكنيته ، ثقة من كبار الرابعة ، مات سنة ١٢٨ وقيل بعدها ، روى له البخاري ومسلم .
- أبو بكر ابن أبي موسى الأشعري واسمه عمرو أو عامر ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ١٠٦ وكان أسن من أخيه أبي بردة ، روى له البخاري ومسلم .

خالفه يزيد بن هارون^(١)، وعفان بن مسلم^(٢)، وروح بن عبادة^(٣)، وعاصم بن علي^(٤)، وعبدالصمد بن عبد الوارث^(٥) فرووه عن همام بهذا الإسناد فقالوا: ستون ميلاً.

وكذلك رواه عبدالعزيز بن عبد الصمد^(٦)، والحارث بن عبيد^(٧) عن أبي عمران فقالوا: ستون ميلاً.

وقد تابعهم حجاج في رواية.

فقد رواه أبو عمرو حفص بن عمر بن الصباح الرقي عنه عن همام فقال: ستون ميلاً^(٨).

وهم حجاج في قوله: (ثلاثون ميلاً).

أما وجه إخراج البخاري لهذه الرواية فإن هماماً صرح فيها بالسمع ثم إنه قال في الخيمة: درة مجوفة، وقال الآخرون: لؤلؤة، ثم أعقبها بذكر مخالفته لعبد العزيز بن عبد الصمد والحارث بن عبيد فذكرهما تعليقاً.

ووصل رواية عبدالعزيز بن عبد الصمد في باب: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ﴾

(١) مسلم (٢٨٣٨) وأحمد (٤١١/٤) والدارمي (٢٨٣٣) وعبد بن حميد (٥٤٤) وابن أبي شيبة (١٠٥/١٣ - ١٠٦).

(٢) أحمد (٤٠٠/٤) وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة (٨١٤/١٠).

(٣) الروياني في مسنده (٥١٩).

(٤) أبو الشيخ في العظمة (٦٠٦).

(٥) أحمد (٤١٩/٤).

(٦) البخاري (٤٨٧٩)، (٣٢٤٣) تعليقاً، ومسلم (٢٨٣٨) والترمذي (٢٥٢٨) وأبو يعلى (٧٣٣١).

(٧) البخاري تعليقاً (٣٢٤٣) ومسلم (٢٨٣٨).

(٨) تمام الرازي في الفوائد (١٠٩٦).

فِي الْخِيَامِ ﴿٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] فَنَاسِبَ ذِكْرَ رِوَايَتِهِ فِي هَذَا الْبَابِ فَذَكَرَ فِيهَا
طَوْلَ الْخِيَمَةِ، وَأُورِدَ حَدِيثَ حُجَّاجٍ فِي بَابِ (مَا جَاءَ فِي الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا
مَخْلُوقَةٌ). وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.



□ الحديث الثاني (*):

٨٧٥ - قال الإمام الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١/١٥٦):
حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، حدثني
أبو إسحاق سمعت^(١) البراء بن عازب يقول:

إن رسول الله ﷺ مرّ بناس من الأنصار فقال: «إن كنتم لا بد
فاعلين فأفشوا السلام وأعينوا المظلوم واهدوا السبيل».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن
خزيمة، وهو ثقة.

هكذا قال حجاج: (عن شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء).

خالفه أبو داود الطيالسي^(٢)، وأبو الوليد الطيالسي^(٣)، وعفان^(٤)،

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن خزيمة الأسدي البصري أبو عمرو، قال عنه أبو بكر محمد بن
إسحاق بن خزيمة: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.
علوم الحديث (١/١٢١) والثقات (٩/١٣٣).

- شعبة بن الحجاج: تقدم، انظره في بابه.

- أبو إسحاق السبيعي: عمرو بن عبدالله. تقدم، انظره في بابه.

(١) طبعة الرسالة تحقيق الشيخ شعيب، وقد غيّر المحقق في السند (سمعت) إلى (عن)
وذكر أن في الأصل الذي حقق منه الكتاب سمعت وهو الصحيح، وإلا لم يكن
لتعليق الإمام الطحاوي معنى وكان الأولى أن يتركه حتى يستقيم كلام المؤلف.

(٢) الترمذي (٢٧٢٦) وهو في مسند الطيالسي (٧١١).

(٣) الدارمي (٢٦٥٥) والطحاوي في شرح المشكل (١/١٥٧).

(٤) أحمد (٢٨٢/٤) و(٢٩١/٤).

وأبو سعيد^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، ويونس بن عبيد الله^(٣)، وسليمان بن حرب^(٤).

فرووه عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء.
وكذلك رواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء ولم يذكر
سماعاً^(٥).

وقال عفان وأبو الوليد الطيالسي ومحمد بن جعفر: قال شعبة:
ولم يسمعه أبو إسحاق عن البراء.

وهم حجاج بذكر سماع أبي إسحاق عن البراء.
لذا قال الطحاوي: وهذا اختلاف شديد على شعبة لأن حجاجاً
يذكر فيه سماع أبي إسحاق إياه من البراء وأبو الوليد ينفي ذلك.
والله أعلم بالصواب^(٦).

قلت: كأنه لم يقف على أن أبا الوليد قد تابعة ستة من أصحاب
شعبة فلم يرجح بين الروایتين وقد نص شعبة أن أبا إسحاق لم يسمعه
من البراء.



(١) أحمد (٣٠١/٤).

(٢) أبو يعلى (١٧١٧) وأحمد (٢٩١/٤) والرويانى (٣٢٣).

(٣) البيهقي فى شعب الإيمان (٧٦٢٤).

(٤) تاريخ دمشق (١٠٣/٨).

(٥) أحمد (٢٨٢/٤، ٢٩٣/٤) والطحاوي (١٥٧/١) وابن أبى شيبه (٢٦٥٢٩).

(٦) شرح مشكل الآثار (١٥٦/١).

حجين بن المثنى

اسمه ونسبه:

حجين بن المثنى اليمامي، أبو عمر نزيل بغداد، خراساني الأصل.

روى عن: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وعبدالعزیز الماجشون وغيرهم.

وعنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو خيثمة وغيرهم.

وثقه ابن سعد والجارودي ومحمد بن رافع، وذكره ابن حبان في الثقات.

مات سنة ٢٥٠.

قال ابن حجر: ثقة، من التاسعة.

روى له البخاري حديثاً واحداً عن عبدالعزیز الماجشون (٣٨٤٤).

وروى له مسلم أربعة عشر حديثاً كلها عن الليث بن سعد غير ثلاثة
أحاديث عن عبدالعزيز الماجشون وهي: (١٧٢ ، ٣٩٠ ، ٣٩٢ ،
١٢٧٧ ، ١٤٠٢ ، ١٤٨٠ ، ١٥٠٠ ، ١٥٣٩ ، ١٧٥٩ ، ١٧٩٨ ، ١٧٤٩/٤
رقم ٥٣٧ ، ٢٣٣١ ، ٢٣٧٣ ، ٢٧٦٩).



□ الحديث (*):

٨٧٦ - قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله (١١٤٠): حدثنا محمد بن رافع، نا حجين بن المثنى أبو عمير، حدثنا الليث يعني ابن سعد عن عقيل، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، أن حسن بن علي حدثه - كذا قال لنا ابن رافع - أن حسن بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ طرده وفاطمة بنت رسول الله ﷺ فقال: «ألا تصلون؟».

فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يبعثنا بعثنا.

فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت ذلك ولم يرجع إليّ شيئاً ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن رافع القشيري النيسابوري، ثقة عابد، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٥، روى له البخاري ومسلم.

- الليث بن سعد: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور. انظر ترجمته في باب.

- عُقيل بن خالد بن عقيل الأيلي، أبو خالد الأموي، ثقة ثبت سكن بالمدينة ثم الشام ثم مصر، مات سنة ١٤٤ على الصحيح.

- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، قال الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه، من الثالثة، مات سنة ٩٣ وقيل غير ذلك، روى له البخاري ومسلم.

قال الحافظ في الفتح (١١/٣): وهذا من أصح الأسانيد، ومن أشرف التراجم فيمن روى عن أبيه عن جده.

هكذا قال حجين بن المثنى: (الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن حسن بن علي، عن علي بن أبي طالب).

خالفه قتيبة بن سعيد^(١)، وعبدالله بن صالح^(٢)، والوليد بن صالح^(٣)، وحنيفة بن مرزوق^(٤)، وشعيب بن الليث^(٥)، ويحيى بن بكير^(٦) فرووه عن الليث بنفس هذا الإسناد وقالوا: (الحسين بن علي عن علي بن أبي طالب).

وكذلك رواه أصحاب الزهري عنه فجعلوه من حديث الحسين بن علي رضي الله عنه، منهم:

شعيب بن أبي حمزة^(٧)، وصالح بن كيسان^(٨)، وإسحاق بن راشد^(٩)، ومحمد بن أبي عتيق^(١٠)، وحكيم بن حكيم بن عباد بن

(١) مسلم (٧٧٥).

(٢) الطحاوي في شرح المشكل (٤٧٦٤).

(٣) أبو عوانة (٢٢٠٧) والطحاوي في شرح المشكل (٤٧٦٦).

(٤) أبو عوانة (٢٢٠٧) والطحاوي في شرح المشكل (٤٧٦٦).

(٥) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٧٦٣).

(٦) البخاري في الأدب المفرد (٩٥٥).

(٧) البخاري (١١٣٧) و(٧٣٤٧) و(٧٤٦٥).

(٨) البخاري (٤٧٢٤).

(٩) البخاري (٧٣٤٧).

(١٠) البخاري (٧٤٦٥).

حنيف^(١)، وزيد بن أبي أنيسة^(٢)، وإسحاق بن يحيى^(٣)، وعثمان بن عمر التيمي^(٤)، وإبراهيم بن سعد^(٥).

وهم حجين على الليث في هذا الإسناد فجعله من حديث الحسن بن علي عن أبيه رضي الله عنهما.

وذكر الدارقطني هذا الحديث في العلل^(٦) إلا أنه حمل الوهم فيه على الليث بن سعد.

فقال: هو حديث يرويه الزهري عن علي بن الحسين واختلف عنه:

فرواه الليث عن عقيل عن الزهري عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي عن علي.

قال ذلك أبو صالح كاتب الليث، وقتيبة بن سعيد، وحجين بن المثنى، ويقال: إنه هكذا كان في كتاب الليث فقليل له: إن الصواب عن الحسين بن علي فرجع إلى الصواب.

وكذلك رواه ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري على الصواب.

وكذلك رواه يحيى بن بكير وغير واحد عن الليث. اهـ.

(١) النسائي (٢٠٦/٣) وأحمد (٩١/١) والبخاري (٥٠٤) وأبو يعلى (٣٦٦) وابن خزيمة (١١٣٩).

(٢) أحمد (٧٧/١) وأبو عوانة (٢٢٠٩).

(٣) أبو عوانة (٢٢١٠).

(٤) أبو عوانة (٢٢١٠).

(٥) الطحاوي (٤٧٦٨) ومشيخة ابن البخاري (٥٧١/١).

(٦) (٩٨/٣).

وقال ابن حجر في الفتح (١١/٣): (وحكى الدارقطني أن كاتب الليث رواه عن الليث عن عقيل عن الزهري فقال: (عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي) وكذا وقع في رواية حجاج بن أبي منيع عن جده عن الزهري، في تفسير ابن مردويه وهو وهم والصواب عن الحسين).

وقال في النكت الظراف (٣٦٣/٧): اتفق أصحاب الزهري على أنه عنده عن علي بن الحسين بن علي عن أبيه وكذا قال يحيى بن بكير عن الليث، وقال أبو صالح عن الليث: إن حسن بن علي حدثه. أخرجه الطبري في تهذيب الآثار وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق حجاج بن أبي منيع عن الزهري، والأول هو المحفوظ.

قلت: كذا حمل الدارقطني رحمه الله الوهم في هذا الإسناد على الليث بن سعد واستدل على ذلك أنه رواه عنه ثلاثة من أصحابه وهم: أبو صالح عبدالله بن صالح كاتبه، وقتيبة بن سعيد، وحجين بن المثنى.

أما حجين فروايته عنه كذلك كما في حديث الباب.

أما عبدالله بن صالح فقد رواه عنه يزيد بن سنان^(١) وإبراهيم بن أبي داود^(٢) فقالا فيه: (الحسين بن علي).

وأما قتيبة بن سعيد فقد رواه عنه الإمام مسلم^(٣) والنسائي^(٤) - وهما من هما - فقالا: (الحسين بن علي).

(١) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٧٦٤).

(٢) الطحاوي (٤٧٦٤).

(٣) في صحيحه (٧٧٥).

(٤) في المجتبى (٢٠٥/٣) وفي السنن الكبرى (١١٣١).

وتابعهما أحمد بن شعيب^(١)، وعبدالله بن أحمد^(٢)، ومحمد بن إسحاق الثقفي^(٣).

لذا، فالأرجح حمل الوهم على حجين فقد خالفه من ذكرنا من أصحاب الليث، ورواية قتيبة بن سعيد وعبدالله بن صالح على خلاف ما ذكر الدارقطني، والله تعالى أعلم.

تنبيه:

روى أبو نعيم في الحلية (١٤٣/٣) من طريق سليمان بن بلال عن محمد بن عبدالله بن أبي عتيق، والحسن بن سفيان عن قتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث عن الزهري، عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي فذكر الحديث.

وأظن أنه خطأ مطبعي أو وهم فإن محمد بن أبي عتيق إنما يرويه كما عند الإمام البخاري فقال فيه: حسين بن علي.

ويدل على هذا الخطأ المطبعي أو التصحيف أن أبا نعيم قال عقب الحديث: (صحيح متفق عليه من حديث الزهري، ورواه عن الزهري صالح بن كيسان ويزيد بن أبي أنيسة وشعيب بن أبي حمزة وإسحاق بن راشد في آخرين) اهـ.

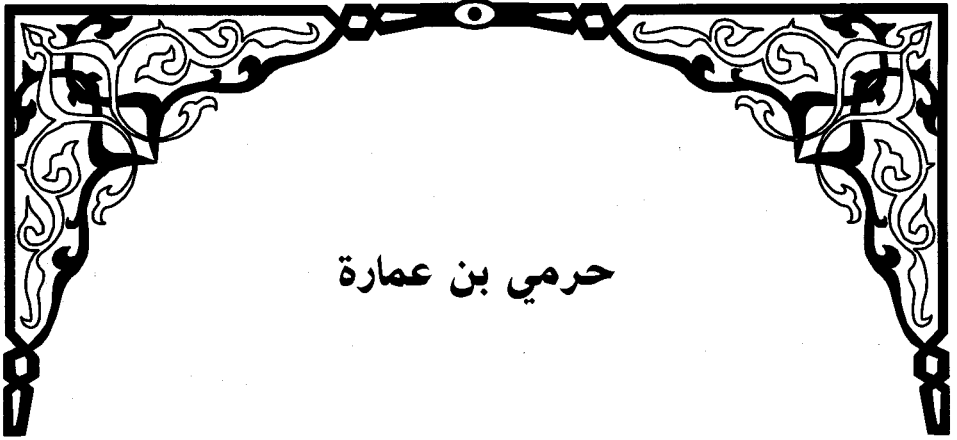
وهؤلاء كلهم قالوا في روايتهم: الحسين بن علي، والله تعالى أعلم.

(١) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٧٦٥).

(٢) في زوائده على مسند الإمام أحمد (٧٧/١) ح رقم (٥٧٥).

وفيه قال: كتب إلى قتيبة بن سعيد: كتبت إليك بخطي وختمت الكتاب بخاتمي، يذكر أن الليث بن سعد حدثهم عن عقيل...

(٣) أبو عوانة في مستخرجه على صحيح مسلم (١٧٦٧).



اسمه ونسبه:

حرمي بن عمارة بن أبي حفصة ثابت، ويقال: ثابت العتكي مولا هم البصري.

روى عن: شعبة، وأبي خلدة، وقرة بن خالد وجماعة.

روى عنه: علي بن المديني، وعبدالله بن محمد المسندي، وبندار، وهارون الحمال، والفلاس، وغيرهم.

قال ابن معين: صدوق.

وقال أبو حاتم: ليس هو في عداد القطان وابن مهدي وغندر وهو مع وهب بن جرير وعبدالصمد وأمثالهما.

ذكره العجلي في الضعفاء، وحكى الأثرم عن أحمد ما معناه أنه صدوق، كانت فيه غفلة.

مات سنة ٢٠١.

قال ابن حجر: صدوق يهم، من التاسعة.

روى له البخاري ثمانية أحاديث ستة منها عن شعبة وواحد عن
خالد بن دينار وآخر عن قرّة. وهي بالأرقام (٨٤٠، ٨٦٤، ٣٩٩٩،
٤٥٦٧، ٥٩٨٤، ٦٢١٩، ٦٦٠٨، ٦٩٤٩) ط. البغا.

ومسلم خمسة أحاديث وهي كالتالي (٦١٣، ١٣٩٣، ٢٢٩٨،
٢٤٨٤، ٢٧٦٧).



□ الحديث (*):

٨٧٧ - قال النسائي في الكبرى (٣٢٤): أخبرنا محمد بن معمر قال: حدثني حرمي بن عمار قال: أنا شعبة عن قتادة عن أنس عن أسيد بن حضير قال: قال رسول الله ﷺ: «الأنصار كرشي وعيبتي»^(١) فالناس سيكثرون ويقلون فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٧٧٤) والطبراني في الكبير (٥٥٢) ومن طريقه الضياء في المختارة (١٤٦٣) كلهم من طريق محمد بن معمر عن حرمي بهذا الإسناد.
هكذا قال حرمي: (عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن أسيد بن حضير).

خالفه محمد بن جعفر^(٢)، وحجاج^(٣) فقالوا: (عن شعبة، عن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن معمر بن ربعي البصري الحراني، صدوق، من كبار الطبقة الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٠، روى له البخاري ومسلم.

- شعبة: انظر ترجمته في بابه.

- قتادة: انظر ترجمته في بابه.

(١) أي: بطائنتي وخاصتي. (فتح الباري ١٢١/٧)، وقال القاضي عياض: (أي:

جماعتي وموضع ثقتي، والكرش: الجماعة من الناس).

(٢) البخاري (٣٨٠١) ومسلم (٢٥١٠) والنسائي (٨٣٢٥).

(٣) أحمد (١٧٦/٣، ٢٧٢) وأبو يعلى (٣٢٠٨).

قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ ولم يذكر أسيداً.

وكذلك رواه عثمان بن جبلة، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس عن النبي ﷺ^(١).

وكذلك رواه حميد الطويل^(٢)، وعلي بن زيد بن جدعان^(٣)، والنضر بن أنس^(٤)، والنعمان بن مرة الزرقى^(٥) أربعهم عن أنس عن النبي ﷺ.

وهم حرمي في جعله من مسند أسيد إنما هو من مسند أنس).

وصحح الدارقطني حديث الجماعة^(٦).

علة الوهم:

روى شعبة عن قتادة عن أنس عن أسيد حديثاً في فضل الأنصار، فمن هنا والله أعلم دخل الوهم على حرمي بن عمارة^(٧).



(١) البخاري (٣٨٠٠).

(٢) النسائي (٨٣٢٦) وأحمد (١٨٨/٣) (٢٠١/٣).

(٣) الحميدي (١٢٠١) وابن أبي عاصم (١٧١٥).

(٤) أحمد (١٥٦/٣).

(٥) الطبراني في الأوسط (١٤٤٣) والصغير (١٠٦٣).

(٦) العلل (٢٥٧٢).

(٧) أخرجه النسائي في الكبرى (٨٣٣٩) وابن أبي شيبه (٣١٦٦٩) (٣٢٣٦٨)

(٣٧٣٥٥) وابن أبي عاصم (١٧٣٢) والطبراني في الكبير (٥٥١) في خير دور

الأنصار، وآخر فيما أوصى به النبي ﷺ الأنصار أن يصبروا حتى يلقوه على الحوض.

حسن بن موسى

اسمه ونسبه:

الحسن بن موسى الأشيب، أبو علي البغدادي.

ولد سنة نيف وثلاثين ومائة، ومات سنة ٢٠٩ أو ٢١٠.

روى عن: ابن أبي ذئب، وشعبة، وشيبان، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وجماعة.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة، وعبد بن حميد، وأحمد بن منيع، والحاثر بن أبي أسامة، وجماعة.

وثقه يحيى بن معين، وابن المديني، وابن سعد، وغيرهم.

قال أحمد: هو من مثبتي أهل بغداد.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وذكره مسلم في رجال شعبة الثقات في الطبقة الثالثة.

قال ابن حجر: ثقة، من التاسعة.



□ الحديث (*):

٨٧٨ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٠٨/٤): حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير عن أبي إسحاق، عن ابن أبي جحيفة، عن أبيه رضي الله عنه قال:

رأيت رسول الله ﷺ صلى بالأبطح صلاة العصر ركعتين.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٩٩٤) والحاكم (٤٧٨/١) - (٤٧٩) من طريق الحسن بن موسى به.

وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي.

هكذا قال الحسن بن موسى: (عن زهير، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي جحيفة عن أبيه).

(*) رجال الإسناد:

- زهير بن معاوية: ثقة ثبت إلا أن سماعه من أبي إسحاق بأخرة. انظر ترجمته في باب.

- أبو إسحاق السبيعي: عمرو بن عبدالله. انظره في باب.

- عون بن أبي جحيفة السوائي الكوفي، ثقة، من الرابعة، مات سنة ١١٦، روى له البخاري ومسلم.

- أبو جحيفة: وهب بن عبدالله السوائي، مشهور بكنيته، صحابي معروف، وصحب علياً، مات سنة ٧٤ وحديثه في الصحيحين.

خالفه أحمد بن يونس^(١)، ويحيى بن يحيى^(٢)، وأبو داود الطيالسي^(٣)، والفضل بن دكين^(٤)، ويحيى بن آدم^(٥)، ويحيى بن صالح^(٦)، ومحمد بن يزيد بن سنان^(٧)، وهاشم بن القاسم^(٨)، وأبو كامل مظفر بن مدرك الخراساني^(٩)، وموسى بن داود^(١٠)، وأحمد بن موسى^(١١).

هؤلاء كلهم قالوا: (عن زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة).

وهو المحفوظ في هذا الحديث.

وكذلك رواه يونس بن أبي إسحاق^(١٢)، وشعبة^(١٣)، وإسرائيل^(١٤)، وأبو بكر بن عياش^(١٥)، وأبو الأحوص^(١٦).

(١) مسلم (٢٣٤٢).

(٢) مسلم (٢٣٤٢).

(٣) في مسنده، وابن ماجه (٣٦٢٨) وأحمد (٣٠٩/٤).

(٤) ابن سعد في الطبقات (٤٣٤/١) وابن أبي شيبة (٢٠٥٦٤) و(٣٣٨٨٨). والبخاري

في التاريخ الكبير (١٦٢/٨).

(٥) ابن جرير في تهذيب الآثار (٩٦٠).

(٦)(٧) تهذيب الآثار (٩٦١).

(٨) أبو يعلى (١٨٩٩).

(٩) أحمد (٣٠٩/٤).

(١٠) ابن سعد في الطبقات (٤٣٤/١).

(١١) تاريخ المدينة (٣٩٦/١).

(١٢) البخاري (٣٥٤٤).

(١٣) رواه محمد بن المظفر البغدادي في حديث شعبة (٢١، ١٠٥ - ١٠٧).

(١٤) أحمد (٣٠٨/٤) وابن سعد في الطبقات (٤٣٤/١) ويعقوب بن سفيان في المعرفة

والتاريخ (١١/٣).

(١٥) أحمد (٣٠٧/٤).

(١٦) الطبراني في الكبير (٣١٢/٢٢).

وشريك^(١).

عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة.

وقد وافقهم الحسن بن موسى في رواية أخرى^(٢).

ورواية بعضهم مختصرة والحديث بطوله هو (رأيت رسول الله ﷺ صلى بالأبطح العصر ركعتين، ثم قدّم بين يديه عنزة بينه وبين مارة الطريق، ورأيت الشيب بعنقته أسفل من شفته السفلى). ولا يعرف لأبي إسحاق رواية عن عون بن أبي جحيفة، والله أعلم.



(١) أحمد (٣٠٨/٤) وابن سعد (٤٣٤/١) والطبراني (٣١٥/٢٢).

(٢) أبو يعلى (٨٩٩) وابن سعد (٤٣٤/١).

حسين الجعفي

اسمه ونسبه:

حسين بن علي بن الوليد الجعفي مولا هم، أبو عبدالله، ويقال: أبو محمد الكوفي المقرئ المجود الزاهد.

روى عن: الأعمش، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وسفيان الثوري، والفضيل بن عياض وجماعة.

روى عنه: سفيان بن عيينة وهو أكبر منه، وأحمد، وإسحاق، ويحيى بن معين، وإسحاق بن منصور. قال يحيى بن معين وغيره: ثقة.

قال أحمد بن حنبل: ما رأيت أفضل من حسين الجعفي وسعيد بن عامر.

قال الذهبي: يريد بالفضل التقوى والتأله هذا عرف المتقدمين.

قال قتيبة: قيل لسفيان بن عيينة قدم حسين الجعفي فوثب قائماً، فقيل له فقال: قدم أفضل رجل يكون قط.

وقال يحيى بن يحيى النيسابوري: إن كان بقي من الأبدال أحد فحسين الجعفي.

وكان سفيان الثوري إذا رآه عانقه وقال: هذا راهب جعفي، وقبل ابن عيينة يده.

قيل: إن مولده سنة ١١٩ وتوفي سنة ٢٠٣ وله بضع وثمانون سنة.

قال ابن حجر: ثقة عابد، من التاسعة.

روى له البخاري سبعة أحاديث كلها عن زائدة غير حديث واحد عن أبي موسى إسرائيل بن موسى (٦٤٦، ٣٤٣٠، ٣١٥٣، ٣٥٠١، ٤٨٩٠، ٦٧٣٢، ٦٩٩٩).

وروى له مسلم أربعة وثلاثون حديثاً كلها عن زائدة غير حديث واحد عن مجمع بن يحيى (٣٠، ١٣٦، ١٤٢، ١٥٧، ١٩٦، ٢٢٤، ٢٩٧، ٤٠٢، ٤٢٠، ٤٥٨، ٥٠٣، ٥٧٢، ٧١٤، ٨٢٢، ١٠٧٥، ١٠٨٦، ١١٤٤، ١١٤٨، ١١٦٣، ١٣٧٠، ١٤٢٥، ١٤٥٥، ١٤٨٦، ١٤٩٩، ١٥٠٤، ١٥٠٨، ١٦٢٨، ١٧١٧، ١٩٦٨، ٢٥٣١، ٢٥٣٦، ٢٥٤٩، ٢٦٧٢، ٢٧٢٣).



□ الحديث الأول (*) :

٨٧٩ - قال الإمام مسلم رحمه الله (١١٤٣) (١٤٨) : وحدثني أبو كريب، حدثنا حسين - يعني الجعفي - عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال :

« لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم».

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين^(١).

ورواه النسائي في الكبرى (٢٧٥١) وابن خزيمة (١١٧٦) كلاهما من طريق حسين الجعفي بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- أبو كريب: محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٧، روى له البخاري ومسلم.
- زائدة بن قدامة الثقفي: تقدم انظره في باب.

- هشام بن حسان الأزدي، القردوسي - بالقاف وضم الدال - أبو عبدالله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل: كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة ١٤٧ أو ١٤٨، روى له البخاري ومسلم.

- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة ١١٠، روى له البخاري ومسلم.

(١) وقد أخرجه الحاكم في المستدرک (٣١١/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

هكذا قال حسين الجعفي: عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

خالفه معاوية بن عمرو^(١) فرواه فقال: (عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين أن سلمان زار أبا الدرداء وكان النبي ﷺ آخى بينهما، وكان أبو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فنام عنده، فأراد أبو الدرداء أن يقوم ليلته فقام إليه سلمان فلم يدعه حتى نام وأفطر فجاء أبو الدرداء إلى النبي ﷺ فأخبره فقال النبي ﷺ: «عويمر، سلمان أعلم منك لا تخص ليلة الجمعة بصلاة ولا يومها بصيام».

وكذلك رواه معمر^(٢)، وسفيان بن عيينة^(٣)، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي الدرداء.

ورواه الحميدي عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين مرسلًا^(٤).

وكذلك رواه سفيان الثوري^(٥)، وإسرائيل^(٦). عن عاصم عن ابن سيرين عن أبي الدرداء.

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن محمد بن سيرين أن

(١) رواه الطبراني في الكبير، قال في المجمع (١٩٩/٣): رواه الطبراني في الكبير وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح. وقال المنذري في الترغيب (١٥٥٤) رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد، وذكره الدارقطني في العلل (١٢٨/٨ - ١٢٩).

(٢) عبدالرزاق (٧٨٠٣) ومن طريقه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٣٨٧).

(٣) أخرجه ابن شاهين (٣٠٨٦) وذكره الدارقطني في العلل (٤٢/١٠).

(٤) انظر: العلل لابن أبي حاتم (٥٦٧) والدارقطني (٤٢/١٠) والنسائي في الكبرى من طريق إسرائيل. تحفة الأشراف.

(٥) ابن أبي شيبة (٤٥/٣) والدارقطني في العلل (١٢٩/٨) تعليقاً.

(٦) النسائي (٢٧٥٢) وأحمد (٤٤٢/٦) وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (٣٨٥).

أبا الدرداء كان يقوم ليلة الجمعة ويصوم يومها فقال له سلمان... الحديث، وذكر القصة^(١).

ورواه أيوب وابن عون ويونس بن عبيد عن محمد بن سيرين أن النبي ﷺ قال لأبي الدرداء^(٢).

ورواه يونس بن عبيد عن الحسن عن أبي الدرداء قال: نهى رسول الله ﷺ أن يختص ليلة الجمعة بقيام أو يوم جمعة بصيام^(٣).

وكذلك رواه ابن عون عن محمد بن سيرين قال: دخل سلمان على أبي الدرداء فذكر القصة... الحديث^(٤).

لذا قال أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني: إن الحديث إنما هو حديث أبي الدرداء وأن ذكر أبي هريرة وهم.

ويدل على ما ذهب إليه هؤلاء الأئمة النقاد أن أصحاب أبي هريرة رووا عنه هذا الحديث مقتصرين على النهي عن أفراد يوم الجمعة بصيام فقط وهو محفوظ عنه ولم يرو أحد منهم النهي عن قيام ليلة الجمعة، منهم:

أبو صالح ذكوان السمان^(٥)، أبو رافع نفيع الصائغ^(٦)، وعبدالله بن

(١) ابن شاهين (٣٨٤).

(٢) ذكره المزني في تحفة الأشراف (١٠٩٦٢).

(٣) ابن شاهين (٣٧٧).

(٤) ابن سعد في الطبقات (٨٥/٤).

(٥) البخاري (١٩٨٥) ومسلم (١١٤٤).

(٦) الطحاوي (٧٩/٢).

عمرو القاري^(١)، ومحمد بن جعفر المخزومي^(٢)، وعامر بن لدين الأشعري^(٣)، وزياد الحارثي^(٤)، وقتادة عن صاحب له عن أبي هريرة^(٥)، وأبو سلمة^(٦)، ومحمد بن سيرين من طريق عوف بن أبي جميلة، عن أبي هريرة^(٧).

قال ابن أبي حاتم: (سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام...» الحديث، فقالوا: هذا وهم إنما هو عن ابن سيرين عن النبي ﷺ مرسل ليس فيه ذكر أبي هريرة، رواه أيوب وهشام وغيرهما كذا مرسل. قلت لهما: الوهم ممن هو؟ من زائدة أو من حسين؟ فقالوا: ما أخلقه أن يكون الوهم من حسين)^(٨).

وقال الدارقطني: (ولا يصح عن أبي هريرة، وإنما رواه ابن سيرين عن أبي الدرداء في قصة طويلة لسلمان وأبي الدرداء، رواه أيوب وهشام وغيرهما كذلك وكل من قال فيه: عن أبي هريرة، إنما رواه ابن سيرين، قيل ذلك عن: عوف، وقيل: عن ابن عيينة عن

(١) أحمد (٢٤٨/٢) والحميدي (١٠١٧) والنسائي في الكبرى (٢٧٤٤) وابن خزيمة (٢١٥٧) وابن حبان (٣٦٥).

(٢) أحمد (٢٩٢/٢) والنسائي (٣٧٥٠).

(٣) أحمد (٣٠٣/٢) وابن خزيمة (٢١٦١) و(٢١٦٦) والحاكم (٤٣٧/١).

(٤) أحمد (٣٦٥/٢) و(٤٢٤) وإسحاق (٢٣٧) و(٢٣٨) والطحاوي (٥١١/١).

(٥) أحمد (٤٠٧/٢).

(٦) الطحاوي (٧٨/٢).

(٧) أحمد (٣٩٤/٢).

(٨) العلل (٥٦٧).

أيوب ولا يصح عنهما^(١).

وقال في العلل (١٢٨/٨ - ١٢٩): هو حديث يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ^(٢).

وتابعه حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وكلاهما وهم.

أما حديث عوف: فالوهم فيه منه على ابن سيرين.

وأما حديث هشام فالوهم فيه من حسين الجعفي على زائدة، لا من زائدة.

الدالة الفقهية:

دلّ هذا الحديث على أمرين:

الأمر الأول: النهي عن تخصيص يوم الجمعة بصيام.

وقد جاءت في هذا عدة أحاديث عن النبي ﷺ وسأكتفي بإيراد ما في الصحيحين منها:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ ولفظه: «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده»^(٣).

حديث جابر رضي الله عنه، رواه عنه محمد بن عباد قال: سألت جابراً:

(١) التبع (١٤٥ - ١٤٦).

(٢) أحمد (٣٩٤/٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٨٥) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ومسلم (٨٠١).

أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم^(١).

حديث جويرية بنت الحارث: روى شعبة عن قتادة، عن أبي أيوب عن جويرية أن النبي ﷺ دخل عليها الجمعة وهي صائمة، فقال: «أصمتِ أمس؟» قالت: لا، قال: «تريدين أن تصومي غداً؟» قالت: لا، قال: «فأفطري»^(٢).

أما النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام فليس فيها إلا حديث الباب وقد علمت من قول أبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني أنه مرسل^(٣).

والله تعالى أعلم.



(١) البخاري (١٩٨٤) ومسلم (١١٤٣).

(٢) البخاري (١٩٨٦).

(٣) وانظر كتاب: (بين الإمامين مسلم والدارقطني) للشيخ ربيع بن هادي المدخلي ص ٢١٢ - ٢١٣.

□ الحديث الثاني (*) :

٨٨٠ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٩١/٣): أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا حسين الجعفي، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم عليه السلام وفيه قبض، وفيه النفخة وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة فإن صلاتكم معروضة علي».

قالوا: يا رسول الله، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت، أي: يقولون: قد بليت؟!

قال: «إن الله عز وجل قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم السلام».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي الأشعث من رجال مسلم.

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥١، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي، الداراني، ثقة من السابعة، مات سنة بضع وخمسين بعد المائة، روى له البخاري ومسلم.
- شراحيل بن آدة، أبو الأشعث الصنعاني الجرمي، ويقال: آدة جد أبيه وهو ابن شريحيل بن كليب، ثقة من الثانية، شهد فتح دمشق، روى له مسلم.
- أوس بن أوس الثقفي، صحابي، سكن دمشق.

والحديث أخرجه أبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١) من طريق هارون بن عبدالله والحسن بن علي، وابن ماجه (١٠٨٥، ١٦٣٦) من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة، وأحمد (٨/٤)، والبزار (٣٤٨٥)، والدارمي (١٥٣٥)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٥٧٧)، وابن خزيمة (١٧٣٣، ١٧٣٤)، والحاكم (٢٧٨/١)، (٥٦٠/٤)، والطبراني في الكبير (٥٨٩)، وابن حبان (٩١٠)، والبيهقي (٢٤٨/٣) من طرق عن حسين الجعفي به.

وقد ذكر أئمة الحديث ونقاده أن حسيناً الجعفي وهم في قوله: (عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) وهو ثقة، والصحيح أنه (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم) وهذا ضعيف.

قال ابن أبي حاتم في العلل (٥٦٥): سمعت أبي يقول: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا أعلم أحداً من أهل العراق يحدث عنه، والذي عندي أن الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحد، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم^(١)...

ثم قال: أما حسين الجعفي فإنه روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ في يوم الجمعة أنه قال: «أفضل الأيام يوم الجمعة فيه الصعقة وفيه النفخة» وفيه كذا، وهو حديث منكر لا أعلم أحداً رواه غير حسين الجعفي.

وأما عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فهو ضعيف الحديث، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة.

(١) ونحو ذلك قال في الجرح والتعديل: (٣٠٠/٥) ونقله عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/٣٦) وزاد في الجرح قوله: (وغلطا في نسبه).

وقال البزار عقب الحديث: (وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم أحداً يرويه إلا شداد بن أوس، ولا نعلم له طريقاً غير هذا الطريق عن شداد، ولا رواه إلا حسين بن علي الجعفي، ويقال: إن عبد الرحمن بن يزيد هذا هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، ولكن أخطأ فيه أهل الكوفة، أبو أسامة والحسين الجعفي، على أن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم لا نعلم روى عن أبي الأشعث وإنما قالوا ذلك لأن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم لين الحديث، فكان هذا الحديث فيه كلام منكر عن النبي ﷺ فقالوا: هو لعبد الرحمن بن تميم أشبه).

ونقل الترمذي في العلل الكبير (ص ٣٩٢) عن البخاري قوله: (أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير وإنما أرادوا عندي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو منكر الحديث وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر)^(١).

وقال الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٢/١٠): روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ووهموا في ذلك فالحمل عليهم في تلك الأحاديث، ولم يكن غير ابن تميم الذي أشار إليه عمرو بن علي، وأما جابر فليس في حديثه منكر!

ثم قال: قال موسى بن هارون: روى أبو أسامة عن

(١) ونقله ابن رجب في شرح العلل (٨١٩/٢ ط. الرشد)، (٦٨١/٢ ط. نور الدين عتر).

عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكان ذاك وهماً منه رحمه الله هو لم يلقَ عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم فظنَّ أنه ابن جابر وابن جابر ثقة.

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٣٦٥/٥ رقم ١١٥٦): عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن مكحول سمع منه الوليد بن مسلم، عنده مناكير، ويقال: هو الذي روى عنه أبو أسامة وحسين الجعفي وقالوا: هو ابن يزيد بن جابر [وغلطاً في نسبه ويزيد بن تميم أصح وهو ضعيف الحديث]^(١).

وقال في التاريخ الأوسط (٥٣٧/٣ رقم ٨١٣): أما أهل الكوفة فرووا عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهو ابن يزيد بن تميم، ليس بابن جابر، وابن تميم منكر الحديث.

وقال النسائي: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم متروك الحديث، شامي، روى عنه أبو أسامة وقال: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر^(٢).

وقال ابن رجب: قالت طائفة: هو حديث منكر، وحسين الجعفي سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الشامي، وروى عنه أحاديث منكراً فغلط في نسبته.

وممن ذكر ذلك: البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود وابن حبان وغيرهم.

(١) ما بين المعكوفين ذكره ابن القيم في جلاء الأفهام ص ٧٨ وليس في المطبوع من التاريخ الكبير.

وذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٦/٣٦).

(٢) تاريخ دمشق (٤٦/٣٦).

وأنكر ذلك آخرون وقالوا: الذي سمع منه حسين هو ابن جابر.

قال العجلي: سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة.

وكذا أنكر الدارقطني على مَنْ قال: إن حسيناً سمع من ابن تميم وقال: إنما سمع من ابن جابر، والذي سمع من ابن تميم هو أبو أسامة وغلط في اسم جده فقال: ابن جابر وهو ابن تميم^(١) اهـ.

علة الوهم:

تشابه الأسماء:

قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٠٠/٥): حدثني أبي قال: سألت محمد بن عبد الرحمن بن أخي حسين الجعفي عن عبد الرحمن بن يزيد فقال: قدم الكوفة وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم ويزيد بن يزيد بن جابر ثم قدم عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بعد ذلك بدهر، فالذي يحدث عنه أبو أسامة ليس هو ابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم.



(١) شرح علل الترمذي (١٨٨/٢ - ٨١٩).

□ الحديث الثالث (*) :

٨٨١ - قال الطبراني في المعجم الكبير (١٢٥٤٩): حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا حسين بن علي الجعفي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه قال:

صليت مع رسول الله ﷺ ثمانياً جمعاً وخمساً^(١) جمعاً من غير خوف ولا مطر.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالله الحضرمي وهو ثقة حافظ، قال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال الدارقطني: ثقة جبل، وقال ابن النديم: من المحدثين الثقات، وقال ابن ماكولا: أحد الأئمة الحفاظ، وقال الذهبي: الشيخ الحافظ الصادق محدث الكوفة، صنف المسند والتاريخ وكان متقناً^(٢).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبدالله بن سليمان أبو جعفر الحضرمي الكوفي، ولد سنة ٢٠٢، وتوفي سنة ٢٩٨، ثقة حافظ، وثقه الدارقطني وابن ماكولا وابن النديم وابن نقطة وغيرهم.
- محمد بن العلاء أبو كريب: تقدم.
- سفيان بن عيينة: ثقة ثبت. انظر ترجمته في باب.
- عمرو بن دينار: انظر ترجمته في باب.
- (١) كذا في المطبوع والصحيح (وسبغاً) كما في الصحيحين وغيرهما.
- (٢) انظر: تراجم شيوخ الطبراني ص ٥٧٩.

هكذا قال حسين الجعفي: (عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس).

خالفه علي بن عبدالله المديني^(١)، وأبو بكر ابن أبي شيبة^(٢)، والشافعي^(٣)، وأحمد بن حنبل^(٤)، والحميدي^(٥)، وقتيبة بن سعيد^(٦)، وزهير بن حرب^(٧)، وإبراهيم بن بشار^(٨)، وعثمان بن أبي شيبة^(٩).

هؤلاء التسعة روه عن سفيان فقالوا: (عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء جابر بن زيد، عن ابن عباس).

وكذلك رواه جماعة عن عمرو بن دينار، منهم:

شعبة^(١٠)، وحماد بن زيد^(١١)، وابن جريج^(١٢)، ومعمّر^(١٣)، وروح بن القاسم^(١٤)، وحماد بن سلمة^(١٥)، ومحمد بن مسلم الطائفي^(١٦).

(١) البخاري (١١٧٤).

(٢) مسلم (٧٠٥) وهو في مصنف ابن أبي شيبة (٨٢٢٧).

(٣) في السنن المأثورة (١٢٤/١) والطحاوي (١٦٠/١).

(٤) في المسند (٢٢١/١) و(٢٧٣/١) و(٢٨٥/١).

(٥) في مسنده (٤٧٠).

(٦) النسائي (٢٨٦/١) وفي الكبرى (٣٧٦).

(٧) أبو يعلى (٢٣٩٤).

(٨) أبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (١٥٩١).

(٩) البيهقي (١٦٨/٣).

(١٠) البخاري (٥٦٢).

(١١) البخاري (٥٤٣) ومسلم (٧٠٥).

(١٢) النسائي (٢٩٠/١) وأحمد (٣٦٦/١) وعبدالرزاق (٤٤٣٦) وأبو عوانة (٢٤٠٢).

(١٣) عبدالرزاق (٤٤٣٦) والطبراني في الكبير (١٢٨٠٥).

(١٤) الطبراني (١٢٨٠٦).

(١٥) أبو داود الطيالسي (٢٦١٣).

(١٦) الطبراني (١٢٨٠٧).

وهؤلاء السبعة رَوَوْه عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس.

وهم حسين الجعفي فقال: (سعيد بن جبیر) والصحيح (جابر بن زيد).
لذا قال الطبراني: «هكذا رواه الجعفي حسين عن ابن عيينة،
ورواه أصحاب ابن عيينة عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن
زيد، وكذلك رواه أصحاب عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار عن
جابر بن زيد»^(١).

وقد تابع حسيناً الجعفي زكريا بن إسحاق^(٢) وحكم أبو زرعة
بوهمه.

قال ابن أبي حاتم: «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو عامر
العقدي عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن
جبیر، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا
جَمِيعًا».

قال أبو زرعة: هذا وهم، رواه شعبة وحماد بن زيد ومحمد بن
مسلم وحماد بن سلمة وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن
جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ وهو الصحيح، والوهم
ينبغي أن يكون من زكريا»^(٣).

علة الوهم:

شارك سعيد بن جبیر جابر بن زيد في رواية هذا الحديث عن

(١) المعجم الكبير (١٢/٨٣).

(٢) لم أقف على روايته.

(٣) اللؤلؤ لابن أبي حاتم (٥٢٥).

ابن عباس رضي الله عنهما لكن ليس من طريق عمرو بن دينار بل من طريق أبي الزبير وحبيب بن أبي ثابت عنه.

فهذا الحديث يرويه عمرو بن دينار عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، ويرويه أبو الزبير وحبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس^(١).

فمن هنا دخل الوهم على حسين الجعفي فظن أن عمرو بن دينار أيضاً يرويه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، والله تعالى أعلم.



(١) مسلم (٧٠٥).

حماد بن أسامة

اسمه ونسبه:

حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولاهم، أبو أسامة الكوفي.

روى عن: هشام بن عروة، والأعمش، وابن جريج، والثوري، وشعبة، ومسعر، وحماد بن زيد، وخلق.

روى عنه: الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وابن معين، وابن أبي شيبة، وقتيبة، وجماعة.

وثقه أحمد وابن معين وابن سعد والعجلي وابن قانع وغيرهم.

وأثنى عليه الثوري.

قال أحمد: ثقة، كان أعلم الناس بأمور الناس وأخبار أهل الكوفة، وما كان أرواه عن هشام بن عروة.

وقال أيضاً: أثبت من مائة مثل أبي عاصم، كان صحيح الكتاب ضابطاً للحديث، كيساً صدوقاً.

وقال أيضاً: كان ثباً، ما كان أثبتة، لا يكاد يخطيء.

وقال العجلي بسنده عن سفيان: ما بالكوفة شاب أعقل من أبي أسامة.

قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث يدلس ويبين تدليسه وكان صاحب سنة وجماعة.

قال أبو داود: قال وكيع: نهيت أبا أسامة أن يستعير الكتب وكان دفن كتبه.

قال ابن حجر: ثقة ثبت ربما دلّس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، من التاسعة، مات سنة ٢٠١ وهو ابن ثمانين.

روى له البخاري مع المكرر (١٨١) حديثاً انظرها في روايات المدلسين في صحيح البخاري (ص ١٥٣).



□ الحديث الأول (*):

٨٨٢ - قال الإمام ابن أبي شيبة رحمه الله (٨/١ - ٩): حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده:

أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الوضوء فدعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال: «هكذا الطهور فمن زاد أو نقص فقد تعدى وظلم».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات.

هكذا رواه حماد بن أسامة فقال: (عن سفيان، عن موسى، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده في أن الوضوء ثلاثاً فَمَن زاد أو نقص فقد تعدى وظلم).

خالفه يعلى بن عبيد^(١)، وعبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي^(٢)،

(*) رجال الإسناد:

- سفيان: الثوري تقدم.
- موسى بن أبي عائشة الهمداني مولا هم أبو الحسن الكوفي، ثقة عابد، من الخامسة، وكان يرسل، روى له البخاري ومسلم.
- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق من الخامسة، مات سنة ١١٨، روى له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن.
- شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، صدوق، ثبت سماعه من جده، من الثالثة، روى له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن.
- عبدالله بن عمرو بن العاص: صحابي مكثر، من السابقين.

(١) النسائي (٨٨/١) وفي الكبرى (٨٩، ٩٠) وابن ماجه (٤٢٢) وأحمد (١٨٠/٢) وإسحاق بن راهويه كما في تغليق التعليق (٩٦/٢) والبيهقي (٧٩/١) وابن المنذر في الأوسط (٣٦١/١).

(٢) ابن خزيمة (١٧٤) وابن الجارود في المنتقى (٧٥).

وأبو بكر الحنفى^(١) فرووه عن سفيان بهذا الإسناد، وقال فيه: «هكذا
الوضوء فَمَنْ زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم».

وهم حماد في زيادة (أو نقص) لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه توضأ
مرة.

وقد سبق هذا البحث فانظره في باب أبي عوانة ح (٧٢٤).



(١) تغليق التعليق (٩٦/٢).

□ الحديث الثاني (*) :

٨٨٣ - قال ابن ماجه رحمه الله (٧٩٤) : حدثنا علي بن محمد ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الحكم بن ميناء أخبرني ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما أنهما سمعا النبي ﷺ يقول على أعواده :

«لينتهين أقوام عن ودعهم الجماعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير شيخ ابن ماجه وهو ثقة .

هكذا قال أبو أسامة عن هشام عن يحيى بن أبي كثير : (ودعهم الجماعات) .

خالفه يزيد بن هارون^(١) ، وعبدالصمد بن عبدالوارث^(٢) ،

(*) رجال الإسناد:

- علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٣ ، وقيل : ٢٣٥ ، روى له ابن ماجه والنسائي في مسند علي .
- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي : تقدم انظره في باب .
- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي ، ثقة ثبت ولكنه يدلّس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٢ وقيل قبل ذلك ، روى له البخاري ومسلم .
- الحكم بن ميناء الأنصاري المدني ، صدوق من أولاد الصحابة ، من الثانية ، روى له مسلم .

(١) أحمد (٢٣٩/١) و(٨٣/٢) وابن أبي شيبة (١٥٤/٣) وابن حبان (٢٧٨٥) وابن عساكر في تاريخه (٦٥/١٥) .

(٢) أحمد (٣٣٥/١) وأبو يعلى (٥٧٤٢) .

وأبو داود الطيالسي^(١)، ومعاذ بن هشام^(٢).

فرووه عن هشام عن يحيى فقالوا: (ودعهم الجمعات).

وكذلك رواه أبان بن يزيد العطار^(٣)، وعلي بن كثير^(٤)،
وأيوب السختياني^(٥) ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير فقالوا:
(الجمعات).

وقد أخرجه مسلم من طريق معاوية بن سلام عن أخيه زيد أنه
سمع أبا سلام فقال: حدثني الحكم بن ميناء أن عبد الله بن عمر
وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره:
«ليتهين أقوام عن ودعهم الجمعات...»^(٦) الحديث.

أثر الوهم:

حديث الباب إنما هو في النهي عن التخلف عن الجمعة وكذا
أورده أهل العلم.

إلا أن الإمام ابن ماجه أخرجه في باب (التغليظ في التخلف عن
الجماعة) وقد علمت وهم اللفظة الدالة على ذلك.

(١) في مسنده (٢٠٦٤) ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٦٥/١٥).

(٢) تاريخ دمشق (٦٥/١٥).

(٣) النسائي (٨٨/٣) وفي الكبرى (١٦٥٨) وأحمد (٢٥٤/١) (٣٣٥/١) وأبو يعلى
(٥٧٦٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢١٤/٩).

(٤) النسائي في الكبرى (١٦٥١) وابن عساكر في تاريخه (٦٥/١٥).

(٥) أبو يعلى (٥٧٦٥) وابن عساكر (٦٦/١٥).

(٦) صحيح مسلم (٨٦٥).

وكذا أورد هذا الحديث الإمام الذهبي في كتابه الكبائر فقال:
الكبيرة الخامسة والستون تارك الجماعة فيصلي وحده من غير عذر...)
ثم قال: أخرجه مسلم وفيه تساهل فمسلم لم يورده بلفظ (الجماعة)
وإنما بلفظ (الجمعة) والله تعالى أعلم.



□ الحديث الثالث (*) :

٨٨٤ - قال ابن ماجه رحمه الله (١٢١٣) : حدثنا علي بن محمد وأبو كُريب وأحمد بن سنان قالوا: ثنا أبو أسامة عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عمر عن نافع عن ابن عمر:

أن رسول الله ﷺ سها فسلم في الركعتين فقال له رجل يقال له: ذو الـيدين: يا رسول الله أقصرت أو نسيت؟ قال: «ما قصرت وما نسيت» قال: إذا فصلت ركعتين، قال: «أكما يقول ذو الـيدين؟» قالوا: نعم، فتقدم فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدة السهو.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير علي بن محمد وقد توبع.

وأخرجه أبو داود (١٠١٧) من طريق أبي كريب وأحمد بن ثابت ومسلم في التمييز (٤٧) وابن خزيمة (١٠٣٤) والبيهقي (٣٥٩/٢) من طريق أبي كريب، وابن خزيمة (١٠٣٤) من طريق بشر بن خالد،

(*) رجال الإسناد:

- علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي، ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة ٢٣٣، وقيل: ٢٣٥، روى له ابن ماجه.
- محمد بن العلاء: تقدم.
- أحمد بن سنان بن أسد بن حبان أبو جعفر القطان الواسطي، ثقة حافظ من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٩ وقيل قبلها، روى له البخاري ومسلم.
- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدني، ثقة ثبت من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين، روى له البخاري ومسلم.
- نافع مولى ابن عمر: تقدم.

وأبو بكر ابن أبي شيبة (٤٥١٤) ومن طريقه الطحاوي (٤٤٤/١) كلهم أبو كريب وأحمد بن ثابت وبشر بن خالد وأحمد بن سنان وأبو بكر ابن أبي شيبة وعلي بن محمد عن أبي أسامة بهذا الإسناد.

وقد أنكر هذا الحديث على أبي أسامة نقاد الحديث وأئمة، مثل: يحيى بن سعيد القطان والإمام أحمد وأبو حاتم الرازي.

قال المروزي: وقال (الإمام أحمد) في حديث عبيدالله عن نافع عن ابن عمر في مثل قصة ذي اليمين، فقال: كان يقول - يعني أسامة -: عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة.

ثم يقول: عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر مثله.

وقال: قال يحيى بن سعيد: إنما هو في كتاب عبيدالله مرسل، وما ينبغي إلا كما قال يحيى وأنكره^(١).

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه أبو أسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر في قصة ذي اليمين؟

قال أبي: هذا حديث منكر أخاف أن يكون خطأ فيه أبو أسامة^(٢).

قلت: ورواية أبي أسامة عن هشام عن ابن سيرين التي أشار إليها الإمام أحمد لم أجدها، لكن وجدت روايته عن عبدالله بن عون، عن

(١) العلل برواية ابنه عبدالله (٢٦٢) وذكر الأثر عن الإمام أحمد نحوه كما في التنقيح (٤٣٧/١).

(٢) العلل لابن أبي حاتم (٢٦٧).

ابن سيرين، عن أبي هريرة^(١).

وقال ابن خزيمة عقب الحديث: هذا خبر ما رواه عن أبي أسامة غير أبي كريب وهذا يعني بشر بن خالد.

قلت: وهو متعقب بما ذكرناه من أن أربعة غيرهم تابعوهم، والله أعلم.

وقال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث عبيد الله عن نافع، تفرد به أبو أسامة عنه ولا نعلم حدث به عنه غير أحمد بن سنان القطان وهو من الثقات الأثبات^(٢).

وقال البيهقي: تفرد به أبو أسامة وهو من الثقات.



(١) أخرجه ابن ماجه (١٢١٤) وهو عند البخاري في صحيحه (٤٨٢) من طريق أخرى عن ابن عون.

(٢) أطراف الغرائب والأفراد (١٩٣/١) ونقله عنه ابن عبد الهادي الحنبلي المتوفى سنة ٧٤٤ في التنقيح (٤٣٧/١) والزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢ في نصب الراية (٦٨/٢) وتعقباه بما يلي: العجب من الدارقطني مع كثرة حديثه ومعرفته بالحديث يقول هذا وقد رواه عنه أبو كريب وأبو همام وبشر بن خالد.

روح بن عبادة

اسمه ونسبه:

روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي من بني قيس بن ثعلبة من أنفسهم أبو محمد البصري.

روى عن: مالك، وشعبة، والثوري، والأوزاعي، وابن أبي ذئب، وابن عون، وهشام بن حسان، وابن عيينة، والحمادين، وجماعة.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق، وعلي بن المديني، وعبد بن حميد، وأبو خيثمة، ومحمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، وخلق.

قال يحيى بن معين: صدوق، وقال مرة: صدوق ثقة.

وقال يعقوب بن شيبه: كثير الحديث جداً، صدوق.

وقال أحمد بن حنبل: صالح، محله الصدق.

وقال ابن سعد: ثقة إن شاء الله.

ووثقه العجلي والذهبي وابن حجر، وأثنى عليه أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد.

وتكلم فيه عفان بن مسلم وكان لا يرضاه، وابن مهدي والقواريري، وقيل: يحيى القطان.

قيل لابن معين: إن يحيى القطان كان يتكلم فيه، فقال: باطل، ما تكلم يحيى القطان فيه بشيء، هو صدوق.

وقال ابن المديني: كانوا يقولون: إن يحيى بن سعيد كان يتكلم في روح بن عباد، فإني كنت عند يحيى بن سعيد يوماً إذ جاءه روح فسأله عن شيء من حديث أشعث فلما قام قلت ليحيى: أما تعرف هذا؟ قال: لا، يعني لم يعرف اسمه، قلت: هذا روح بن عباد، قال: هذا روح ما زلت أعرفه يطلب الحديث ويكتبه.

وقال علي: ولقد كان عبد الرحمن بن مهدي لا يرضاه يطعن على روح وينكر عليه أحاديث ابن أبي ذئب عن الزهري مسائل كانت عنده، فلما قدمت على معن بن عيسى بالمدينة سألته أن يخرج لي هذه الأحاديث، فقال: وما تصنع بها هي عند بصري لكم كان عندنا هاهنا حين قرأ علينا ابن أبي ذئب هذا الكتاب، قال علي: فأتيت ابن مهدي فأخبرته فأحسبه قال: استحله لي.

أما عفان بن مسلم فلم يذكر أي حجة يسقط بها روح فلا عبرة لقوله فقد قال: هو عندي أحسن حديثاً من خالد بن الحارث ويزيد بن زريع فلم تركناه؟ يعني كأنه يطعن عليه، فقال له أبو خيثمة: ليس هذا بحجة كل من تركته أنت ينبغي أن يترك، أما روح فقد جاز حديثه الشأن فيمن بقي.

قال يعقوب بن شيبة: أحسب أن عفان لو كان عنده حجة مما يسقط بها روح بن عباد لاحتج بها في ذلك الوقت.

أما القواريري فقد قال أبو داود: كان القواريري لا يحدث عن روح وأكثر ما أنكر عليه تسعمائة حديث حدث بها عن مالك سمعاً.

قلت: كان كثير الحديث فقد روى الخطيب بسنده عن علي بن المديني: نظرت لروح بن عبادة في أكثر من مائة ألف حديث كتبت منها عشرة آلاف.

قلت: كأنه انتقى منها الأحاديث وترك الآثار والمسائل.

قال أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي: طعن على روح بن عبادة اثنا عشر أو ثلاثة عشر فلم ينفذ قولهم فيه.

قال ابن حجر: ثقة فاضل له تصانيف، من التاسعة، مات سنة ٢٠٥ أو ٢٠٧.

روى له البخاري (٣٤) حديثاً عن شعبة وزكريا بن إسحاق، وهشام، وعوف، وابن جريج، وابن أبي عروبة، وشبل، وحاتم بن أبي صغير، وعلي بن سويد (٤٧، ٣٥٧، ٤٤٩، ١٠٦٤، ١٠٨٣، ١١٦٣، ١٧٢٢، ٢٦١٨، ٢٩٠٠، ٣٢١٨، ٣٢٢٣، ٣٦٨٩، ٣٦٩٠، ٣٧٠٢، ٣٧٠٧، ٤٢٧٢، ٤٣٧٠، ٤٤٦٠، ٤٥٢١، ٤٥٣٠، ٤٦٧٧، ٤٣٧٨، ٥٠٢٩، ٥٠٩٨، ٥٣٠٠، ٥٧٨٣، ٥٨٧٩، ٦١٠٧، ٦١٧٢، ٦٨٦٥).

وروى له مسلم نحو سبعين حديثاً (١٩١، ٢٠٠، ٢٦٣، ٣٤٠، ٦٦٤، ٧١٠، ٨٤٨، ٩٤٤، ١٠٨٠، ١٠٨٥، ١١٢٦،، ٢٨٠٥، ٢٨٤٥، ٢٨٧٥، ٢٩٣٢).



□ الحديث الأول (*) :

٨٨٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤٠٢/٦) : حدثنا روح ،
حدثنا شعبة قال : سمعت يحيى بن حصين قال : سمعت جدتي تقول :
سمعت نبي الله ﷺ بعرفات يخطب يقول :
« غفر الله للمحلقين » ثلاث مرار ، قالوا : والمقصرين ؟ فقال :
« والمقصرين » في الرابعة .

قالت : وسمعتة يقول : « إن استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله
فاسمعوا له وأطيعوا » .

التعليق :

هذا إسناد على شرط مسلم .
هكذا قال روح عن شعبة عن يحيى عن جدته أنها سمعت
النبي ﷺ بعرفات دعا للمحلقين .
خالفه حجاج بن محمد^(١) فرواه عن شعبة بهذا الإسناد ، فقال :
سمعت جدتي تحدث أنها سمعت النبي ﷺ بمنى دعا للمحلقين ثلاث
مرات . . . ، الحديث .
ورواه أبو داود الطيالسي^(٢) عن شعبة فقال : في حجة الوداع .

(*) رجال الإسناد :

- شعبة : انظر ترجمته في بابه .
- يحيى بن الحصين الأحمسي ، ثقة ، من الرابعة ، روى له مسلم .
- أم الحصين الأحمسية ، صحابية شهدت حجة الوداع .

(١) أحمد (٤٠٣/٦ رقم ٢٧٢٦٧) و (٣٨١/٥) .

(٢) مسلم (١٣٠٣) .

ورواه وكيع^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)، ومسلم بن إبراهيم^(٣)، ويحيى بن سعيد القطان^(٤)، وسلم بن حرب^(٥) عن شعبة، ولم يذكروا مكاناً.

علة الوهم:

أدخل حديثاً في حديث.

فحديث النبي ﷺ قال: «إن استعمل عليكم عبد..» رواه وكيع^(٦) وعفان^(٧) عن شعبة عن يحيى عن جدته أم الحصين به.
وقال في بعض طرقه: بعرفة^(٨)، وبعضها في حجة الوداع.
ورواه محمد بن جعفر عن شعبة وقال: في حجة الوداع^(٩).
أما حديث: «غفر الله للمحلقين» فإنما قاله النبي ﷺ بمنى حائاً على خلق الشعر لا التقصير وليس محل ذلك عرفة، والله تعالى أعلم.



-
- (١) مسلم (١٣٠٣).
 - (٢) النسائي في الكبرى (٤١١٧).
 - (٣) الطبراني في الكبير (٣٨٤/٢٥).
 - (٤) أبو نعيم في المستخرج على مسلم (٣٠٠٨).
 - (٥) المصدر السابق (٣٠٠٨).
 - (٦) إسحاق (٢٣٩١) وابن أبي شيبه (٣٢٥٣٧) وأحمد (٤٠٣/٦).
 - (٧) أحمد (٤٠٣/٦).
 - (٨) أحمد (٤٠٢/٦ - ٤٠٣).
 - (٩) أحمد (٤٠٣/٦).

□ الحديث الثاني (*) :

٨٨٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٠٠/٤): حدثنا روح، حدثنا شعبة عن أبي الفيض، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ قال:

«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي الفيض وهو ثقة، وثقه ابن معين، والعجلي، وقال أبو حاتم: صالح، وقال يعقوب بن سفيان: له أحاديث حسان. لذا قال الهيثمي في المجمع (١٤٣/١): ورجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٩٢٢/١٩) وفي طرق حديث «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا» (٦٨) من طريق الإمام أحمد، والطحاوي في شرح المشكل (٣٩٥) من طريق علي بن معبد عن روح به.

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٩/٧) من طريق أسد بن عمار الأعرج عن روح.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٩٥/٦٠) من طريقين عن روح

به.

(*) رجال الإسناد:

- شعبة: انظره في بابه.

- أبو الفيض: موسى بن أيوب، ويقال: ابن أبي أيوب المهري، أبو الفيض الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة، من الرابعة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.

هكذا رواه روح فقال: (عن شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية عن النبي ﷺ).

خالفه عبد الرحمن بن مهدي^(١)، وعثمان بن جبلة^(٢)، وعمرو بن حكام^(٣) فرووه (عن شعبة، عن رجل من بني عذرة، عن أبي الفيض، عن معاوية).

أسقط روح الرجل المبهم من بني عذرة.

قال الدارقطني في العلل (٦٦/٧): وروح وهم فيه، والقول قول مَنْ قال: عن رجل من بني عذرة.

وقال محمد بن عبدالله بن عمار: جئت إلى عبد الرحمن بن مهدي فقليل له: كتبت عن روح عن شعبة عن أبي الفيض عن معاوية حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلِيَّ».

فقال: أخطأ وتكلم في روح ثم قال: حدثنا شعبة عن رجل عن أبي الفيض^(٤).



(١) الطبراني (٦٩) في طرق حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلِيَّ...»، والدارقطني في العلل (٦٦/٧) تعليقا.

(٢) الدارقطني في العلل (٦٦/٧).

(٣) المصدر السابق.

(٤) تاريخ بغداد (٤٠٢/٨) وتهذيب التهذيب (٢٥٤/٣).

□ الحديث الثالث (*):

٨٨٧ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٣٠/٤): حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن سليمان قال: سمعت سالم بن أبي الجعد قال: سمعت أبا كبشة الأنماري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي مثل أربعة» فذكر الحديث^(١).

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الصحابي أبي كبشة روى حديثه أصحاب السنن غير النسائي.

هكذا قال روح: (عن شعبة، عن سليمان قال: سمعت سالم بن أبي الجعد قال: سمعت أبا كبشة الأنماري، عن النبي ﷺ).

(*) رجال الإسناد:

- شعبة بن الحجاج: ثقة حافظ متقن، أمير المؤمنين في الحديث (انظر ترجمته في باب).

- سليمان بن مهران، الأعمش، ثقة حافظ (انظر ترجمته في باب).

- سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي مولا هم الكوفي، ثقة وكان يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة ٩٧ أو ٩٨، وقيل: ١٠٠ أو بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

- أبو كبشة الأنماري هو سعيد بن عمرو أو عمرو بن سعيد، وقيل: عمر أو عامر بن سعد صحابي نزل الشام، له حديث، وروى عن أبي بكر.

(١) لم يسق لفظه وأحال إلى ما قبله ولفظه: «مثل هذه الأمة مثل أربعة نفر: رجل آتاه الله مالاً وعلماً فهو يعمل به في ماله ينفقه في حقه، ورجل آتاه الله علماً ولم يؤته مالاً فهو يقول: لو كان لي مثل مال هذا عملت فيه مثل الذي يعمل» قال: قال رسول الله ﷺ: «فهما في الأجر سواء».

«ورجل آتاه الله مالاً ولم يؤته علماً فهو يخط فيه ينفقه في غير حقه، ورجل لم يؤته الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو كان لي مال مثل هذا عملت فيه مثل الذي يعمل» قال: قال رسول الله ﷺ: «فهما في الوزر سواء».

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وأبو زيد الهروي^(٢)، فروياه عن شعبة
فقالا: (عن شعبة عن سليمان، عن سالم بن أبي الجعد وسمعت منه^(٣))
يحدث عن أبي كبشة الأنماري، عن النبي ﷺ).

وهم روح في إسناده في ذكره سماع سالم بن أبي الجعد من أبي
كبشة الأنماري، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي كبشة وقد تابع
محمد بن جعفر أبو زيد الهروي وهذا هو المحفوظ من رواية شعبة عن
الأعمش. قاله الحافظ ابن حجر.

وكذلك رواه وكيع^(٤) وأبو معاوية^(٥).

فقالا: عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبشة
الأنصاري ولم يذكرهما سماعاً.

وكذلك رواه منصور بن المعتمر^(٦)، عن سالم بن أبي الجعد،
عن أبي كبشة.

وفي رواية عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، حدثت عن

(١) أحمد (٢٣٠/٤).

(٢) أخرجه أبو عوانة في مسنده (٤٧٠/٢ ح ٣٨٦٣).

(٣) القائل سمعته منه: هو سليمان الأعمش، أي: سمعه من سالم بن أبي الجعد.

(٤) أحمد (٢٣٠/٤) وابن ماجه (٤٢٢٨) والفريري في فضائل القرآن (١٠٦) والطبراني
في الكبير (٨٦٧/٢٢) وهو عنده في الزهد (٢٤٠).

(٥) الطحاوي في شرح المشكل (٢٦٣) والبيهقي (١٨٩/٤).

(٦) أحمد (٢٣٠/٤) والطبراني في الكبير (٨٦١/٢٢)، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤ والخطيب
في تاريخ بغداد (٧٩/٦ - ٨٠) من طريق سفيان الثوري وحماد بن أسامة وأبي
حذيفة موسى بن مسعود النهدي ومسعر بن كدام ومفضل عن منصور به.

أبي كبشة، فأثبت الوساطة بين سالم بن أبي الجعد وأبي كبشة ولم يذكره^(١) وجاء ذكره في رواية أخرى.

رواه معمر بن راشد^(٢)، ومفضل بن مهلهل^(٣) عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وابن أبي كبشة هذا الراوي عن أبيه قال علي بن المديني: ابن أبي كبشة هذا معروف وهو محمد بن أبي كبشة، قد روي عنه حديث آخر يعني عن أبيه في وادي ثمود^(٤).

وقد ذكر المزي حديث الباب هذا في تحفة الأشراف (٥٦٤/٨) رقم (١٢١٤٦) بعد أن ذكر رواية معمر ومفضل عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبيه فقال:

(١) أبو عوانة في مسنده (٣٨٦٤) من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور عن سالم بن أبي الجعد قال: (يحدث) عن أبي كبشة.

وذكره الحافظ في النكت الظراف (٥٦٤/٨) بلفظ: (حدثت عن أبي كبشة).

(٢) ابن ماجه (٤٢٢٨م) والطبراني في الكبير (٨٦٥/٢٢) والبيهقي (١٨٩/٤).

(٣) ابن ماجه (٤٢٢٨م) والخطيب في تاريخ بغداد (٧٩/٦ - ٨٠).

(٤) نقله البيهقي عنه (١٨٩/٤) وذكر المزي في تحفة الأشراف (٥٦٤/٨) أن اسمه عبدالله بن أبي كبشة الأنماري.

قلت: ومحمد قد ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٧٦/١) وذكر له رايًا آخر عنه غير سالم بن أبي الجعد وهو إسماعيل بن أوسط، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٧٢/٥) وقال: قدم الكوفة فكتب عنه ختناء إسماعيل بن أوسط وسالم بن أبي الجعد، ولابن أبي كبشة ابن آخر أيضاً اسمه عبدالله ذكره ابن حبان في الثقات (٣٦/٥) ولم يذكر في الرواة عنه غير ابنه فهو مجهول، وقد قال الحافظ في التقريب عن ابن أبي كبشة: (مقبول)، لذا فالراجح ما ذكره ابن المديني أن اسمه محمد، والله أعلم.

(رواه شعبة عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد قال: سمعت أبا كبشة) وكذا قال في تهذيب الكمال (٨٣٤٨).

فتعقبه الحافظ ابن حجر في النكت الظراف فقال: (المحفوظ عن شعبة ما رواه غندر وأبو زيد الهروي عنه عن الأعمش قال: سمعت: سالمًا عن أبي كبشة، فالقائل سمعت هو الأعمش لا سالم، ولم يسمع سالم من أبي كبشة، وقد أخرجه أبو عوانة في صحيحه من طريق جرير عن منصور عن سالم قال: حدثت عن أبي كبشة).

علة الوهم:

روى شعبة هذا الحديث عن الأعمش وهو مدلس - مع إمامته وحفظه وورعه - فأثبت سماع الأعمش من سالم بن أبي الجعد فنقل عنه قوله: (وسمعت منه يحدث) فلربما من هنا دخل الوهم على روح فظن القائل: سمعته منه، سالم بن أبي الجعد، والله تعالى أعلم.



□ الحديث الرابع (*) :

٨٨٨ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٩٠/٤) : حدثنا روح ، ثنا
شعبة عن يزيد بن خمير قال : سمعت عبدالله بن بسر يحدث عن أبيه :
أن رسول الله ﷺ زارهم . فذكر بمعنى حديث بن جعفر .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٨٣٣١) قال : أخبرنا الصغاني
قال : أنبأ روح بن عبادة قال : ثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال :
سمعت عبدالله بن بسر يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ زارهم
فقال له : «أنزل عليّ» فاتاه بسويق وحيس قال : فاستسقى فأتي
بشراب فناوله من على يمينه ، فجعل يأكل ذلك التمر ويقول بالنوى
على ظهر كفه .

هكذا قال روح : (عن شعبة ، عن يزيد بن خمير ، عن عبدالله بن
بسر عن أبيه) .

خالفه محمد بن جعفر^(١) ، ومحمد بن أبي عدي^(٢) ، وأبو داود

(*) رجال الإسناد:

- يزيد بن خمير الرحبي ، أبو عمر الحمصي ، صدوق ، من الخامسة ، روى له
مسلم والبخاري في الأدب المفرد .
- عبدالله بن بسر المازني : صحابي صغير ولأبيه صحبة ، مات سنة ٨٦ ، وقيل :
٩٦ وهو آخر من مات من الصحابة بالشام ، روى له البخاري ومسلم .
- بسر بن أبي بسر المازني والد عبدالله ، صحابي له ذكر في مسلم بلا رواية .

(١) مسلم (٢٠٤٢) .

(٢) مسلم (٢٠٤٢) .

الطيالسي^(١)، وبهز بن أسد^(٢)، وأبو الوليد الطيالسي^(٣)، وحفص بن عمر^(٤)،
وعفان بن مسلم^(٥)، والنضر بن شميل^(٦)، ومسلم بن إبراهيم^(٧)
فقالوا: (عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبدالله بن بسر).

وقد صحح النسائي وابن قانع رواية الجماعة بدون ذكر أبيه
وسأتي في باب يحيى بن حماد^(٨) فانظره فإنه قد تابع روح بن عبادة.



-
- (١) النسائي في الكبرى (١٠١٢٤).
 - (٢) النسائي (١٠١٢٥) وأحمد (١٨٨/٢).
 - (٣) عبد بن حميد (٥٠٧) وابن حبان (٥٢٩٧).
 - (٤) أبو داود (٣٧٢٩).
 - (٥) أحمد (١٨٨/٤).
 - (٦) أبو عوانة (٨٣٣٠).
 - (٧) البخاري في الأدب المفرد (١١٧٧).
 - (٨) انظر ح رقم (١٠٢٤).

□ الحديث الخامس (*) :

٨٨٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤/٣) : حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس عن خبيب بن عبد الرحمن، أن حفص بن عاصم أخبره، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال :

«ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٠/٧) من طريق علي بن معبد، والبيهقي في البعث والنشور (١٧٧) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد، وابن عبد البر في التمهيد (٢٨٦/٢) من طريق الحارث بن أبي أسامة كلهم عن روح بهذا الإسناد.

هكذا قال روح: (عن مالك، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة وأبي سعيد).

خالفه عبد الرحمن بن مهدي^(١)، وإسحاق بن عيسى الطباع^(٢)،

(*) رجال الإسناد:

- تقدم في باب مالك.

(١) أحمد (٤٦٦/٢).

(٢) أحمد (٤٦٦/٢).

وعبدالله بن وهب^(١)، ومطرف بن عبدالله^(٢)، وخالد بن إسماعيل المخزومي^(٣) فقالوا: (عن مالك، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة أو أبي سعيد).

وكذلك رواه رواة الموطأ: يحيى بن يحيى الليثي^(٤)، وأبو مصعب الزهري^(٥)، والقعنبي^(٦)، وابن القاسم^(٧)، وسويد بن سعيد^(٨) عن مالك بالشك فقالوا: (عن أبي هريرة أو أبي سعيد).

فالإمام مالك إنما يرويه بالشك ووهم روح فجمعهما وقد تقدم في باب مالك فانظره لزماماً^(٩).



(١) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٧٥).

(٢) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٧٦).

(٣) ابن الأعرابي في معجمه (٦٦٨).

(٤) الموطأ (٥٠٥).

(٥) الموطأ (٥١٧) ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤٥٢) وأبو الفضل الزهري (٦٦٢).

(٦) الموطأ (٢٩٠).

(٧) الموطأ (١٨٦).

(٨) الموطأ (٣٤٢).

(٩) حديث (١٧٢).

□ الحديث السادس (*) :

٨٩٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٥٨/٥ - ٣٥٩) : حدثنا محمد بن جعفر وروح، المعنى قالا: حدثنا عوف، عن ميمون أبي عبدالله، قال روح: الكردي عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه بريدة الأسلمي قال:

لما نزل رسول الله ﷺ بحصن أهل خيبر أعطى رسول الله ﷺ اللواء عمر بن الخطاب ونهض معه مَنْ نهض من المسلمين، فلقوا أهل خيبر، فقال رسول الله ﷺ: «لأعطين اللواء غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله...» الحديث.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير ميمون أبي عبدالله البصري الكردي مولى عبد الرحمن بن سمرة ضعفه شعبة ويحيى القطان وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

فالإسناد ضعيف، وإن كان الحديث صحيحاً مشهوراً.

(*) رجال الإسناد:

- عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي البصري، ثقة رمي بالقدر والتشيع، من السادسة، مات سنة ١٤٦ أو ١٤٧ وله ٨٦ عاماً، روى له البخاري ومسلم.
- ميمون أبو عبدالله البصري، مولى ابن سمرة، ضعيف، من الرابعة، روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه.
- عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي قاضياً ثقة، من الثالثة، مات سنة ١٠٥ وقيل ١١٥ وله مائة سنة روى له البخاري ومسلم.

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٠٣٤) عن محمد بن جعفر وروح به.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٤/٤٢) من طريق الإمام أحمد.

هكذا قال روح: (عن عوف، عن ميمون أبي عبدالله الكردي، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه).

خالفه محمد بن جعفر^(١)، ومعاذ بن معاذ^(٢)، والفضل بن مساور^(٣)، وهوذة بن خليفة^(٤).

فرووه (عن عوف، عن ميمون أبي عبدالله، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه).

وميمون أبو عبدالله هو البصري، وهو غير ميمون الكردي وكنيته أبو بصير، وقيل: أبو نصير^(٥).

أثر الوهم في الإسناد:

قلب روح بن عبادة رحمه الله ميمون أبا عبدالله البصري إلى ميمون الكردي والأول ضعيف.

(١) أحمد (٣٥٨/٥) والنسائي في الكبرى (٨٤٠٣) (٨٦٠٠) والطبري في التاريخ (١١/٣) والنسائي في خصائص علي (١٦).

(٢) ابن أبي عاصم في السنة (١٣٧٩) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٤/٤٢).

(٣) البزار (١٨١٤ كشف الأستار).

(٤) ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٢/١٤).

(٥) قاله مسلم، وقال أبو نصر ابن ماکولا: إن مسلماً صحّف فيه، وتعبه ابن حجر فقال: ذكره في النون النسائي ومحمد بن مخلد. وقال ابن حجر في التقريب (مقبول).

قال ابن المديني: سألت يحيى بن سعيد عن ميمون أبي عبدالله الذي روى عنه عوف، فحمّض وجهه وقال: زعم شعبة أنه كان فسلاً، وقال أيضاً: كان يحيى لا يحدث عنه، وقال أحمد بن حنبل: أحاديثه مناكير، وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: لا شيء، وقال أبو داود: تكلم فيه، وقال النسائي: بصري ليس بالقوي، وقال الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم.

أما الثاني: ميمون الكردي ولقبه أبو بصير قال عنه يحيى بن معين: صالح، وفي رواية: لا بأس به، ووثقه أبو داود وذكره ابن حبان في الثقات، فالإسناد الأول ضعيف، والإسناد الثاني لا بأس به، والله تعالى أعلم.

علة الوهم:

- ١ - التشابه الواقع في أسمائهم.
- ٢ - كونهم من طبقة واحدة وهي طبقة التابعين.
- ٣ - أن عوفاً لم يكن ينسبه فقال: (ميمون أبو عبدالله) فظنه روح ميموناً الكردي أبا بصير، ورواه أصحاب عوف فقالوا: (ميمون أبو عبدالله) ولم ينسبوه^(١).



(١) وقد رواه روح بن عبادة أيضاً عن عوف فقال: عن ميمون أبي عبدالله عن عبدالله بن بريدة به مختصراً ولم ينسبه. انظر: أخبار المدينة (٢٧٣/٣) والطبقات الكبرى (١٠٥/٥).

□ الحديث السابع (*) :

٨٩١ - قال الإمام أحمد (٤١٢/٣): حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر قال: أخبرني أبو سلمة ابن سفيان، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعبدالله بن المسيب العابدي، عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه قال:

صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح فاستفتح سورة المؤمنين حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى - محمد بن عباد شكّ اختلفوا عليه - أخذت النبي ﷺ سعلة فحذف فركع، قال: وابن السائب حاضر ذلك.

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

والحديث أخرجه البيهقي من طريق روح بهذا الإسناد.

وقد وهم روح في هذا الإسناد في نسبة عبدالله بن عمرو فقال: ابن العاص، والصحيح أنه عبدالله بن عمرو بن عبد القاري وليس عبداً لله بن عمرو بن العاص. كذا قال ابن خزيمة والنووي والمزي وابن حجر.

وقد تابع روحاً في قوله ابن العاص حجاج بن محمد وقد استوفينا الكلام على هذا الإسناد في باب حجاج فانظره لزماً ح (٨٧٠).



(*) رجال الإسناد:

- انظره في باب حجاج بن محمد.

□ الحديث الثامن(*):

٨٩٢ - قال الإمام الترمذي (٣٠١٨): حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة، حدثنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس عن النبي ﷺ قال في الكبائر: «الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وقول الزور» قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب ورواه روح بن عبادة عن شعبة وقال: عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ولا يصح.

التعليق:

هكذا قال روح: (عن شعبة، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أنس).

خالفه جماعة من أصحاب شعبة فقالوا: (عن شعبة، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس)، منهم:

محمد بن جعفر^(١)، ووهب بن جرير^(٢)، وعبد الملك بن إبراهيم^(٣)، وعبد الصمد بن عبد الوارث^(٤)، وخالد بن الحارث^(٥)، والنضر بن شميل^(٦)، وعمرو بن مرزوق^(٧)، وأبو داود الطيالسي^(٨)،

(١) البخاري (٥٩٧٧) ومسلم (٨٨).

(٢) البخاري (٢٦٥٣).

(٣) البخاري (٢٦٥٣).

(٤) البخاري (٦٨٧١).

(٥) مسلم (٨٨) والترمذي (٣٠١٨) والنسائي (٨٨/٧).

(٦) النسائي (٨٨/٧) وفي الكبرى (٣٤٧٤).

(٧) البخاري (٦٨٧١).

(٨) في مسنده (٢٠٧٥) وأبو عوانة (١٤٧).

وبهز بن أسد^(١).

وكذلك رواه روح بن عبادة في رواية الحارث بن أبي أسامة^(٢).

أما حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة في الكبائر فلم يروه عن أنس إنما رواه عن أبيه عن النبي ﷺ، رواه عنه الجريري وهو سعيد بن إياس، وهو في الصحيحين من طرق عنه^(٣).

وحديث روح ذكره الترمذي عنه تعليقاً وربما يكون الوهم ممن سمعه منه إذ رواه الحارث بن أبي أسامة عنه على الصحيح. والله تعالى أعلم.



(١) أحمد (٨٣٤/٣).

(٢) أبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٢٦١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٦٥٤، ٥٩٧٦، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٩١٩) من طريق بشر بن المفضل، وخالد الواسطي، وإسماعيل بن علية. ومسلم (٨٧) من طريق إسماعيل بن علية كلهم عن الجريري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» (ثلاثاً) قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله وعقوق الوالدين» وجلس وكان متكئاً فقال: «ألا وقول الزور» قال: فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت.

سعيد بن عامر الضبعي

اسمه ونسبه:

سعيد بن عامر الضبعي، أبو محمد البصري.

روى عن: شعبة وهمام وسعيد بن أبي عروبة وخاله جويرية بن أسماء وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه ويحيى بن معين وابن أبي شعبة والدارمي وعبد بن حميد وغيرهم من أئمة الحديث المصنفين.

قال يحيى بن سعيد القطان: هو شيخ المصر منذ أربعين سنة.

وقال أيضاً: إني لأغبط جيرانه.

وقال ابن مهدي لابنه يحيى: لو حدثنا كل يوم حديثاً لأتيناها.

وقال ابن معين: حدثنا سعيد بن عامر الثقة المأمون.

وقال أبو مسعود وزيد بن أيوب: ما رأيت بالبصرة مثله.

وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً وكان في حديثه بعض الغلط، وهو صدوق.

وقال أبو بكر الخطيب: حدّث عنه ابن المبارك ومحمد بن يحيى بن المنذر القزاز وبين وفاتيهما ١٠٩ سنين.
وقال ابن سعد: كان ثقة صالحاً.

قال ابن حجر: ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ربما وهم، من التاسعة.



□ الحديث الأول (*):

٨٩٣ - قال أبو عيسى الترمذي (٧٧/٣ ح رقم ٦٩٤): حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ وجد تمرأ فليفطر عليه وَمَنْ لا فليفطر على ماء فإنه طهور».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمر المقدمي، وهو ثقة. قاله النسائي والبخاري، وقال أبو حاتم: صدوق.

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٢٥٣/٢ ح ٣٣١٧) والحاكم في المستدرک (٤٣١/١) وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، والطبراني في الصغير (١٠٢٩) والبيهقي (٢٣٩/٤) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني عن سعيد به.

هكذا قال سعيد بن عامر (عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عمر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي، صدوق، من صغار العاشرة، روى عنه أصحاب السنن الأربعة.
- شعبة بن الحجاج: انظر ترجمته في بابيه.
- عبدالعزيز بن صهيب البنانى، مولا هم البصرى، الأعمى، تابعى ثقة، من الرابعة، توفي سنة ١٣٠هـ، روى له البخاري ومسلم.

خالفه أبو داود الطيالسي^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، ومسلم بن إبراهيم^(٣)، وأبو الوليد^(٤).

فقالوا: (عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن حفصة، عن سليمان بن عامر).

وعند الطيالسي (الرباب بين حفصة وسليمان).

وكذلك رواه سفيان بن عيينة^(٥)، وحماد بن زيد^(٦)، وأبو معاوية^(٧)، وعبد العزيز بن المختار^(٨)، وعبد الواحد بن زياد^(٩)، ومحمد بن فضيل^(١٠) روه كلهم (عن عاصم، عن حفصة، عن الرباب، عن سليمان بن عامر الضبي، عن النبي ﷺ).

وقد تابع عاصماً الأحول هشام بن حسان فرواه عن حفصة عن الرباب عن سليمان بن عامر به^(١١).

قال الترمذي في العلل الكبير (٣٣٦/١): (سألت محمداً - يعني البخاري - عنه فقال: حديث سعيد بن عامر وهم).

(١) في مسنده (١١٨١) والبيهقي (٢٣٩/٤).

(٢) أحمد (١٩/٤) والنسائي في الكبرى (٣٣١٥) و(٦٧١٠).

(٣) الطبراني في الكبير (٦١٩٧).

(٤) ابن عدي في الكامل (٢٣٥/٥).

(٥) أحمد (١٧/٤) والترمذي (٦٩٥).

(٦) النسائي (٣٣١٩).

(٧) الترمذي (٦٩٥) وأحمد (١٨/٤).

(٨) الطبراني (٦١٩٥).

(٩) أبو داود (٢٣٣٥) والحاكم (٢٣١/١).

(١٠) ابن خزيمة (٢٠٦٧).

(١١) أحمد (١٧/٤) والنسائي في الكبرى (٣٣٢٤) و(٣٣٢٥) و(٣٣٢٦).

ونقله عنه البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٩/٤).

وقال الترمذي عقب الحديث: (حديث أنس لا نعلم أحداً رواه عن شعبة مثل سعيد بن عامر وهو غير محفوظ، ولا نعلم له أصلاً من حديث عبدالعزيز بن صهيب عن أنس).

وقد روى أصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سليمان بن عامر عن النبي ﷺ وهو أصح من حديث سعيد بن عامر... اهـ.

وقال النسائي: (حديث شعبة عن عبدالعزيز بن صهيب خطأ، والصواب الذي قبله) يعني حديث سليمان بن عامر.

وقال الدارقطني في العلل (٢٥٠٤): ويقال: إن سعيداً وهم، وإنما روى شعبة هذا الحديث عن عاصم عن حفصة عن سليمان بن عامر وهو الصحيح^(١).



(١) وقد سبق الحديث في باب سفيان بن عيينة فانظره ح (١٠٠).

□ الحديث الثاني (*):

٨٩٤ - قال ابن حبان في صحيحه (٣٤٥٦): أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه:

(أن عمومة له شهدوا عند النبي ﷺ على رؤية الهلال، فأمرهم النبي ﷺ أن يخرجوا لعيدهم من الغد).

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير شيخ ابن حبان التستري وهو ثقة حافظ.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند (٢٧٩/٣) والبزار (٩٧٢ كشف الأستار) والبيهقي (٢٤٩/٤) كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بهذا الإسناد.

هكذا رواه سعيد بن عامر فقال: (عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك).

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن يحيى بن زهير، أبو جعفر التستري الزاهد، قال عنه الذهبي: الإمام الحجة المحدث البار علم الحفاظ شيخ الإسلام، جمع وصنف وعلل وصار يضرب به المثل في الحفظ. (السير ٣٦٣/١٤).

- يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم، أبو يوسف الدورقي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٥٢ وله ٨٦ سنة وكان من الحفاظ، روى له البخاري ومسلم.

- قتادة: تقدم.

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وحفص بن عمر^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، وسفيان الثوري^(٤)، والنضر بن شميل^(٥)، ووهب بن جرير^(٦)، وروح بن عباد^(٧)، وأبو النضر هاشم بن القاسم^(٨)، وعمرو بن مرزوق^(٩)، ومعاذ بن معاذ^(١٠).

فرووه (عن شعبة، عن أبي بشر جعفر بن وحشية، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ).

وكذلك رواه هشيم بن بشير^(١١)، وأبو عوانة^(١٢) عن أبي بشر.

قال الترمذي: (سألت محمداً - يعني البخاري - عن حديث سعيد بن عامر عن شعبة عن قتادة عن أنس أن عمومة له شهدوا عند النبي ﷺ على رؤية الهلال، فقال: هو خطأ من سعيد بن عامر، والصحيح شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس)^(١٣).

(١) أحمد في المسند (٥٧/٥) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٣٢).

(٢) أبو داود (١١٥٧) وابن الأثير في أسد الغابة (٦/٣٩٤).

(٣) النسائي (١٨٠/٣) وفي الكبرى (١٧٥٦).

(٤) الدارقطني (١٧٠/٢) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٣٣).

(٥) الدارقطني (١٧٠/٢).

(٦) الدارقطني (١٧٠/٢).

(٧) الدارقطني (١٧٠/٢) والبيهقي (٢٥٠/٤).

(٨) الدارقطني (١٧٠/٢).

(٩) المزني في تهذيب الكمال (١٢٤/٣٤) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٣١).

(١٠) أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٢٣٢).

(١١) ابن ماجه (١٦٥٣) وأحمد (٥٨/٥) وعبدالرزاق (٧٣٣٩) والبيهقي (٣١٦/٣) وابن الجارود (٢٦٦) وابن جرير في تهذيب الآثار (١١٣٨) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٥٤/٥).

(١٢) البيهقي (٢٤٩/٤).

(١٣) العلل الكبير (١٩٣).

لذا قال البزار: أخطأ فيه سعيد بن عامر، وإنما رواه شعبة عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس أن عمومة له شهدوا عند النبي ﷺ^(١). (كشف الأستار ١/٤٦٢).

وقال البيهقي: تفرد به سعيد بن عامر عن شعبة وغلط فيه إنما رواه شعبة عن أبي بشر.

وقال الدارقطني: خالفه أصحاب شعبة ورووه عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له عن النبي ﷺ، وكذلك رواه أبو عوانة وهشيم عن أبي بشر وهو الصواب. (العلل ١٢/١٣٤ رقم ٢٥٢٣).



(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٦): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا أن البزار قال: الصواب أنه مرسل.

قال المحقق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي متعقباً له: (هذه حكاية كلام البزار بالمعنى وفيه نظر لا يخفى).

قلت: قال الهيثمي ذلك لأن أبا عمير هذا لم يذكر أسماء عمومته وهذا لا يضر لأنه ذكر أنهم من صحابة النبي ﷺ والصحابة كلهم عدول.

قال البيهقي عن هذا الحديث: (وهذا إسناده حسن، وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ وأصحاب النبي ﷺ كلهم ثقات فسواء سموا أو لم يسموا).

وقال ابن حزم في المحلى (٥/٩٥): هذا سند صحيح وأبو عمير مقطوع على أنه لا يخفى عليه من أعمامه من صحت صحبته ممن لم تصح صحبته، والصحابة كلهم عدول رضي الله عنهم لثناء الله عليهم.

□ الحديث الثالث (*) :

٨٩٥ - قال أبو عبد الرحمن النسائي في الكبرى (١٠٢٨٢) :

أخبرني إبراهيم بن يعقوب، حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نذير، عن حذيفة رضي الله عنه قال :

قلت : يا رسول الله إني رجل ذرّب اللسان وإن عامة ذلك على أهلي .

قال : «فأين أنت من الاستغفار، إني لأستغفر الله في اليوم - أو قال : في اليوم والليلة - مائة مرة» .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات .

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٤٨) بهذا الإسناد .

هكذا رواه سعيد بن عامر فقال : (عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نذير، عن حذيفة) .

(*) رجال الإسناد :

- إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، نزيل دمشق، ثقة حافظ رُمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٩، روى له أبو داود والترمذي والنسائي .

- أبو إسحاق السبيعي : عمرو بن عبد الله الهمداني، ثقة مكثّر عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة ١٢٩، روى له البخاري ومسلم .

- مسلم بن نذير، ويقال : ابن يزيد، كوفي يكنى أبا عياض، مقبول من الثالثة، روى له البخاري في الأدب المفرد والترمذي والنسائي وابن ماجه .

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وبشر بن المفضل^(٢)، وأبو داود الطيالسي^(٣) فرووا هذا الحديث عن شعبة فقالوا: (عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الوليد أبي المغيرة أو المغيرة أبي الوليد، عن حذيفة).

وهم سعيد بن عامر على شعبة فخالف أصحاب شعبة.

وقد خالف شعبة أيضاً أصحاب أبي إسحاق حيث قالوا: (عن أبي إسحاق، عن عبيد بن المغيرة، عن حذيفة).

وقد استوفينا البحث فيه في باب شعبة ح (٤٤) فانظره لزماً.



(١) أحمد (٣٩٦/٥) والبخاري (٢٩٧١) والنسائي في الكبرى (١٠٢٨٣).

(٢) الحاكم في المستدرک (٥١٠/١).

(٣) في مسنده (٤٢٨) ومن طريقه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٦) والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤٤) وجمال الدين الظاهري في مشيخة ابن البخاري (١٨٨٥/٣).

شبابة بن سوار

اسمه ونسبه:

شبابة بن سوار أبو عمرو الفزاري مولا هم المدائني أصله من خراسان، ولد حدود عام ١٣٠.

روى عن: ابن أبي ذئب، ويونس بن أبي إسحاق، وشعبة، وسفيان الثوري، والليث، وغيرهم.

روى عنه: أحمد وإسحاق وابن معين وعلي بن المديني وابن أبي شيبة وجماعة.

وثقه يحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وابن سعد، وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال أبو حاتم: صدوق يكتب حديثه.

قال أحمد بن حنبل: تركته لم أكتب عنه للإرجاء، قيل له: يا أبا عبدالله وأبو معاوية؟

قال: شبابة كان داعياً.

وقال زكريا الساجي: صدوق يدعو إلى الإرجاء، كان أحمد يحمل عليه.

وكذلك قال ابن خراش.

قال أبو زرعة: كان يرى الإرجاء ورجع عنه.

قال ابن عدي: إنما ذمه الناس للإرجاء الذي كان فيه، وأما الحديث فلا بأس به كما قال ابن المديني...

مات سنة ٢٠٤، وقيل: ٢٠٥، وقيل: ٢٠٦.

قال ابن حجر: ثقة حافظ رمي بالإرجاء، من التاسعة.

قلت: روى له البخاري اثنا عشر حديثاً، ثلاثة أحاديث عن ورقاء، وحديثاً عن إسرائيل والباقي عن شعبة وهي (٣٢٥، ٨٥٧، ١١٥٢، ١٤٥١، ٢١٤٠، ٢٦٥٣، ٣١١٠، ٣٩٢٩، ٤٥٦١، ٥٤٥٠، ٦٨٦٦، ٧١٠٢) وتعليقاً (١٨٣٨، ٥٦٧٠، ٦٢٣٨).

وروى له مسلم نحو (٣٩) حديثاً (تسعة وثلاثون حديثاً).



□ الحديث الأول (*) :

٨٩٦ - قال أبو عبد الرحمن النسائي (٣٠٥/٨) : أخبرنا محمد بن أبان قال : حدثنا شعبة بن سوار، قال : حدثنا شعبة عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي ﷺ :
«نهى عن الدباء والمزفت».

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير بكير بن عطاء وهو ثقة، وثقه ابن معين والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له في صحيحه، وقال أبو داود: ثقة حدث عنه شعبة والثوري بحديث أصل من الأصول: «الحج عرفة».

وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٧٣٢) عن شعبة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٠٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٢٧/٤) ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١٢٤/١) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٦/٩) والمزي في تهذيب الكمال (٢٢/١٨) من طرق عن شعبة به.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن أبان بن وزير البلخي، أبو بكر ابن إبراهيم المستملي، يلقب حمدويه وكان مستملي وكيع، ثقة حافظ، مات سنة ٢٤٤ أو نحوها، روى له البخاري.
- شعبة بن الحجاج: تقدم.
- بكير بن عطاء الليثي الكوفي، ثقة، روى له أصحاب السنن الأربعة.
- عبد الرحمن بن يعمر الديلي، صحابي، نزل الكوفة، ويقال: مات بخراسان.

هكذا قال شبابة بن سوار: (عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت).

خالفه معاذ بن أبي معاذ^(١)، وسهل بن يوسف^(٢)، وحماد بن مسعدة^(٣)، وأبو داود الطيالسي^(٤)، ويزيد بن هارون^(٥)، وأبو عبيدة الحداد^(٦)، ومحمد بن جعفر^(٧).

فرووا عن شعبة بهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: «الحج عرفة».

وكذلك رواه سفيان الثوري^(٨)، عن بكير بن عطاء به.

وهذا هو المحفوظ في هذا الإسناد.

لذا أنكر أئمة الحديث ونقاده هذا الحديث على شبابة.

قال البخاري في التاريخ الكبير (١١١/٢): روى شبابة عن شعبة عن بكير عن ابن يعمر: نهى النبي ﷺ عن الجر ولم يصح^(٩).

(١) مسلم في التمييز (٧٧).

(٢) النسائي في السنن الكبرى (٤١٨٠).

(٣) النسائي في السنن الكبرى (٤١٨٠).

(٤) في مسنده (١٣٠٩) والبيهقي (١٧٣/٥).

(٥) الحاكم في المستدرک (٣٠٥/٢) رقم (٣١٠٠).

(٦) الدارقطني (٢٤١/٢).

(٧) أحمد (٣٠٩/٤).

(٨) مسلم في التمييز (٧٦) والترمذي (٨٨٩) والنسائي (٢٥٦/٥) وفي الكبرى (٤٠١٠)

وابن ماجه (٣٠١٥) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٩٥٧) وابن خزيمة

(٢٨٢٢) والحاكم (٦٣٥/١) وأحمد (٣٠٩/٤).

(٩) وذكره الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة بكير بن عطاء.

وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر لم يروه غير شبابة ولا يعرف له أصل.

وقال الترمذي: (هذا حديث غريب من قبل إسناده لا نعلم أحداً حدث به غير شبابة، وقد روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت، وحديث شبابة إنما يُستغرب لأنه تفرد به عن شعبة، وقد روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي ﷺ أنه قال: «الحج عرفة» فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد^(١)).

وقال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن عبدالله (المديني) وقيل له: روى شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر في الدباء؟ فقال علي: أي شيء تقدر أن تقول في ذاك - يعني شبابة - كان شيخاً صدوقاً إلا أنه كان يقول بالإرجاء، ولا ننكر لرجل سمع من رجل ألفاً أو ألفين أن يجيء بحديث غريب^(٢).

قال يعقوب: هذا حديث لم يبلغني أن أحداً رواه عن شعبة غير شبابة^(٣).

قال ابن عدي: إنما ذمه الناس للإرجاء^(٤) الذي كان فيه، وأما

(١) كتاب العلل المطبوع مع الجامع (٧١٣/٥ - ٧١٤).

(٢) تهذيب التهذيب (١٤٨/٢) في ترجمة شبابة، والكامل لابن عدي (٤٥/٤) وتاريخ بغداد (٢٩٧/٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) قال العجلي: كان يرى الإرجاء، قيل له: أليس الإيمان قولاً وعملاً؟ فقال: إذا قال فقد عمل (التهذيب).

في الحديث فلا بأس به كما قال ابن المديني، والذي أنكر عليه الخطأ ولعله حدّث به حفظاً^(١).

وقال ابن رجب في شرح علل الترمذي (٤٤٢/١): وأما حديث النهي عن الدباء والمزفت فهو بهذا الإسناد غريب جداً، وقد أنكره على شبابة طوائف من الأئمة، منهم: الإمام أحمد والبخاري وأبو حاتم وابن عدي، وأما ابن المديني فإنه سئل عنه فقال: (لا ينكر لمن سمع من شعبة - يعني حديثاً كثيراً - أن ينفرد بحديث غريب).

وقال ابن هانئ: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - وروى شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي في الدباء، فقال: وهذا إنما روى شعبة بهذا الإسناد حديث الحج^(٢).

وقال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - فقال: هذا حديث شبابة عن شعبة لا يعرف إلا من حديث شبابة. قال محمد: ولا يصح هذا الحديث عندي^(٣).

ويؤيد ما ذهب إليه هؤلاء الأئمة من وهم شبابة ما ذكره البخاري في تاريخه عن سفيان الثوري أنه قال: كان عند بكير حديثان سمع أحدهما شعبة ولم يسمع الآخر^(٤).

(١) المصدر السابق.

(٢) تاريخ بغداد (٢٧٩/٩).

(٣) العلل الكبير ص ٣٠٩.

(٤) التاريخ الكبير (١١/٢).

وقد ذكر البخاري في ترجمة بكير هذا أنه روى عن عبد الرحمن بن يعمر وعن حريث بن سليم^(١).

وعليه، فالحديث الثاني الذي سمعه الثوري ولم يسمعه شعبة هو ما رواه بكير عن حريث بن سليم^(٢).

وقول سفيان هذا يعني أن بكير بن عطاء ليس عنده عن عبد الرحمن بن يعمر إلا حديث واحد وأن شعبة ليس عنده عن بكير إلا حديث واحد الأمر الذي يدل على أن شعبة وهم في روايته.

أما قول علي بن المديني السابق أنه لا ينكر على مثل شعبة في كثرة حديثه عن شعبة أن يتفرد في حديث واحد عليه، فهو على العموم صحيح ولا يرد به تعليل من سبق والله أعلم.

علة الوهم:

إن شعبة رحمه الله يروي كلا الحديثين.

فحديث النهي عن الدباء والمزفت رواه محمد بن جعفر عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي عن النبي ﷺ^(٣).

(١) التاريخ الكبير (١١/٢).

(٢) وهو حديث موقوف رواه غير واحد عن الثوري عن بكير بن عطاء عن حريث بن سليم قال: سمعت علياً لبي بالحج والعمرة.

رواه ابن أبي شيبة (٤٣٨/٣) والطحاوي (١٤٩/٢)، وانظر: العلل للدارقطني (١٨٣/٣).

(٣) مسلم (١٩٩٤).

وكذلك رواه يحيى القطان عن سفيان وشعبة عن منصور وسليمان
وحمد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ به (١).
فحديث النهي عن الدباء والمزفت إنما يرويه شعبة عن الأعمش
وجماعة.

ويروي عن بكير بن عطاء حديث: «الحج عرفة».
فخلط شبابة بين الحديثين، والله تعالى أعلم.



(١) مسلم (١٩٩٥).

□ الحديث الثاني (*):

٨٩٧ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (٣٦٢): حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا شبابة بن سوار، عن شعبة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: صلى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعداً.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير نعيم بن أبي هند من رجال مسلم واستشهد به البخاري في صحيحه.

وأخرجه الإمام أحمد (١٥٩/٦) وابن أبي شيبة (٧١٦٧) عن شبابة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٤٥٣/١) وابن المنذر في الأوسط (٢٠٤٠) وابن حبان (٢١١٩) والطحاوي (٤٠٦/١) في شرح مشكل الآثار (٤٢٠٨) والبيهقي (٨٣/٣).

هكذا قال شبابة، عن شعبة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي

(*) رجال الإسناد:

- محمود بن غيلان العدوي، أبو أحمد المروزي نزيل بغداد، ثقة من العاشرة، روى له البخاري ومسلم.
- شعبة: تقدم (انظر ترجمته في بابه).
- نعيم بن أبي هند الأشجعي، ثقة رمي بالنصب، من الرابعة، مات سنة ١١٦، روى له مسلم والبخاري تعليقا.
- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة، روى له البخاري ومسلم.
- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة ٦٢، ويقال: ٦٣، روى له البخاري ومسلم.

وائل، عن مسروق، عن عائشة: صَلَّى رسول الله ﷺ خلف أبي بكر قاعداً في مرضه الذي مات فيه.

خالفه بكر بن عيسى^(١) فرواه عن شعبة بهذا الإسناد فقال: إن أبا بكر صَلَّى بالناس ورسول الله ﷺ في الصف.

ورواه سليمان التيمي، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل - أحسبه عن مسروق -، عن عائشة في حديث طويل وفيه: (وجيء بالنبي ﷺ فوضع بحذاء أبي بكر أو قالت في الصف)^(٢).

ورواه زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل، عن مسروق عن عائشة وفيه: (فأجلساه إلى جنب أبي بكر قالت: فكان رسول الله ﷺ يصلي وهو جالس وأبو بكر قائم يصلي بصلاة رسول الله ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر)^(٣).

لذا رجح الإمام أحمد رواية بكر بن عيسى على رواية شعبة حيث رواه سليمان التيمي عن نعيم بن أبي هند بمثله، وروى عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق فقال: فأجلساه إلى جنب أبي بكر ثم زاد في حديثه ذاكراً أن النبي ﷺ كان هو الإمام وأبو بكر يصلي خلفه والناس خلف أبي بكر.

(١) النسائي (٧٩/٢) وفي الكبرى (٨٦١) وأحمد (١٥٩/٦) وابن خزيمة (١٦٢٠) والطحاوي (٤٢٠٩).

(٢) ابن حبان (٢١٢٤) ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٤٤٧/١ - ٤٤٨) والبيهقي (٨٢/٣) من طريق عبيد الله بن معاذ عن المعتمر بن سليمان عن أبيه، وإسناده صحيح على شرط مسلم. قال محقق ابن حبان: إلا في رواية يعقوب والبيهقي لم يذكروا مسروقاً في الإسناد.

(٣) ابن حبان (٢١١٨) وابن أبي شعبة (٣٣١/٢) ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٤٥٣/١).

قال الحافظ ابن رجب: «وقد رجح الإمام أحمد رواية بكر بن عيسى على رواية شعبة وذكر أنها مخالفة لها»^(١).

ثم قال: أما مذهب الشافعي وأحمد فهو أن هذه الصلاة التي حكتها عائشة كان رسول الله ﷺ هو الإمام فيها لأبي بكر ثم اختلفا.

فقال أحمد: كان أبو بكر إماماً للناس أيضاً فكانت تلك الصلاة بإمامين.

وقال الشافعي: بل كان مأموماً. وهو الذي ذهب إليه البخاري ومسلم^(٢).

فائدة:

حصر بعض أهل العلم الخلاف في حديث أبي وائل عن مسروق عن عائشة بين نعيم بن أبي هند وعاصم بن أبي النجود.

قال ابن حبان رحمه الله: خالف نعيم بن أبي هند عاصم بن أبي النجود في متن هذا الخبر، فجعل عاصم أبا بكر مأموماً وجعل نعيم بن أبي هند أبا بكر إماماً وهما ثقتان حافظان متقنان...

ثم رجح رحمه الله عدم التعارض وأنهما واقعتان فقال: ففي خبر عبيد الله بن عبد الله عن عائشة أن النبي ﷺ خرج يمشي بين رجلين من أهله، أحدهما العباس والآخر علياً، وفي خبر مسروق عن عائشة أن النبي ﷺ خرج بين بريرة ونوبة فهذا يدل على أنها كانت صلاتين لا صلاة واحدة^(٣).

(١) فتح الباري (٨٤/٤) لابن رجب.

(٢) فتح الباري (٨٧/٤).

(٣) صحيح ابن حبان (٤٨٧/٥ - ٤٨٨).

قلت: وفي قوله هذا نظر، فنعيم بن أبي هند وعاصم بن أبي النجود حديثهما واحد وهو عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة، والصحيح أنه لا خلاف ولا تعارض بين حديثهما بل الخلاف بين شابة بن سوار وبكر بن عيسى في حديثهما عن نعيم.

أما حديث عبيد الله بن عبد الله فقد تقدم في باب عبد الرحمن بن مهدي ح (٣٦٧) وبدل بن المحبر ح (١١٣٨) وهو عند الشيخين في الصحيح^(١).



(١) البخاري (٦٨٧) ومسلم (٤١٨).

□ الحديث الثالث (*):

٨٩٨ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٢٤٧/٣): أخبرنا بشر بن خالد قال: حدثنا شبابة، عن شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أوتر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾.

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٨٧٣) عن شبابة به.

هكذا رواه شبابة فقال: (عن شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران).

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وحجاج بن محمد الأعور^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، وأبو داود الطيالسي^(٤).

فرووه عن (شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن عبد الرحمن بن

(*) رجال الإسناد:

- بشر بن خالد العسكري، أبو محمد الفرائضي، نزيل البصرة، ثقة يغرب، من العاشرة، مات سنة ٢٥٣ أو ٢٥٥، روى له البخاري ومسلم.

- زرارة بن أوفى العامري الخرخشي، أبو حاجب البصري، قاضي البصرة، ثقة عابد، من الثالثة، مات فجأة في الصلاة سنة ١٩٣، روى له البخاري ومسلم.

(١) أحمد (٤٠٦/٣) والنسائي (٢٤٧/٣).

(٢) أحمد (٤٠٦/٣).

(٣) أحمد (٤٠٧/٣).

(٤) أحمد (٤٠٦/٣) والنسائي (٢٤٧/٣) وفي الكبرى (١٤٤٧).

أبزي) وهم شبابة فجعله من مسند عمران بن حصين، وخالفه أصحاب
شعبة الثقات فجعلوه من مسند عبد الرحمن بن أبزي^(١).

وهو المحفوظ.

فقد رواه كذلك قتادة عن عذرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن
أبزي، عن أبيه عبد الرحمن بن أبزي^(٢).

لذا قال النسائي عقب الحديث: (لا أعلم أحداً تابع شبابة على
هذا الحديث، خالفه يحيى بن سعيد).

وكذلك رواه شعبة^(٣) عن زيد اليامي وسلمة بن كهيل، عن ذر بن
عبدالله، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه.

ورواه سفيان الثوري^(٤)، وجريير بن حازم^(٥)، وأبو حنيفة^(٦) عن
زيد، عن ذر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه.

ورواه معمر^(٧) عن قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه.

(١) عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي مولاهم، صحابي صغير، وكان في عهد عمر
رجلاً، استعمله علي رضي الله عنه على خراسان، وفي صحيح مسلم (٨١٧) أن
عمر قال لنافع بن عبدالحارث الخزاعي: مَنْ استعملت على مكة؟ قال:
عبد الرحمن بن أبزي، قال: استعملت عليهم مولى! قال: إنه قارىء لكتاب الله
وعالم بالفرائض.

(٢) النسائي (٢٤٦/٣ - ٢٤٧) وأحمد (٤٠٦/٣) و(٢٥٠/٣).

(٣) أحمد (٤٠٦/٣) وابن الجعد (٤٨٧).

(٤) عبد الرزاق (٤٦٩٦) وأحمد (٤٠٦/٣) والنسائي (٢٥٠/٣).

(٥) النسائي (٢٤٦/٣).

(٦) في مسنده (١٠٨).

(٧) عبد الرزاق (٤٦٩٥).

ورواه عطاء بن السائب^(١) عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه .
وروي من طرق أخرى عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن
أبيه^(٢) مما يدل على أن الحديث له وأن ذكر عمران بن حصين وهم .

علة الوهم:

روى شعبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن
حصين قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر فقرأ رجل خلفه بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ
رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ﴿١﴾ فلما صلى قال: «أيكم قرأ بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾
﴿٢﴾» فقال رجل: أنا، قال: «قد عرفت أن بعضكم خالجنها» فمن
هنا دخل الوهم على شبابة، والله تعالى أعلم^(٣).



(١) النسائي في الكبرى (١٤٤٨).

(٢) النسائي (٢٤٤/٣ - ٢٤٦، ٢٥٠ - ٢٥١).

(٣) رواه أحمد (٤٢٦/٤) والنسائي (٢٤٧/٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن
شعبة به، وأخرجه النسائي في هذا الباب باب الوتر مدلاً على علة وهم شبابة.

□ الحديث الرابع (*):

٨٩٩ - قال النسائي في السنن الكبرى (٥٢٧٣): أخبرنا الحسن بن الصباح البزاز قال: ثنا شعبة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن أنس:

أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحواً من أربعين.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن الصباح من رجال البخاري.

هكذا قال شعبة: (عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس).

خالفه جماعة من أصحاب شعبة فرووه فقالوا: (شعبة عن قتادة، عن أنس) ولم يذكروا الحسن في الإسناد، منهم:

آدم بن أبي إياس^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، وخالد بن

(* رجال الإسناد:

- الحسن بن الصباح البزاز، أبو علي الواسطي، نزيل بغداد، صدوق يهم وكان عابداً فاضلاً، من العاشرة، مات سنة ٢٤٩، روى له البخاري.

- شعبة: تقدم انظره في باب.

- الحسن بن أبي الحسن البصري: تقدم.

(١) البخاري (٦٧٧٣).

(٢) مسلم (١٧٠٦) والنسائي (٥٢٧٥).

الحارث^(١)، وأبو النضر هاشم بن القاسم^(٢)، ويزيد بن هارون^(٣)، وحجاج^(٤)، وعبد الرحمن بن زياد^(٥).

وكذلك رواه هشام الدستوائي^(٦)، وهمام^(٧)، وسعيد بن أبي عروبة^(٨) وعلي بن جعفر^(٩).

وقد جاء التصريح بسماع قتادة هذا الحديث من أنس في رواية خالد بن الحارث عند مسلم، وذكره الدارقطني مرجحاً رواية الجماعة وقال: فأفسد قول من قال: عن الحسن وخالد من الأثبات^(١٠).

إلا أن الحافظ ابن حجر كعادته في محاولة الجمع بين الروايات رأى أن رواية شبابة هي من المزيد في متصل الأسانيد^(١١).

والراجح ما ذهب إليه الدارقطني فإن شبابة خالف سبعة من أصحاب شعبة الثقات، كما خالف أصحاب قتادة الثقات وهم مع شعبة أثبت أصحاب قتادة، والله تعالى أعلم.



(١) مسلم (١٧٠٦) والنسائي (٥٢٧٤) والترمذي (١٤٤٣).

(٢) الدارمي (٢٣١١) وأبو عوانة (٦٣٣١).

(٣) النسائي (٥٢٧٦) وابن حبان (٤٤٥٠).

(٤) أبو عوانة (٦٣٣٠).

(٥) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤٦/٦).

(٦) البخاري (٦٧٧٣) (٦٧٧٦) ومسلم (١٧٠٦).

(٧) الطحاوي (١٥٨/٣) وفي شرح المشكل (٢٤٦/٦) والبيهقي (٣١٩/٨).

(٨) ابن ماجه (٢٥٧٠).

(٩) ابن الجارود (٨٢٩).

(١٠) العلل (١٢/١٤ رقم ٢٤٢٠) قال: وهو الصواب.

(١١) فتح الباري (١٢/٦٣).

شجاع بن الوليد

اسمه ونسبه:

شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، أبو بدر الكوفي نزيل بغداد.
روى عن: عطاء بن السائب، والأعمش، وهشام بن عروة،
وموسى بن عقبة.

روى عنه: ولده أبو همام الوليد بن شجاع، وأحمد ويحيى بن
معين وإسحاق وعلي بن المديني، وزهير بن حرب وجماعة.
قال المروذي: قلت لأحمد: ثقة هو؟ قال: أرجو أن يكون
صادقاً.

وقال حنبل عنه: كان أبو بدر شيخاً صالحاً صدوقاً كتبت عنه
قديماً.

وقال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة، ووثقه ابن نمير.
وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالمتين لا يحتج بحديثه، إلا أنه
قال: روى عن محمد بن عمرو بن علقمة أحاديث صحاحاً.
فتعقبه الذهبي فقال: قد قفز القنطرة واحتج به أرباب الصحاح.

وقال أبو زرعة: لا بأس به .

مات سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥ .

قال ابن حجر: صدوق ورع له أوهام، من التاسعة .

روى له البخاري حديثاً واحداً (١٧١٧) .

وروى له مسلم حديثين مقروناً مع غيره (١٩٤٣) (٢٠٤٧) .



□ الحديث (*):

٩٠٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٢٨/٢): حدثنا شجاع بن الوليد، عن عمر بن محمد، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يأكلن أحدكم بشماله ولا يشربن بها، فإن الشيطان يأكل بها ويشرب بها».

قال: وزاد نافع: (ولا يأخذن بها ولا يعطين بها).

التعليق:

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد رواه ابن حبان في صحيحه (٥٢٢٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن شجاع بن الوليد به.

هكذا قال شجاع بن الوليد: (عن عمر بن محمد، عن سالم، عن ابن عمر).

(*) رجال الإسناد:

- شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، أبو بدر الكوفي، صدوق ورع له أوهام، من التاسعة، مات سنة ٢٠٤، روى له البخاري ومسلم.

- عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب المدني، نزيل عسقلان، ثقة من الثامنة، مات قبل سنة ١٥٠، روى له البخاري ومسلم.

- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر أو أبو عبدالله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً، من كبار الثالثة، مات آخر سنة ١٠٦ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.

خالفه عبدالله بن وهب^(١)، وسفيان الثوري^(٢)، وعاصم بن محمد^(٣)، وسليمان بن بلال^(٤).

فقالوا: (عن عمر بن محمد، عن القاسم بن عبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر).

وكذلك رواه عاصم بن محمد^(٥)، ويحيى بن المتوكل^(٦) عن القاسم بن عبيدالله عن سالم عن ابن عمر.

وكذلك رواه الزهري^(٧) عن أبي بكر ابن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، وأبو بكر هذا هو القاسم بن عبيدالله. قاله محمد بن يحيى^(٨)، وقيل: إنه أخوه^(٩) ذكره صاحب الجمع بين الصحيحين والمزي في تهذيبه والقاسم بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، وسالم هو عمه.



(١) مسلم (٢٠٢٠) (١٠٦) والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٩) وأبو عوانة (٨١٧٨).

(٢) النسائي في الكبرى (٦٨٩١) وابن الجارود في المتقى (٨٦٩).

(٣) أحمد (١٣٥/٢).

(٤) ابن الجارود (٨٧٠) وأبو عوانة (٨١٧٩).

(٥) النسائي في الكبرى (٦٨٩٢).

(٦) المزي في تهذيب الكمال (٣٩٨/٢٣).

(٧) الترمذي (١٧٩٩) وأبو عوانة (٨١٧٦).

(٨) انظر: المتقى لابن الجارود (٢٢٠/١).

(٩) الجمع بين الصحيحين (٢٩٥/٢) وتهذيب الكمال (٢٣).

أبو عاصم النبيل (الضحاك)

اسمه ونسبه:

الضحاك بن مخلد بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري، يقال: إنه مولى بني شيان، ويقال: من أنفسهم، وأمه من آل الزبير وكان يبيع الحرير.

روى عن: يزيد بن أبي عبيد، وأيمن بن نايل، وجريز بن حازم، وحنظلة بن أبي سفيان، وهشام بن حسان، وابن عجلان، وابن جريج، والثوري، ومالك، وشعبة، والأوزاعي.

روى عنه: البخاري. قال الذهبي: وهو أجل شيوخه وأكبرهم^(١)، وجريز بن حازم وهو من شيوخه، وأحمد، وإسحاق، وابن المديني، ومحمد بن يحيى الذهلي، وخلق كثير.

قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال العجلي: ثقة كثير الحديث له فقه.

(١) قال الذهبي في السير (٥٣٧/٩) في ترجمة محمد بن عبدالله الأنصاري: (ما في شيوخ البخاري أحد أكبر منه ولا أعلى رواية، بلى له عند البخاري نظراء منهم عبيدالله بن موسى، وأبو عاصم، ومكي بن إبراهيم).

وقال أبو حاتم: صدوق وهو أحب إليّ من روح بن عبادة.
وقال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي ذكر أبا عاصم فقال: كان
يتحرى الصدق.

وقال محمد بن سعد: كان ثقة فقيهاً.

وقال الخليلي: متفق عليه زهداً وعلماً وديانة وإتقاناً.

وقال الآجري عن أبي داود: كان يحفظ قدر ألف حديث من
جيد حديثه وكان فيه مزاح، مات سنة ٢١٢، وقيل: ٢١٣، وقيل:
٢١٤.

قال ابن حجر: ثقة ثبت، من التاسعة.



□ الحديث الأول (*) :

٩٠١ - قال الإمام البخاري رحمه الله (٧٥٢٧): حدثنا إسحاق، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرنا ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» وزاد غيره «يجهر به».

التعليق:

هذا الحديث رواه الإمام البخاري رحمه الله من طريق شيخه إسحاق بن منصور عن أبي عاصم وهو أيضاً من شيوخ البخاري وقد أكثر عنه بلا واسطة^(١) إلا أنه هنا لم يسمع هذا الحديث منه.

وأخرجه البغوي في شرح السنة (٤/٤٨٥) من طريقه به.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/١٢٩) من طريق إبراهيم بن مرزوق، والبيهقي (١٠/٢٢٩) من طريق محمد بن يحيى بن المنذر، والخطيب في تاريخ بغداد (١/٤١١) من طريق محمد بن إبراهيم بن مسلم، ثلاثتهم عن أبي عاصم به.

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، مات سنة ٢٥١، روى له البخاري ومسلم.

- ابن جريج: انظره في بابه.

- ابن شهاب: انظر ترجمته في بابه.

- أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل، ثقة مكثر، مات سنة ٩٤ أو ١٠٤.

(١) التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح (٢/٨٨٦) وفتح الباري (١٣/٥٠٢).

وأخرجه أبو عوانة (٣٨٨٣) من طريق أبي أمية عن أبي عاصم إلا أنه قال: عن سعيد وأبي سلمة به.

هكذا قال أبو عاصم: عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

خالفه عبدالرزاق^(١)، ومحمد بن بكر البرساني^(٢)، وحجاج بن محمد^(٣) فرووه عن ابن جريج بهذا الإسناد فقالوا: (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغن بالقرآن).

وكذلك رواه أصحاب الزهري عنه بهذا اللفظ، منهم:

عقيل بن خالد^(٤)، وسفيان بن عيينة^(٥)، ويونس بن يزيد^(٦)، وعمرو بن الحارث^(٧)، ومعمّر^(٨)، وإسحاق بن راشد^(٩)، وشعيب بن أبي حمزة^(١٠)، ومحمد بن الوليد الزبيدي^(١١)، وإسحاق بن يحيى^(١٢).

(١) في المصنف (٤١٦٧) ومن طريقه أحمد (٢٨٥/٢).

(٢) أحمد (٢٨٥/٢) مقروناً مع عبدالرزاق.

(٣) الدارقطني في العلل (٢٤١/٩) تعليقا، والخطيب في تاريخ بغداد (١٤١١/١).

(٤) البخاري (٥٥٢٣) و(٧٤٨٢).

(٥) البخاري (٥٠٢٤) ومسلم (٧٩٢).

(٦) مسلم (٧٩٢).

(٧) مسلم (٧٩٢).

(٨) عبدالرزاق (٤١٦٦) وأحمد (٢٧١/٢) وأبو يعلى (٥٩٥٩) والبيهقي (٥٤/٢) والنسائي (٨٠٠٥٢).

(٩) البخاري في خلق أفعال العباد (٢٤٢) وأبو عوانة (٣٨٦٧) والطبراني في الأوسط (٢٦٧٩).

(١٠) الدارقطني في العلل (٢٣٩/٩) والخطيب في تاريخ بغداد (٤١١/١).

(١١) الطبراني في مسند الشاميين (١٧٣٢) وابن عدي في الكامل (٢٧١/١).

(١٢) الدارقطني في العلل (٢٣٩/٩) والخطيب في تاريخ بغداد (٤١١/١).

ومعاوية بن يحيى الصدفي^(١)، والوليد بن محمد الموقري^(٢)،
وعبيدالله بن أبي زياد^(٣)، والأوزاعي^(٤).

قال الخطيب: واتفقوا كلهم وابن جريج منهم على أن لفظه: (ما
أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن).

وكذلك رواه محمد بن إبراهيم التيمي^(٥)، ويحيى بن أبي
كثير^(٦)، ومحمد بن عمرو بن علقمة^(٧)، وعبدالله بن سعيد بن أبي
هند^(٨)، وعمرو بن دينار^(٩) خمستهم عن أبي سلمة، عن أبي هريرة
بهذا اللفظ.

لذا قال الدارقطني: (وهذا يقال: إن أبا عاصم وهم فيه،
والصواب ما رواه الزهري ومحمد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير
ومحمد بن عمرو وغيرهم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ:
«ما أذن الله لشيء إذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به».
وقول أبي عاصم وهم.

وقد رواه عقيل ويونس وعمرو بن الحارث وعمرو بن دينار

(١) الدارقطني (٢٣٩/٩).

(٢) الدارقطني (٢٣٩/٩) والخطيب (٤١١/١).

(٣) تمام الرازي في الفوائد (١٠٤١).

(٤) الخطيب في تاريخه (٤١١/١).

(٥) البخاري (٧٥٤٤) ومسلم (٧٩٢).

(٦) مسلم (٧٩٢).

(٧) مسلم (٧٩٢).

(٨) ابن أبي شيبة (٨٧٤٠).

(٩) عبد الرزاق (٤١٦٨) وابن أبي شيبة (٢٩٩٤٣) و(٢٩٩٤٤) وابن عدي في الكامل
(٢٦١/٦).

وعمر بن عطية وإسحاق بن راشد ومعمرو وغيرهم عن الزهري بخلاف ما رواه أبو عاصم عن ابن جريج باللفظ الذي قدمنا ذكره.

وإنما روى ابن جريج هذا اللفظ الذي ذكره أبو عاصم بإسناد آخر رواه عن ابن أبي مليكة عن أبي نهيك عن سعد، قاله ابن عيينة عنه اه^(١).

وقال في العلل (٢٤٠/٩): وفي متنه وهم، يقال: إنه من أبي عاصم لكثير من رواه عنه كذلك^(٢)، والمحفوظ عن الزهري بهذا الإسناد: «ما أذن الله لشيء».

وكذلك رواه عبدالرزاق وحجاج بن محمد عن ابن جريج.

وقال الخطيب في تاريخه (٤١١/١) في ترجمة محمد بن إبراهيم بن مسلم:

«روى هذا الحديث عبدالرزاق بن همام، وحجاج بن محمد عن ابن جريج، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة وحده».

وكذلك رواه الأوزاعي، وعمر بن الحارث، ومحمد بن الوليد الزبيدي، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمرو بن راشد، وعقيل بن خالد، ويونس بن يزيد، وعبيد الله بن أبي زياد، وإسحاق بن راشد، ومعاوية بن يحيى الصدفي، والوليد بن محمد الموقري، عن الزهري واتفقوا كلهم

(١) التتبع (ص ١٧٠ - ١٧١).

(٢) رواه عنه كذلك إبراهيم بن مرزوق والطحاوي في مشكل الآثار (١٢٩/٢) ومحمد بن يحيى بن المنذر عند البيهقي (٢٢٩/١٠) وأبو أمية الطرسوسي محمد بن إبراهيم عند الخطيب في تاريخه (٤١١/١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٢/٥١).

وابن جريج منهم على أن لفظه: «وما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن».

وأما المتن الذي ذكره أبو عاصم فإنما يروى «عن ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ»^(١).

وروى الخطيب أيضاً بسنده عن الدارقطني عن شيخه أبي بكر ابن زياد النيسابوري^(٢) أنه قال: قول أبي عاصم فيه: (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) وهم من أبي عاصم لكثرة من رواه عنه هكذا^(٣).

وقال ابن حجر: وأخطأ أبو عاصم في المتن، وإنما هو عند ابن جريج بهذا السند: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن»، وكذا قال أصحاب الزهري عن الزهري^(٤).

وذهب الإمام البيهقي رحمه الله إلى احتمال كون الحديثين محفوظين فقال بعد أن روى الحديث من طريق محمد بن يحيى بن المنذر عن أبي عاصم به: قال رحمه الله: رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق عن أبي عاصم بهذا اللفظ.

والجماعة عن الزهري إنما روه باللفظ الذي نقلناه في أول هذا الباب.

رواه يحيى بن أبي كثير، ومحمد بن إبراهيم التيمي، ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة.

(١) أبو داود (١٤٦٩) والدارمي (١٤٩٠) والحميدي (٧٦) و(٧٧) وأحمد (١٧٢/١)، (١٧٥).

(٢) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٦٥/١٥).

(٣) تاريخ بغداد (٤١١/١).

(٤) تهذيب التهذيب (٣/٩).

وهذا اللفظ إنما يعرف من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه إلا أن الذي رواه عن الزهري بهذا اللفظ حافظ إمام فيحتمل أن يكونا جميعاً محفوظين، والله أعلم.

فائدة:

قال الحافظ في الفتح (٥٠٢/١٣): إن الغير المبهم في حديث الباب^(١) وهو صاحب المبهم في رواية عقيل^(٢) هو محمد بن إبراهيم التيمي^(٣)، والحديث واحد إلا أن بعضهم رواه بلفظ: «ما أذن الله» وبعضهم رواه بلفظ: «ليس منا».

علة الوهم:

١ - رواه أبو عاصم بالمعنى.

٢ - أن شيخه ابن جريج كان يروي الحديثين.

فروى ابن جريج عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنّى بالقرآن».

وروى ابن جريج^(٤) عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

(١) وهو قول البخاري وزاد غيره: «يجهر به».

(٢) انظر حديث رقم: (٧٤٨٢).

(٣) وحديثه رقم (٧٥٤٤).

(٤) عبد الرزاق (٤١٧٠) و(٤١٧١) والحميدي (٧٧) والحاكم (٥٦٩/١).

وتابعه سعيد بن حسان المخزومي^(١)، وعمرو بن دينار^(٢)،
والليث بن سعد^(٣) وغيرهم عن ابن أبي مليكة.
وقد جَوَّد الحديثين سفيان بن عيينة فرواه عن الزهري بلفظ: «ما
أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنّى بالقرآن»^(٤).
ورواه عن ابن جريج^(٥) وعمرو بن دينار^(٦) كلاهما عن ابن أبي
مليكة بلفظ: «ليس منا مَنْ لم يتغن بالقرآن» والله تعالى أعلم.
وكذلك جوده الليث بن سعد فرواه عن عقيل بن خالد عن
الزهري بلفظ: «ما أذن الله لنبي»^(٧).
ورواه عن ابن أبي مليكة بلفظ: «ليس منا»^(٨).

فائدة:

أخرج الإمام البخاري رحمه الله حديث لفظ الجماعة عن
الزهري: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنّى بالقرآن» في أربعة
مواضع من صحيحه منها (باب فضائل القرآن).

-
- (١) الطيالسي (٢٠١) وأحمد (١٧٢/١).
 - (٢) الحميدي (٧٦) وأحمد (١٧٥/١) وابن أبي شيبه (٤٦٤/١٠) والدارمي (١٤٥٠)
وأبو داود (١٤٥٠) وأبو يعلى (٧٤٨) وغيرهم.
 - (٣) أحمد (١٧٥/١) والدارمي (٣٤٨٨) وعبد بن حميد (١٥١) وأبو داود (١٤٦٩)
وغيرهم.
 - (٤) البخاري (٥٠٢٤) ومسلم (٧٩٢).
 - (٥) الحميدي (٧٧) والحاكم (٥٦٩/١).
 - (٦) الحميدي (٧٦) وأحمد (١٧٩/١) والدارمي (١٤٩٠) وأبو داود (١٤٧٠) والحاكم
(٥٦٩/١) وغيرهم.
 - (٧) البخاري (٥٠٢٣).
 - (٨) سبق تخريجه.

ولم يخرج حديث الباب إلا في موضع واحد كأنه يشير إلى حديث سعد بن أبي وقاص وهو لم يخرج له لكونه ليس على شرطه، لأن في إسناده عبدالله بن أبي نهيك، وقيل: عبدالله بن أبي نهيك لم يرو عنه إلا عبدالله بن أبي مليكة ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة إلا أبا داود هذا الحديث الواحد.

وقد أخرجه في باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ۖ إِنَّكُمْ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الملك: ١٣] لأنه جاء في آخر الحديث لفظ الجهر به فقال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن يجهر به» وهذا هو الشاهد في الحديث الذي أخرجه البخاري لأجله في هذا الباب، والله تعالى أعلم.



□ الحديث الثاني(*):

٩٠٢ - قال النسائي رحمه الله (٢٦٥/٣): أخبرنا عبدالله بن إسحاق، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، قال: سمعت سليمان بن موسى يحدث عن محمد بن أبي سفيان، قال:

لما نزل به الموت أخذه أمر شديد فقال: حدثتني أختي أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ».

التعليق:

هذا إسناد لا بأس به والحديث صحيح.

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٤٨٢) بهذا الإسناد، وابن خزيمة (١١٩٠) من طريق محمد بن معمر عن أبي عاصم به.

(*) رجال الإسناد:

- عبدالله بن إسحاق الجوهري البصري، مستملي أبي عاصم ويلقب بدعة، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٧، روى له أصحاب السنن الأربعة.
- سعيد بن عبدالعزيز التنوخي الدمشقي، ثقة إمام سواه أحمد بالأوزاعي، من السابعة، مات سنة سبع وستين وقيل بعدها وله بضع وسبعون سنة، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.
- سليمان بن موسى الأموي، مولا هم الدمشقي الأشدق، صدوق فقيه، في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة، روى له أصحاب السنن، ومسلم في المقدمة (١٥/١).
- محمد بن أبي سفيان بن حرب الأموي، أخو معاوية، مقبول، من الثالثة، وقيل: الصواب عنبة بن أبي سفيان.

هكذا رواه أبو عاصم فقال: (عن سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن أبي سفيان، عن أم حبيبة).

خالفه مروان بن محمد الطاطري^(١)، وزيد بن يحيى بن عبيد^(٢) فقالا: (عن سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان بن موسى، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة).

وكذلك رواه حسن بن موسى^(٣) وسعيد بن أبي مريم^(٤) كلاهما عن ابن لهيعة عن سليمان بن موسى فقال فيه: (عنبرة بن أبي سفيان).

وهذا هو المحفوظ فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٧٢٨) من طريق عمرو بن أوس عن عنبرة به.

وكذلك رواه غير واحد عن عنبرة وذكرناه في باب عبد بن حميد ح (١٢٥٣) فانظره هناك.

لذا قال النسائي: هذا خطأ والصواب حديث مروان من حديث سعيد بن عبدالعزيز.

قلت: ومحمد بن أبي سفيان ليس له إلا هذا الحديث الواحد إن صح قول ابن عاصم ولم يصح.

(١) النسائي (٢٦٥/٣) وفي الكبرى (١٤٨١) والطبراني في الكبير (٤٥٢/٢٣) (٤٥٦) وفي مسند الشاميين (٣٢٧) و(٣٦٣٤).

(٢) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤٩/٥).

(٣) أحمد (٣٢٦/٦).

(٤) الطبراني في الكبير (٤٥٧/٢٣).

قال ابن حجر في ترجمته في التهذيب: «روى عنه سليمان بن موسى، قاله أبو عاصم عن سعيد بن عبدالعزيز به.

وقال مروان بن محمد عن سعيد، عن سليمان، عن مكحول، عن عنبسة عن أخته وهو الصواب، وهكذا قال غير واحد عن مكحول».



□ الحديث الثالث (*) :

٩٠٣ - قال النسائي في السنن الكبرى (٥٤٠٩) : أخبرنا عمرو بن علي عن أبي عاصم هو النبيل عن عثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها :
أن رسول الله ﷺ تزوج وهو محرم .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .
وأخرجه الترمذي في العلل الكبير (٢٢٥) والطبراني في الأوسط (٢١٦٤) (٦١٨١) من طريق علي بن نصر، والبزار (١٠٩٨) كشف الأستار) من طريق أحمد بن عمرو بن عبيدة، والبيهقي (٢١٢/٧) من طريق علي بن الحسن كلهم عن أبي عاصم به .
هكذا قال أبو عاصم : (عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة) .

قال عمرو بن علي عقب الحديث : (قلت لأبي عاصم : أنت أملت علينا هذا من الرقعة ليس فيه عائشة؟ فقال : دع عائشة حتى أنظر فيه) (١) .

(*) رجال الإسناد :

- عمرو بن علي بن بحر، أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٧، روى له البخاري ومسلم .
 - عثمان بن الأسود بن موسى المكي مولى بني جمح، ثقة ثبت، من كبار السابعة، مات سنة ١٥٠ أو قبلها، روى له البخاري ومسلم .
 - عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة بالتصغير، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة ١١٧، روى له البخاري ومسلم .
- (١) سنن النسائي الكبرى (٢٨٩/٣) .

وزاد البيهقي: قال عمرو: «فسمعت بعض أصحابنا يقول: قال أبو عاصم: فنظرت فيه فوجدته مرسلًا»^(١).

قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله عن هذا الحديث؟ فقال: يروون هذا الحديث عن ابن أبي مليكة مرسلًا^(٢).

قال البزار: أسنده غير واحد، ورواه بعضهم عن أبي عاصم عن ابن أبي مليكة مرسلًا^(٣).

قال البيهقي: فهكذا رواه جماعة عن أبي عاصم، وإنما يروى عن ابن أبي مليكة مرسلًا، وذكر عائشة فيه وهم^(٤).

وقال ابن حجر بعد أن ذكر رواية النسائي: «وهذا إسناد صحيح لولا هذه القصة لكن هو شاهد قوي أيضاً»^(٥).

علة الوهم:

أن أبا عاصم كان يحدث من حفظه فلما رجع إلى كتابه ورجع عن وصل الحديث ورواه مرسلًا.



(١) السنن الكبرى (٢١٢/٧).

(٢) العلل الكبير (٢٢٥) والبيهقي (٢١٢/٧).

(٣) كشف الأستار (١٦/٢).

(٤) السنن الكبرى (٢١٢/٧) والسنن الصغرى (٢٠٠/٦) رقم (٢٥٠٨).

(٥) فتح الباري (١٦٦/٩).

□ الحديث الرابع (*) :

٩٠٤ - قال أبو داود رحمه الله (٥٤٥)، (٥٤٦): حدثنا عبدالله بن إسحاق الجوهري أخبرنا أبو عاصم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر قال:

كان رسول الله ﷺ حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلاً جلس لم يُصلِّ وإذا رآهم جماعة صلَّى.

حدثنا عبدالله بن إسحاق أخبرنا أبو عاصم، عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع بن جبير عن أبي مسعود الزرقى، عن علي بن أبي طالب مثل ذلك.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن إسحاق وهو ثقة حافظ إلا أنه مرسل.

(*) رجال الإسناد:

- عبدالله بن إسحاق الجوهري: تقدم.
- ابن جريج: تقدم (انظر ترجمته في بابه).
- موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي، مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام في المغازي، من الخامسة، مات سنة ١٤١ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.
- سالم بن أبي أمية، أبو النضر مولى عمر بن عبيدالله التيمي المدني، ثقة ثبت وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ١٢٧، روى له البخاري ومسلم.
- نافع بن جبير بن مطعم النوفلي أبو محمد المدني، ثقة فاضل من الثالثة، مات سنة ٩٩، روى له البخاري ومسلم.
- أبو مسعود الأنصاري الزرقى مجهول من الثالثة، وقيل: هو مسعود بن الحكم، روى له أبو داود.

قال الحافظ في الفتح (١١٠/٢): وإسناده قوي مع إرساله،
والإسناد الثاني رجاله كلهم ثقات وموصول إلا أن فيه وهماً كما
سيأتي.

أولاً: في الإسناد:

هكذا قال أبو عاصم: (عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن
نافع بن جبير، عن أبي مسعود الزرقى، عن علي).

خالفه الوليد بن مسلم^(١)، وعبدالمجيد بن عبدالعزيز^(٢) فقالا:
(عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع بن جبير، عن
مسعود بن الحكم الزرقى، عن علي).

وهم أبو عاصم فقال: (أبو مسعود الزرقى) والصحيح (مسعود بن
الحكم الزرقى).

لذا قال الحافظ ابن حجر في التقريب: «مجهول من الثالثة،
وقيل: هو (مسعود بن الحكم)^(٣)».

ومسعود بن الحكم تابعي جليل ولد في عهد النبي ﷺ وروى
عن عمر وعثمان وعلي لذا قال ابن حجر: (والصواب مسعود بن
الحكم)^(٤).

(١) الحاكم في المستدرک (٢٠٢/١) وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)
ووافقه الذهبي.

(٢) البيهقي (١٩/٢).

(٣) التقريب (٨٣٦٤).

(٤) التهذيب.

ثانياً: في المتن:

قوله: (كان رسول الله ﷺ حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلاً جلس لم يصلْ وإذا رآهم جماعة صلى)^(١).

فظاهره أن النبي ﷺ بعد أن تقام الصلاة إذا رآهم قليلاً جلس ينتظر حتى يكثُر المصلُّون.

خالفه عبدالمجيد بن عبدالعزيز فرواه عن ابن جريج بهذا السند كما تقدم، وقال: «إن النبي ﷺ كان يخرج بعد النداء إلى المسجد فإذا رأى أهل المسجد قليلاً جلس حتى يرى منهم جماعة ثم يصلي وكان إذا خرج فرأى جماعة أقام الصلاة».

فجعل جلوس النبي ﷺ وانتظاره بعد الأذان وليس بعد الإقامة لذا قال صاحب عون المعبود: «الاتصال بين الإقامة والصلاة ليس من المؤكدات، بل يجوز الفصل بينهما لأمر حادث كما مر، لكن انتظار الإمام المأمومين وجلوسه في المسجد لقلة المصلِّين بعد إقامة الصلاة فلم تثبت إلا من هاتين الروایتين، لكن الرواية الأولى مرسلة والثانية فيها أبو مسعود الزرقى مجهول الحال، ففي قلبي في صحة هذا المتن شيء، وأظن أن الوهم قد دخل على بعض الرواة، فإنه لم يثبت من هدي النبي ﷺ أنه كان ينتظر بعد الإقامة...»^(٢).

وقال العلامة الألباني رحمه الله: (الصواب فيه أن الجلوس كان بعد الأذان وقبل الإقامة كما رواه البيهقي من طريق أخرى عن ابن

(١) وقد تابعه في ذلك الوليد بن مسلم وسبق في بابه ح رقم (٨٤١).

(٢) عون المعبود (٢/٢٤٩).

جريح، وقوله في هذه الرواية: حين تقام الصلاة... وهم من بعض الرواة).

ثم أورد حديث البيهقي وقال: «وعبدالمجيد بن عبدالعزيز وهو ابن أبي روبة أثبت الناس في ابن جريح كما قال الدارقطني ونحوه ابن معين، وروايته تدل على خطأ رواية أبي عاصم، فإن في هذه أن الخروج إلى المسجد كان بعد النداء - أي: الأذان - وأن جلوسه كان بعد ذلك ولم يذكر الإقامة فظاهره أن الجلوس كان قبلها، وأيد ذلك قوله في الشطر الآخر من الحديث: وكان إذا خرج فرأى جماعة أقام الصلاة»^(١).

ثم قال أخيراً: «وبالجملة ففي رواية أبي عاصم وهمان: أحدهما: في متن الحديث، والآخر: في سنده».

علة الوهم:

١ - اختلاف الأمصار، فأبو عاصم الضحاك بن مخلد من البصرة، وشيخه ابن جريح مكي وكذلك عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد من مكة وهو من أثبت الناس في ابن جريح، قال ابن أبي مريم: كان أعلم الناس بحديث ابن جريح، وقال عباس عن يحيى بن معين: ابن عليّ عرض كتب ابن جريح على عبدالمجيد بن أبي رواد فأصلحها له، قلت ليحيى: ما كنت أظن أن عبدالمجيد هكذا، قال يحيى: كان أعلم الناس بحديث ابن جريح^(٢).

٢ - الرواية بالمعنى.

(١) ضعيف سنن أبي داود (١/١٩٦).

(٢) تهذيب الكمال ترجمة (٤٠٩٨).

أثر الوهم:

١ - أبو مسعود الزرقى قال الحافظ في التقریب: (مجهول)، لذا فالإسناد والحديث ضعيفان.

مع أن الصحيح^(١) هو مسعود بن الحكم وهو ابن الربيع بن عامر بن زريق الأنصاري الزرقى، أمه حبيبة بنت شريف بن أبي حثمة ويكنى أبا هارون، ولد على عهد النبي ﷺ وكان جليل القدر ويعد في جلة التابعين وكبارهم، روى عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وهو الذي يروي عن علي أن النبي ﷺ قام في الجنازة ثم قعد^(٢). كذا قال ابن الأثير في ترجمته^(٣).

٢ - تبعاً لما جاء في هذه الرواية فقد ترجم لأبي مسعود عبدالغني والمزي وابن حجر إلا أنهم لم يذكروا له اسماً وجعلوه غير مسعود بن الحكم وذكروهما في ترجمتين^(٤).

٣ - أنه يشرع للإمام بعد إقامة الصلاة الجلوس والانتظار لقلة المصلين.

والصحيح أن ذلك بعد الأذان وقبل الإقامة، والله تعالى أعلم.



(١) صححه الحاكم والذهبي كما تقدم وكذا قال الألباني.

(٢) مسلم (٩٦٢) (٨٢) (٨٣) (٨٤) من طريق نافع بن جبير ومحمد بن المنكدر.

(٣) أسد الغابة (١٥٣/٥) وترجمه كذلك ابن عبدالبر في الاستيعاب (٢٤٠٥) وابن حجر في الإصابة (٨٣٣٩).

(٤) أشار إلى ذلك ابن التركماني في حاشية السنن الكبرى للبيهقي.

□ الحديث الخامس (*):

٩٠٥ - قال الدارقطني رحمه الله في سننه (٤١٤/١): حدثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، ثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد، عن أبيه رضي الله عنه قال:

صليت مع النبي ﷺ فلما انصرف رأي رجلين في مؤخر القوم قال: فدعا بهما فجاءا ترعد فرائصهما فقال: «ما لكما لم تصليا معنا؟» فقالا: يا رسول الله صلينا في الرحال، قال: «فلا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم جاء إلى الإمام فليصل معه، وليجعل التي صلى في بيته نافلة».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، وأخرجه البيهقي (٣٠١/٢) من طريق الدارقطني.

(*) رجال الإسناد:

- أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري، مولى أمير المؤمنين عثمان بن عفان، الحافظ الشافعي، صاحب التصانيف، قال الدارقطني: ما رأيت أحداً أحفظ منه. قال الذهبي: كان من الحفاظ المجودين. (السير ٦٥/١٥).
- محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق: أبو جعفر من أهل بغداد سكن الشام يروي عن أبي عاصم، حدثنا عنه أبو عروبة وغيره. (الثقات ١٤٠/٩).
- سفيان: هو الثوري تقدم. انظر ترجمته في بابه.
- يعلى بن عطاء العامري، ويقال: الليثي الطائفي، ثقة من الرابعة، مات سنة ١٢٠ أو بعدها، روى له مسلم البخاري في جزء القراءة.
- جابر بن يزيد بن الأسود السوائي، ويقال: الخزاعي، صدوق من الثالثة، ولأبيه صحبة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.
- يزيد بن الأسود، أو ابن أبي الأسود الخزاعي، ويقال: العامري، صحابي نزل الطائف، ووهم من ذكره في الكوفيين، روى عنه أبو داود والترمذي والنسائي.

هكذا قال أبو عاصم عن سفيان الثوري، عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد عن أبيه عن النبي ﷺ أن المرء إذا صلى في بيته ثم أدرك الناس يصلُّون مع الإمام فليصل معهم وتكون الأولى نافلة. خالفه وكيع^(١) وعبدالرزاق^(٢) وعبد الرحمن بن مهدي^(٣) وحسين بن حفص^(٤) وأبو حذيفة موسى بن مسعود^(٥) وعبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي^(٦).

فرووه عن سفيان الثوري بهذا الإسناد فقالوا: (إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه فإنها له نافلة). فجعلوا الصلاة الأولى هي الفريضة والثانية هي النافلة. وكذلك رواه أصحاب يعلى بن عطاء عنه، منهم: شعبة^(٧)، وهشيم^(٨)، وهشام بن حسان^(٩)، وشريك^(١٠).

-
- (١) ابن خزيمة (١٦٣٨) والدارقطني (٤١٤/١) والبيهقي (٣٠١/٢).
(٢) في المصنف (٣٩٣٤) والطبراني (٦١٨/٢٢).
(٣) أحمد (١٦٦/٤) والدارقطني (٤١٣/١ - ٤١٤).
(٤) الحاكم (٢٤٤/١ - ٢٤٥) والبيهقي (٣٠١/٢) وفي الصغرى (٥٨٦).
(٥) الحاكم (٢٤٤/١ - ٢٤٥).
(٦) الحاكم (٢٤٤/١ - ٢٤٥).
(٧) أبو داود (٥٧٥) وأحمد (١٦١/٤) والطيالسي (١٥٦٤) والدارمي (١٣٦٧) وابن خزيمة (١٦٣٨) وابن حبان (١٥٦٤) والطبراني (٦١٠/٢٢) والبيهقي (٣٠٠/٢).
(٨) الترمذي (٢١٩) والنسائي (١١٢/٢ - ١١٣) وابن خزيمة (١٣٧٩) (١٦٣٨) والطبراني (٦١٤/٢٢) وابن حبان (١٥٦٥) والدارقطني (٤١٣/١) والبيهقي (٣٠٠/٢) وابن عبد البر في التمهيد (٢٥٨/٤).
(٩) أحمد (١٦١/٤) وعبدالرزاق (٣٩٣٤) والطبراني (٦٠٨/٢٢) و(٦٠٩) والدارقطني (٤١٣/١).
(١٠) أحمد (١٦١/٤) والطبراني (٦١٥/٢٢) والدارقطني (٤١٣/١).

وغيلان بن جامع^(١)، وأبو خالد الدالاني^(٢)، ومبارك بن فضالة^(٣)،
وأبو عوانة^(٤)، وحماد بن سلمة^(٥)، والحكم بن فضيل^(٦).

وكذلك رواه عبد الملك بن عمير^(٧) عن جابر بن يزيد.

قلب أبو عاصم النبيل الحكم فجعل الصلاة الثانية مع الجماعة
هي الفريضة.

لذا قال الدارقطني عقب الحديث: خالفه أصحاب الثوري
ومعهم أصحاب يعلى بن عطاء، منهم: شعبة وهشام بن حسان
وشريك وغيلان بن جامع وأبو خالد الدالاني ومبارك بن فضالة وأبو
عوانة وهشيم وغيرهم، روه عن يعلى بن عطاء مثل قول وكيع
وابن مهدي.

وقال البيهقي: «هكذا رواه عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن
الجراح وغيرهما عن سفيان الثوري وخالفهم أبو عاصم النبيل... ثم
أورد ما قاله الدارقطني ثم قال: والصحيح رواية الجماعة».

ويشهد لرواية الجماعة ما رواه عبدالله بن الصامت عن أبي ذر

(١) الطبراني (٦١٥/٢٢) وفي الأوسط (٤٣٩٨) وفي مسند الشاميين (٢٤٨٣)
والدارقطني (٤١٤/١).

(٢) الدارقطني (٤١٤/١).

(٣) الطبراني (٦١٤/٢٢) والدارقطني (٤١٤/١).

(٤) أحمد (١٦١/٤) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤١٣) والطبراني
(٦١٣٧/٢٢).

(٥) الطبراني (٦١٢/٢٢).

(٦) الطبراني (٦١٧/٢٢).

(٧) الدارقطني (٤١٤/١).

قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يمتنون الصلاة؟» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة»^(١).

علة الوهم:

١ - قد رُوي ما يوافق ما ذكره أبو عاصم إلا أن سنده ضعيف وهو ما رواه أبو داود من طريق سعيد بن السائب عن نوح بن صعصعة عن يزيد بن عامر قال: جئت والنبي ﷺ في الصلاة فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة... فانصرف علينا رسول الله ﷺ فقال: «ألم تُسلم يا يزيد؟» قال: بلى يا رسول الله قد أسلمت. قال: «فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟» قال: إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد صليت، فقال: «إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة»^(٢).

٢ - ظن أن قوله: «فإنها له نافلة» أي: الصلاة التي صلاها في بيته، فلما حدث بهذا الحديث حدث بما استقر في ذهنه.

٣ - كان يحدث من حفظه وقد قال ابن خراش: لم ير في يده كتاب قط، والله تعالى أعلم.

الدلالة الفقهية:

دلّ حديث أبي عاصم الضحاك أن الصلاة الثانية التي مع الجماعة هي الفريضة والأولى نافلة.

(١) رواه مسلم (٦٤٨) وأبو داود (٤٣٠) والترمذي (١٧٦) والنسائي (١٢٦/١) وغيرهم.

(٢) رواه أبو داود (٥٧٧) وفي إسناده نوح وهو مجهول وبه ضعفه الألباني.

وخالفه كل مَنْ روى هذا الحديث عن يعلى بن عطاء فذكروا أن الثانية هي النافلة.

قال في عون المعبود (١٩٩/٢): فيه تصريح بأن الثانية نافلة والفريضة الأولى سواء صليت جماعة أو فرادى لإطلاق الخبر.

قال الخطابي في معالم السنن (١٦٤/١): (وفي الحديث في الفقه أن مَنْ صَلَّى في رحله ثم صادف جماعة يصلُّون كان عليه أن يصلي معهم أي صلاة كانت من الصلوات الخمس وهو مذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وبه قال الحسن والزهري، وقال قوم: يعيد إلا المغرب والصبح كذلك قال النخعي، وحكى ذلك الأوزاعي، وكان مالك والثوري يكرهان أن يعيد صلاة المغرب، وكان أبو حنيفة لا يرى أن يعيد صلاة العصر والمغرب والفجر إذا كان قد صلاه.

قلت: وظاهر الحديث حجة على جماعة مَنْ منع عن شيء من الصلوات كلها ألا تراه عليه السلام يقول: «إذا صَلَّى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصلْ فليصلْ معه» ولم يستثن صلاة دون صلاة... ثم قال: وقوله عليه السلام: «فإنها نافلة» يريد الصلاة الآخرة منهما والأولى فريضة انتهى.

وقال في نيل الأوطار (١١٤/٣): (فيه تصريح بأن الثانية في الصلاة المعادة نافلة وظاهرة عدم الفرق بين أن تكون الأولى جماعة فرادى لأن ترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال.

قال ابن عبد البر: «قال جمهور الفقهاء: إنما يعيد الصلاة مع

الإمام في جماعة مَنْ صَلَّى وحده في بيته أو في غير بيته، وأما مَنْ صَلَّى في جماعة وإن قلت فلا يعيد في أخرى قلت أو كثرت...، وممن قال بهذا القول: مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم.

وذهب الأوزاعي والهادي وبعض أصحاب الشافعي وهو قول الشافعي القديم إلى أن الفريضة هي الثانية إذا كانت الأولى فرادى واستدلوا بما أخرجه أبو داود^(١) عن يزيد بن عامر ولكنه قد ضعفه النووي.

وقال البيهقي: إن حديث يزيد الأسود أثبت منه وأولى.

ورواه الدارقطني بلفظ: وليجعل التي صَلَّى في بيته نافلة، وقال: هي رواية ضعيفة شاذة» اهـ.



(١) في سننه (٥٧٧) والبيهقي (٣٠٢/٢) في باب مَنْ قال الثانية فريضة وفيه نظر، من طريق سعيد بن السائب، عن نوح بن صعصعة عن يزيد بن عامر عن النبي ﷺ قال: «إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصلًا معهم وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة».

وفي إسناده نوح بن صعصعة. قال الدارقطني: حاله مجهولة، وقال ابن حجر: مستور.

قلت: لم يرو عنه إلا سعيد بن السائب وليس له سوى هذا الحديث عند أبي داود.

□ الحديث السادس(*):

٩٠٦ - قال الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩/١): حدثنا أبو بكرة، حدثنا أبو عاصم، عن قرّة بن خالد، قال: ثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر أن يغسل مرة أو مرتين» قرّة شك.

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي بكرة بكار بن قتيبة قاضي الفسطاط. قال الحاكم: ثقة مأمون ولم ينفرد به بل تابعه على روايته هذه عن أبي عاصم حماد بن الحسن^(١)، وعمرو بن علي^(٢)، وعلي بن مسلم^(٣).

(*) رجال الإسناد:

- بكار بن قتيبة بن عبدالله بن أبي بردة بن عبيدالله بن بشير بن عبيدالله بن أبي بكرة صاحب رسول الله ﷺ أبو بكر الثقفي قاضي مصر، أصله من البصرة ولي القضاء بمصر سنين كثيرة وكان محمود السيرة. انظر ترجمته في تاريخ دمشق (٣٦٨/١٠ - ٣٧٤)، وسير أعلام النبلاء (٥٩٩/١٢).

- قرّة بن خالد السدوسي البصري، ثقة ضابط، من السادسة، مات سنة ١٥٥، روى له البخاري ومسلم.

- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة ١١٦، روى له البخاري ومسلم.

(١) الدارقطني والحاكم والبيهقي.

(٢) ابن أبي حاتم في العلل (٢٧).

(٣) الحاكم (١٦٠/١).

والحديث أخرجه أيضاً الطحاوي في مشكل الآثار (٢٦٤٩)
والدارقطني (٦٧/١ - ٦٨) والحاكم (١٦٠/١) والبيهقي (٢٤٧/١) وابن
أبي حاتم في العلل (٢٧).

وقد وهم أبو عاصم في هذا الحديث، فقد رواه نصر بن علي بن
نصر الجهضمي^(١) عن أبيه عن قرة في ولوغ الكلب مرفوعاً، وفي
ولوغ الهر موقوفاً على أبي هريرة، أما أبو عاصم فأدرج الموقوف مع
المرفوع فجعله كله مرفوعاً^(٢).

قال البيهقي: وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة إلا أنه أخطأ في
إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب، وقد
رواه علي بن نصر الجهضمي عن قرة فبينه بياناً شافياً. ثم روى بسنده
عنه عن قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن
رسول الله ﷺ قال: «طهور إناء أحكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل
سبع مرات أولاهن بالتراب» ثم ذكر أبو هريرة الهر لا أدري قاله مرة أو
مرتين.

قال نصر بن علي: وجدته في كتاب أبي في موضع آخر عن قرة
عن ابن سيرين عن أبي هريرة في الكلب مسنداً وفي الهر موقوفاً.

قال البيهقي: (ورواه مسلم بن إبراهيم عن قرة موقوفاً في
الهرة... ورواه أيوب السخيتاني عن محمد كذلك موقوفاً) اهـ.

(١) ثقة ثبت من رجال الشيخين، طلب للقضاء فامتنع، ورجع إلى بيته فصلّى ركعتين
ثم قال: اللهم إن كان لي عندك خير فاقبضني إليك، فنام فنبهوه فإذا هو ميت
وحديثه هذا عند البيهقي (٢٤٧/١) والحاكم (١٦٠/١).

(٢) كما عند الحاكم والبيهقي وابن أبي حاتم.

وقال الحاكم بعد أن روى الحديث من طريق محمد بن إسحاق بن خزيمة عن أبي بكرة بكار بن قتيبة عن أبي عاصم به قال رحمه الله: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، فإن أبا بكرة ثقة مأمون، ومن التوهم أن أبا بكرة ينفرد به عن أبي عاصم، وإنما تفرد به أبو عاصم وهو حجة.

ثم ذكر متابعة حماد بن الحسن بن عنبسة عن أبي عاصم به مرفوعاً بذكر ولوغ الكلب والهرة.

ومتابعة علي بن مسلم عن أبي عاصم به مرفوعاً بذكر الهرة.

ثم قال الحاكم: وقد شفي علي بن نصر الجهضمي عن قرة في بيان هذه اللفظة ثم ساقه بمثل ما ساقه البيهقي.

وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٧٠/٢): أما حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة إذا ولغ الهر غسل مرة، فقد أدرجه بعض الرواة في حديثه عن النبي ﷺ في ولوغ الكلب ووهموا فيه، والصحيح أنه في ولوغ الكلب مرفوع وفي ولوغ الهر موقوف...

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٢٧): سألت أبي عن حديث رواه أبو عاصم عن قرة، عن محمد، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا ولغ الكلب في الإناء...».

قال أبي: (كذا رواه أبو عاصم، حدثنا عمرو بن علي عنه، وأخطأ فيه. حدثنا أبو نعيم، قال: ثنا قرة، عن محمد، قال: إذا ولغ الكلب في الإناء.

قال أبي: والصحيح ما يرويه أبو نعيم) اهـ.

وقال الدارقطني في العلل (١١٧/٨): في ذكر الاختلاف في الحديث.

ورواه أبو عاصم النبيل عن قرّة عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً وخالفه أبو عامر العقدي فرواه عن قرّة موقوفاً، وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم عن قرّة... ثم قال: (والصحيح قول مَنْ وقفه عن أبي هريرة في الهر خاصة)^(١).

الدلالة الفقهية:

استدل بعض أهل العلم على كراهة الوضوء بسؤر الهرة^(٢).

قال العيني في البناية (٤٤٤/١): (وسؤر الهرة طاهر مكروه) عند أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله، وأما لفظ كتاب الصلاة وإن توضعاً بغيره كان أحب إليّ... ثم قال: فإن قلت أهى كراهة تحريمية أم تنزيهية؟ قلت: قال الطحاوي: كراهة سؤرها لحمة لحمها، وهذا يدل على أنه إلى التحريم أقرب، وقال الكرخي: كراهة سؤرها لأنها تتناول الجيف فلا يخلو فمها عن نجاسة عادة، وهذا يدل على أنه كراهة تنزيهية وهو الأصح والأقرب إلى موافقة الآثار. اهـ.

(١) وقد رواه الترمذي (٩٠) من طريق سوار بن عبدالله العنبري عن المعتمر بن سليمان عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات أو أواهن أو أخراهن بالتراب، وإذا وقعت فيه الهرة غسل مرة» وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد رواه أبو داود في سننه (٧٢) من طريق مسدد عن المعتمر بن سليمان، ومن طرق حماد بن زيد كلاهما عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة موقوفاً عليه ولم يرفعه.

(٢) انظر: شرح معاني الآثار (١/١٩ وما بعده) إعلاء السنن (١/٢٧١) باب كراهية سؤر الهرة تنزيهاً.

قلتُ: صحّ من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في الهرة: «إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوائف عليكم»^(١).

قال ابن قدامة في المغني (٥٠/١): السنور وما دونها في الخلقة كالفأرة فهذا ونحوه من حشرات الأرض سؤره طاهر يجوز شربه والوضوء به ولا يكره، وهذا قول أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين وأهل المدينة والشام وأهل الكوفة أصحاب الرأي إلا أبا حنيفة فإنه كره الوضوء بسؤر الهر فإن فعل أجراً وقد روي عن ابن عمر أنه كرهه... اهـ.



(١) رواه أبو داود (٧٥) والترمذي (٩٢) والنسائي (٥٥/١) وابن ماجه (٣٦٧) وصححه الترمذي وابن خزيمة (١٠٤) وأخرجه مالك في الموطأ (٧٠/١) والشافعي في السنن (٢٢/١) وأحمد (٣٠٣/٥) وابن الجارود (٦٠).

□ الحديث السابع (*):

٩٠٧ - قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله (٩٠/١ ح ١٧٧): حدثنا أبو موسى، حدثني الضحاك بن مخلد أبو عاصم، أخبرنا سفيان، حدثني عبدالله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد في الحسنات؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إسباغ الوضوء على المكاره وانتظار الصلاة بعد الصلاة...».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أيضاً ابن خزيمة (٣٥٧) و(١٥٦٢) (١٦٩٣) بنفس الإسناد.

وأخرجه الحاكم (١٩١/١ - ١٩٢) من طريق محمد بن المثنى به.

(*) رجال الإسناد:

- أبو موسى: محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي، أبو موسى البصري الحافظ المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، مات سنة ٢٥٢، روى له البخاري ومسلم.

- سفيان الثوري: تقدم.

- عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني القاضي، ثقة، مات سنة ١٣٥ وعمره ٧٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، قال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه، مات بعد التسعين وقد قارب ٨٠، روى له البخاري ومسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٢) من طريق عمرو بن الضحاك بن مخلد، والبخاري (٥٣٢ كشف الأستار) عن عمرو بن علي ومحمد بن معمر وعبدالله بن إسحاق، وابن حبان (٤٠٢) من طريق أبي يحيى محمد بن عبدالرحيم، خمستهم عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد بهذا الإسناد.

بعضهم رواه مطولاً وبعضهم مختصراً^(١).

هكذا قال أبو عاصم: (سفيان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري).

خالفه وكيع^(٢)، وأبو أحمد الزبيري^(٣)، وعبدالله بن الوليد^(٤) فقالوا: (عن سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري).

وكذلك رواه زائدة بن قدامة^(٥)، وزهير بن محمد^(٦)، وعبدالله بن عمرو الرقي^(٧)، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد، عن أبي سعيد.

لذا أعله الإمام أحمد والبخاري وأبو حاتم واستغربه ابن خزيمة.

(١) وفيه أيضاً: تسوية الصفوف، ومتابعة الإمام، وأن خير صفوف الرجال أولها. . . وخير صفوف النساء آخرها، وفيه أخبار النساء بغض البصر حتى لا يرين عورات الرجال إذا سجدوا.

(٢) ابن ماجه (١٠٠١) وابن أبي شيبة (٣٧٩/١) (٣٨٥/١).

(٣) أحمد (٣٣١/٣).

(٤) أحمد (٣٣١/٣) مقروناً مع أبي أحمد الثلاثة.

(٥) أحمد (٢٩٣/٣).

(٦) ابن ماجه (٤٢٧) وأحمد (٣/٣) والدارمي (٦٩٩) وأبو يعلى (١٣٥٥) والبخاري (٥٣٠) والبيهقي (١٦/٢).

(٧) عبد بن حميد (٩٨٤) والدارمي (٦٩٨).

قال ابن خزيمة عقب الحديث (٩٠/١): هذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم، فإن كان أبو عاصم حفظه فهذا إسناد غريب.

وهذا خبر طويل قد خرّجته في أبواب ذات عدد والمشهور في هذا المتن عبدالله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد لا عن عبدالله بن أبي بكر.

وقال البزار: إنما يعرف من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل (ثم قال): ولا نعلم رواه عن الثوري إلا أبو عاصم وأظن عبدالله بن أبي بكر هو عبدالله بن محمد بن عقيل^(١).

وقال الحاكم عقبه: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو غريب من حديث الثوري، فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول: تفرد به أبو عاصم النبيل عن الثوري.

وقال عبدالله ابن الإمام أحمد: قال أبي: هذا باطل ليس هذا من حديث عبدالله بن أبي بكر، إنما هذا حديث ابن عقيل، وأنكره أبي أشد الإنكار^(٢).

وقال أبو حاتم: هذا وهم، إنما هو الثوري، عن ابن عقيل، وليس لعبدالله بن أبي بكر معنى^(٣).

(١) بل هو عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم كما جاء مصرحاً عند الحاكم.

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٥٥٧/٢).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٥٤) أي: أن هذا الإسناد لا يجيء فلا هو جادة نقول: سلكتها ولا يعرف لعبدالله بن أبي بكر رواية عن سعيد، هذا معنى قوله: ليس لعبدالله بن أبي بكر معنى، والله أعلم.

وقال البيهقي: لم يروه عن سفيان إلا أبو عاصم^(١).

وقال الدارقطني: «غريب من حديثه - يعني ابن المسيب عنه - يعني أبا سعيد الخدري - لم يروه عنه غير عبدالله بن محمد بن عقيل وكذلك رواه الثوري عن ابن عقيل هذا، ورواه أبو عاصم النبيل عن الثوري عن عبدالله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب ولم يتابع عليه، وتفرد به أبو عاصم عن الثوري»^(٢).

علة الوهم:

تدليس الثوري، فكّنّى عبدالله بن محمد بن عقيل أبا بكر ولم يفتن له أبو عاصم.

قال الحافظ: إن كان محمد بن عقيل يكنى أبا بكر فقد دلّسه الثوري بلا شك، ثم وجدت أبا بكر البزار قد جزم بأن الثوري كنى محمد بن عقيل أبا بكر ودلّسه^(٣).

وقد حدث ليحيى القطان قصة مع الثوري في ذلك.

قال أبو بكر ابن خلاد: سمعت يحيى بن سعيد يقول: جهد سفيان الثوري يدلس عليّ رجلاً ضعيفاً فما أمكنه.

وقال مرة في مسألة ذكرت حدثنا أبو سهل، حدثنا الشعبي فقلت: أبو سهل محمد بن سالم، فقال: يا يحيى ما رأيت مثلك لا يذهب عليك شيء^(٤).



(١) البيهقي في السنن الكبرى (١٦/٢).

(٢) أطراف الغرائب والأفراد (٦٥/٥).

(٣) إتحاف المهرة (٢٢٦/٥).

(٤) انظره في: باب يحيى القطان في المقدمة.

□ الحديث الثامن(*):

٩٠٨ - قال ابن ماجه رحمه الله (٥٥٨): حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا أبو عاصم ثنا حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن الحكم بن عبدالله البلوي عن علي بن رباح اللخمي عن عتبة بن عامر الجهني أنه قَدِمَ على عمر بن الخطاب من مصر فقال:

منذ كم لم تنزع حُفْيِكَ؟ قال: من الجمعة إلى الجمعة، قال: أصبت السنة.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحكم بن عبدالله، وثقه يحيى بن معين وابن حبان ولم يرو عنه إلا يزيد بن أبي حبيب وقد توبع.

وأخرجه المزي في تهذيب الكمال (١٠٧/٧) من طريق ابن ماجه.

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري المعروف بحمدان، حافظ ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٤ وله ٨٠ سنة، روى عنه مسلم.
- حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي، المصري، ثقة ثبت فقيه زاهد، من السابعة، مات سنة ١٥٨، وقيل: ١٥٩، روى له البخاري ومسلم.
- يزيد بن أبي حبيب المصري، ثقة فقيه وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ١٢٨ وقد قارب الثمانين، روى له البخاري ومسلم.
- الحكم بن عبدالله البلوي المصري، وقيل: عبدالله بن الحكم وهو الصواب.
- علي بن رباح بن قصير اللخمي، أبو عبدالله المصري، ثقة من كبار الثالثة، مات سنة بضع عشرة ومائة، روى له مسلم.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٣٨/٢) من طريق ابن الجنيد محمد بن أحمد، وأحمد بن منصور، وعباس الدوري، ثلاثتهم عن أبي عاصم به.

هكذا قال أبو عاصم: (عن حيوة، عن يزيد، عن الحكم بن عبدالله البلوي، عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر).

خالفه عبدالله بن وهب^(١) فقال: (عن حيوة، عن يزيد، عن عبدالله بن الحكم البلوي، عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر).

وكذلك رواه الليث بن سعد^(٢)، ومفضل بن فضالة^(٣)، وعمرو بن الحارث^(٤)، ويحيى بن أيوب^(٥)، وابن لهيعة^(٦) خمستهم عن يزيد بن أبي حبيب فقالوا: (عبدالله بن الحكم البلوي).

قال المزي: وهو الصحيح.

وقد اضطرب أبو عاصم في اسمه فقال في رواية ابن الجنيد عنه: (عبدالله بن فلان البلوي) وقال في رواية أحمد بن منصور: (الحكم من أهل مصر) وذكر هذا الاختلاف المزي في ترجمة الحكم بن عبدالله البلوي.

لذا قال أبو بكر ابن زياد: هكذا قال عباس الدوري الحكم بن

(١) الضياء في المختارة (٢٥١) والدارقطني (١٩٩/١) وابن عساكر (١٣٧/٢).

(٢) الطبراني في الكبير (٧٣٨/١٧) والدارقطني (١٩٥/١) والبيهقي (٢٨٠/١) وابن عساكر (١٣٦/٢).

(٣) الدارقطني (١٩٥/١) والحاكم (١٨١/١) والبيهقي (٢٨٠/١) وابن عساكر (١٣٧/٢).

(٤) الدارقطني (١٩٥/١) والبيهقي (٢٨٠/١) وابن عساكر (١٣٦/٢).

(٥) ابن عساكر (١٣٩/٢).

(٦) الدارقطني (١٩٥/١) والبيهقي (٢٨٠/١) وابن عساكر (١٣٥/٢) (١٣٦/٢).

عبدالله البلوي، وأحسب هذا من أبي عاصم أراه كان يضطرب في اسمه وأهل مصر أعلم به قالوا: عبدالله بن الحكم^(١).

علة الوهم:

اختلاف الأمصار، فأبو عاصم من البصرة، وشيخه من مصر لذا كانت رواية أهل بلده الليث وعمرو بن الحارث ومفضل بن فضالة ويحيى بن أيوب وابن لهيعة وكلهم من مصر أصح من رواية أبي عاصم والله أعلم.



(١) تاريخ دمشق (١٣٨/٢).

عبدالله بن مسلمة

اسمه ونسبه:

عبدالله بن مسلمة بن قعنب، القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن المدني، نزيل البصرة.

روى عن: ابن أبي ذئب، وأفلح بن حميد، ومالك، وشعبة، والليث، وإبراهيم بن سعد، والحمادين، وأبيه مسلمة وخلق.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، ومحمد بن يحيى الذهلي، والخريبي وهو من شيوخه، وأبو حاتم الرازي وخلق كثير. قال أبو حاتم: ثقة حجة.

وقال أبو زرعة: ما كتبت عن أحد أجل في عيني منه.

وقال ابن معين: ثقة مأمون لا تسأل عنه.

وقال ابن المديني: لا أقدم في رواية الموطأ أحداً على القعنبي.

بلغ الإمام مالكاً قدوم ابن قعنب فقال: قوموا بنا إلى خير أهل الأرض.

مات سنة ٢٢١ بمكة.

قال ابن حجر: ثقة عابد من صغار التاسعة.

□ الحديث (*) :

٩٠٩ - قال الإمام مسلم في صحيحه (٧١١): حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حفص بن عاصم، عن عبدالله بن مالك ابن بُحينة:

أن رسول الله ﷺ مرّ برجل يصلي وقد أقيمت صلاة الصبح فكلمه بشيء لا يدري ما هو، فلما انصرفنا أحطنا به نقول: ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ قال: قال لي: «يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً».

قال القعنبي: عبدالله بن مالك ابن بُحينة عن أبيه.

قال أبو الحسين مسلم: وقوله عن أبيه في هذا الحديث خطأ.

(*) رجال الإسناد:

- عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدًا، من صغار التاسعة، مات في أول سنة ٢٢١ بمكة، روى له البخاري ومسلم.

- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني نزيل بغداد، ثقة حجة تكلم فيه بلا قاذح، من الثامنة، مات سنة ١٨٥، روى له البخاري ومسلم.

- سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، ولي قضاء المدينة، وكان ثقة فاضلاً عابداً، من الخامسة، مات سنة ١٢٥ وقيل بعدها وهو ابن ٧٢ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، ثقة، من الثالثة، روى له البخاري ومسلم.

- عبدالله بن مالك بن القشب الأزدي، يعرف بابن بُحينة، صحابي معروف مات بعد سنة ٥٠، روى له البخاري ومسلم.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١٢٦/٢) عن
عبدالله بن مسلمة بن قعنب وأبي صالح عن إبراهيم بن سعد بهذا
الإسناد .

ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٤٨١/٢) .

ورواه ابن الأثير في أسد الغابة (١٤/٥) من طريق الإمام مسلم
به .

ورواه الطبراني في الكبير (٦٦٣/١٩) من طريق محمد بن خالد
الواسطي، ويونس بن محمد المؤدب عند ابن الأثير في أسد الغابة
(١٤/٥) تعليقاً كلاهما عن إبراهيم بن سعد بهذا الإسناد .

هكذا قال القعنبي: (عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن
حفص بن عاصم، عن عبدالله بن مالك بن بحينة، عن أبيه) .

وتابعه عبدالله بن صالح كاتب الليث بن سعد^(١)، ويونس بن
محمد المؤدب^(٢)، ومحمد بن خالد الواسطي^(٣) فرووه عن إبراهيم بن
سعد بهذا الإسناد .

(١) عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهمي، أبو صالح المصري، صدوق كثير
الغلط .

(٢) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب، ثقة ثبت .

(٣) محمد بن خالد بن عبدالله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي، ضعيف، روى له
ابن ماجه .

خالفه عبدالعزيز بن عبدالله الأويسى^(١)، وأبو عوانة وضاح
 الشكري^(٢)، وأبو مروان محمد بن عثمان العثماني^(٣)، ومنصور بن أبي
 مزاحم^(٤)، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري^(٥)،
 ويعقوب بن حميد بن كاسب المدني^(٦)، ويعقوب بن محمد
 الزهري^(٧)، ومحمد بن أبي رجاء^(٨).

هؤلاء كلهم رووه فقالوا: (إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن
 حفص بن عاصم، عن عبدالله بن مالك ابن بحنة).

فجعلوا الصحبة والحديث لعبدالله بن مالك بن بحنة وليس لأبيه،
 وأبوه لا يعرف له صحبة ولا حديث.

ورواه شعبة^(٩) وحماد بن سلمة^(١٠) عن سعد بن إبراهيم، عن
 حفص بن عاصم، عن مالك بن بحنة، وفي رواية شعبة عن ابن
 بحنة.

(١) البخاري (٦٦٣).

(٢) مسلم (٧١١).

(٣) ابن ماجه (١١٥٣).

(٤) أبو يعلى (٩١٤).

(٥) أحمد (٣٤٥/٥) وأبو عوانة (١٣٦٠).

(٦) ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٨٨٣).

(٧) أبو عوانة (١٣٦٠).

(٨) البغوي في شرح السنة (٨٠٥).

(٩) البخاري (٦٦٣) وانظره في: باب شعبة ح (٣٥) فقد وهم في اسمه فقال: مالك بن
 بحنة.

(١٠) البخاري (٦٦٣) الحديث تعليقاً، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (١٢٦/٢).

ورواه جعفر بن محمد بن علي بن الحسين المعروف بالصادق
عن أبيه عن عبدالله بن مالك بن بحينة^(١).

ورواه يحيى بن أبي كثير^(٢)، عن محمد بن عبد الرحمن بن
ثوبان عن عبدالله بن مالك بن بحينة.

ولم يذكر أباه.

وعبدالله بن مالك بن القشب من أزد شنوءة حليف لبني
عبدالمطلب وبحينة أمه وهي بحينة بنت الحارث بن عبدالمطلب، قاله
علي بن المديني وابن سعد والترمذي والبيهقي وغيرهم.

وحكم الحفاظ على أن قول أبيه وهم واختلفوا فذهب الإمام
مسلم رحمه الله أنه من القعني كما ذكر عقب الحديث.

وهذا محتمل فقد خالفه ثمانية من أصحاب إبراهيم بن سعد.

وقد أخرج البخاري ومسلم الحديث من طريق عبدالعزيز الأوسي
وأبي عوانة عن إبراهيم بن سعد على الوجه الصحيح.

وذهب يحيى بن معين ويعقوب بن سفيان أن الوهم فيه من
إبراهيم بن سعد.

قال يحيى بن معين: «يروي عن عبدالله بن مالك بن بحينة وهو
الذي رأى النبي ﷺ، وإنما يروي عن عبدالله بن مالك بن بحينة عن

(١) أحمد (٣٤٦/٥) وأبو يعلى (٩١٥) والطحاوي (٤١١٦) والطبراني في الأوسط
(١٤٥٨) والبيهقي (٤٨٢/٢).

(٢) أحمد (٣٤٥/٥).

أبيه عن النبي ﷺ إبراهيم بن سعد وهذا خطأ ليس يروي أبوه عن النبي ﷺ شيئاً إنما هو الذي رأى النبي ﷺ.
قال يحيى: بحينة هي أمه^(١).

قال الفسوي - بعد أن أورد رواية شعبة -: والصحيح هذا، وإبراهيم أخطأ، ورواه حماد بن سلمة كما رواه شعبة.

قال النووي: أبو الحسين هو مسلم صاحب الكتاب (الصحيح) وهذا الذي قاله مسلم هو الصواب عند الجمهور، وقوله: عن أبيه خطأ وإنما هذا الحديث على رواية عبدالله عن النبي ﷺ^(٢).

والأرجح عندي أن الوهم فيه من عبدالله بن مسلمة القعنبي لأن من خالفه أكثر والذين تابعاه ضعيفان عدا يونس بن محمد المؤدب^(٣) وقد سبق الحديث في باب شعبة فانظره.



(١) تاريخ ابن معين رواية الدوري (١٤٨/٣) والمستدرک (٤٨٦/٣) ح ٥٨١٦.

(٢) شرح مسلم (٢٢٣/٥).

(٣) ولم نجد حديثه ذكره ابن الأثير تعليقاً ولم يذكر إسناده فربما يكون الوهم ممن دونه في الإسناد.

عبدالله بن نمير^(١)

اسمه ونسبه:

عبدالله بن نمير الهمداني، أبو هشام الكوفي، والد الحافظ محمد بن عبدالله بن نمير.

ولد سنة ١١٥ وتوفي في ربيع الأول سنة ١٩٩ وله نحو ٨٤ سنة.

روى عن: هشام بن عروة، والأعمش، وأشعث بن سوار، وإسماعيل بن أبي خالد، وسفيان الثوري، وزكريا بن أبي زائدة، وعبيدالله بن عمر العمري، ويحيى بن سعيد الأنصاري وخلق من طبقاتهم.

روى عنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وبنو أبي شيبة، وابن المديني، وابنه محمد بن عبدالله بن نمير، وزهير بن حرب وخلق كثير.

(١) مصادر الترجمة:

تهذيب الكمال (٣٦٠٦)، السير (٢٤٤/٩).

ثناء أهل العلم:

قال أبو نعيم: سئل سفيان عن أبي خالد الأحمر، فقال: نعم الرجل عبدالله بن نمير.

قال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي ذكره عن معافى أو غيره أنه كان يختار ابن نمير على عيسى بن يونس^(١).

وقال: سمعت أبي يقول: قال عبدالله بن نمير: كل شيء حدثكم أخبرنا به الأعمش - يعني أحاديث الأعمش -^(٢).

وقال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليحيى بن معين: ابن إدريس أحب إليك في الأعمش أو ابن نمير؟ قال: كلاهما ثقة.

قال أبو حاتم: كان مستقيم الأمر.

قال ابن حجر: ثقة صاحب حديث من أهل السنة، من كبار التاسعة.



(١) العلل ومعرفة الرجال (١٣٣٥).

(٢) العلل (٥٣٧٣).

□ الحديث الأول (*) :

٩١٠ - قال الإمام البخاري رحمه الله (٦٢٥١) : حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا عبد الله بن نمير، حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه :

أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد فصلّى، ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله ﷺ : «وعليك السلام، ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ» فرجع فصلّى، ثم جاء فسلم، فقال : «وعليك السلام، ارجع فصلّ فإنك لم تصلّ» فقال في الثانية أو في التي بعدها : علّمني يا رسول الله، فقال : «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعّل ذلك في صلاتك كلها» وقال أبو أسامة في الأخيرة : «حتى تستوي قائماً» .

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه مسلم (٣٩٧) من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة ومحمد بن

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥١، روى له البخاري ومسلم.
- عبيد الله بن عمر: تقدم.
- سعيد بن أبي سعيد: تقدم.

عبدالله بن نمير كلاهما عن عبدالله بن نمير ولم يسق متنه بل أحال على حديث يحيى القطان.

ورواه ابن ماجه (١٠٦٠) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم (٨٨٠) من طريق الحسن بن سفيان عن أبي بكر ابن أبي شيبة، والبيهقي (١٥/٢) من طريق الحسن بن علي الحلواني كلاهما عن ابن نمير به، وروايتهم مختصرة إلى الجلسة بين السجدين وفيه: «ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تستوي قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعـل ذلك في صلاتك كلها».

هكذا قال ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة في هذا الحديث «ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعـل ذلك في صلاتك كلها».

خالفه أبو أسامة حماد بن أسامة فرواه عن عبيدالله بن عمر به فقال: «ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تستوي قائماً ثم افعـل ذلك في صلاتك كلها»^(١).

وكذلك روى هذا الحديث عن عبيدالله بن عمر يحيى بن سعيد القطان^(٢)، وأنس بن عياض^(٣)، وعيسى بن يونس^(٤) فلم يذكروا

(١) البخاري (٦٦٦٧).

(٢) البخاري (٧٥٧، ٧٩٣) (٦٢٥٢) ومسلم (٤٥/٣٩٧).

(٣) أبو داود (٨٥٦) وأبو عوانة (١٦٠٩).

(٤) أبو عوانة (١٦١٠).

الجلسة بعد السجدة الثانية وهي المعروفة بجلسة الاستراحة.

وقد روى حديث المسيء صلاته عبدالله بن المبارك^(١)،
وعبدالرزاق^(٢)، وابن عجلان^(٣) وغيرهم.

عن داود بن قيس عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عم
له من أهل بدر وفيه: «ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى
تطمئن قاعداً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع..».

وهم عبدالله بن نمير في ذكر جلسة الاستراحة في حديث المسيء
صلاته، وقد أشار الإمام البخاري رحمه الله إلى وهمه فقال: وقال أبو
أسامة في الأخير: «حتى تستوي قائماً».

قال الحافظ: «وقع في رواية ابن نمير بعد ذكر السجود الثاني ثم
ارفع حتى تطمئن جالساً، وقد قال بعضهم: هذا يدل على إيجاب
جلسة الاستراحة ولم يقل به أحد، وأشار البخاري إلى أن هذه اللفظة
وهم فإنه عقبه بأن قال: قال أبو أسامة في الأخير: حتى تستوي قائماً،
ويمكن أن تحمل إن كان محفوظاً على الجلوس للشهد»^(٤).

وقال في موضع آخر: «وقع هنا في الأخير «ثم ارفع حتى تطمئن
جالساً» فأراد البخاري أن يبين أن راويها خولف فذكر رواية أبي أسامة
مشيراً إلى ترجيحها، وأجاب الداودي عن أصل الإشكال بأن الجالس
قد يسمى قائماً لقوله تعالى: ﴿مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥]

(١) النسائي (٦٠/٣) وفي الكبرى (١٢٣٧).

(٢) في المصنف (٣٧٣٩).

(٣) النسائي (٥٩/٣).

(٤) فتح الباري (٢٧٩/٢).

وتعقبه ابن التين بأن التعليم إنما وقع لبيان ركعة واحدة والذي يليها القيام يعني فيكون قوله: «حتى تستوي قائماً» هو المعتمد، وفيه نظر لأن الداودي عرف ذلك وجعل القيام محمولاً على الجلوس واستدل بالآية والإشكال إنما وقع في قوله في الرواية الأخرى: «حتى تطمئن جالساً» وجلسة الاستراحة على أن تقدير أن يكون مراده لا تشرع الطمأنينة فيها فلذلك احتاج الداودي إلى تأويله لكن الشاهد الذي أتى به عكس المراد، والمحتاج إليه هنا أن يأتي بشاهد يدل على أن القيام قد يسمى جلوساً، وفي الجملة المعتمد للترجيح كما أشار إليه البخاري وصرّح به البيهقي^(١).

ومع أن الألباني رحمه الله من الداعين إلى مشروعية جلسة الاستراحة إلا أنه لم يفرح بهذه الزيادة وأشار إلى وهمها فقال: (هذا وقد جاء ذكر هذه الجلسة في بعض طرق حديث المسيء صلاته في البخاري، لكن قد أشار هو نفسه إلى أن ذكرها فيه وهم من بعض الرواة، وصرّح به البيهقي كما في الفتح وقال في التلخيص: وهو أشبه)^(٢).



(١) المصدر السابق (٣٨/١١).

(٢) أصل صفة صلاة النبي ﷺ (٨١٩/٣).

□ الحديث الثاني(*):

٩١١ - قال الإمام مسلم رحمه الله (٤/١٧٢٠) حديث رقم (٢١٨٩) (٤٣): حدثنا أبو كُريب حدثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت:

سحر رسول الله ﷺ يهودي من يهود بني زُرَيْق يقال له: لَبِيد بن الأعصم، قالت: حتى كان رسول الله ﷺ يَخِيلُ إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة دعا رسول الله ﷺ ثم دعا ثم دعا ثم قال: «يا عائشة أَسْعَرْتَ أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه؟ جاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رِجْلِي فقال الذي عند رأسي للذي عند رِجْلِي، أو الذي عند رِجْلِي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال مطبوب، قال: مَنْ طَبَّهُ؟ قال: لَبِيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مُشْط ومُشَاطَة، قال: وجف طَلْعَة ذَكَرٍ، قال: فأين هو؟ قال: في بئر ذي أروان» قالت: فأَتَاها رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه ثم قال: «يا عائشة والله لكأن ماءها نُقَاعَة الْحِثَاء وَلَكأن نخلها رُؤُوس الشياطين» قالت: فقلت: يا رسول الله أفلا أحرَقْتُهُ قال: «لا أما أنا فقد عافاني الله وكرهت أن أثير على الناس شراً فأمرْتُ بها فدُفِنْتُ».

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٧، روى له البخاري ومسلم.
- هشام بن عروة بن الزبير: تقدم.
- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبدالله المدني، ثقة فقيه مشهور من الثالثة، مات سنة ٩٤ على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٥٣٩) ومن طريقه ابن ماجه
(٣٥٤٥) عن ابن نمير، وأحمد (٥٧/٦) عن ابن نمير به.
هكذا قال عبدالله بن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن
عائشة (أفلا أحرقتة).

ورواه ابن حبان (٦٥٨٣) من طريق محمد بن عبدالله بن نمير عن
أبيه وفيه: (أفلا أحرقتة أو أخرجته).

خالفه أصحاب هشام فرووه عنه بهذا الإسناد فلم يذكروا
الحرق، قالوا: (أفلا أخرجته) وفي رواية: (فأخرجته) ونحو ذلك،
منهم:

أبو أسامة حماد بن أسامة^(١)، وعيسى بن يونس^(٢)، وأنس بن
عياض^(٣)، وسفيان بن عيينة^(٤)، والليث بن سعد^(٥)، ومعمّر بن
راشد^(٦)، ووهب بن خالد^(٧)، وعلي بن مسهر^(٨)، ومرجىء بن
رجاء^(٩) لم يذكر أحد منهم الإحراق.

-
- (١) البخاري (٥٧٦٦) ومسلم (٢١٨٩).
 - (٢) البخاري (٣٢٦٨) (٥٧٦٣) وإسحاق (٧٣٧) وابن حبان (٦٥٨٤).
 - (٣) البخاري (٦٣٩١).
 - (٤) البخاري (٥٧٦٥) و(٦٠٦٣).
 - (٥) البخاري (٣٢٦٨) و(٦٣٩١) تعليقا، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق (٥١٢/٣).
 - (٦) أحمد (٦٣/٦).
 - (٧) أحمد (٩٦/٦) وابن سعد في الطبقات (١٩٦/٢).
 - (٨) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٩٣٩).
 - (٩) الطبراني في الأوسط (٥٩٢٦).

ورواه يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب مرسلًا وفيه: (فانتزعها)^(١).

وروى أبو معاوية محمد بن خازم عن الأعمش، عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: سحر النبي ﷺ رجلٌ من اليهود.. الحديث وفيه: فبعث رسول الله ﷺ علياً رضي الله عنه فاستخرجها^(٢).

وروى سفيان الثوري وشيبان وجريير ثلاثتهم عن الأعمش عن ثمامة بن عقبة المُحلمي عن زيد بنحوه، وفيه: (فبعثوا إلى البئر فوجدوا الماء قد اخضر فأخرجوه فرموا به)^(٣).

وهم عبدالله بن نمير في قوله: (أفلا أحرقتَه) والصحيح كما رواه الجماعة (أفلا أخرجته) وحاول الإمام النووي الجمع بين الروایتين فقال: (كلاهما صحيح فطلبت منه أن يخرجَه ثم يحرقه)، وهذا فيه نظر لما يلي:

١ - أن ابن نمير رواه عنه ابنه محمد على الشك (فهلا أحرقتَه أو أخرجته) ولم يقل فيه: (فهلا أخرجته وأحرقتَه).

٢ - خالف في روايته تسعة من أصحاب شيخه هشام فلم يذكروا فيه الإحراق^(٤).

(١) عبدالرزاق (١٩٧٦٤) والطبري في تفسيره (١٦٩٧).

(٢) النسائي (١١٢/٧ - ١١٣) وفي الكبرى (٣٥٤٣) وأحمد (٣٦٧/٤) وابن أبي شيبه (٢٩/٨) وعبد بن حميد (٢٧١) والطحاوي (٥٩٣٥).

(٣) ابن سعد (١٩٩/٢) ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢٨٩/٣) والطبراني في الكبير (٥٠١٢) و(٥٠١٢) والحاكم (٣٦٠/٤) وقال صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه فتعقبه الذهبي فقال: لم يخرجوا لثمامة شيئاً وهو صدوق.

(٤) شرح صحيح مسلم (١٧٧/١٤).

لذا تعقبه ابن حجر فقال: «لكن لم يقعا معاً في رواية واحدة وإنما وقعت اللفظة مكان اللفظة وانفرد أبو كريب بالرواية التي بالمهملة والقاف فالجاري على القواعد أن روايته شاذة»^(١).

وقد نبّه الإمام مسلم عقب الحديث إلى مخالفة ابن نمير فقال عقبه: «حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت: سحر رسول الله ﷺ وساق أبو كريب الحديث بقصته نحو حديث ابن نمير وقال فيه: فذهب رسول الله ﷺ إلى البئر فنظر إليها وعليها نخل وقالت: قلت: يا رسول الله فأخرجه، ولم يقل: أفلا أحرقتة، ولم يذكر فأمر بها فدفنت»^(٢).

ووهم الحافظ ابن حجر فذكر أن الوهم وقع في رواية أبي أسامة عند مسلم وحمل الوهم فيه على أبي كريب فقال رحمه الله: «تنبيه: وقع في رواية أبي أسامة مخالفة في لفظة أخرى: فرواية البخاري عن عبيد بن إسماعيل عنه: (أفلا أخرجته) وهكذا أخرجه أحمد عن أبي أسامة، ووقع عند مسلم عن أبي كريب عن أبي أسامة: (أفلا أحرقتة)، بحاء مهملة وقاف»^(٣).

قلت: وقع عند مسلم عن أبي كريب عن ابن نمير: (أفلا أحرقتة) كما تقدم، وأما حمد فرواه عن أبي أسامة بلفظ: (قلت: يا رسول الله فأخرقهُه)^(٤).

(١) فتح الباري (٢٣٥/١٠).

(٢) (٢١٨٩) (٤٤).

(٣) فتح الباري (٢٣٥/١٠).

(٤) المسند (٦٣/٦) (٢٤٣٤٨/٤٠) ط. الرسالة.

ورواه البخاري عن عبيد بن إسماعيل^(١) وأبو يعلى^(٢) عن
مجاهد بن موسى كلاهما عن أبي أسامة: (أفأخرجته) ونحوه مسلم عن
أبي كريب عن أبي أسامة كما تقدم، وخالفهم الإمام أحمد فرواه عن
أبي أسامة بلفظ: (فأحرقه) ولا أدري ممن الوهم في هذه الرواية، والله
تعالى أعلم.



(١) البخاري (٥٧٦٦).

(٢) أبو يعلى (٤٨٨٢).

□ الحديث الثالث (*) :

٩١٢ - قال الإمام النسائي رحمه الله (١٩٦/٨) : أخبرنا إسحاق بن منصور، قال : أنبأنا عبدالله بن نمير قال : حدثنا عبيدالله، عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

أنه رأى حلة سيرة تباع عند باب المسجد فقلت : يا رسول الله لو اشتريت هذا ليوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك، فقال رسول الله ﷺ : «إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة...» الحديث .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وهو عند النسائي في الكبرى (٩٥٧٠) بهذا الإسناد، ورواه البزار في مسنده (١٤٤) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن ابن نمير بهذا الإسناد .

هكذا قال ابن نمير : (عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب).

(*) رجال الإسناد :

- إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج، التميمي المروزي، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥١، روى له البخاري ومسلم .
- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، ثقة ثبت، قدّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدّمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها، من الخامسة، روى له البخاري ومسلم .
- نافع أبو عبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ١١٧ أو بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم .

خالفه يحيى بن سعيد القطان^(١)، وعبدالرحيم بن سليمان^(٢)،
ومحمد بن عبيد^(٣)، وعبد بن سليمان الكلابي^(٤)، وأبو أسامة حماد بن
أسامة^(٥) فقالوا: (عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر...).

جعل له ابن نمير من مسند عمر رضي الله عنه والصحيح أنه من
رواية ابنه عبدالله.

وقد رواه أصحاب نافع فقالوا: عن نافع عن ابن عمر أن
عمر...، منهم:

مالك بن أنس^(٦)، وجويرية^(٧)، وجريير بن حازم^(٨)، وموسى بن
عقبة^(٩)، وأيوب بن موسى^(١٠)، وصخر بن جويرية^(١١)، وأيوب
السختياني^(١٢).

هؤلاء كلهم رووه عن نافع فجعلوه من مسند ابن عمر
رضي الله عنه.

-
- (١) أحمد (٢٠/٢) ومسلم (٢٠٦٨) (٦).
 - (٢) ابن أبي شيبة (٣٤٨/٨) وابن ماجه (٣٥٩١).
 - (٣) أحمد (١٠٣/٢) وأبو عوانة (٨٤٨٩) والبيهقي (٤٢٢/٢).
 - (٤) البخاري في الأدب المفرد (٧١).
 - (٥) مسلم (٢٠٦٨) (٦) مقروناً مع يحيى القطان وابن نمير.
 - (٦) البخاري (٨٨٦) و(٢٦١٢) ومسلم (٢٠٦٨) (٦).
 - (٧) البخاري (٥٨٤١).
 - (٨) مسلم (٢٠٦٨) (٧).
 - (٩) (٢٠٦٨) (٦).
 - (١٠) الحميدي (٦٧٩).
 - (١١) أبو عوانة (٨٤٩١).
 - (١٢) أبو عوانة (٨٤٩٢) (٨٤٩٣).

وكذلك رواه الزهري^(١)، وأبو بكر ابن حفص^(٢)، ويحيى بن إسحاق^(٣)، وعمر بن الحارث^(٤)، عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عبدالله بن عمر أن عمر رضي الله عنه... فجعلوه من مسند عبدالله بن عمر.

وكذلك رواه عبدالله بن دينار^(٥) عن ابن عمر أن عمر...

لذلك قال البزار: «قد رواه غير واحد عن عبيدالله بن نافع عن ابن عمر أن عمر رأى حلة ولم يقل: عن عمر إلا ابن نمير»^(٦).

وسئل الدارقطني عن حديث نافع عن ابن عمر عن عمر أنه خرج مع رسول الله ﷺ فرأى حلة سيرا تباع.

فقال: رواه القاسم بن يحيى المقدمي وعلي بن مسهر وابن نمير وسعيد بن بشير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر.

وغيرهم يرويه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر خرج إلى السوق، فيصير من مسند ابن عمر.

وكذلك رواه مالك بن أنس وابن أبي ذئب وأصحاب نافع عن ابن عمر أن عمر...

(١) البخاري (٩٤٨) و(٣٠٥٤) ومسلم (٢٠٦٨) (٨).

(٢) البخاري (٢١٠٤) ومسلم (٢٠٦٨) (٩) و(١٠).

(٣) البخاري (٦٠٨١) ومسلم (٢٠٦٨) (٩).

(٤) مسلم (٢٠٦٨) (٨).

(٥) البخاري (٢٦١٩) (٥٩٨١).

(٦) في مسنده (٢٥٢/١) عقب الحديث رقم ١٤٤.

وكذلك رواه سالم وعبدالله بن دينار عن ابن عمر أن عمر وهو الصواب^(١).

وقال الحافظ: «هكذا رواه أكثر أصحاب نافع، وأخرجه النسائي من رواية عبيدالله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه رأى حلة فجعله من مسند عمر، قال الدارقطني: المحفوظ أنه من مسند ابن عمر»^(٢).

تنبيه:

جاء عند مسلم^(٣) ما يفيد أن ابن نمير قد رواه عن نافع بمثل رواية الجماعة فجعله من مسند ابن عمر فجمع رواية ابن نمير مع أبي أسامة ويحيى بن سعيد القطان ثلاثتهم عن عبيدالله وقال نحو حديث مالك، فالله تعالى أعلم.



(١) العلل (١١/٢ - ١٢).

(٢) فتح الباري (٢٩٨/١٠).

(٣) قال الإمام مسلم رحمه الله (٢٠٦٨) (٦) وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي، ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يحيى بن سعيد كلهم عن عبيدالله. ح وحدثنا سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ بنحو حديث مالك.

□ الحديث الرابع (*) :

٩١٣ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤/٤٢٠): حدثنا عبدالله بن نمير، أخبرنا حجاج، عن أبي هاشم الواسطي، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال:

كان رسول الله ﷺ بآخرة إذا طال المجلس فقام فقال: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك».

فقال له بعضنا: إن هذا قول ما كنا نسمعه منك فيما خلا.

فقال رسول الله ﷺ: «هو كفارة ما يكون في المجلس».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حجاج بن دينار، ثقة من رجال السنن، قال عنه عبدالله بن المبارك: ثقة، وكذلك قال عنه أبو خيثمة زهير بن حرب، ويعقوب بن شيبه، والعجلي، وقال عنه أحمد بن حنبل: لا بأس به، وقال أبو زرعة: صالح، صدوق، مستقيم الحديث لا بأس به، وقال الترمذي: ثقة مقارب الحديث، وشذ عنهم أبو حاتم فقال: يكتب حديثه ولا يحتج به.

(*) رجال الإسناد:

- حجاج بن دينار الواسطي، لا بأس به، وله ذكر في مقدمة مسلم، من السابعة، روى له أصحاب السنن الأربعة.

- أبو هاشم الرُّمَّاني الواسطي، اسمه يحيى بن دينار، وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع، ثقة من السادسة، مات سنة ١٢٢، وقيل: سنة ١٤٥، روى له البخاري ومسلم.

هكذا روى هذا الحديث ابن نمير فقال: (عن حجاج، عن أبي هاشم، عن أبي برزة الأسلمي).

خالفه عبدة بن سليمان^(١)، ويعلى بن عبيد^(٢)، وعيسى بن يونس^(٣)، وأبو خالد الأحمر^(٤).

فرووه عن (حجاج، عن أبي هاشم، عن رفيع أبي العالية، عن أبي برزة الأسلمي به).

أسقط عبدالله بن نمير رفيعاً أبا العالية.

وانظر: العلل لابن أبي حاتم (١٩٩٩).



(١) أبو داود (٤٨٥٩) وابن أبي شيبة (٢٥٦/١) وأبو يعلى (٧٤٢٦).

(٢) أحمد (٤٢٥/٤) والدارمي (٢٧٠٠) والحاكم (٥٣٧/١) والبزار (٣٨٤٨) والخطيب في الجامع لأدب الراوي (١٤٠٢).

(٣) النسائي في الكبرى (١٠٢٥٩).

(٤) الطبراني في الدعاء (١٩١٧).

□ الحديث الخامس (*) :

٩١٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤٥٢/٦): حدثنا ابن نمير، حدثنا فضيل - يعني ابن غزوان - قال: سمعت طلحة بن عبيدالله بن كريس قال: سمعت أم الدرداء قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إنه يستجاب للمرء بظهر الغيب لأخيه، فما دعا لأخيه بدعوة إلا قال الملك: ولك بمثل».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير طلحة فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٩٨/١٠) عن ابن نمير بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة (٣١٦/٧) والمزي في تهذيب الكمال (٢٩٦٣) في ترجمة طلحة كلاهما من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولا هم، أبو الفضل الكوفي، ثقة من كبار السابعة، مات سنة ١٤٠، روى له البخاري ومسلم.

- طلحة بن عبيدالله بن كريس الخزاعي، أبو المطرف، ثقة من الثالثة، روى له مسلم.

- أم الدرداء زوج أبي الدرداء اسمها هُجيمة، وقيل: جُهيمَة الأوصابية الدمشقية، وهي الصغرى، وأما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في هذه الكتب، والصغرى ثقة فقيهة، من الثالثة، ماتت سنة ٨١، روى لها البخاري ومسلم.

هكذا قال ابن نمير: (عن فضيل، عن طلحة بن عبيدالله بن كريب، عن أم الدرداء قالت: سمعت رسول الله ﷺ).

خالفه محمد بن فضيل بن غزوان^(١) فقال: (عن فضيل، عن طلحة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ).

وكذلك رواه موسى بن سروان المعلم^(٢)، وحفصة بن عتاب^(٣)، عن طلحة، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ.

وهم ابن نمير في هذا الإسناد في موضعين:

الأول: أسقط أبا الدرداء من الإسناد.

الثاني: ذكر سماع أم الدرداء هذا الحديث من النبي ﷺ.

وأم الدرداء هذه راوية هذا الحديث تابعة اسمها هجيمة وليست لها صحبة، وأبو الدرداء له زوجتان، كلتاهما تدعى أم الدرداء.

فالكبرى اسمها خيرة بنت أبي حدر، وليس لها رواية في الكتب الستة^(٤) وهي الصحابية، وكانت من فضليات النساء، توفيت قبل أبي الدرداء، والصغرى هي التي مات عنها أبو الدرداء وخطبها معاوية فلم تقبل^(٥).

(١) مسلم (٢٧٣٢) و(٨٦) وابن حبان (٩٨٩) والبيهقي (٣٥٣/٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٥/٢٥).

(٢) مسلم (٢٧٣٢) (٨٧) وأبو داود (١٥٣٤) وموسى بن سروان: وقيل: ابن ثروان، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٦/٢٥).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٢٦/٢٥).

(٤) ولها حديثان عند أحمد في المسند (٣٦١/٦، ٣٦٢) في دخول النساء الحمامات وفي الرباط، ولها أحاديث أخرى انظر ترجمتها في: تاريخ دمشق (١١٤/٦٩).

(٥) انظر ترجمتها في: تاريخ دمشق (١٤٦/٧٠ - ١٦٤).

قال النووي: (وأم الدرداء هذه هي الصغرى التابعة واسمها هجيمة، وقيل: جهيمة)^(١).

وقال المزي: (قال الإمام أبو بكر البرقاني: وهذه أم الدرداء الصغرى التي روت هذا الحديث وليس لها صحبة ولا سماع) من النبي ﷺ وإنما هو من مسند أبي الدرداء، وأما أم الدرداء الكبرى فلها صحبة وليس لها في الكتابين حديث، والله أعلم^(٢).

وقال علي بن المديني: كان لأبي الدرداء امرأتان كلاهما يقال لها: أم الدرداء:

إحدهما: رأت النبي ﷺ وهي خيرة بنت أبي حدرد.

والثانية: تزوجها بعد وفاة النبي ﷺ وهي التي نروي عنها وهي هجيمة الوصاية.

وقال ابن حجر: (فقليل: هي الكبرى، والأصح أنها الصغرى وروايتها إنما هي عن أبي الدرداء)^(٣).

علة الوهم:

روت أم الدرداء رضي الله عنها وهي الصغرى هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا أنها لم تذكر سماعاً.

فقد أخرج مسلم في صحيحه (٢٧٣٣) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن صفوان بن عبد الله بن صفوان وكانت

(١) شرح صحيح مسلم (٥٠/١٧).

(٢) تحفة الأشراف (١٨١/١٢) والبدر المنير (١٤٩/٥).

(٣) التلخيص الحبير (٩٥/٢).

تحتة الدرداء - وهي بنت أبي الدرداء - قال: قدمت الشام فأتيت أبا الدرداء في منزله فلم أجده ووجدت أم الدرداء فقالت: أتريد الحج العام؟ فقلت: نعم، قالت: فادعُ الله لنا بخير فإن النبي ﷺ كان يقول: «دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل».

قال: فخرجت إلى السوق فلقيت أبا الدرداء فقال لي مثل ذلك يرويه عن النبي ﷺ^(١).

فمن هنا والله أعلم ربما دخل الوهم على ابن نمير من أن أم الدرداء كانت تروي هذا الحديث عن النبي ﷺ لكنها لم تذكر سماعاً إنما روته بالنعنة لأنها لم تلقَ النبي ﷺ^(٢) فظن أنها صحابية فوهم بذكر السماع، والله تعالى أعلم.



(١) ورواه ابن ماجه (٢٨٩٥) وعبد بن حميد (٢٠١)، ورواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٣٥٦) من طريق سهيل بن أبي صالح عن طلحة الخزاعي به مختصرة.

(٢) ولا يقال: إن مسلماً أخرجه في صحيحه وهو منقطع فهو إنما ذكره لما بعده من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ.

□ الحديث السادس (*) :

٩١٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٢٠/٤) : حدثنا ابن نمير، ثنا الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود، عن رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب قال :

أتيت رسول الله ﷺ فعرفت في وجهه الجوع فأتيت غلاماً لي قصاباً فأمرته أن يجعل لنا طعاماً لخمسـة رجال قال : ثم دعوت رسول الله ﷺ خامس خمسة وتبعهم رجل فلما بلغ رسول الله ﷺ الباب قال : «هذا قد تبعنا إن شئت أن تأذن له وإلا رجع» فأذن له .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي شعيب صحابي .

وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٣٢/١٧) من طريق محمد بن عبدالله بن نمير، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٦٤٦) ومعرفة السنن والآثار (٤١٠/٥) من طريق الحسن بن علي بن عفان، والمحاملي في أماليه (٤٩٢) من طريق أحمد بن يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن عبدالله بن نمير بهذا الإسناد .

(*) رجال الإسناد :

- الأعمش : سليمان بن مهران .
- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله ١٠٠ سنة، روى له البخاري ومسلم .
- عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البصري، صحابي جليل، مات قبل سنة ٤٠ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم .
- أبو شعيب اللحم من الأنصار وقع ذكره في الصحيح من حديث أبي مسعود البصري (الإصابة ٢٠٥/٧) .

ونسبه الحافظ في الإصابة (٢٠٥/٧) إلى البغوي وابن السكّن وابن مندة.

ورد اسمه في الصحيحين في المتن وليس في الإسناد ولهذا ليس له ترجمة في التهذيب وفروعه.

هكذا قال عبدالله بن نمير: (عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود، عن أبي شعيب).

خالفه حفص بن غياث^(١)، وأبو عوانة وضاح اليشكري^(٢)، وسفيان الثوري^(٣)، وأبو أسامة حماد بن أسامة^(٤)، وشعبة^(٥)، وجريز بن عبد الحميد^(٦)، وأبو معاوية محمد بن خازم^(٧)، وزهير بن معاوية^(٨)، ومحمد بن فضيل^(٩)، وشريك^(١٠).

فرووه فقالوا: (عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود قال: جاء رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب).

فجعلوه من حديث أبي مسعود الأنصاري، وجعله ابن نمير من

(١) البخاري (٢٠٨١).

(٢) البخاري (٢٤٥٦).

(٣) البخاري (٥٤٣٤).

(٤) البخاري (٥٤٦١).

(٥) مسلم (٢٠٣٦) وأبو عوانة (٨٢٩٨) و(٨٢٩٩) وعبد بن حميد (٢٣٦).

(٦) مسلم (٢٠٣٦).

(٧) مسلم (٢٠٣٦).

(٨) مسلم (٢٠٣٦).

(٩) الطبراني في الكبير (٥٢٨/١٧) وأبو عوانة (٨٢٩٤).

(١٠) الطبراني (٥٢٩/١٧).

مسند أبي شعيب^(١).

وكذلك رواه عمار بن زريق^(٢) وزهير بن معاوية^(٣) عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

وقال الدارقطني وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي مسعود أن رجلاً يقال له: أبو شعيب صنع طعاماً...

فقال: رواه شعبة عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود كذلك.

وخالفه ابن نمير عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي مسعود، عن رجل من الأنصار يقال له: أبو شعيب فصار مسنداً عن أبي شعيب.

والأشبه بالصواب قول من أسنده عن أبي مسعود^(٤).

وقال ابن حجر: «واتفقت الطرق على أنه من مسند أبي مسعود إلا ما رواه أحمد عن ابن نمير عن الأعمش بسنده فقال فيه: عن رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب»^(٥).

قال ابن مندة: «رواه الثوري وشعبة والعباس فلم يقولوا: عن أبي شعيب، قالوا: إن رجلاً يقال له: أبو شعيب»^(٦).



(١) ولهذا نظائر كثيرة في هذا الكتاب منها حديث عند مسلم انظره في: باب أبي بكر ابن أبي شيبة ح (١٠٦٣).

(٢) مسلم (٢٠٣٦).

(٣) مسلم (٢٠٣٦) وأحمد (٣٩٦/٣).

(٤) العلل (٢٠٠/٦).

(٥) فتح الباري (٣١٢/٤).

(٦) الإصابة (٢٠٥/٧).

□ الحديث السابع(*):

٩١٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٦/٣): حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا سفيان، عن سمي، عن النعمان بن أبي عياش الزرقى، عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصوم عبدٌ يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه النسائي في المجتبى (١٧٤/٤) وفي الكبرى (٢٥٦١) والمزي في تهذيب الكمال (٢٩١/١٤) من طريق الإمام أحمد به.
ورواه ابن أبي شيبة (٣٠٦/٥) عن ابن نمير بهذا الإسناد.
هكذا قال ابن نمير: (سفيان، عن سمي، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد).
خالفه أصحاب سفيان فقالوا: (سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد)، منهم:

(*) رجال الإسناد:

- عبدالله بن نمير: تقدم.
- سفيان: هو الثوري. تقدم في بابه.
- سمي مولى أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، ثقة من السادسة، مات سنة ١٣٠ مقتولاً بقديد، روى له البخاري ومسلم.
- النعمان بن أبي عياش الزرقى الأنصاري، أبو سلمة المدني، ثقة من الرابعة، روى له البخاري ومسلم.

عبدالله بن الوليد العدني^(١)، ويزيد بن أبي حكيم العدني^(٢)،
وقاسم بن يزيد الجرمي^(٣)، وعبيدالله بن موسى^(٤)، وعبيدالله بن
عبد الرحمن الأشجعي^(٥)، ومحمد بن يوسف الفريابي^(٦).

وكذلك رواه أصحاب سهيل بن أبي صالح، وقد أخرجه الشيخان
من هذا الوجه، منهم:

ابن جريج^(٧)، ويزيد بن الهاد^(٨)، وعبدالعزیز الدراوردي^(٩)،
وسفيان الثوري^(١٠)، وسفيان بن عيينة^(١١)، وخالد بن عبدالله
الواسطي^(١٢)، وحמיד بن الأسود^(١٣)، وسليمان التيمي^(١٤)، وعلي بن
عاصم^(١٥)، وعبدالواحد بن زياد^(١٦)، وحماد بن سلمة^(١٧)، وأبو

(١) الترمذي (١٦٢٣).

(٢) النسائي (١٧٤/٤) وفي الكبرى (٢٥٥٩).

(٣) النسائي (١٧٤) وفي الكبرى (٢٥٦٠).

(٤) الترمذي (١٦٢٣).

(٥) أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٥٧١/٢).

(٦) أبو عوانة (٢٨١٤).

(٧) البخاري (٢٨٤٠) ومسلم (١١٥٣).

(٨) مسلم (١١٥٣).

(٩) مسلم (١١٥٣).

(١٠) الترمذي (١١٥٣) والنسائي (١٧٣/٤).

(١١) عبدالرزاق (٩٦٨٦).

(١٢) سعيد بن منصور (٢٤٢٣) وابن خزيمة (٢١١٢) وابن أبي عاصم في الجهاد
(١٧٣).

(١٣) النسائي (١٧٣/٤) وفي الكبرى (٢٥٥٧).

(١٤) ابن حبان (٣٤١٧).

(١٥) البيهقي (٢٩٦/٤).

(١٦) الدولابي في الكنى (١٧٩/١).

(١٧) أحمد (٨٣/٣).

إسحاق السبيعي^(١) فقالوا: (عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد).

وصحح هذا الوجه الإمام أحمد والدارقطني.

وسئل الدارقطني في العلل (٣١٢/١١) رقم (٢٣٠٠٥): (عن حديث النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...» فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وعبدالله بن دينار، وصفوان بن سليم، وسهيل بن أبي صالح واختلف عنه، فرواه أصحاب سهيل عن سهيل عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد).

وخالفهم شعبة فرواه عن سهيل، عن صفوان، عن أبي سعيد، وكان شعبة رحمه الله يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن^(٢).

واختلف عن الثوري فرواه عبدالله بن نمير عن الثوري عن سمي عن النعمان بن أبي عياش، وغيره يرويه عن الثوري، عن سهيل وهو الصواب.

وقيل: عن ابن نمير عن الثوري، عن سهيل عن النعمان بن أبي عياش كما رواه أصحاب سفيان عنه. قاله جعفر الفريابي عن عبدالله بن جعفر بن يحيى، عن ابن نمير) اهـ.

قلت: وقد تابع ابن نمير عمرو بن محمد العنقري فرواه عن سفيان عن السمي عن النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ مرسلًا هكذا^(٣).

(١) أبو عوانة (٢٨١٥).

(٢) انظره في: باب شعبة ح (٤٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٥٧١/٢).

قال عبدالله بن أحمد: قرأت على أبي حدثنا عمرو بن محمد
- يعني العنقري - قال: حدثنا سفيان الثوري، عن السمي، عن
النعمان بن أبي عياش قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

قال: أخذناه من كتاب الأشجعي من حديث سفيان عن سهيل بن
أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري عن
النبي ﷺ: «لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله...» الحديث.



□ الحديث الثامن (*):

٩١٧ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٤٣/٢): حدثنا ابن نمير، ثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ نهى عن القرع.

التعليق:

هذا إسناد على شرط الشيخين.

ورواه ابن كرامة عن ابن نمير بهذا الإسناد. قاله الدارقطني في العلل (٢٩٦٧).

هكذا قال ابن نمير: (عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر).

ورواه عنه جماعة فقالوا: (عن ابن نمير، عن عبيدالله، عن عمر بن نافع، عن أبيه نافع، عن ابن عمر). فزادوا عمر بن نافع في الإسناد، منهم:

أبو بكر ابن أبي شيبة^(١)، ومحمد بن عبدالله بن نمير^(٢)، وعباس بن الحسن البلخي^(٣).

(*) رجال الإسناد:

- عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت، روى له البخاري ومسلم.

- نافع مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ١١٧ أو بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

(١) مسلم (٢١٢٠).

(٢) ذكره الدارقطني في العلل (٢٩٦٧).

(٣) المصدر السابق.

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم في الصحيح.

وكذلك رواه جماعة عن عبيدالله، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، منهم:

يحيى بن سعيد القطان^(١)، وابن جريج^(٢)، وأبو أسامة^(٣)، ومحمد بن بشر^(٤)، وحفص بن غياث^(٥)، وعبدالله بن رجاء المكي^(٦)، وعقبة بن خالد^(٧)، وأبو بدر شجاع بن الوليد^(٨).

وكذلك رواه عبدالرحمن بن محمد بن أبي الرجال عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر إلا أنه خالفهم في لفظه كما سيأتي. قال الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف في هذا الحديث.

«واختلف عن ابن نمير: فرواه ابن كرامة^(٩) عن ابن نمير عن عبيدالله عن نافع.

وخالفه محمد بن عبدالله بن نمير، وعباس بن الحسن البلخي فروياه عن ابن نمير، عن عبيدالله، عن عمر بن نافع عن أبيه.

وكذلك رواه أبو أسامة، وحفص بن غياث، وعبدالله بن رجاء

(١) مسلم (٢١٢٠).

(٢) البخاري (٥٥٧٦).

(٣) مسلم (٢١٢٠).

(٤) النسائي (١٨٢/٨) وفي الكبرى (٨٣٠٦) وأحمد (٣٩/٢).

(٥) الدارقطني في العلل (٢٩٦٧).

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

(٨) البيهقي في المعرفة (٢١٨/١٥).

(٩) محمد بن عثمان بن كرامة.

المكي، وعقبة بن خالد، وأبو بدر شجاع بن الوليد، عن عبيد الله عن عمر بن نافع عن أبيه عن عمر.

والصحيح عن عبيد الله، عن عمر بن نافع، عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ^(١).

وقد سبق الحديث في باب سفیان الثوري فانظره لزماً ح (٥).

تنبيه:

١ - قال محققو المسند الأفاضل: أخرجه مسلم من طريق ابن نمير بهذا الإسناد^(٢) قلت: وقد تقدم أن مسلماً أخرجه من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة عن ابن نمير فذكر عمر بن نافع في الإسناد بخلاف رواية المسند، والله أعلم.

٢ - روى النسائي^(٣) من طريق عبد الرحمن بن محمد بن أبي الرجال^(٤) عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «نهاني الله عز وجل عن القزع» وهذا خلاف رواية الثقات عن عمر بن نافع وعن أبيه نافع عن ابن عمر وإنما لم نورد في كتابنا لأنه ليس على شرطنا في هذا الكتاب.

علة الوهم:

١ - التحديث من الحفظ.

(١) العلل (٧٩/١٣ - ٨٠) وفيه ذكر ابن أبي شيبة وحديثه في مسلم.

(٢) المسند (٣٨٦/١٠) ح رقم ٦٢٩٤ ط. الرسالة.

(٣) النسائي (١٣٠/٨) وفي الكبرى (٩٢٩٨).

(٤) صدوق ربما أخطأ لم يخرج له الشيخان وإنما هو من رجال السنن الأربعة.

٢ - كثرة رواية عبدالله بن عمر عن نافع بدون واسطة بينهما، لذا كان يرويه أحياناً على الجادة كما رواه هنا عنه الإمام أحمد وابن كرامة.

وربما رواه على الوجه الصحيح بذكر عمر بن نافع كما رواه عنه مسلم في الصحيح.



□ الحديث التاسع (*) :

٩١٨ - قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (٣٩٨٠): حدثنا أبو كريب، ثنا عبدالله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن عبد الرحمن الأنصاري عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ:

«يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال^(١) ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن وأبيه عبدالله فهما من رجال البخاري (وقد سبق في باب سفيان بن عيينة وعبدالرزاق)، ح (١١١)، (٤٤١).

ورواه أحمد (٣/٣٠) وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧١١٦) كلاهما عن ابن نمير بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٧ وله ٨٧ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- يحيى بن سعيد بن فروخ القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ١٩٨ وله ٧٨ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري المدني، ثقة من الثالثة، روى له البخاري.

- عبد الرحمن بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري المازني، ثقة من السادسة، مات في خلافة المنصور، روى له البخاري.

(١) شعف الجبال: رؤوسها.

هكذا قال ابن نمير: (عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن عبد الرحمن الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري).
خالفه عبد ربه بن نافع أبو شهاب^(١)، وعبد الوهاب الثقفي^(٢)
فقالا: (عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن عبدالله الأنصاري،
عن أبيه).

قلب ابن نمير اسمه فقال: (عبدالله بن عبد الرحمن).

والحديث قد أخرجه البخاري في صحيحه من طريق مالك
وعبد العزيز ابن أبي سلمة بن الماجشون عن عبد الرحمن بن عبدالله
الأنصاري، عن أبيه عن أبي سعيد. وقد استوفينا البحث فيه في باب
عبدالرزاق بن همام الصنعاني فانظره^(٣) فرواه عن مالك فقلب اسمه
كذلك.



(١) ابن مندة في الإيمان (٤٥٨).

(٢) أبو نعيم في الفتن (٢١٧) و(٧٢٣).

(٣) ح رقم ٤٤١ وانظره أيضاً في: باب سفيان بن عيينة.

عبدالله بن وهب

اسمه ونسبه:

عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولا هم، أبو محمد الفهري المصري الفقيه، ولد سنة ١٢٥، طلب العلم وله سبع عشرة سنة، ومات سنة ١٩٧.

روى عن: ابن جريج، ويونس بن يزيد، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، ومالك وجماعة.

روى عنه: شيخه الليث، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن صالح المصري، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وعلي بن المديني، ويحيى بن بكير وجماعة.

وثقه ابن معين وأبو زرعة وابن سعد والعجلي والنسائي والساجي وغيرهم.

قال أحمد: صحيح الحديث يفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبت.

وقال أحمد بن صالح: حدّث ابن وهب بمائة ألف حديث.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، أحب إليّ من الوليد بن مسلم وأصح حديثاً منه بكثير.

وقال أبو زرعة: نظرت في نحو ثلاثين ألفاً من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر، لا أعلم أنني رأيت له حديثاً لا أصل له، وهو ثقة.

قال ابن سعد: كثير العلم ثقة فيما قال حدثنا، وكان يدلّس.

قال النسائي: كان يتساهل في الأخذ، ولا بأس به.

وقال في موضع آخر: ثقة ما أعلمه روى عن الثقات حديثاً منكراً.

وقال الساجي: صدوق ثقة وكان من العباد وكان يتساهل في السماع لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزة ويقول فيها: حدثني فلان.

قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، من التاسعة.

وبلغ عدد رواياته في صحيح البخاري (١٣٦) رواية^(١).



(١) روايات المدلسين في صحيح البخاري (ص ٧٣).

□ الحديث الأول (*) :

٩١٩ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٦٢/١) :
أخبرنا سليمان بن داود والحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع
واللفظ له عن ابن وهب، عن مالك ويونس وعمرو بن الحرث، أن
ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة أنه سمع
أباه يقول :

سكنت على رسول الله ﷺ حين توضع في غزوة تبوك فمسح
على الخفين .

قال أبو عبد الرحمن : لم يذكر مالك عروة بن المغيرة .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات كما يظهر من تراجمهم غير عباد بن

(*) رجال الإسناد :

- سليمان بن داود بن حماد المهري، أبو الربيع المصري ابن أخي رشدين، ثقة،
من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٣، روى له أبو داود والنسائي . قال النسائي :
ثقة، وقال أبو داود : قلَّ مَنْ رأيت في فضله .
- الحرث بن مسكين بن محمد بن يوسف مولى بني أمية، أبو عمرو المصري
قاضيها، ثقة فقيه، من العاشرة، مات سنة ٢٥٠ وله ٩٠ عاماً، روى له أبو داود
والنسائي .
- مالك بن أنس (انظره في بابه) .
- يونس بن يزيد : انظره في بابه .
- عمرو بن الحرث بن يعقوب الأنصاري، مولاهم، المصري، أبو أمية، ثقة فقيه
حافظ، من السابعة، مات قبل سنة ١٥٠، روى له البخاري ومسلم .
- ابن شهاب : محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري : تقدم .

زياد روى عنه الزهري، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين، وقال ابن المديني: مجهول.

وقد وهم ابن وهب في جمعه الشيوخ بإسناد واحد، والمعروف من حديث مالك عن الزهري أنه لا يذكر عروة بن المغيرة بين عباد والمغيرة.

والحديث في الموطأ لمالك برواية يحيى بن يحيى الليثي (٣٦/١)، وبرواية أبي مصعب الزهري (٣٩/١)، وبرواية محمد بن الحسن (ص ٤٣) بدون ذكر عروة بن المغيرة.

وكذلك رواه الشافعي^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)، ومصعب بن عبدالله بن الزبير^(٣) كلهم روه عن مالك بدون ذكر عروة. ولذا قال النسائي عقب هذا الحديث: لم يذكر مالك عروة بن المغيرة.

وقال البيهقي في المعرفة: قصر مالك في إسناده فرواه مرسلاً - أي: لم يذكر عروة -.

وقال ابن عبدالبر: ورواية مالك لهذا الحديث عن ابن شهاب عن عباد بن زياد مقطوعة^(٤).

وقد استوفي هذا البحث في باب مالك بن أنس رحمه الله، ولله الحمد. انظر ح (١٥٥).



(١) ترتيب المسند (٤٢/١)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في المعرفة (١٠٢/١).

(٢) أحمد في المسند (٢٤٧/٤).

(٣) أحمد (٢٤٧/٤).

(٤) وذلك لأنه لم يذكر عروة في الإسناد.

□ الحديث الثاني (*) :

٩٢٠ - قال أبو عوانة رحمه الله (٨١٢) : حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال : أنبأ ابن وهب، قال : أخبرني أفلح بن حميد الأنصاري، أنه سمع القاسم بن محمد يقول : سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول :

إني كنت لأغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه وتلتقي .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١١١١) من طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن السرح عن ابن وهب به .

هكذا قال ابن وهب عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة : إني كنت لأغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه وتلتقي .

(*) رجال الإسناد :

- يونس بن عبد الأعلى الصدفي أبو موسى المصري، ثقة من صغار العاشرة، مات سنة ٢٦٤ وله ٩٦ سنة، روى له مسلم .

- أفلح بن حميد بن نافع الأنصاري المدني، ثقة من السابعة، مات سنة ١٥٨ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم .

- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة، مات سنة ١٠٦ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم .

خالفه عبدالله بن مسلمة القعنبي^(١)، ووكيع^(٢)، وحماد بن زيد^(٣)، وابن أبي فديك^(٤).

فرووه عن أفلح بهذا الإسناد ولم يذكروا: (وتلتقي).

زاد ابن وهب: (وتلتقي) وهي مدرجة في الحديث بينها إسحاق بن سليمان الرازي عن أفلح فقال: (تختلف أيدينا فيه - يعني حتى تلتقي -) وفي رواية: (تختلف أيدينا فيه - يعني تلتقي -)^(٥).

قال البيهقي: «رواه البخاري ومسلم جميعاً عن القعنبي، ورواه ابن وهب عن أفلح وزاد في الحديث: (وتلتقي) وقال إسحاق بن سليمان الرازي عن أفلح: يعني وتلتقي»^(٦).

وقال ابن حجر: وهذا يُشعر بأن قوله: (وتلتقي) مدرج^(٧).



(١) البخاري (٢٦١) ومسلم (٣٢١) (٤٥) والبيهقي (١٨٦/١ - ١٨٧).

(٢) أحمد (٢٩١/٦) وأبو عوانة تعليقاً عقب الحديث (٨١٢).

(٣) أبو نعيم في المستخرج على مسلم (٧٢٣) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٥٧٥).

(٤) أبو عوانة (٨١١).

(٥) رواه الإسماعيلي كما في الفتح (٣٧٢/١).

(٦) البيهقي (١٨٧/١).

(٧) فتح الباري (٣٧٣/١).

□ الحديث الثالث (*):

٩٢١ - قال الدارقطني (١٦٢/٣): نا أبو بكر النيسابوري نا يونس بن عبد الأعلى أنا ابن وهب أخبرني عبيد الله بن عمر وأسامة بن زيد والليث بن سعد وابن سمعان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ:

«إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها» حتى قال ذلك ثلاث مرات ثم قال في الثالثة أو الرابعة: «ثم لبيعها ولو بضيف من شعر» والضيف هو الحبل.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير أبي بكر النيسابوري وهو ثقة.

هكذا قال ابن وهب: (عن الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ).

خالفه عبدالله بن يوسف^(١)، وعبد العزيز بن عبدالله^(٢)، وعيسى بن

(*) رجال الإسناد:

- أبو بكر النيسابوري: محمد بن حمدون بن خالد، قال الحاكم: كان من الثقات الأثبات الجوالين في الأقطار، عاش ٨٧ سنة، وقال أبو يعلى الخليلي: حافظ كبير، ونعته الذهبي في السير فقال: الحافظ الثبت المجود (السير ٦٠/١٥).

- يونس بن عبد الأعلى: تقدم.

- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعيد المدني، ثقة من الثالثة، مات في حدود سنة ١٢٠ وقيل قبلها وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.

(١) البخاري (٢١٥٢).

(٢) البخاري (٢٢٣٤).

حماد^(١)، وشعيب بن الليث^(٢)، وحجاج^(٣) فقالوا: (عن الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة).

أسقط ابن وهب والد سعيد المقبري فجعله من رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة.

علة الوهم:

جمع الأسانيد دون تمييز لرواياتهم.

فالليث بن سعد ومحمد بن إسحاق يرويان هذا الحديث عن سعيد المقبري عن أبيه، عن أبي هريرة.

خالفهما أيوب بن موسى^(٤)، وعبيد الله بن عمر^(٥)، وأسامة بن زيد^(٦)، وإسماعيل بن أمية^(٧)، ومحمد بن عجلان^(٨)، وعبد الرحمن بن إسحاق^(٩) فقالوا: (عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة).

فجمع ابن وهب أسانيدهم ولم يميز رواياتهم، وقد جمع مسلم في صحيحه روايات بعضهم إلا أنه ميزها.

(١) مسلم (١٧٠٣).

(٢) الطحاوي (١٣٦/٣) وفي شرح مشكل الآثار (٣٧٣٣).

(٣) أحمد (٤٩٤/٢).

(٤) مسلم (١٧٠٣).

(٥) مسلم (١٧٠٣).

(٦) مسلم (١٧٠٣).

(٧) البخاري (٦٨٣٩) تعليقا.

(٨) النسائي في الكبرى (٧٢٤٩) (٧٢٥٠).

(٩) النسائي (٧٢٥٢).

وقال مسلم: إلا أن ابن إسحاق قال في حديثه عن سعيد عن أبيه
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

تنبيه:

روى الطحاوي^(١) قال: حدثنا يونس قال: ثنا ابن وهب قال:
حدثني أسامة عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة
عن النبي ﷺ نحوه.

وهذا وهم فالحديث في صحيح مسلم من طريق هارون بن سعيد
عن ابن وهب عن أسامة بن زيد بدون ذكر والد سعيد المقبري.



(١) شرح معاني الآثار (٣/١٣٦).

□ الحديث الرابع (*) :

٩٢٢ - قال أبو عبد الرحمن النسائي (٢٣٨/٨): أخبرنا يونس بن عبد الأعلى والحرث بن مسكين، عن ابن وهب، قال: أخبرنا يونس بن يزيد والليث بن سعد، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام رضي الله عنه:

أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ في شراج الحرة كانا يسقيان به كلاهما النخل.

فقال الأنصاري: سرح الماء يمر عليه فأبى عليه، فقال رسول الله ﷺ: «اسقِ يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله إن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «يا زبير اسقِ ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر» فاستوفى رسول الله ﷺ للزبير حقه، وكان رسول الله ﷺ قبل

(*) رجال الإسناد:

- يونس بن عبد الأعلى: تقدم.
- الحرث بن مسكين بن محمد بن يوسف، مولى بني أمية، أبو عمر المصري قاضيها، ثقة فقيه، من العاشرة، مات سنة ٢٥٠ وله ٩٦ سنة، روى له أبو داود والنسائي.
- ابن وهب: تقدم.
- يونس بن يزيد الأيلي: تقدم وانظره في بابيه.
- الليث بن سعد: تقدم.
- ابن شهاب الزهري، فقيه حافظ متفق على إمامته وجلالته وإتقانه: تقدم مراراً (انظر ترجمته في بابيه).
- عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ٩٤ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الله بن الزبير: صحابي مشهور.

ذلك أشار على الزبير برأي فيه السعة له وللأنصاري، فلما أحفظ رسول الله ﷺ الأنصاري استوفى للزبير حقه في صريح الحكم.

قال الزبير: لا أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] وأحدهما يزيد على صاحبه في القصة.

التعليق:

هذا إسناد - من جهة يونس - على شرط مسلم، وهو عند النسائي في الكبرى (٥٩٦٣)، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير يونس بن عبد الأعلى من رجال مسلم.

والحديث أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٣٢) والطبري في تفسيره (٩٩١٢) وابن أبي حاتم في تفسيره (٩٩٣/٣) من طريق يونس بن عبد الأعلى وحده، وابن الجارود في المنتقى (١٠٢١) وابن مندة في الإيمان (٢٥٣) من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن ابن وهب بهذا الإسناد.

وقد أخطأ ابن وهب في هذا الإسناد فجعله من مسند الزبير بن العوام فقال: (عن عروة عن عبدالله بن الزبير عن الزبير بن العوام).

وقد روى هذا الحديث عن الليث الثقات فقالوا: (الليث عن الزهري، عن عروة بن الزبير أن عبدالله بن الزبير حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير...^(١))، منهم:

(١) ومن هذا الوجه أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح (كما سيأتي).

عبدالله بن يوسف التنيسي^(١)، وقتيبة بن سعيد^(٢)، ومحمد بن رمع^(٣)، وهاشم بن القاسم^(٤)، وأبو الوليد الطيالسي^(٥)، وعبدالله بن صالح^(٦)، وعبدالله بن الحكم^(٧)، وشعيب بن يحيى التجيبي^(٨)، ويحيى بن بكير^(٩)، وأحمد بن يونس^(١٠)، وبشر بن عمر الزهراني^(١١)، وعبدالله بن المبارك^(١٢)، ويحيى بن إسحاق السيلحيني^(١٣)، وشعيب بن أبي حمزة^(١٤).

فجعلوا الحديث من رواية عبدالله بن الزبير عن خصومة بين أبيه ورجل من الأنصار.

-
- (١) البخاري (٢٣٥٩).
 - (٢) مسلم (٢٣٥٧) والترمذي (١٣٦٣، ٥٤١٦) والنسائي (٢٤٥/٨) وفي الكبرى (٥٩٦٤).
 - (٣) مسلم (٢٣٥٧).
 - (٤) أحمد (٤/٤ رقم ١٦١١٦) وأبو يعلى (٦٨١٤).
 - (٥) أبو داود (٣٦٣٧) وعبد بن حميد في المنتخب (٥١٩) وابن حبان (٢٤) وأبو نعيم في المستخرج (٦) والبزار (٩٦٥).
 - (٦) الطحاوي في شرح المشكل (٦٣٣) والطبراني في الكبير (٢٦٠/١٣) والحاكم في المدخل إلى الصحيح (١٣٠/١ - ١٣١).
 - (٧) الطبراني في الكبير (٢٦٠/١٣).
 - (٨) الطبراني في الكبير (٢٦٠/١٣).
 - (٩) البيهقي (١٠٦/١٠) والحاكم في المدخل (١٣٠/١ - ١٣١) والعقيلي في الضعفاء (٤٧/١) وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٦).
 - (١٠) الحاكم في المدخل (١٣٠/١ - ١٣١).
 - (١١) البيهقي (١٥٣/٦) والصغرى (٢١٧٧).
 - (١٢) الطحاوي في شرح المشكل (٦٣٤) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه (٢٣٦/١ رقم ٧٠).
 - (١٣) أبو نعيم في المستخرج (٦) وابن مندة في الإيمان (٢٥٢).
 - (١٤) أحمد (١٦٥/١).

وروى هذا الحديث معمر عن الزهري، عن عروة قال: (خاصم الزبير رجلاً من الأنصار...) (١).

ورواه ابن جريج (٢) قال: حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير أنه حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير....

ورواه شعيب بن أبي حمزة (٣) عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث أنه خاصم رجلاً من الأنصار....

ورواه كذلك عبد الرحمن بن إسحاق.

ولم يذكروا عبدالله بن الزبير ولا الزبير (٤).

قال الدارقطني: وهو المحفوظ عن الزهري (٥).

قال البخاري في صحيحه (٢٣٥٩، ٢٣٦٠): ليس أحد يذكر عروة عن عبدالله إلا الليث فقط.

قلت: وهكذا رواه أصحاب الليث عنه كما تقدم، وخالفهم ابن وهب فقال: عروة، عن عبدالله، عن الزبير، فوهم كما قال أبو حاتم، ولعله حمل رواية الليث على رواية يونس كما قال ابن حجر (٦).

قال ابن أبي حاتم في العلل (١١٨٥): وسمعت أبي وذكر حديثاً رواه ابن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد عن الزهري، عن

(١) البخاري (٢٣٦١، ٤٥٨٥).

(٢) البخاري (٢٣٦٢).

(٣) البخاري (٢٧٠٨) وأحمد (١٦٥/١ - ١٦٦).

(٤) تهذيب الآثار لابن جرير (٤٢٦/١) رقم ٧٦٩ الجزء المفقود.

(٥) العلل (٢٢٩/٤).

(٦) رواية يونس ذكرها البزار في مسنده تعليقاً (١٨٦/٣) وكذا رواه عبدالله بن صالح كاتب الليث عن الليث. شرح مشكل الآثار (٦٣٩).

عروة بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير بن العوام أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ...

فسمعت أبي يقول: أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول: عن الزبير.

قال ابن أبي حاتم: إنما يقول الليث، عن الزهري، عن عروة، أن عبدالله بن الزبير حدثه: أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير...

وقال الحافظ في الفتح (٣٥/٥): وكأن ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس، وإلا فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير، والله أعلم^(١).

علة الوهم:

لعل الوهم حصل لابن وهب في جمعه حديث يونس بن يزيد والليث بن سعد عن الزهري فرواه عنهما بإسناد يونس بن يزيد، لأن الليث لا يقول في حديثه الزبير كما قال ابن حجر، أو لعل ذلك حصل له لأنه يروي القصة عن الزبير فأدخله في الإسناد^(٢).
والله تعالى أعلم.



(١) وانظر: العلل للدارقطني (٢٢٧/٤ - ٢٢٩).

(٢) وقد حصل مثل هذا الوهم ليحيى بن سعيد الأنصاري في قصة البهزي، انظره في بابه.

□ الحديث الخامس (*) :

٩٢٣ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٦/٣٠ - ٣٢) :
أخبرنا عمرو بن سواد، قال : أنبأنا ابن وهب، قال : أخبرني يونس،
عن ابن شهاب قال : أخبرني عبد الرحمن وعبد الله ابنا كعب بن مالك،
أن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال :

لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتلاً شديداً مع رسول الله ﷺ فارتد
عليه سيفه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك وشكوا فيه،
رجل مات بسلاحه قال سلمة : ففعل رسول الله ﷺ من خير فقلت : يا
رسول الله أتأذن لي أن أرتجز بك؟ فأذن له رسول الله ﷺ، فقال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أعلم ما تقول، فقلت :

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فقال رسول الله ﷺ : « صدقت » .

فأنزلن سكينه علينا وثبّت الأقدام إن لاقينا
والمشركون قد بغوا علينا

(*) رجال الإسناد :

- عمرو بن سواد : ابن الأسود عمرو العامري، أبو محمد البصري، ثقة، من
الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٥، روى له مسلم.
- يونس بن يزيد الأيلي : تقدم انظره في بابه.
- عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري، أبو الخطاب المدني، ثقة
عالم، من الثالثة، مات في خلافة هشام، روى له البخاري ومسلم.
- سلمة بن عمرو بن الأكوع السلمي، أبو مسلم وأبو إياس، (صحابي) شهد بيعة
الرضوان، مات سنة ٧٤، وحديثه في الصحيحين.

فلما قضيت رجزى قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قال هذا؟» قلت: أخي، قال رسول الله ﷺ: «يرحمه الله» فقلت: يا رسول الله والله إن ناساً ليهابون الصلاة عليه يقولون: رجل مات بسلاحه، فقال رسول الله ﷺ: «مات جاهداً مجاهداً...».

التعليق:

وهذا إسناد على شرط مسلم رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن سواد من رجال مسلم.

وهو في السنن الكبرى (١٠٣٦٨).

ورواه أبو داود (٢٥٣٨) ومن طريقه البيهقي عن أحمد بن صالح، ورواه ابن حبان (٣١٩٦) من طريق حرملة بن يحيى كلاهما عن عبدالله بن وهب بهذا الإسناد.

ورواه مسلم في صحيحه (١٨٠٢) من طريق ابن وهب، عن يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن (ونسبه غير ابن وهب فقال: ابن عبدالله بن كعب بن مالك) أن سلمة بن الأكوع به.

ورواه أبو عوانة (٢٩٢/٤) من طريق أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك به.

هكذا رواه عبدالله بن وهب عن يونس فقال: (عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن وعبدالله ابني كعب بن مالك، عن سلمة بن الأكوع).

وثانية فقال: (عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك) نسبه إلى جده.

خالفه الليث بن سعد^(١) فرواه (عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن سلمة بن الأكوع). وكذلك رواه ابن جريج^(٢)، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر^(٣)، وعبدالله بن سالم^(٤)، وعقيل بن خالد^(٥) عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن سلمة بن الأكوع). قال أبو داود عقب الحديث: (قال أحمد - ابن صالح -: كذا قال هو - يعني ابن وهب - وعنسة بن خالد جميعاً عن يونس، قال أحمد: والصواب عبد الرحمن بن عبدالله أن سلمة بن الأكوع...). وقال النسائي في الكبرى: وهذا عندنا خطأ، والصواب عبد الرحمن بن عبدالله أن سلمة بن الأكوع، والله أعلم. تنبيه:

روى الطبراني في الكبير (٦٢٢٦) قال: حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري، ثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع...، وساق الحديث. وقد نصّ أحمد بن صالح كما سبق أن ابن وهب يوهم في اسمه.



(١) رواه الطبراني في الكبير (٦٢٢٥).

(٢) أحمد (٤٦/٤ - ٤٧).

(٣) الطبراني في الكبير (٦٢٢٦).

(٤) الطبراني (٦٢٢٨).

(٥) الطبراني (٦٢٣٠).

□ الحديث السادس (*) :

٩٢٤ - قال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣٧٢/١) :

حدثنا الأصبغ، أخبرني ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد، أنه سأل ابن عمر رضي الله عنه قلت :

أرأيت قصر الصلاة في السفر إنا لا نجد لها في الكتاب إنما نجد ذكر صلاة الحضرة؟

قال أمية: قال عبدالله بن عمر: يا ابن أخي إن الله أرسل محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل ما رأينا رسول الله ﷺ يفعل، وقصر الصلاة في السفر سنة سنّها رسول الله ﷺ.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير أمية وهو تابعي ثقة، ذكره ابن معين في التابعين من أهل مكة، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من أهل مكة.

(*) رجال الإسناد:

- الأصبغ: أصبغ بن الفرّج بن سعيد الأموي مولاهم، الفقيه المصري، أبو عبدالله، ثقة، مات مستتراً أيام المحنة سنة ٢٢٥، من العاشرة، روى عنه البخاري.

- يونس بن يزيد: تقدم.

- عبدالملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني، ثقة، من الخامسة، مات في أول خلافة هشام، روى له البخاري ومسلم.

- أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد، ابن أبي العيص، المكي، أخو خالد، ثقة، من الثالثة، مات سنة ٨٧، روى له النسائي وابن ماجه.

وأخرجه البيهقي (١٣٦/٣) من طريق يعقوب بن سفيان به، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩٠/٩) من طريق أحمد بن صالح المصري، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (٦٠٧/٢) من طريق عمرو بن سواد كلهم عن ابن وهب بهذا الإسناد.

هكذا قال ابن وهب: (عن يونس، عن الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن...).

خالفه عنبة بن خالد بن يزيد الأيلي^(١)، وشيب بن سعيد مولى الحطة^(٢)، وحسان بن إبراهيم^(٣) فقالوا: (عن يونس، عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبد الرحمن...).

وكذلك رواه الليث بن سعد^(٤)، ومعمار^(٥)، وفليح بن سليمان^(٦)، وعقيل^(٧)، ومحمد بن راشد^(٨) فقالوا: (عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبد الرحمن...).

(١) الهروي في ذم الكلام وأهله (١٦٢/٢) وابن عساكر (٢٨٩/٩).

(٢) ابن عبد البر في التمهيد (١٦٣/١١).

(٣) البخاري في التاريخ الكبير تعليقاً (٥٥/٥).

(٤) النسائي (١١٧/٣) وفي الكبرى (١٨٩٢) وابن ماجه (١٠٦٦) وأحمد (٩٤/٢) وابن خزيمة (٩٤٦) وابن حبان (١٤٥١) (٢٧٣٥) والحاكم (٢٥٨/١) وابن عبد البر (١٦٣/١١) وابن عساكر (٢٨٩/٩).

(٥) عبد الرزاق (٤٢٧٦) وعنه الهروي في ذم الكلام (١٦٢/٢) وأحمد (١٤٨/٢).

(٦) البخاري في التاريخ الكبير (٥٥/٥) تعليقاً، والدارقطني في الأحاديث التي خولف فيها مالك (٦) تعليقاً.

(٧) الدارقطني (٦) تعليقاً.

(٨) ابن عساكر في تاريخه (٢٨٩/١١) تعليقاً.

وكذلك رواه محمد بن عبدالله الشعيثي عن عبدالله بن أبي بكر بن الحارث به^(١).

وهم ابن وهب فأبدل عبدالله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بأخيه عبدالملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن وأشار إلى وهمه الإمام البخاري وأحمد بن صالح المصري وابن عبدالبر وابن عساكر.

قال البخاري: «عبدالله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي القرشي، سمع أمية بن عبدالله، قال: الليث وحسان بن إبراهيم عن يونس عن الزهري وتابعه فليح بن سليمان.

قال ابن وهب والزبيدي عبدالملك بن أبي بكر ولا يصح»^(٢).

وقال البيهقي: رواه الليث عن ابن شهاب عن عبدالله بن أبي بكر وأسنده جماعة عن ابن شهاب فلم يقيموا إسناده^(٣).

قال ابن عبدالبر: «هذا الحديث يرويه ابن شهاب عن عبدالله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أمية بن عبدالله بن خالد بن عبدالله بن أسيد، عن ابن عمر.

كذلك رواه معمر والليث بن سعد ويونس بن يزيد من غير رواية ابن وهب.

وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب، عن عبدالملك بن أبي بكر عن أمية بن عبدالله بن خالد.

(١) النسائي (١/١٢٦).

(٢) التاريخ الكبير (٥/٥٥).

(٣) السنن الكبرى (٣/١٣٦).

فجعل موضع عبدالله بن أبي بكر عبدالملك بن أبي بكر فغلط
ووهم^(١).

وقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٨٩/٩): رواه يونس عن
الزهري فاختلف عنه فيه:

فرواه عنبة بن سعيد الأيلي كما رواه الليث ومَن تابعه.

ورواه ابن وهب عن يونس فقال: عن عبدالملك بدل عبدالله.

(ثم أخرج الحديث من طريق أحمد بن صالح المصري عن
عنبة، وأحمد بن صالح عن ابن وهب) ثم قال:

قال أحمد: القول قول عنبة.

وقد تقدم الحديث في باب الإمام مالك بن أنس ح (١٥٦) فإنه
أسقط عبدالله بن أبي بكر من الإسناد، فانظره لزماً، وتابعه في ذلك
ابن أبي ذئب، ح (٦٩٢).



(١) التمهيد (١٦١/١ - ١٦٢).

عبدالصمد بن عبدالوارث

اسمه ونسبه:

عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي العنبري
مولاهم التنوري، أبو سهل البصري.

روى عن: أبيه، وشعبة، وحماد بن سلمة، وهشام الدستوائي،
وحرب بن شداد، وغيرهم.

روى عنه: ابنه عبدالوارث، وأحمد، وإسحاق، ويحيى بن
معين، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيى الذهلي.

قال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث.

وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله.

وقال الحاكم: ثقة مأمون.

وقال ابن المديني: ثبت في شعبة.

وقال ابن قانع: ثقة يخطيء.

قال ابن حجر: صدوق، ثبت في شعبة، من التاسعة.



□ الحديث (*) :

٩٢٥ - قال الإمام النسائي رحمه الله (١٠١/٧) (رقم (٤٠٤٧) :
أخبرنا محمد بن المثنى قال : حدثنا عبد الصمد قال : حدثنا هشام عن
قتادة عن أنس قال :

كان رسول الله ﷺ يُحُثُّ في خطبته على الصدقة وينهي عن
المُثْلَة .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وأخرجه الضياء في المختارة (٢٤٧٤) (٢٤٧٥) من طريق عقبة بن
مكرم ، ومحمد بن بشار كلاهما عن عبد الصمد بهذا الإسناد .

وهو عند النسائي في الكبرى (٣٥١٠) بهذا الإسناد .

ورواه الترمذي في العلل (٣٩٦) عن محمد بن بشار عن
عبد الصمد به .

هكذا قال عبد الصمد : (عن هشام ، عن قتادة ، عن أنس) .

(*) رجال الإسناد :

- محمد بن المثنى بن عبيد العزيز ، أبو موسى البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ،
مات سنة ٢٥٢ ، روى له البخاري ومسلم . (انظر ترجمته في باب) .
- هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة ، مات سنة
١٥٤ وله ٧٨ سنة ، روى له البخاري ومسلم . (انظر ترجمته في باب) .
- قتادة بن دعامة : ثقة ثبت . (انظر ترجمته في باب) .

خالفه معاذ بن هشام^(١) فقال: (عن هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن الهياج بن عمران، عن سمرة بن جندب وعمران بن حصين).

وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة^(٢)، وهمام^(٣)، ومعمّر^(٤) ثلاثتهم عن قتادة عن الحسن عن الهياج، عن سمرة وعمران. وقد صحح البخاري والدارقطني ومن بعده الضياء حديث الجماعة.

قال الدارقطني: «وأشبهها بالصواب ما قاله معاذ بن هشام، عن أبيه بمتابعة معمر وسعيد وهمام عن قتادة عن الحسن عن هياج^(٥) بن عمران عن سمرة وعمران بن حصين»^(٦).

وقال الضياء: رجاله موثقون لكنه معلول ثم ذكر كلام الدارقطني.

قال الترمذي: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا سعيد عن قتادة أن النبي ﷺ نهى عن المثلة.

(١) أبو داود (٢٦٦٧) والدارمي (١٦٥٦) والرويانى (١٢١) والبخارى فى التاريخ الكبير (٢٤٢/٨) تعليقا.

(٢) أحمد (٤٢٨/٤) والبزار (٣٦٠٥) والطبرانى فى الكبير (٥٤٢/١٨).

(٣) أحمد (٤٢٨/٤) وابن أبى شيبه (٤٢٣/٩) والطبرانى (٥٤٣/١٨) والبيهقى (٦٩/٩) وابن حبان فى الثقات (٥١٢/٥).

(٤) عبدالرزاق (١٥٨١٩) وأحمد (٤٢٨/٤) وابن الجارود (١٠٥٦) والطبرانى (٥٤١/١٨).

(٥) هياج بن عمران بن الفضيل التميمي البصري، مقبول من الثالثة، روى له أبو داود. التقريب (٧٤٠٦) وصحح حديثه ابن حجر فى الفتح (٤٥٩/٧) قال: إسناده قوى فإن هياجاً وثقه ابن سعد وابن حبان وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٦) فى العلل (١٤٥/١٢ - ١٤٦).

وحدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبدالصمد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ بمثله.

سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث أنس غير محفوظ وإنما روى هذا قتادة عن الحسن عن هياج بن عمران عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ^(١).

علة الوهم:

١ - اختصار الحديث.

٢ - أن قتادة يروي هذا الحديث بإسنادين وفي كل منها قصة، وهشام يروي الحديثين عن قتادة فوهم عبدالصمد فركب متن حديث عمران في حديث أنس.

روى البخاري في صحيحه من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أن ناساً من عكل وعرينة قدموا المدينة على النبي ﷺ وتكلموا بالإسلام فقالوا: يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع ولم نكن أهل ريف، واستوخموا المدينة، فأمر لهم رسول الله ﷺ بذود وراع وأمرهم أن يخرجوا فيه فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا الذود، فبلغ النبي ﷺ فبعث الطلب في آثارهم فأمر لهم فسمروا أعينهم وقطعوا أيديهم وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم.

قال قتادة: «بلغنا أن النبي ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة»^(٢).

(١) العلل للترمذي (٣٩٥).

(٢) البخاري (٤١٩٢) و(٣٩٥٦ ط. البغا).

ورواه أبو داود عن محمد بن بشار عن محمد بن أبي عدي عن هشام عن قتادة عن أنس ولم يسق لفظه، وأحال على حديث حماد عن ثابت وقاتة وحميد عن أنس قال أبو داود: زاد ثم نهى عن المثلة^(١).

أما الحديث الآخر: فهو ما رواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن الهياج بن عمران أن عمران^(٢) أَبَقَ له غلام فجعل لله عليه لثن قدر عليه ليقطعن يده، فأرسلني لأسأل فأتيت سمرة بن جندب فسألته فقال: كان نبي الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة فأتيت عمران بن حصين فسألته فقال: كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة^(٣).

قال الحافظ: والذي يظهر لي أن الذي أوردناه^(٤) هو مراد قتادة بالبلاغ الذي وقع عند البخاري وقد تبين بهذا أن في الحديث الذي أخرجه النسائي من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام عن قتادة عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن المثلة إدراجاً وأن هذا القدر من الحديث لم يسنده قتادة عن أنس، وإنما ذكره بلاغاً، ولما نشط لذكر إسناده ساقه بوسائط إلى النبي ﷺ، والله تعالى أعلم^(٥).



(١) (٤٣٦٨).

(٢) والد هياج.

(٣) سبق تخريجه وكذلك رواه سعيد ومعمّر وهمام عن قتادة كما سبق.

(٤) حديث قتادة عن الحسن بن الهياج بن عمران.

(٥) فتح الباري (٤٥٩/٧).

عبدالعزیز بن عبدالصمد

اسمه ونسبه:

عبدالعزیز بن عبدالصمد العمي، أبو عبدالصمد البصري.

روی عن: حصین بن عبد الرحمن، وداود بن أبي هند، وعطاء بن السائب، ومنصور بن المعتمر وجماعة.

روی عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومسدد، والقواريري، وعمرو بن علي وجماعة.

وثقه أحمد وأبو داود وأبو زرعة والنسائي، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح.

قال عبد الرحمن بن مهدي يوم وفاته: ما مات لكم شيخ منذ ثلاثين سنة يشبهه أو مثله أو أوثق منه.

مات سنة ١٨٧.

قال ابن حجر: ثقة حافظ، من كبار التاسعة.



□ الحديث (*) :

٩٢٦ - قال أبو عبد الرحمن النسائي في الكبرى (١٠٥١٩) :
أخبرني زكريا بن يحيى قال : حدثنا بشر بن الحكم ، قال : حدثنا
عبد العزيز بن عبد الصمد ، قال : حدثنا منصور ، عن ربعي ، عن عمرو بن
ميمون ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن امرأة من الأنصار أن أبا
أيوب قال : قال رسول الله ﷺ :

«مَنْ قرأ في ليلة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقد قرأ ثلث القرآن» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن يحيى

(*) رجال الإسناد:

- زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة السجزي ، أبو عبد الرحمن نزيل دمشق ،
يعرف بخياط السنة ، ثقة حافظ من الثانية عشرة ، مات سنة ٢٨٩ وله ٩٤ سنة ،
روى له النسائي .
- بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي النيسابوري ، أبو عبد الرحمن ، ثقة
زاهد فقيه ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٧ أو ٢٣٨ ، روى له البخاري ومسلم .
- منصور بن المعتمر بن عبدالله السلمى أبو عتاب الكوفي ، ثقة ثبت وكان لا
يدلس ، من طبقة الأعمش ، مات سنة ١٣٢ ، روى له البخاري ومسلم .
- ربعي بن حراش أبو مريم العبسي الكوفي ، ثقة عابد مخضرم ، من الثانية ، مات
سنة ١٠٠ وقيل غير ذلك ، روى له البخاري ومسلم .
- عمرو بن ميمون الأودي ، أبو عبدالله ، ويقال : أبو يحيى ، مخضرم مشهور ، ثقة
عابد نزل الكوفة ، مات سنة ٤٧ وقيل بعدها ، روى له البخاري ومسلم .
- عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ، ثقة من الثانية ، اختلف
في سماعه من عمر ، مات بوقعة الجماجم سنة ٨٣ ، وقيل : إنه غرق ، روى له
البخاري ومسلم .
- امرأة من الأنصار : وهي امرأة أبي أيوب كما صرح به الترمذي .

شيخ النسائي وهو ثقة، وثقه النسائي وقال عنه: أحد الثقات. وقال عبدالغني بن سعيد: حافظ ثقة.

وقد تابعه مسدد ومحمد بن أبي بكر المقدمي، فأخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٢٩) من طريقهما، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (١٣٧/٣) تعليقا.

قال: قال إسحاق: عن عبدالعزيز بن عبدالصمد، حدثنا منصور به. وقد وهم عبدالعزيز بن عبدالصمد في هذا الإسناد على منصور فقال: (عن منصور، عن ربعي، عن عمرو بن ميمون...). خالفه زائدة بن قدامة^(١)، وإسرائيل^(٢)، والفضيل بن عياض^(٣) فرووه (عن منصور، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب).

فوهم عبدالعزيز فجعل مكان هلال بن يساف ربعي بن حراش، وأسقط من الإسناد الربيع بن خثيم.

(١) أحمد (٤١٩/٥) والترمذي (٢٨٩٦) والنسائي (١٧٢/٢) وفي الكبرى (١٠٦٨)، ٩٩٤٦، ١٠٥١٧ والطبراني في الكبير (٤٠٢٦) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٨١) والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣١٣).

(٢) الدارمي (٣٣١٢ ط. البغا) وابن عبد البر في التمهيد (٢٥٦/٧).

(٣) ذكره الترمذي تعليقا (١٥٤/٥) عقب الحديث (٢٨٩٦) وقد أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٥١٨) والطبراني في الكبير (٤٠٢٨) عن فضيل بن عياض، عن منصور، عن هلال، عن عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم... فجعل مكان عمرو بن ميمون مكان الربيع بن خثيم والربيع بن خثيم مكان عمرو بن ميمون، لذا قال الدارقطني في العلل (١٠٢/٦) (ورواه فضيل بن عياض عن منصور فقدّم في إسناده وأخر) اهـ.

ولعله وقع عند الترمذي على الصواب، والله أعلم.

وقد رواه كذلك بذكر هلال بن يساف والربيع بن خثيم: شعبة^(١)، وجريير بن عبد الحميد^(٢).

قال النسائي في الكبرى (١٧٣/٦) عقب حديث الباب: هذا خطأ.

وقال البخاري في التاريخ الكبير: وربيع لا يصح.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (١٧٣٥): سألت أبي عن حديث رواه عبدالعزيز بن عبد الصمد، عن منصور بن المعتمر، عن ربيعة بن حراش، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟» فأشفقنا منها وسكتنا، قال: «مَنْ قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَإِنها تعدل ثلث القرآن».

قال أبي: (هذا خطأ، الحديث عن منصور عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون) اهـ.

وقال الدارقطني في العلل (١٠١/٦ - ١٠٢) عندما سئل عن هذا الحديث:

قال: (ورواه منصور بن المعتمر واختلف عنه:

(١) أحمد (٤١٨/٥) والنسائي في الكبرى (١٠٥١٦) وأبو نعيم في الحلية (١٦٨/٧) - (١٦٩) عن منصور، عن هلال، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون عن امرأة، عن أبي أيوب) أسقط عبد الرحمن بن أبي ليلى، انظر ح (٤٢).

(٢) النسائي في الكبرى (١٠٥١٥) والطبراني في الكبير (٤٠٢٧).

عن منصور، عن هلال، عن الربيع، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب. أسقط عمرو بن ميمون وعبد الرحمن بن أبي ليلى.

فرواه زائدة بن قدامة فضبط إسناده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب.

وخالفه شعبة فرواه عن منصور... ولم يذكر ابن أبي ليلى.

ورواه فضيل بن عياض فقدّم في إسناده وآخر، جعله عن هلال بن
يساف، عن عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى،
عن امرأة، عن أبي أيوب، انظر ح (٨٢٧).

ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد عن منصور فوهم فيه...، أسقط
من الإسناد الربيع بن خثيم وجعل مكان هلال بن يساف ربعي بن
حراش ووهم فيه والقول قول زائدة بن قدامة اهـ.

وقد رجح الترمذي والنسائي كذلك حديث زائدة.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، ولا نعرف أحداً روى هذا
الحديث أحسن من رواية زائدة، وتابعه على روايته إسرائيل والفضيل بن
عياض...).

وقال النسائي في الكبرى (١٧٣/٦): لا أعرف في الحديث
الصحيح إسناداً أطول من هذا.



أبو المغيرة (عبد القدوس)

اسمه ونسبه:

عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أبو المغيرة الشامي الحمصي.

ولد في حدود سنة ١٣٠.

روى عن: الأوزاعي، وصفوان بن عمرو، وحريز بن عثمان، وأرطاة بن المنذر، وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، وابن معين، والذهلي، والدارمي، وإسحاق الكوسج وجماعة.

قال العجلي والدارقطني: ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق.

وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات.

قال ابن زنجويه: ما رأيت أخوف لله من إسحاق بن سليمان،

ولا رأيت أخشع من أبي المغيرة، ولا أحفظ من يزيد بن هارون، ولا أعقل من أبي مسهر، ولا أروع من الفريابي.

مات سنة ٢١٢ وصلى عليه أحمد بن حنبل.

قال ابن حجر: ثقة من التاسعة.

□ الحديث (*):

٩٢٧ - قال أبو عبد الرحمن النسائي (٢٧٤/١): أخبرني شعيب بن شعيب بن إسحاق قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها».

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير شعيب بن شعيب شيخ النسائي، وثقه النسائي، وقال أبو حاتم وابنه عبد الرحمن: صدوق.

هكذا قال أبو المغيرة: (عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة).

خالفه عبد الله بن المبارك^(١)، وموسى بن أعين^(٢)، والوليد بن

(*) رجال الإسناد:

- شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي، توفي أبوه وهو حمل فسمي باسمه، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٤ وله ٧٤ سنة، روى له النسائي.
- الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو: انظر ترجمته في بابه.
- الزهري: تقدم انظره في بابه.

- سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن مخزوم القرشي المخزومي أحد العلماء الأئبات الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين، روى له البخاري ومسلم.

(١) مسلم (٧٠٧) (١٦٢).

(٢) النسائي (٢٧٤/١) وفي الكبرى (١٥٣٨).

مسلم^(١)، ومحمد بن كثير^(٢)، وبشر بن بكر^(٣) فقالوا: (عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة) فجعلوا الحديث من مسند أبي سلمة عن أبي هريرة وليس من مسند سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، وهو المحفوظ من حديث الزهري فقد رواه كذلك الثقات من أصحاب الزهري عنه، منهم:

مالك بن أنس^(٤)، وسفيان بن عيينة^(٥)، ومعمر^(٦)، ويونس^(٧)، وقرة بن عبد الرحمن^(٨)، وعبيد الله بن عمر^(٩)، وشعيب^(١٠)، وابن جريج^(١١)، وإبراهيم بن أبي عبلة^(١٢)، ويزيد بن عبد الله بن الهاد^(١٣)، وثابت بن ثوبان^(١٤).

لذا قال أبو عبد الرحمن النسائي: لا نعلم أحداً تابع أبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، والصواب عن أبي سلمة عن أبي هريرة^(١٥).

-
- (١) ابن خزيمة (١٨٤٩) وأبو عوانة (١٥٣٥).
 - (٢) الدارمي (١٢٠١).
 - (٣) ابن المنذر في الأوسط (١٩٥/٤ ح ٢٠٢١).
 - (٤) البخاري (٥٨٠) ومسلم (٦٠٧) وهو في الموطأ (١٠/١).
 - (٥) مسلم (٦٠٧) (١٦٢) وأحمد (٢٤١/٢) والترمذي (٥٢٤) وابن ماجه (١١٢٢).
 - (٦) مسلم (٦٠٧) (١٦٢) وأحمد (٢٧١/٢) وعبدالرزاق (٣٣٦٩).
 - (٧) مسلم (٦٠٧) (١٦٢) وأبو عوانة (١٥٣٣).
 - (٨) ابن خزيمة (١٥٩٥) والطبراني في الأوسط (٥٤٥).
 - (٩) النسائي (٢٧٤/١) وأبو عوانة (١٥٣٣) وأبو يعلى (٥٩٤١) وابن حبان (١٤٨٥).
 - (١٠) أبو عوانة (١٥٣١).
 - (١١) عبدالرزاق (٣٣٧٠).
 - (١٢) أبو عوانة (١٥٣٦).
 - (١٣) الطبراني في الأوسط (٨٧٧١).
 - (١٤) ابن حبان (١٤٨٦).
 - (١٥) السنن الكبرى (٤٨١/١) عقب الحديث رقم (١٥٣٩).

أبو عامر العقدي

اسمه ونسبه:

عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري.
روى عن: شعبة، والثوري، وأيمن بن نابل، وحماد بن سلمة،
وإبراهيم بن طهمان، وهشام الدستوائي، وجماعة.
روى عنه: أحمد، وإسحاق، ويحيى بن معين، وعلي بن
المديني، وعبد بن حميد، وزهير بن حرب، وخلق كثير.
قال النسائي: ثقة مأمون.
وقال إسحاق: ثقة أمين.
وقال ابن معين: ثقة.
وقال أبو حاتم: صدوق.
قال سليمان بن داود القزاز: سألت أحمد قلت: أريد البصرة
عمن أكتب؟ قال: عن أبي عامر العقدي ووهب بن جرير.
وقال عبد الرحمن بن مهدي: كتبت حديث ابن أبي ذئب عن
أوثق شيخ.
مات سنة ٢٠٤.
قال ابن حجر: ثقة، من التاسعة.

□ الحديث الأول (*):

٩٢٨ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٥٩/٦): حدثنا أبو عامر، حدثنا هشام - يعني ابن سعد - عن عثمان بن عمرو بن هانئ، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

دخل عليّ رسول الله ﷺ فعرفت في وجهه أن قد حفزه شيء فتوضأ، ثم خرج فلم يكلم أحداً فدنوت من الحجرات فسمعتة يقول: «يا أيها الناس إن الله عزّ وجل يقول: مروا بالمعروف وانهاؤا عن المنكر من قبل أن تدعوني فلا أجيبكم وتسالوني فلا أعطيكم وتستنصروني فلا أنصركم».

التعليق:

هذا إسناد ضعيف لجهالة عاصم بن عمر بن عثمان، وقيل: إنه هو عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري، وهذا من رجال الشيخين، ثقة عالم بالمغازي.

والحديث أخرجه كذلك إسحاق (٨٦٤) عن أبي عامر، والبخاري (٣٣٠٥ زوائد) من طريق الحسن بن أبي كبشة عن أبي عامر بهذا

(*) رجال الإسناد:

- هشام بن سعد المدني، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من كبار السابعة، مات سنة ١٦٠ أو قبلها، روى له مسلم والبخاري تعليقا.
- عمرو بن عثمان بن هانئ المدني، مولى عثمان، ويقال: عثمان بن عمرو بن هانئ قلبه بعضهم، مستور، من السابعة، روى له أبو داود وابن ماجه.
- عاصم بن عمر بن عثمان، مجهول، من السابعة، وقيل: هو الذي بعده، روى له ابن ماجه.

الإسناد (وسقط من إسناد إسحاق عاصم بن عمر بن عثمان).

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩٨/٤٦) من طريق الإمام أحمد.

هكذا قال أبو عامر: (عن هشام، عن عثمان بن عمرو بن هانيء، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة).

خالفه معاوية بن هشام^(١)، وابن أبي عامر^(٢)، وأبو همام محمد بن محبوب^(٣) فقالوا: (عن هشام، عن عمرو بن عثمان بن هانيء، عن عاصم بن عمر، عن عروة، عن عائشة).

قلب أبو عامر العقدي (عمرو بن عثمان) فقال: (عثمان بن عمرو).

وقد روى هذا الحديث أيضاً ابن أبي فديك^(٤) فقال: (عن عمرو بن عثمان بن هانيء، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة به).

قال ابن عساكر في تاريخ دمشق عقب الحديث: كذا قال، وصوابه: عمرو بن عثمان بن هانيء.

(١) ابن ماجه (٤٠٠٤) وابن أبي شيبة (٢٤٤/٥).

(٢) البزار (٣٣٠٦ زوائد) كذا جاء في المطبوع (ابن أبي عامر) ولعله هو نفسه أبو عامر.

(٣) البيهقي (٣/١٠) والمزي في تهذيب الكمال (٥٢٧/١٣) في ترجمة عمرو بن عثمان، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩٩/٤٦).

(٤) ابن حبان (٢٩٠) والبزار (٣٣٠٤) والطبراني في الأوسط (٦٦٦١) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٩٨/٤٦).

وذكره الحافظ في المطالب العالية (٦٧٣/١٣) وقال: ما عرفت
عثمان بن عمرو بن هانيء^(١).

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٦٢/٦): عثمان بن
عمرو روى عن عاصم بن زيد^(٢)، روى عنه هشام بن سعد سألت أبي
عنه فقال: لا أعرفه.



(١) في النسخة المطبوعة: ما عرفت عثمان بن عروة بن هانيء وهو خطأ وقد ذكر
الحافظ رواية إسحاق، وعند إسحاق (عثمان بن عمرو بن هانيء) وهناك أخطاء
أخرى فلتصحح من هنا.

والعجيب أن الحافظ قد ذكر في التهذيب والتقريب (عمرو بن عثمان بن هانيء)
وقال: ويقال: عثمان بن عمرو بن هانيء، قلبه بعضهم، ولم يتفطن لهذا أيضاً أبو
حاتم فقال: لا أعرفه، والله أعلم.

(٢) كذا جاء هنا (عاصم بن زيد) وكذا في لسان الميزان (١٤٩/٤) وميزان الاعتدال
(١٥٧/٨).

□ الحديث الثاني (*) :

٩٢٩ - قال الإمام النسائي رحمه الله (٥٣/٢): أخبرنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني بصري، قال: حدثنا أبو عامر قال: حدثنا سليمان عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد قال: سمعت أبا حميد وأبا أسيد يقولان: قال رسول الله ﷺ:

«إذا دخل أحدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الإمام أحمد (٤٩٧/٣) و(٤٢٥/٥) عن أبي عامر العقدي بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- سليمان بن عبيد الله بن عمرو بن جابر الغيلاني المازني البصري، صدوق من الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٦ أو ٢٤٧، روى له مسلم.
- سليمان بن بلال التيمي مولا هم أبو محمد المدني، ثقة من الثامنة، مات سنة ١٩٧، روى له البخاري ومسلم.
- ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي المدني المعروف بربيعة الرأي، ثقة فقيه مشهور، من الخامسة، مات سنة ١٣٦ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري المدني، ثقة من الثالثة، روى له مسلم.
- أبو حميد الساعدي: صحابي مشهور اسمه المنذر بن سعد بن مالك، شهد أحداً وما بعدها، مات في خلافة يزيد.
- أبو أسيد الساعدي: صحابي مشهور بكنيته اسمه مالك بن ربيعة، شهد بدرأً وغيرها، قيل: إنه آخر البدرين موتاً.

وأخرجه البزار (٣٧٢١) عن محمد بن المشني عن أبي عامر به .

وأخرجه ابن حبان (٢٠٤٩) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب عن أبي عامر العقدي به ، وهو عند النسائي أيضاً في الكبرى (٨٠٨) وفي عمل اليوم والليلة (١٧٧) .

هكذا قال أبو عامر: (عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أسيد) .

خالفه يحيى بن يحيى النيسابوري^(١) ، وسعيد بن أبي مريم^(٢) ، وعبد الله بن مسلمة^(٣) فرووه عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد) على الشك .

وكذلك رواه بشر بن المفضل عن عمارة بن غزية^(٤) ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي^(٥) كلاهما عن ربيعة، عن عبد الملك فقالا: أبو حميد أو أبو أسيد بالشك .

وقد نبّه الإمام مسلم إلى وهم من قال: (وأبي أسيد) فقال عقب الحديث: «سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب

(١) مسلم (٧١٣) .

(٢) أبو عوانة (١٢٣٥) وسعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي، ثقة ثبت فقيه .

(٣) الدارمي (٢٦٩١) .

(٤) البزار (٣٧٢٠) وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (١٦٠٦) وابن حبان (٢٠٤٨) والبيهقي (٤٤١/٢) وخالفه إسماعيل بن عياش فرواه عن عمارة فقال: أبو حميد وحده . ابن ماجه (٧٧٢) .

وإسماعيل ضعيف في روايته عن أهل الحجاز وهذه منها .

(٥) أبو داود (٤٦٥) والدارمي (١٣٩٤) والبيهقي (٤٤٢/٢) وفي الدعوات الكبير (٦٦) .

سليمان بن بلال، قال: بلغني أن يحيى الحماني^(١) يقول: وأبي أسيد^(٢).

ولم يتفطن لهذه العلة أبو زرعة وابن أبي حاتم.

قال ابن أبي حاتم: «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه ربيعة بن أبي عبد الرحمن فاختلف عنه:

فروى بشر بن المفضل عن عمارة بن غزية عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد عن أبي حميد الساعدي أو عن أبي أسيد الساعدي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا دخل أحدكم المسجد...» الحديث.

ورواه سليمان بن بلال عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أسيد عن النبي ﷺ؟

قال أبو زرعة: عن أبي حميد وأبي أسيد كلاهما عن النبي ﷺ أصح.

قال ابن أبي حاتم: لم يكن أخرج أبو زرعة من خالف بشر بن المفضل في روايته عن عمارة بن غزية وأحسب أنه لم يكن وقع عنده.

وأخبرناه يونس بن عبد الأعلى قراءة عليه عن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن عمارة بن غزية، عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد

(١) تكلم فيه أحمد وابن المديني وأثنى عليه ابن معين وليس له رواية في الكتب الستة تجنبوا حديثه عمداً لكن له ذكر في صحيح مسلم في ضبط اسم عقيب حديث سليمان بن بلال. سير أعلام النبلاء (٥٣٧/١٠).

(٢) صحيح مسلم (٤٩٤/١).

عن أبي حميد وأبي أسيد عن النبي ﷺ^(١) كما رواه سليمان بن بلال،
فدلّ على أن الخطأ من بشر بن المفضل^(٢).

قال محرره أبو حمزة: سليمان بن بلال يرويه بالشك، كما جاء
في صحيح مسلم أن يحيى بن يحيى قال كذا في كتاب سليمان وتابعه
على ذلك سعيد بن أبي مريم وعبدالله بن مسلمة، وخالفهم أبو عامر
فوهم.

وكذلك رواه بشر بن المفضل والدراوردي وهو الصحيح خلاف
ما زعما، والله أعلم^(٣)، وانظر ح (١١٥٠).

علة الوهم:

١ - روى أبو عامر عن سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي
عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي سعيد وأبي حميد أن
النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له
أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم
الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد
منكم فأنا أبعدكم منه»^(٤).

(١) أخرجه أبو عوانة (١٢٣٤) والطبراني في الدعاء (٤٢٦) من طريق أخرى عن ابن
وهب.

(٢) العلل (٥٠٩).

(٣) جاء في شرح السنّة (٣٦٨/٢) أن مسلماً أخرجه من طريق أبي حميد وأبي أسيد
ولعله خطأ من الشارح أو النساخ.

(٤) أحمد (٤٩٧/٣) و(٤٢٥/٥) والبزار (٣٧١٨) والطحاوي في شرح المشكل (٦٠٦٧)

وابن حبان (٦٣) من طريق أبي عامر، وعند ابن حبان عن أبي حميد وحده.
ورواه ابن سعد في الطبقات (٣٨٧/١) من طريق عبدالله بن مسلمة بن قعنب عن
سليمان بن بلال فقال: (أبو حميد أو أبو أسيد) بالشك.

فلربما من هنا دخل الوهم على أبي عامر، والله تعالى أعلم.

٢ - اختلاف الأمصار: فسلیمان بن بلال مدني وأبو عامر العقدي بصري، وخالفه ثلاثة من الأئمة الثقات فروايتهم مقدمة عليه.



□ الحديث الثالث (*) :

٩٣٠ - قال ابن حبان رحمه الله في صحيحه (٧٢٣٢): أخبرنا عبدالله بن محمد الأزدي حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن أيمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

«طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى سبع مرات لمن آمن بي ولم يرني».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير أيمن وهو ابن مالك الأشعري ليس له رواية في الكتب الستة لذا لم يترجم في رجالهما وترجمه الحافظ في التعجيل، ولم يرو عنه إلا قتادة.

(*) رجال الإسناد:

- عبدالله بن محمد الأزدي أبو محمد القرشي المطلبي النيسابوري، صاحب التصانيف، عرف بابن شيرويه، قال الحاكم: ابن شيرويه الفقيه أحد كبراء نيسابور، له مصنفات كثيرة تدل على عدالته واستقامته، توفي سنة ٣٠٥. انظر: السير (١٦٦/١٤) مقدمة صحيح ابن حبان ص ١٣، روى عنه ابن حبان (٤٦٣) حديثاً في صحيحه.
- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد ابن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، روى له البخاري ومسلم.
- همام بن يحيى بن دينار العودي البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة، مات سنة ١٦٤ أو ١٦٥، روى له البخاري ومسلم.
- قتادة: تقدم. انظر ترجمته في بابه.
- أيمن بن مالك الأشعري، وثقه ابن حبان، وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وأكثر ما تقع الروايات عن أيمن غير منسوب، وكذا في تاريخ البخاري. تعجيل المنفعة (٣٢٩/١).

كذا قال أبو عامر: (عن همام، عن قتادة، عن أيمن، عن أبي هريرة).

خالفه عبيد الله بن موسى^(١)، وموسى بن داود^(٢)، وهديبة بن خالد^(٣)، ويزيد بن هارون^(٤)، وعبد الصمد بن عبد الوارث^(٥)، وعفان بن مسلم^(٦)، وسهل بن بكار^(٧)، وموسى بن إسماعيل^(٨)، وأبو داود الطيالسي^(٩) فقالوا: (عن همام، عن قتادة، عن أيمن، عن أبي أمامة). وكذلك رواه هشام الدستوائي^(١٠)، وحماد بن الجعد^(١١) عن قتادة عن أيمن عن أبي أمامة وهذا هو الصحيح، وصحح ابن حبان الروایتين، والله تعالى أعلم.



-
- (١) ابن حبان (٧٢٣٣).
(٢) أحمد (٢٤٨/٥) وابن عبد البر في التمهيد (٢٤٧/٢٠).
(٣) أحمد (٢٤٨/٥).
(٤) أحمد (٢٥٧/٥).
(٥) أحمد (٢٦٤/٥).
(٦) أحمد (٢٦٤/٥).
(٧) الطبراني في الكبير (٨٠٠٩) ومن طريقه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٤٦/١).
(٨) البخاري في التاريخ الكبير (٢٧/٢).
(٩) في مسنده (١٢٢٨).
(١٠) الرويانى في مسنده (١٢٦٦).
(١١) أحمد (٢٤٨/٥) وابن أبي عاصم في السنة (١٤٨٣) والطبراني في الكبير (٨٠١٠).

□ الحديث الرابع (*):

٩٣١ - قال ابن حبان رحمه الله في صحيحه (٢٩١٨): أخبرنا أبو عروبة بحران، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، قال: قالت عائشة رضي الله عنه: ما رأيت الوجد على أحد أشد منه على رسول الله ﷺ.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي عروبة وهو صدوق صاحب حديث.

هكذا قال أبو عامر: (عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عائشة)، تابعه أبو داود الطيالسي.

خالفهما جماعة من أصحاب شعبة فقالوا: (شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق عن عائشة)، منهم:

(*) رجال الإسناد:

- أبو عروبة: الحسين بن محمد بن أبي معشر السلمي الجزري الحراني، نعتة الذهبي فقال: الإمام الحافظ المعمر الصادق صاحب التصانيف، ولد بعد سنة ٢٢٠، قال ابن عدي: كان عارفاً بالرجال والحديث، ونحو ذلك قال أبو أحمد الحاكم في الكنى (السير ٥١١/١٤).
- محمد بن بشار: انظره في باب.
- شعبة: تقدم. انظر ترجمته في باب.
- سليمان: هو الأعمش. انظر ترجمته في باب.
- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل، من الثانية، ثقة مخضرم، من الثانية، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة.

عبدالله بن المبارك^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، ومحمد بن أبي عدي^(٣)، ومعاذ بن معاذ^(٤).

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح.

ومما يدل على صحة رواية الجماعة عن شعبة أن سفيان الثوري^(٥) وجريز بن عبد الحميد^(٦) قد تابعا روايتهم عن شعبة بإثبات مسروق في الإسناد.

وقد تقدم في باب أبي داود الطيالسي ح (٤٤٨) فانظره.



(١) البخاري (٥٦٤٦).

(٢) مسلم (٢٥٧٠) وأحمد (١٧٢/٦).

(٣) مسلم (٢٥٧٠).

(٤) مسلم (٢٥٧٠).

(٥) البخاري (٥٦٤٦) و(٥٦٤٧).

(٦) مسلم (٢٥٧٠).

الأشجعي

اسمه ونسبه:

عبيدالله بن عبد الرحمن الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي،
نزىل بغداد، وقيل: (عبيدالله بن عبيدالرحمن).

روى عن: هشام بن عروة، ومحمد بن عمرو بن علقمة،
وإسماعيل بن أبي خالد، ومالك بن مغول، وشعبة، وسفيان،
وجماعة.

روى عنه: ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وأبو النضر هاشم،
ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وأبو خيثمة، وخلق.

وثقه ابن معين والنسائي وقال العجلي: كان ثقة ثبتاً متقناً عالماً
بحديث الثوري رجلاً صالحاً أرفع من روى عن سفيان.

قال أبو داود: كان عند الأشجعي عن سفيان ثلاثون ألفاً.

قال ابن حجر: ثقة مأمون، أثبت الناس كتاباً في الثوري، من
كبار التاسعة، مات سنة ١٨٢.



□ الحديث (*):

٩٣٢ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٢٧/١): نا يحيى عن سفيان حدثني سليمان - يعني الأعمش - عن يحيى بن عُمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال:

مرض أبو طالب فأتته قريش وأتاه رسول الله ﷺ يعودوه وعند رأسه مقعد رجل فقام أبو جهل فقعده فيه فقالوا: إن ابن أخيك يقع في آلهتنا، قال: ما شأن قومك يشكونك؟ قال: «يا عم أريدهم على كلمة واحدة تدين لهم بها العرب وتؤدي العجم إليهم الجزية» قال: ما هي؟ قال: «لا إله إلا الله» فقاموا فقالوا: أجعل الآلهة إلهاً واحداً، قال: ونزل: ﴿صَّ وَالْفُرْعَانَ ذِي الذِّكْرِ﴾ ﴿١﴾ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزِّ وَشَقَاقٍ ﴿٢﴾ ﴿٣﴾ فقرأ حتى بلغ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ١ - ٥] قال عبدالله: قال أبي: وثنا أبو أسامة ثنا الأعمش ثنا عباد فذكر نحوه، وقال الأشجعي: يحيى بن عباد.

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال الأشجعي: (عن سفيان، عن الأعمش، عن يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس).

(*) رجال الإسناد:

- سفيان الثوري: تقدم.

- الأعمش: سليمان بن مهران. انظره في باب.

- يحيى بن عباد بن شيبان الأنصاري أبو هبيرة الكوفي، ثقة من الرابعة، مات بعد العشرين، روى له مسلم.

خالفه يحيى بن سعيد القطان^(١)، وأبو معاوية^(٢)، وأبو أحمد الزبيري^(٣).

فقالوا: (عن سفيان، عن الأعمش، عن يحيى بن عمار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس).

وتابعهم معاوية بن هشام عن سفيان عن يحيى بن عمار به^(٤).

ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان فقال: عن يحيى، ولم ينسبه^(٥).

فقال له علي من المديني من يحيى قال: لا أزيدك على هذا^(٦).

وذكر البخاري في تاريخه قال: يحيى بن عمار عن سعيد عن ابن عباس قوله قاله عمرو بن أبي قيس عن عطاء عن يحيى^(٧).

وقال أبو حاتم: يحيى بن عمار روى عن سعيد بن جبير، روى عنه الأعمش وعطاء بن السائب^(٨).

(١) أحمد (٢٢٧/١) والترمذي (٣٢٣٢) والنسائي في الكبرى (١١٤٣٦) وفي التفسير (٤٥٦) وابن أبي شيبة (١١٩٢٨) وابن حبان (٦٦٨٦) والبيهقي (١٨٨/٩) والضياء في المختارة (٤١٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٢/٦٩) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) الضياء في المختارة (٣٨٨/١٠) رقم (٤١٤) وابن عساكر (٣٢٢/٦٦).

(٣) الحاكم (٤٣٢/٢) وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) الطبري في تفسيره (١١٨/٢٣، ١٢٥) إلا أنه أسقط الأعمش من الإسناد.

(٥) أبو يعلى (٢٥٨٣) والضياء في المختارة (٤١٥) والطحاوي (٢٦/٥).

(٦) الطحاوي في شرح المشكل (٢٦/٥) وتحفة الأخیار (٥٢/٥).

(٧) التاريخ الكبير (٢٩٦/٨) وعطاء هو ابن السائب.

(٨) الجرح والتعديل (١٧٥/٩).

وقد اختلف عن أبي أحمد الزبيري فرواه عنه عبد بن حميد فقال: يحيى بن عباد^(١)، ولم ينسبه محمود بن غيلان^(٢)، وقال عثمان بن أبي شيبة: يحيى بن عمار^(٣).

ورواه أبو أسامة حماد بن أسامة عن الأعمش فقال: عباد بن جعفر^(٤)، وتابعه أبو معاوية فرواه عن الأعمش قال: حدثنا عباد عن سعيد بن جبير ولم ينسبه^(٥).

قال عبدالله بن أحمد: قلت لأبي: قال يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن أبا طالب مرض فعاده النبي ﷺ.

وقال أبو أسامة: حدثنا الأعمش قال: حدثنا عباد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله.

قال أبي: وقال الأشجعي عن سفيان عن الأعمش عن يحيى بن عباد عن أبي هريرة.

فقلت: مَنْ أصاب؟ قال: لا أدري^(٦).

وقال الطحاوي بعد أن ذكر حديث يحيى القطان: إنه تصحيف

(١) الترمذي (٣٢٣٢).

(٢) الترمذي (٣٢٣٢).

(٣) الحاكم (٤٣٢/٢).

(٤) أحمد (٣٦٢/١).

(٥) ابن أبي شيبة (١١٩٣٠).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣٢٨/١ - ٣٢٩).

وأنه إنما أريد به يحيى بن عباد أبو هبيرة الأنصاري وهو رجل جليل من تابعي الكوفة فصحف فليل: يحيى بن عمارة.

ثم ذكر بسنده عن علي بن المديني قال: حدثنا يحيى بن سعيد بهذا الحديث فقال فيه: يحيى بن عمارة، فأتيت عبد الرحمن بن مهدي فحدثنا به فقال فيه: عن يحيى، فقلت لعبد الرحمن: مَنْ يحيى؟ قال: لا أزيدك على يحيى، فنظرت في كتاب الأشجعي فإذا هو يحيى بن عباد أبي هبيرة.

الخلاصة:

اختلف على الأعمش في هذا الحديث.

فرواه عنه حماد بن أسامة وأبو معاوية فقالا: عباد، ونسبه أبو أسامة فقال: ابن جعفر.

ورواه سفيان الثوري فاختلف عليه.

فقال يحيى وأبو معاوية وأبو أحمد الزبيري في رواية عنه عن الأعمش عن يحيى بن عمارة.

وقال عنه الأشجعي وأبو أحمد الزبيري في رواية عن الأعمش عن يحيى بن عباد.

والأصح عندي من حديث الأعمش ما رواه حماد وأبو معاوية حيث توافقا على ذلك، وأبو معاوية لا يقل عن سفيان في الأعمش.

والأصح من حديث سفيان رواية يحيى القطان ومن تابعه.

والله تعالى أعلم.

أثر الوهم:

احتج بهذا الإسناد الطحاوي فقال: فكان في هذا الحديث ما قد دلّ على دخول المجوس فيمن تؤخذ منه الجزية لأنهم من العجم، فقال هذا القائل: وكيف تقبلون هذا الحديث وفي إسناده يحيى بن عمار^(١) وأنتم لا تعرفونه ولا تعرفون يحيى بن عمار في أهل العلم إلا يحيى بن عمار الأنصاري أبا عمرو بن يحيى وذلك لا يروي عن سعيد بن جبير وإنما هو من أهل المدينة، فكان جوابنا في ذلك بتوفيق الله عزّ وجل وعونه أن يحيى بن عمار المذكور في هذا الحديث كما ذكر، غير أنا قد وقفنا على العلة فيه فبان لنا أنه مُصَحَّف وأنه إنما أريد من يحيى بن عباد أبو هبيرة الأنصاري وهو رجل جليل من تابعي الكوفة فصحف فقليل: يحيى بن عمار كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي عن ابن المديني قال: ثنا يحيى بن سعيد بهذا الحديث فقال فيه: يحيى بن عمار... وساقه كما تقدم.

قلت: وليس فيما تقدم ما يقضي للأشجعي فقد اختلف هو ويحيى القطان لكن تابع يحيى أبو معاوية وأبو أحمد الزبيري في رواية وتوقف فيه ابن مهدي.

وقد اختلف على أبي أحمد الزبيري فإذا استثنينا روايته فلا شك أن يحيى القطان وأبا معاوية قد توافقا تقدم روايتهما على الأشجعي، والله تعالى أعلم.



(١) يحيى بن عمار، ويقال: ابن عباد، ويقال: عبادة الكوفي، مقبول من الرابعة، روى له الترمذي والنسائي.

عبيد الله بن موسى

اسمه ونسبه:

عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي مولا هم أبو محمد الكوفي، أول من صنف المسند على ترتيب الصحابة بالكوفة، كما أن أبا داود الطيالسي أول من صنف المسند من البصريين.

ولد في حدود عام ١٢٠.

سمع من: هشام بن عروة، والأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، وحنظلة بن أبي سفيان، وابن جريج، والأوزاعي، وشعبة، وسفيان، وإسرائيل، وخلق كثير.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل قليلاً كان يكرهه لبدعة ما فيه، وإسحاق، وابن معين، ومحمد بن عبدالله بن نمير، ومحمد بن يحيى الذهلي، وعبد بن حميد وخلق كثير.

قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: صدوق ثقة حسن الحديث، وأبو نعيم أتقن منه، وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل، كان إسرائيل يأتيه فيقرأ عليه القرآن.

وقال العجلي: ثقة وكان عالماً بالقرآن، وقال: ما رأيته رافعاً رأسه وما رأيته ضاحكاً قط.

وقال أبو داود: كان محترقاً شيعياً جاز حديثه.

قال ابن سعد: كان ثقة صدوقاً إن شاء الله كثير الحديث حسن الهيئة وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكراً فضعف بذلك عند كثير من الناس وكان صاحب قرآن.

وقال يعقوب بن سفيان: شيعي، وإن قال قائل: رافضي لم أنكر عليه وهو منكر الحديث.

وقال الآجري عن أبي داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: من عبيد الله؟ كل بلية تأتي عن عبيد الله بن موسى.

قال الذهبي بعد أن أورد حديثاً من طريقه في أن خير هذه الأمة بعد النبي ﷺ أبو بكر وعمر. قال: رواية عبيد الله مثل هذا دال على تقديمه للشيخين ولكنه كان ينال من خصوم علي.

قال ابن مندة: كان معروفاً بالرفض لم يدع أحداً اسمه معاوية يدخل داره، دخل عليه معاوية بن صالح الأشعري فقال: ما اسمك؟ قال: معاوية، قال: والله لا حدثتك ولا حدثت قوماً أنت فيهم.

قال ابن حجر: ثقة كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم، واستصغر في سفيان الثوري.

قال محرره أبو حمزة: إذا استصغر في سفيان فكيف حديثه عن من هو أكبر من سفيان من مشايخه مثل الأعمش^(١)، وشعبة^(٢) وهو

(١) توفي سنة ١٤٧ وكان مولده عام ٦١.

(٢) توفي سنة ١٦٠ وكان مولده سنة ٨٢ أو ٨٣.

أكبر من سفيان بعشر سنين، وهشام بن عروة^(١) وهو أكبر من سفيان بنحو خمس وثلاثين سنة، وابن جريج^(٢) وهو أكبر من الثوري، إلا أن يكون المقصود استصغر في سفيان أنه ضعيف في سفيان.

قلت لم يخرج له البخاري شيئاً من روايته عن سفيان وروى له سبعة وأربعون حديثاً^(٣).



(١) توفي سنة ١٤٦ وكان مولده سنة ٥٩ إذ مات وله ٨٧ سنة.

(٢) مات سنة ١٥٠ أو بعدها وقد جاوز السبعين، وقيل: المائة، ولم يثبت.

(٣) انظر رواياته في منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة لكريمة سوداني (ص ٣٩٠).

□ الحديث الأول (*):

٩٣٣ - قال الإمام مسلم رحمه الله (٢/٨٦٧ ح رقم ١٢٠٦):
وحدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن
منصور، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:
كان مع رسول الله ﷺ رجل فوقصته ناقته فمات فقال النبي ﷺ:
«اغسلوه ولا تقربوه طيباً ولا تغطوا وجهه فإنه يُبعث يليي».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه أبو عوانة (٣١١٦) من طريق أبي أمية، وأبو نعيم في
المستخرج على مسلم (٢٧٨٤) من طريق ابن كرامة، والبيهقي
(٣٩٣/٣) من طريق علي بن الحسن بن أبي عيسى، ثلاثتهم عن
عبيد الله بن موسى عن إسرائيل بهذا الإسناد.
هكذا رواه عبيد الله بن موسى قال: (عن إسرائيل، عن منصور،
عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس).

(*) رجال الإسناد:

- عبد بن حميد بن نصر الكشي، ثقة حافظ من الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٩،
روى له مسلم والبخاري تعليقا.
- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، ثقة
تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ١٦٠ وقيل بعدها، روى له البخاري
ومسلم.
- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمى أبو عتاب الكوفي، ثقة ثبت وكان لا
يدلس، من طبقة الأعمش، مات سنة ١٣٢، روى له البخاري ومسلم.
- سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي، ثقة ثبت فقيه من الثالثة، قتل بين يدي
الحجاج سنة ٩٥ ولم يكمل الخمسين، روى له البخاري ومسلم.

خالفه الأسود بن عامر^(١) فقال: (عن إسرائيل، عن منصور، عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير) عن ابن عباس.

وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد^(٢)، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي^(٣)، وعبيدة بن حميد^(٤)، وعمرو بن أبي قيس^(٥).

فقالوا: (عن منصور، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس) أسقط عبيد الله الحكم من الإسناد.

لذا انتقد هذا الحديث على مسلم الإمام الدارقطني فقال: إنما سمعه منصور من الحكم، وأخرجه البخاري عن قتيبة عن جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد وهو الصواب^(٦).

وقال رشيد الدين العطار بعد أن ذكر كلام الدارقطني: «وقد تابع البخاري على إخراجه كذلك أبو داود السجستاني وأبو عبد الرحمن النسائي كلاهما من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الحكم بإسناده كما رواه البخاري، وجرير بن عبد الحميد من أعلم الناس بحديث منصور وهذا مما يؤيد قول الدارقطني رحمه الله.

إلا أن مسلماً قدس الله روحه ونور ضريحه قد أخرج هذا الحديث من طرق ثابتة ومتصلة من رواية عمرو بن دينار وأبي بشر

(١) أحمد (٢٦٦/١).

(٢) البخاري (١٨٣٩) وأبو داود (٣٢٤١) والنسائي (١٩٦/٥) وفي الكبرى (٣٨٣٩).

(٣) أحمد (٢٦٦/١) وأبو عوانة (٣١١٧).

(٤) ابن الجارود في المتقى (٥٠٧) والدارقطني (٢٩٥/٢).

(٥) أبو عوانة (٣١١٧).

(٦) التتبع ص ٤٤٥.

جعفر بن أبي وحشية وغيرهما عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بألفاظ أتم من حديث منصور الذي قدمناه ثم أورد حديث منصور آخر طرق هذا الحديث^(١).

وقال البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى هكذا وهو وهم من بعض رواته في الإسناد والمتن جميعاً، والصحيح، ثم أورد حديث جرير عنه ولفظه: «ولا تغطوا رأسه» بدلاً: «من وجهه»، قال: ورواية الجماعة في الرأس وحده وذكر الوجه فيه غريب^(٢).

ونقل النووي عن القاضي عياض أنه قال: هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: إنما سمعه منصور من الحكم، وكذا أخرجه البخاري عن منصور^(٣).

قلت: كذا نقلاً قول الدارقطني وسكتا عليه مما يفيد إقرارهما وكذا صوّب قول الدارقطني السيوطي والشيخ ربيع بن هادي^(٤)، والله تعالى أعلم.



(١) غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة ص ٢٩٢ - ٢٩٤.

(٢) السنن الكبرى (٣/٣٩٣) وانظر: الفتح (٤/٥٤).

(٣) شرح صحيح مسلم (٨/١٣٠) ونقله السيوطي في الديباج على مسلم (٣/٢٩٨) ثم قال: وهو الصواب.

(٤) في كتابه بين الإمامين مسلم والدارقطني ص ٢٢٨.

□ الحديث الثاني (*):

٩٣٤ - قال ابن ماجه رحمه الله (٤١٩٠): حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، أنبأنا عبيد الله بن موسى، أنبأنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد، عن مورك العجلي، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون، إن السماء أظت وحُق لها أن تئط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفرشات، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله، والله لو ددت أني كنت شجرة تُعضد».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن مهاجر من رجال مسلم.

(*) رجال الإسناد:

- أبو بكر ابن أبي شيبة: ثقة حافظ صاحب تصانيف، روى له البخاري ومسلم (انظر ترجمته في بابه).
- إسرائيل: تقدم.
- إبراهيم بن مهاجر بن جبار البجلي الكوفي، صدوق لين الحفظ، من الخامسة، روى له مسلم.
- مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة ١٠١ أو ١٠٢ أو ١٠٣ أو ١٠٤ وله ٨٣ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- مورك بن مشمرج بن عبدالله العجلي أو المعتمر البصري، ثقة عابد، من كبار الثالثة، مات بعد المائة، روى له البخاري ومسلم.

وأخرجه البزار (٣٥٢٤) والطحاوي في شرح المشكل (١١٣٥) والحاكم (٥١٠/٢)، (٤٥٤٤/٤) والبيهقي (٥٢/٧) وفي شعب الإيمان (٧٨٣) كلهم من طريق عبيد الله بن موسى به.

هكذا رواه عبيد الله بن موسى عن إسرائيل فجعل قوله: «والله لوددت أنني كنت شجرة تعضد» من قول النبي ﷺ.

خالفه أسود بن عامر^(١) وإسحاق بن منصور^(٢) فرويا هذا الحديث عن إسرائيل وفصلا فيه الحديث وجعلا قوله: «والله لوددت أنني كنت شجرة تعضد» من قول أبي ذر.

وهم عبيد الله بن موسى فأدرج قول أبي ذر في قول النبي ﷺ وقد تابعه على ذلك أبو أحمد الزبيري^(٣).

قال البزار (٣٥٨/٩ عقب الحديث): «وأحسب أن هذا الكلام الأخير من قول أبي ذر، أعني: «لوددت أنني كنت شجرة تعضد».

وقد روي هذا الكلام عن أبي ذر من عدة أوجه موقوفاً.

منها: ما رواه وكيع بن الجراح عن أبيه عن إبراهيم بن مهاجر عن أبي ذر قال: «وددت أنني كنت شجرة تعضد»^(٤).

وروى الأعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذر قال: «والله لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً»، ثم قال: «والله

(١) أحمد (١٧٣/٥).

(٢) البيهقي في شعب الإيمان (٧٨٤).

(٣) الترمذي (٢٣١٢) والبزار (٣٥٢٥).

(٤) تاريخ دمشق (٢١٥/٦٦).

لوددت أن الله خلقني يوم خلقني شجرة تعضد وتؤكل ثمرتي»^(١).

وروى أبو نعيم من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة وأبيه عن إبراهيم بن محمد بن الحسن عن علي بن محمد الكوفي، عن عبيد الله بن موسى عن إسرائيل هذا الحديث، ثم قال: قال علي بن محمد، قال أبو ذر: «والله لوددت أنني كنت شجرة تعضد»^(٢).

وأخرجه الحاكم من طريق شعبة عن يونس بن خباب، عن مجاهد، عن أبي ذر موقوفاً^(٣).

لذا قال الترمذي في سننه عقب الحديث (٢٣١٢): ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال: «لوددت أنني كنت شجرة تعضد». قال المباركفوري: وهذا قول أبي ذر رضي الله عنه^(٤).



(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٦٨٢) قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، ورجاله ثقات رجال الشيخين، وذكره الحافظ في المطالب العالية (٤٠٨١) وقال: قال مسدد حدثنا يحيى عن سفيان عن الأعمش به.

ورواه أبو نعيم في الحلية (١٦٤/١) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به موقوفاً.
(٢) حلية الأولياء (٢٣٧/٢).

(٣) المستدرک (٥٧٩/٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٤) تحفة الأحوذی (٤٩٦/٦).

□ الحديث الثالث (*) :

٩٣٥ - قال الدارقطني (٤٢/٣) : حدثنا أبو علي الصفار من أصل كتابه، نا علي بن سهل بن المغيرة، حدثنا عبيدالله بن موسى، نا حنظلة بن أبي سفيان قال : سمعت سالم بن عبدالله عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : «مَنْ وهب هبة فهو أحق بها ما لم يثب منها» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات .

وأخرجه الدارقطني في العلل (٥٨/٢) بهذا الإسناد .

وأخرجه الحاكم (٥٢/٢) ومن طريقه البيهقي (١٨١/٦) من طريق أحمد بن حازم بن أبي غرزة عن عبيدالله بن موسى به .

هكذا قال عبيدالله بن موسى : (عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ) .

(*) رجال الإسناد:

- إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح البغدادي أبو علي الصفار الإمام النحوي الأديب مسند العراق، قال الدارقطني : كان ثقة متعصباً للسنّة . (السير ٤٤٠/١٥) .

- علي بن سهل بن المغيرة البزاز - البغدادي، نسائي الأصل يعرف بالعفاني لملازمته عفان بن مسلم، قال ابن أبي حاتم : كتبنا بعض حديثه ولم يقض لنا السماع منه وهو صدوق، وقال الدارقطني : كان ثقة، ووثقه ابن حبان، وفي التقريب : ثقة .

- حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان الجمحي المكي، ثقة حجة، من السادسة، مات سنة ١٥١، روى له البخاري ومسلم .

خالفه عبدالله بن وهب^(١)، ومكي بن إبراهيم^(٢) فقالوا: (عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه موقوفاً).

وكذلك رواه عمر بن عبدالعزيز عن سالم عن ابن عمر عن عمر^(٣)، والأعمش عن إبراهيم النخعي، عن الأسود عن عمر رضي الله عنه^(٤).

لذا أنكر أهل الحديث رفع هذا الحديث وصححوه موقوفاً على عمر رضي الله عنه.

قال الدارقطني: «لا يثبت هذا مرفوعاً والصواب عن ابن عمر عن عمر موقوفاً».

وقال في العلل (٥٧/٢ - ٥٨): «يرويه حنظلة بن أبي سفيان وعمر بن دينار عن سالم عن ابن عمر عن عمر قوله».

واختلف عن حنظلة فحدث به علي بن سهل بالمدينة وكان ثقة عن عبيدالله بن موسى عن حنظلة عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ ووهم فيه، وإنما هو عن ابن عمر عن عمر.

(١) البيهقي (١٨١/٦) وعبدالله بن وهب بن مسلم القرشي أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد، من التاسعة، روى له الجماعة.

(٢) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٨١/٤): مكي بن إبراهيم بن بشر التميمي البلخي، ثقة ثبت من التاسعة، روى له الجماعة.

(٣) عبدالرزاق في مصنفه (١٦٥٢٧).

(٤) الطحاوي في شرح المشكل (٣٣/١٣).

ورواه نافع عن ابن عمر عن عمر قوله».

فجعل الدارقطني الوهم فيه من علي بن سهل وذكر علة الوهم أنه حدّث به في غير بلده إذ إنه بغدادى فلربما لم تكن معه كتبه فحدّث به من حفظه.

وقوله: هذا مدفوع إذ لم ينفرد علي بن سهل بذلك بل تابعه كما سبق أحمد بن حازم عند الحاكم والبيهقي.

وقال الحاكم عقب الحديث: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إلا أن نكل الحمل فيه على شيخنا» ووافقه الذهبي.

والحديث أخرجه الحاكم عن شيخه أبي أحمد إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي عن أحمد بن حازم بن أبي عذرة عن عبيدالله بن موسى.

قال الذهبي في إسحاق بن محمد الهاشمي عن أبي غرزة الكوفي روى عنه الحاكم واتهمه.

قال ابن حجر معقباً في لسان الميزان (١/٣٧٥ رقم ١٠٦٨): قال: حدّث عنه الحاكم في المستدرک بحديث إسناده صحيح (وذكر الحديث).

قال ابن حجر: الحمل فيه عليه بلا ريب، وهذا الكلام معروف من قول عمر غير مرفوع.

قلت: لم ينفرد به بل تابعه غيره كما تقدم.

وحمل البيهقي الوهم في هذا الحديث على عبيدالله بن موسى،

فإن إسحاق بن محمد الهاشمي لم ينفرد به بل تابعه كما سبق علي بن سهل بن المغيرة.

فقال في المعرفة (٦٨/٩): (وغلط فيه عبيدالله بن موسى فرواه عن حنظلة بن أبي يوسف عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ).

والصحيح رواية عبدالله بن وهب عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، والله أعلم.

وقال في الكبرى (١٨٠/٦): وكذلك رواه علي بن سهل بن المغيرة عن عبيدالله وهو وهم، وإنما المحفوظ عن حنظلة عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن عمر بن الخطاب.

وقد رجح الإمام البخاري أن الصحيح وقفه.

فقال في التاريخ الكبير (٢٧١/١): وروى ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر عن عمر قوله وهذا أصح^(١).



(١) قاله بعد أن أورد حديث وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرجل أحق بهبته ما لم يشب منها» رواه ابن ماجه (٢٣٨٧).

□ الحديث الرابع (*) :

٩٣٦ - قال البزار رحمه الله (٢٢١٩ كشف الأستار): حدثنا يوسف بن موسى ومحمد بن عثمان بن كرامة قالوا: ثنا عبيدالله بن موسى، عن ابن عيينة، عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنه قال:

إن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ كان يحب امرأة فاستأذن النبي ﷺ في حاجة فأذن له، فخرج في يوم مطير فإذا هو بالمرأة على غدير تغتسل فلما رآها جلس منها مجلس الرجل من امرأته، وحرك ذكره فإذا هو مثل الهدية^(١) فقام نادماً، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال له رسول الله ﷺ: «صل أربع ركعات» فأنزل الله عز وجل: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِيِ النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤].

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

(*) رجال الإسناد:

- يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي نزيل الري ثم بغداد، صدوق، من العاشرة، مات سنة ٢٥٣، روى له البخاري.
- محمد بن عثمان بن كرامة الكوفي، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٢٤، روى له البخاري.

- سفيان بن عيينة: انظر ترجمته في بابه.

- الزهري: تقدم (انظر ترجمته في بابه).

- عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة ٩٤ وقيل: ٩٨، وقيل غير ذلك، روى له البخاري ومسلم.

(١) أراد رخواً مثل طرف الثوب.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦٦٨٣) من طريق أحمد بن حازم بن أبي غرزة عن عبيد الله به.

وذكره الدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد (٢٤٤٢).

هكذا قال عبيد الله بن موسى: (عن ابن عينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس).

خالفه ابن أبي عمر^(١) فقال: (عن ابن عينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن النبي ﷺ).

وكذلك رواه عبدالرزاق^(٢)، عن محمد بن مسلم (وهو الطائفي)، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة).

لذا قال البزار عقب الحديث: لا نعلم بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس، ولا نعلم رواه عن ابن عينة إلا عبيد الله بن موسى.

وقال الدارقطني: تفرد به عبيد الله بن موسى عن ابن عينة عن الزهري^(٣).

وأنكره الإمام أحمد.

قال عبد الله: سئل عن حديث رواه يوسف القطان، عن عبيد الله بن موسى عن ابن عينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس أن رجلاً كان يعشق امرأة فذهب ليوافقها فصار معه مثل الهدبة فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي أَلْتَهَارِ﴾ [هود: ١١٤].

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (١٦٥٩).

(٢) في مصنفه (١٣٨٣٠) ومن طريقه الطبري في تفسيره (١٣٦/١٢).

(٣) أطراف الغرائب والأفراد (٢٠٩/٣).

فقال: ما أرى هذا إلا كذاب أو كذب، وأنكره جداً^(١).

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه يوسف بن موسى قال: حدثنا عبیدالله بن موسى قالاً: حدثنا سفيان فذكرنا الحديث.

قال أبي: هذا خطأ، حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو، عن يحيى بن جعدة عن النبي ﷺ وذكر الحديث^(٢).

أثر الوهم:

تحول الإسناد من إسناد منقطع إلى إسناد متصل رجاله رجال الصحيح لأن يحيى بن جعدة لم يدرك عهد النبي ﷺ.
والله تعالى أعلم.



(١) العلل ومعرفة الرجال (٢/٢١٠).

(٢) العلل لابن أبي حاتم (١٦٥٩) وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل، يحيى بن جعدة بن هبيرة المخزومي ثقة وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه، من الثالثة، د تم س ق. التقريب (٧٥٢٠).

عثمان بن عمر

اسمه ونسبه:

عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد، وقيل: أبو عدي، وقيل: أبو عبدالله البصري، قيل: أصله من بخارى.

ولد بعد سنة ١٢٠.

روى عن: ابن عون، وهشام بن حسان، وكهمس، ويونس بن يزيد، وقرة بن خالد، وشعبة، وإسرائيل، وابن أبي ذئب، ومالك، وجماعة.

روى عنه: أحمد، وإسحاق، وأبو خيثمة، ومحمد بن يحيى الذهلي، والحارث بن أبي أسامة، وخلق.

قال أحمد وابن معين وابن سعد: ثقة، وزاد أحمد: رجل صالح.

وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث.

وقال أبو حاتم: صدوق، وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه.

قال الذهبي معقبا: يحيى بن سعيد كثير التعنت في الرجال وإلا فعثمان بن عمر ثقة ما فيه مغمز.

قال ابن حجر في تهذيبه: وقال البخاري في تاريخه: قال علي
- يعني ابن المديني - احتج يحيى بن سعيد بكتاب عثمان بن عمر
بحديثين عن أسامة عن عطاء، عن جابر: «عرفة كلها موقف».

مات سنة ٢٠٨، وقيل: ٢٠٩.

قال ابن حجر: ثقة، قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، من
التاسعة.



□ الحديث الأول (*):

٩٣٧ - قال أبو داود رحمه الله (٣١٣٧): حدثنا عباس العنبري ثنا عثمان بن عمر ثنا أسامة عن الزهري عن أنس: أن النبي ﷺ مرّ بحمزة وقد مُثِّل به ولم يصلّ على أحد من الشهداء غيره.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجه ابن سعد (١٤/٣ - ١٥) والطحاوي (٥٠٢/١ - ٥٠٣) وفي شرح المشكل (٤٩١٣) والدارقطني (١١٦/٤ - ١١٧) والحاكم (١٩٦/٣) والبيهقي (١٠/٤ - ١١) من طرق عن عثمان بن عمر (بألفاظ مختلفة).

هكذا قال عثمان بن عمر عن أسامة عن الزهري عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ لم يصلّ على أحد من الشهداء غيره. خالفه عبدالله بن وهب^(١)، وزيد بن الحباب^(٢)، وأبو صفوان

(*) رجال الإسناد:

- عباس بن عبدالعظيم العنبري، أبو الفضل البصري، ثقة حافظ من كبار الطبقة الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٠، روى له مسلم والبخاري تعليقا.
- أسامة بن زيد الليثي، أبو زيد المدني، صدوق يهيم، من السابعة، مات سنة ١٥٣ وهو ابن بضع وسبعين، روى له مسلم والبخاري تعليقا.
- الزهري: تقدم.

(١) أبو داود (٣١٣٥) والطحاوي (١٠/٤) وفي مشكل الآثار (٤٩١٧) والدارقطني (١١٦/٤) والحاكم (٣٦٥/١ - ٣٦٦).

(٢) أبو داود (٣١٣٦) وأحمد (١٢٨/٣) وابن سعد (١٤/٣) وابن أبي شيبه (٢٩١/١٤) والطبراني في الكبير (٢٩٣٨) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٦/٩).

الأموي^(١)، وصفوان بن عيسى^(٢)، وروح بن عباد^(٣)، وعبيد الله بن موسى^(٤)، وأبو أسامة حماد بن أسامة^(٥)، وعبد الله بن نافع الصائغ^(٦)، وسليمان بن بلال^(٧).

فرووه عن أسامة عن الزهري، عن أنس وقالوا فيه: (إن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد) ولم يستثنوا أحداً.

وروى الشافعي قال: أخبرنا بعض أصحابنا عن أسامة بن زيد به أن رسول الله ﷺ لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلهم^(٨).

وروى معمر عن الزهري قال: لم يصل على شهداء أحد^(٩).

وروى البخاري من طريق الليث بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: «أيهم أكثر أخذاً للقرآن» فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد، قال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة» وأمر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم^(١٠)).

(١) أبو داود (٣١٣٦) والترمذي (١٠١٦).

(٢) أحمد (١٢٨/٣) مقروناً مع زيد بن الحباب، وأبو نعيم (٢٢٦/٩).

(٣) ابن سعد (١٤/٣ - ١٥) والحاكم (٣٦٥/١) والبيهقي (١٠/٤ - ١١).

(٤) عبد بن حميد (١١٦٤) وابن أبي شبة (٢٦٠/١٤) وأبو يعلى (٣٥٦٨).

(٥) ذكره الدارقطني في العلل (٢٥٨٥).

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

(٨) (٢٠٤/١).

(٩) عبدالرزاق (٩٥٨٢).

(١٠) في صحيحه (١٣٤٣) باب الصلاة على الشهيد.

وجابر أبوه عبدالله أحد شهداء أحد.

وقال الشافعي في الأم: جاءت الأخبار كأنها عيان من وجوه متواترة أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد، وما روي أنه صلى عليهم وكبر على حمزة سبعين تكبيرة^(١) لا يصح^(٢).

لذا قال الدارقطني: لم يقل هذا اللفظ غير عثمان بن عمر: (ولم يصل على أحد من الشهداء غيره) وليست بمحفوظة^(٣).

وقال في العلل: «خالفه حاتم بن إسماعيل وأبو أسامة وعبدالله بن نافع الصائغ وسليمان بن بلال وابن وهب فرووه عن أسامة عن الزهري عن أنس وقالوا فيه: إن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد. ولم يستثنوا حمزة ولا غيره»^(٤).

وذهب الطحاوي إلى تصحيح الحديثين وأن هذه الزيادة من ثقة فهي مقبولة، قال: إن ابن وهب وإن كان لم يذكر ذلك فقد زاد عليه عثمان بن عمر عن أسامة إثبات الصلاة عليه وكلاهما بحمد الله ثقة ثبت مقبول الرواية ومن زاد وهو كذلك على غيره زيادة في حديث رويها جميعاً كانت زيادته مقبولة^(٥).

وفي قوله هذا نظر، فإن هذه ليست زيادة بل مخالفة، وقد تابع ابن وهب ثمانية من الثقات قالوا: لم يصل على أحد. ولم يستثنوا

(١) أخرجه ابن سعد (١٤/٣) والدارقطني (١١٨/٤) والبيهقي (١٢/٤).

(٢) فتح الباري (٢١٠/٣) وانظر: الأم (٢٦٧/١).

(٣) السنن (١١٦/٤).

(٤) العلل (١٧٢/١٢) رقم ٢٥٨٥.

(٥) شرح مشكل الآثار (٤٤٠/٢) عقب الحديث (٤٩١٧).

أحداً، والزيادة هذه تكون مقبولة لو أنهم لم ينفوا الصلاة على شهداء أحد، والله أعلم.

وهو رحمه الله إنما قال ذلك انتصاراً لمذهبه وأنه يصلى على الشهيد، ومذهب الأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد وغيرهم أنه لا يصلى على الشهيد، وحجتهم حديث الليث عن الزهري عن ابن كعب عن جابر المتقدم^(١).



(١) وانظر: التمهيد (٢٤٤/٢٤).

□ الحديث الثاني (*) :

٩٣٨ - قال ابن ماجه رحمه الله (٣٢٠١): حدثنا محمد بن بشار ثنا عثمان بن عمر ح وحدثنا محمد بن الوليد ثنا محمد بن جعفر قالوا: ثنا شعبة عن أبي التياح قال: سمعت مطرفاً عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه:

أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب ثم قال: «ما لهم وللكلاب» ثم رخص لهم في كلب الزرع وكلب العين.
قال بNDAR: العينُ حيطان المدينة.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه الروياني في مسنده (٨٨٦) وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢٧/١٤) من طريق محمد بن بشار عن عثمان بن عمر عن شعبة به.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن بشار: تقدم انظره في بابہ.
- محمد بن الوليد بن عبدالحميد القرشي البصري يلقب حمدان، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٥٦، روى له البخاري ومسلم.
- محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ١٩٣ أو ١٩٤، روى له البخاري ومسلم.
- شعبة: انظر ترجمته في بابہ.
- يزيد بن حميد الضبعي، أبو التياح، بصري مشهور بكنيته، ثقة ثبت من الخامسة، مات سنة ١٢٨، روى له البخاري ومسلم.
- مطرف بن عبدالله بن الشَّخِير العامري أبو عبدالله البصري، ثقة عابد فاضل، من الثانية، مات سنة ٩٥، روى له البخاري ومسلم.
- عبدالله بن مغفل بن عبد نهم، أبو عبد الرحمن المزني، صحابي، بايع تحت الشجرة ونزل البصرة، مات سنة ٥٧ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.

وهذا الحديث له إسنادان عن شعبة:

الأول: محمد بن بشار عن عثمان بن عمر عن شعبة وهو المقصود هنا.

والثاني: محمد بن الوليد، عن محمد بن جعفر عن شعبة.

هكذا قال عثمان بن عمر عن شعبة عن أبي التياح، عن مطرف، عن عبدالله بن مغفل أن النبي ﷺ أمر بقتل الكلاب ثم رخص في كلب العين.

خالفه أصحاب شعبة كلهم فقالوا: (وكلب الغنم)، منهم:

معاذ بن معاذ^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، وخالد بن الحارث^(٤)، والنضر بن شميل^(٥)، ووهب بن جرير^(٦)، وأبو النضر هاشم بن القاسم^(٧)، وابن أبي عدي^(٨)، وبهز بن أسد^(٩)، وشبابة بن سوار^(١٠)، وسعيد بن عارم الضبعي^(١١).

(١) مسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣).

(٢) مسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣) وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٦٤٧) وأحمد (٥٦/٥).

(٣) مسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣) وأبو داود (٧٤) وأبو عوانة (٥٤٥).

(٤) مسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣) والنسائي (٥٤/١) و(١٧٧/١) وفي الكبرى (٧٠).

(٥) مسلم (١٥٧٣).

(٦) مسلم (١٥٧٣) والدارمي (٢٠٠٦) وأبو عوانة (٥٣١٧).

(٧) أبو عوانة (٥٤١) و(٥٣١٦).

(٨) النسائي (١٧٣/١) وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٦٤٧).

(٩) أحمد (٥٦/٥) والدارقطني (٦٥/١).

(١٠) ابن أبي شيبة (١٩٩٢١) وأبو عوانة (٥٣١٦).

(١١) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٧٠) وقال: كلب الصيد وكلب آخر نسيه سعيد.

وهم عثمان بن عمر أو محمد بن بشار (وجعلناه في باب عثمان لأن الخلاف في طبقته) في قوله: (كلب العين) والصحيح كما رواه الجماعة عن شعبة كلب الزرع، وما جاء في متابعة محمد بن جعفر له في هذا الإسناد وهم من المصنف رحمه الله لأن محمد بن الوليد رواه عن محمد بن جعفر كما هو عند الإمام مسلم في صحيحه فقال: كلب زرع، وكذلك رواه الإمام أحمد عن محمد بن جعفر وأوقعه في هذا الوهم جمع الأسانيد.

قال السندي: «قال الدميري: في لفظ مسلم والنسائي: (ثم رخص في كلب الصيد والغنم) فلفظ المصنف: (كلب العين) تصحيف، والصواب الغنم، ثم قال: وتفسير العين بالحيطان خلاف المعروف، ففي النهاية: العين جمع أعين وهو واسع العين، والمرأة عيئة».

علة الوهم:

قوله: كلب العين فسّره محمد بن بشار (بندار) فقال: العين حيطان المدينة، أي: أنه يريد كلب زرع، وقد جاء في حديث أبي هريرة^(١) وابن عمر^(٢) رضي الله عنهما: كلب زرع، وفي رواية: كلب حرث، فلعله من هنا دخل الوهم في حديث الباب وهو غير محفوظ في حديث عبدالله بن مغفل إنما هو جاء في رواية ابن عمر وأبي هريرة، والله أعلم.



(١) صحيح مسلم (١٥٧٥) (٥٧ - ٥٩).

(٢) صحيح مسلم (١٥٧٤) (٥٦).

□ الحديث الثالث (*) :

٩٣٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٧٣/١) : حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :
«نُصِرْتُ بالصبا وأهلكت عاد بالدبور» .

التعليق:

هذا إسناد على شرط الشيخين .
وأخرجه أبو بكر الشافعي في الفوائد (الغيلانيات) ح (٢٤٤) من طريق علي بن المديني عن عثمان بن عمر عن شعبة به .
وأبو الشيخ في العظمة (ح ٨٦٤) من طريق بندار، عن عثمان بن عمر عن شعبة به .
هكذا رواه عثمان بن عمر فقال : (عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس) .
خالفه جمع من أصحاب شعبة فقالوا : (عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس)، منهم :

(*) رجال الإسناد :

- شعبة : ثقة حافظ متقن أمير المؤمنين في الحديث . انظر ترجمته في بابه .
- جعفر بن إياس ، أبو بشر بن أبي وَخْشِيَّة ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٥ أو ١٢٦ ، روى له البخاري ومسلم .
- سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي ، ثقة ثبت فقيه من الثالثة ، قتل بين يدي الحجاج سنة ٩٥ ولم يكمل ٥٠ سنة ، روى له البخاري ومسلم .

مسلم بن إبراهيم^(١)، وآدم بن أبي إياس^(٢)، ومحمد بن عرعة^(٣)، ويحيى بن سعيد القطان^(٤)، ومحمد بن جعفر (غندر)^(٥)، وأبو النضر هاشم بن القاسم^(٦)، ووکیع^(٧)، وأبو داود الطيالسي^(٨)، وعمرو بن مرزوق^(٩)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(١٠)، وبشر بن عمر الزهراني^(١١)، وحجاج بن محمد^(١٢)، وأبو عامر العقدي^(١٣).

وقد رواه عثمان بن عمر مرة أخرى فوافق الجماعة فقال: عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس^(١٤).

قال علي بن المديني: لم أجد حديث أبي بشر هذا في كتاب محمد بن جعفر فيما أملاه علينا من حديث شعبة عن أبي بشر^(١٥)، مما يدل على وهم عثمان بن عمر على شعبة في هذا الإسناد، والله

-
- (١) البخاري (١٠٣٥).
 - (٢) البخاري (٣٢٠٥).
 - (٣) البخاري (٣٣٤٣).
 - (٤) البخاري (٤١٠٥) وأحمد (٢٢٨/١) وابن حبان (٦٤٢١).
 - (٥) مسلم (٩٠٠) وأحمد (٣٤١/١).
 - (٦) أحمد (٣٢٤/١).
 - (٧) أحمد (٣٥٥/١).
 - (٨) في مسنده (٢٦٤١) ومن طريقه عبد بن حميد (٦٣٧).
 - (٩) الطبراني في الكبير (١١٠٤٤).
 - (١٠) عبد بن حميد في المنتخب (٦٣٧).
 - (١١) الخرائطي في مكارم الأخلاق (٥٥٣) وأبو عوانة (٢٥١٣).
 - (١٢) أبو عوانة في مسنده (٢٥١٢).
 - (١٣) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٢٧).
 - (١٤) رواه الطحاوي في شرح المشكل (٩٢٧) مقروناً مع أبي عامر العقدي.
 - (١٥) الغيلانيات (٤٤١/١) عقب حديث الباب (٢٤٤).

أعلم.

تنبيه:

وقد رواه مسكين بن بكير عن شعبة عن الحكم، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ووهم في قوله: سعيد بن جبير إنما هو مجاهد. انظره في بابه ح (٩٩٨).

علة الوهم:

قد شارك سعيد بن جبير مجاهداً في رواية هذا الحديث عن ابن عباس، وذلك فيما رواه الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وقد خرّجه مسلم في صحيحه^(١).

فربما من هنا دخل الوهم على عثمان بن عمر في ذكر سعيد بن جبير في الإسناد.



(١) مسلم (٩٠٠).

□ الحديث الرابع (*) :

٩٤٠ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله (٢٥١/٣) : أخبرنا محمد بن المثنى قال : حدثنا عثمان بن عمر قال : حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها :
أن النبي ﷺ كان لا يدع أربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الفجر .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .
وأخرجه النسائي في الكبرى (١٤٥٠) بهذا الإسناد .
وأخرجه الدارقطني في العلل (٣١٨٤) من طريق أبي محمد عبدالله بن أيوب المخرمي عن عثمان بن عمر بهذا الإسناد .
هكذا قال عثمان بن عمر : (عن شعبة ، عن إبراهيم بن محمد ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة) .

(*) رجال الإسناد :

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، أبو موسى البصري المعروف بالزمن ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة ٢٥٢ ، روى له البخاري ومسلم .
- إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمداني الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، روى له البخاري ومسلم .
- محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمداني الكوفي ، ثقة من الرابعة ، روى له البخاري ومسلم .
- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، ثقة فقيه عابد مخضرم ، من الثانية ، مات سنة ١٦٢ ، ويقال : ١٦٣ ، روى له البخاري ومسلم .

خالفه يحيى بن سعيد القطان^(١)، ووكيع^(٢)، ومحمد بن جعفر^(٣)، والطيالسي^(٤)، والنضر بن شميل^(٥)، ووهب بن جرير^(٦)، وابن أبي عدي^(٧)، وعلي بن الجعد^(٨)، وعمرو بن مرزوق^(٩)، وخالد بن الحارث^(١٠)، وعبدالله بن المبارك^(١١)، ومعاذ بن معاذ^(١٢) فقالوا: (عن شعبة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن عائشة) لم يذكروا مسروقاً في الإسناد.

قال النسائي: خالفه عامة أصحاب شعبة ممن روى هذا الحديث فلم يذكروا مسروقاً، وحديث عثمان بن عمر خطأ، والله تعالى أعلم^(١٣).

قلت: وقد رواه الدارمي^(١٤) عن عثمان بن عمر فوافق رواية الجماعة.

قال الحافظ في الفتح (٥٩/٣): في رواية وكيع عن شعبة عن

-
- (١) البخاري (١١٨٢) وأبو داود (١٢٥٣).
 - (٢) أحمد (٦٣/٦) وإسحاق بن راهويه (١٦٢٥) وأبو نعيم في الحلية (٢٩/١٠).
 - (٣) النسائي (٢٥١/٣) وأحمد (١٤٨/٦).
 - (٤) في مسنده (١٥١١) والبيهقي (٤٧٢/٢).
 - (٥) إسحاق بن راهويه (١٦٢٦).
 - (٦) البيهقي في السنن الصغرى (٧٦٤) وفي معرفة السنن والآثار (٤٤٢/٢).
 - (٧) البخاري تعليقاً عقب الحديث (١١٨٢).
 - (٨) في مسنده (١٠٨).
 - (٩) البخاري تعليقاً، وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق (٤٢٩/٢).
 - (١٠) النسائي في الكبرى (٤٥٧).
 - (١١) (١٢) أخرجه الإسماعيلي كما ذكره الحافظ في الفتح (٥٩/٣).
 - (١٣) في المجتبى (٢٥١/٣) وفي السنن الكبرى (٤٥٤/١).
 - (١٤) (١٤٣٩).

إبراهيم عن أبيه سمعت عائشة أخرجه الإسماعيلي وحكى عن شيخه أبي القاسم البغوي أنه حدّثه به من طريق عثمان بن عمر عن شعبة فأدخل بين محمد بن المنتشر وعائشة مسروقاً وأخبره أن حديث وكيع وهم، ورد ذلك الإسماعيلي بأن محمد بن جعفر قد وافق وكيعاً على التصريح بسماع محمد من عائشة ثم ساقه بسنده إلى شعبة عن إبراهيم بن محمد أنه سمع أباه أنه سمع عائشة، قال الإسماعيلي: ولم يكن يحيى بن سعيد يعني القطان الذي أخرجه البخاري من طريقه ليحمله مدلساً، قال: والوهم عندي فيه من عثمان بن عمر، وبذلك جزم الدارقطني في العلل وأوضح أن رواية عثمان بن عمر في المزيد في متصل الأسانيد، لكن أخرجه الدارمي^(١) عن عثمان بن عمر بهذا الإسناد فلم يذكر فيه مسروقاً فإما أن يكون سقط عليه أو على من بعده أو يكون الوهم في زيادته ممن دون عثمان بن عمر.

قال الدارقطني: رواه عن شعبة غندر وابن المبارك وعمرو بن مرزوق ويحيى القطان وأبو داود والنضر بن شميل وأبو إسحاق الفزاري، لم يذكروا في الإسناد مسروقاً وهو الصواب^(٢).



(١) في سننه (١٤٣٩).

(٢) العلل (٣٠٦/١٣) رقم (٣١٨٤).

□ الحديث الخامس (*) :

٩٤١ - قال أبو يعلى رحمه الله في مسنده (٤٨٣٣ ط. دار القبلة): حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:

قُلِّدَ رسول الله ﷺ هديه وأشعرها وبعث بها مع أبي بكر، ثم لم يدع شيئاً أحلّه الله حتى نحر الهدى.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، إلا أن عثمان بن عمر وهم فيه على مالك بذكر الإشعار إذ هو ليس بمحفوظ في حديث مالك هذا.

وقد تابع محمد بن المثنى في روايته هذا الحديث عن عثمان بن عمر يعقوب الدورقي عند ابن خزيمة في صحيحه (٢٥٧٤) وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢٠/١٧) فظهر بهذه المتابعة أن الوهم من عثمان بن عمر وليس ممن دونه في هذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن المثنى: تقدم.
- مالك بن أنس بن مالك: تقدم.
- عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني القاضي، ثقة من الخامسة، مات سنة ١٣٥ وله ٧٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية، المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة، من الثالثة، ماتت قبل المائة ويقال بعدها.

وقد رواه الثقات من أصحاب مالك بدون لفظ الإشعار، منهم
رواة الموطأ: يحيى بن يحيى الليثي^(١)، وأبو مصعب الزهري^(٢)،
ومحمد بن الحسن الشيباني^(٣)، ورواه عن مالك كذلك بدون الإشعار:
عبدالله بن يوسف^(٤)، وإسماعيل بن عبدالله^(٥)، وعبد الرحمن بن
مهدي^(٦)، وعبدالله بن وهب^(٧)، وروح^(٨).

قال ابن عبدالبر في التمهيد (٢٢٠/١٧): هكذا هذا الحديث في
الموطأ عند جميع رواه فيما علمت. ورواه عثمان بن عمر عن مالك
بخلاف بعض معانيه لأنه ذكر فيه الإشعار وليس ذلك في رواية غيره
في هذا الحديث عن مالك فيما علمت....

ثم قال ابن عبدالبر: (هذا اللفظ ليس بصحيح في حديث مالك
هذا، وإنما هو معروف في حديث أفلح بن حميد عن القاسم عن
عائشة)^(٩) اهـ.



-
- (١) الموطأ (٣٤٠/١ - ٣٤١) ومن طريق يحيى أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٢١)
(٣٦٩).
- (٢) الموطأ (١٠٩٦) ومن طريقه أخرجه البغوي في شرح السنة (١٨٩١).
- (٣) الموطأ (٣٩٧).
- (٤) البخاري (١٧٠٠).
- (٥) البخاري (٢٣١٧).
- (٦) النسائي (١٧٥/٥) وفي الكبرى (٣٧٧٤) وأحمد (١٨٠/٦).
- (٧) الطحاوي (٢٦٤/٢ - ٢٦٦).
- (٨) إسحاق بن راهويه في مسنده (١٠١١).
- (٩) انظره في باب أفلح.

□ الحديث السادس(*):

٩٤٢ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله في السنن الكبرى (٦٦١٥): أخبرني أحمد بن عبدالله بن الحكم بن الحسن بن عثمان بن عمر قال: ثنا شعبة عن الحكم بن أبي وائل عن أبي مسعود رضي الله عنه قال:

صنع رجل للنبي ﷺ طعاماً فأرسل إلى النبي ﷺ أن ائتني وخمسة، قال: فأرسل إليه أن ائذن لي في السادس.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.
هكذا رواه عثمان بن عمر فقال: (عن شعبة، عن الحكم، عن أبي وائل، عن أبي مسعود).
خالفه أصحاب شعبة فقالوا: (عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسعود)، منهم:
معاذ بن معاذ العنبري^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، وأبو داود الطيالسي^(٣)،

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن عبدالله بن الحكم بن أبي فروة الهاشمي، يعرف بابن الكردي، أبو الحسين البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٤٧، روى له مسلم.
- الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ١١٣ أو بعدها وله نيف وستون سنة، روى له البخاري ومسلم.
- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله مائة سنة، روى له البخاري ومسلم.

(١) مسلم (٢٠٣٦).

(٢) أحمد (١٢١/٤).

(٣) في مسنده (٦٠٨) ومن طريقه عبد بن حميد (٢٣٦) وأبو عوانة (٨٢٩٨).

وبشر بن المفضل^(١)، ومسلم بن إبراهيم^(٢)، وسليمان بن حرب^(٣)،
وعمر بن مرزوق^(٤)، وابن أبي عدي^(٥)، وأبو النضر هاشم بن
القاسم^(٦).

وهم عثمان فقال: شعبة عن الحكم، وإنما هو شعبة عن
الأعمش، وقد رواه جماعة عن الأعمش، منهم:

سفيان الثوري^(٧)، وحفص بن غياث^(٨)، وأبو عوانة^(٩)، وأبو
أسامة حماد بن أسامة^(١٠)، وأبو معاوية^(١١)، وجريز بن عبد الحميد^(١٢)،
وزهير بن معاوية^(١٣)، وعبد الله بن نمير^(١٤)، ومحمد بن فضيل^(١٥)،
مما يدل على أنه محفوظ من حديث الأعمش، وأن مَنْ قال الحكم
فهو واهم.

-
- (١) النسائي في الكبرى (٦٦١٤).
 - (٢) الطبراني في الكبير (٥٢٥/١٧).
 - (٣) الطبراني (٥٢٥/١٧).
 - (٤) الطبراني (٥٢٥/١٧).
 - (٥) ابن حبان (٥٣٠٢).
 - (٦) أبو عوانة (٨٢٩٩).
 - (٧) البخاري (٥٤٣٤) ومسلم (٢٠٣٦).
 - (٨) البخاري (٢٠٨١).
 - (٩) البخاري (٢٤٥٦).
 - (١٠) البخاري (٥٤٦١) ومسلم (٢٠٣٦).
 - (١١) مسلم (٢٠٣٦).
 - (١٢) مسلم (٢٠٣٦).
 - (١٣) مسلم (٢٠٣٦).
 - (١٤) أحمد (١٥/٤).
 - (١٥) أبو عوانة (٨٢٩٤).

لذا قال النسائي عقب الحديث: هذا خطأ، والصواب الذي قبله
- يعني رواية بشر بن المفضل -.

والله تعالى أعلم، وقد تقدم الحديث في باب عبدالله بن نمير ح
(٩١٥) فانظره لزماً.



□ الحديث السابع (*):

٩٤٣ - قال البيهقي رحمه الله (٣٨٧/١): أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاثمائة، ثنا محمد بن يحيى وعلي بن سعيد قالا: ثنا عثمان بن عمر ثنا سفيان قال علي - يعني الثوري - عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، وأخرجه أيضاً البيهقي (١٦٢/٣) من طريق العباس بن محمد، والحسن بن مكرم البزار عن عثمان بن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن الحسين بن داود بن علي بن الحسين بن عيسى من نسل الحسن بن علي بن أبي طالب الثقفي جد النقباء بنيسابور، أكثر من الرواية عنه البيهقي، قال الذهبي: الإمام السيد المحدث الصدوق مسند خراسان، أبو الحسن العلوي الحسيني النيسابوري الحسيب رئيس السادة، توفي سنة ٤٠١. السير (٩٨/١٧)، تراجم شيوخ البيهقي (ص ٤٣٥).
- أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ أبو حامد النيسابوري المعروف بابن الشرقي، سمع من محمد بن يحيى الذهلي ومسلم بن الحجاج وكان ثقة ثباتاً متقناً حافظاً. تاريخ بغداد (٤٢٦/٤) البداية والنهاية (١٨٨/١١).
- محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري، ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٨ على الصحيح وله ٨٦ سنة، روى له البخاري.
- علي بن سعيد بن جرير النسائي نزيل نيسابور، صدوق صاحب حديث، من الحادية عشرة، روى له النسائي.

عمر، وأبو نعيم في الحلية (٨٩/٧) من طريق إسحاق الأزرق ثلاثتهم عن عثمان بن عمر به.

هكذا قال عثمان بن عمر: (عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن معاذ).

خالفه وكيع^(١)، وعبدالرزاق^(٢)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٣)، وأبو أحمد الزبيري^(٤)، وعبيد الله بن موسى^(٥)، وأبو بكر الحنفي^(٦)، وإسماعيل بن عمرو^(٧) فرووه (عن سفيان، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ).

وكذلك رواه مالك بن أنس^(٨)، وأبو خيثمة زهير بن معاوية^(٩)، وهشام بن سعد^(١٠)، وعمرو بن الحارث^(١١)، وقرة بن خالد^(١٢)، وزيد بن أبي أنيسة^(١٣)، وأشعث بن سوار^(١٤)، وابن لهيعة^(١٥) رووه

(١) ابن ماجه (١٠٧٠) وابن أبي شيبة (٤٥٦/٢) وأحمد (٢٣٦/٥).

(٢) أحمد (٢٣٠/٥) و(٢٣٦/٥).

(٣) الدارقطني في العلل (٤٠/٦) تعليقا.

(٤) أحمد (٢٣٠/٥).

(٥) الدارقطني في العلل (٤٠/٦) تعليقا.

(٦) ابن عبد البر في التمهيد (٣٤١/٢).

(٧) أبو نعيم في حلية الأولياء (٨٨/٧).

(٨) مسلم (٢٢٨١) وهو في الموطأ (١٤٣/١).

(٩) مسلم (٢٢٨١).

(١٠) أبو داود (١٢٠٨) وأحمد (٢٣٣/٥) وعبد بن حميد (١٢٢) والشاشي (١٣٣٥).

(١١) الطبراني في الأوسط (٦٣٧٨).

(١٢) البزار (٢٦٣٧) والشاشي (١٣٣٨) والطبراني في الكبير (١٠٨١/٢٠).

(١٣) الطبراني (١٠٧١/٢٠).

(١٤) أبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير (٤٣).

(١٥) أبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير (٤٢).

عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ.

وهم عثمان بن عمر في هذا الإسناد فقال: (عمرو بن دينار) والصحيح كما رواه الجماعة (أبو الزبير) وهو المحفوظ.

قال الدارقطني: تفرد به عثمان بن عمر في روايته عن الثوري عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عن معاذ.

وخالفه أصحاب الثوري، منهم: وكيع وابن مهدي وعبدالرزاق وعبيدالله بن موسى فرووه عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ، وهو الصحيح^(١).

وقال البيهقي: تفرد به عثمان بن عمر هكذا ورواه غيره عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل^(٢).

وقال أيضاً: مخرج في الصحيح من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل وهو من حديث عمرو بن دينار غريب تفرد به عثمان بن عمر^(٣).

وقال أبو نعيم: تفرد به عثمان عن الثوري^(٤).



(١) العلل (٤٠/٦).

(٢) السنن الكبرى (١٦٢/٣).

(٣) السنن الكبرى (٣٨٧/١).

(٤) حلية الأولياء (٨٩/٧).

عمرو بن عاصم

اسمه ونسبه:

عمرو بن عاصم بن عبيدالله بن الوازع الكلابي القيسي، أبو عثمان المصري الحافظ.

روى عن: جده، وشعبة، وحماد بن سلمة، وجريير بن حازم، وهمام بن يحيى وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأبو محمد الدارمي، وعبد بن حميد، وأبو خيثمة، ويعقوب بن سفيان وخلق كثير.

قال ابن معين: صالح.

وقال ابن سعد: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الآجري عن أبي داود: لا أنشط لحديثه، قال: وسألته عنه وعن الحوضي في همام، فقَدّم الحوضي، وقال: قال بندار: لولا فرقي من آل عمرو بن عاصم لترك حديثه.

قال الذهبي معلقاً: وكذا قال فيك أبو داود يا بندار: لو سلامة
في بندار لتركته.

قال إسحاق بن سيار: سمعته يقول: كتبت عن حماد بن سلمة
بضعة عشر ألفاً، مات سنة ٢١٣.

قال ابن حجر: صدوق في حفظه شيء، من صغار التاسعة.
قلت روى له البخاري تسعة أحاديث كلها عن همام. وهي
(٥٥٠، ٣٢٧٧، ٤٧٥٩، ٥٤٧٥، ٥٨١٥، ٥٩٠٨، ٦٢٧٧، ٦٤٣٧،
٧٠٦٨).

ومسلم ستة أحاديث (٩٧، ٦٣٥، ٢١٤٤، ٢٤٥٤، ٢٤٦٥،
٢٧٦٤) عن معتمر، وسلمان بن المعتمر وهمام.



□ الحديث (*) :

٩٤٤ - قال الإمام الترمذي (٤٢٣): حدثنا عقبة بن مكرم العمي البصري حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيَصَلُّهُمَا بَعْدَمَا تَطْلُعِ الشَّمْسُ».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات (كلهم بصريون) رجال الشيخين غير عقبة من رجال مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (١١١٧) عن علي بن نصر الجهضمي، وعبد القدوس بن محمد، وابن حبان (٢٤٧٠)، والدارقطني (٣٨٢/١) والحاكم (٢٧٤/١) والبيهقي (٤٨٤/٢) من طريق أبي بدر عباد بن الوليد، والحاكم (٣٠٧/١) والبيهقي في الصغرى (٧٧٦) من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، والبيهقي (٤٨٤/٢) من طريق

(*) رجال الإسناد:

- عقبة بن مكرم العمي، أبو عبد الملك البصري، ثقة، من الحادية عشرة، روى عنه مسلم.
- همام بن يحيى العوزي، البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة، مات سنة ١٦٤ أو ١٦٥، روى له البخاري ومسلم.
- قتادة: تقدم.
- النضر بن أنس بن مالك الأنصاري البصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة بضع وعشرين، روى له البخاري ومسلم.
- بشير بن نهيك السدوسي، أبو الشعثاء البصري، ثقة، من الثالثة، روى له البخاري ومسلم.

أحمد بن يوسف السلمى كلهم (علي، وعبد القدوس، وعباد، وعبد الملك، وأحمد) عن عمرو بن عاصم به.

هكذا قال عمرو بن عاصم عن همام، عن قتادة عن النضر، عن بشير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ لَمْ يَصِلْ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيَصِلْهُمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

خالفه عبد الصمد بن عبد الوارث^(١)، وبهز بن أسد^(٢)، ومحمد بن سنان العوفي^(٣) فرووه عن همام بهذا الإسناد فقالوا: (مَنْ أدرك ركعة قبل أن تطلع الشمس ثم طلعت الشمس فليصل إليها أخرى).

وهذا هو اللفظ المحفوظ في حديث أبي هريرة وقد رواه عنه جماعة بنحو هذا اللفظ، منهم:

عطاء بن يسار^(٤)، وبسر بن سعيد^(٥)، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج^(٦)، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن^(٧)، وابن عباس^(٨).

تفرد عمرو بن عاصم عن همام بهذا اللفظ، لذا قال الترمذي عقب الحديث: «لا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد نحو هذا إلا عمرو بن عاصم الكلابي».

(١) أحمد (٣٤٧/٢) و (٥٢١/٢) وابن خزيمة (٩٨٦) وابن حبان (١٥٨٠).

(٢) أحمد (٣٠٦/٢).

(٣) الحاكم (٢٧٤/١).

(٤) البخاري (٥٧٩) ومسلم (٦٠٨).

(٥) البخاري (٥٧٩) ومسلم (٦٠٨).

(٦) البخاري (٥٧٩) ومسلم (٦٠٨).

(٧) البخاري (٥٨٠) ومسلم (٦٠٧).

(٨) مسلم (٦٠٨).

والمعروف من حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح»^(١).

وقال البيهقي في السنن الصغرى: تفرد به عمرو بن عاصم. وزاد في الكبرى: وهو ثقة.

وقال المباركفوري: هذا الحديث بهذا اللفظ غير محفوظ، تفرد به عمرو بن عاصم عن همام وخالف جميع أصحاب همام فإنهم رواه بغير هذا اللفظ^(٢).



(١) جامع الترمذي (٢/٢٨٨).

(٢) تحفة الأحوذى (٢/٤٠٨).

الفضل بن موسى

اسمه ونسبه:

الفضل بن موسى السيناني، أبو عبدالله المروزي، مولى بني قطيعة، مولده في سنة خمس عشرة ومائة، فهو أَسَن من عبدالله بن المبارك وعاش بعده مدة.

روى عن: هشام بن عروة، والأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، وعبيدالله وعبدالله ابني عمر، ومعمر، والثوري، وجماعة.

روى عنه: إسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر، ومحمود بن غيلان وخلق.

وثقه ابن معين وابن سعد ووكيع والبخاري وابن المبارك وإسحاق.

وقال أبو حاتم: صدوق صالح.

قال علي بن خشرم: سألت وكيعاً عنه فقال: أعرفه ثقة صاحب سنة.

وقال أبو نعيم: هو أثبت من ابن المبارك، وقال مرة: كان والله عاقلاً لبيّاً.

قال ابن شاهين في الثقات: كان ابن المبارك يقول: حدثني الثقة
يعنيه .

قال البخاري: فضل بن موسى مروزي ، أبو عبدالله ، ثقة .
قال إسحاق: كتبت العلم فلم أكتب عن أحد أوثق في نفسي من
هذين الرجلين: الفضل بن موسى ، ويحيى بن يحيى التميمي .
مات في ربيع الأول سنة ١٩٢ .

قال الحاكم: هو كبير السن عالي الإسناد إمام من أئمة عصره في
الحديث .

قال عبدالله بن علي المدني: سألت أبي عن الفضل وأبي تميلة
فقدّم أبا تميلة وقال: روى الفضل مناكير .
قال ابن حجر: ثقة ثبت ربما أغرب ، من كبار التاسعة .



□ الحديث الأول (*):

٩٤٥ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (٣١١٦): حدثنا الحسين بن حُرَيْث الخزازي المروزي حدثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم قال: ولو لبثت في السجن ما لبث ثم جاءني الرسول أجبت ثم قرأ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ الْإِنْسَانِ اللَّئِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠] قال: ورحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد إذ قال: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠] فما بعث الله من بعده نبياً إلا في ذروة من قومه».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

هكذا قال الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فما بعث الله من بعده نبياً إلا في ذروة من قومه.

(*) رجال الإسناد:

- الحسين بن حُرَيْث الخزازي أبو عمار المروزي، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٤٠، روى له البخاري ومسلم.
- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة ١٤٥، روى له البخاري ومسلم.
- أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة مكثراً، من الثالثة، مات سنة ٩٤ أو ١٠٤، روى له البخاري ومسلم.

خالفه جماعة من أصحاب محمد بن عمرو فرووه عنه بهذا الإسناد فقالوا: (في ثروة من قومه)، منهم:

حماد بن سلمة^(١)، وعبد بن سليمان الكلابي^(٢)، وعبدالرحيم بن سليمان^(٣)، وخالد بن عبدالله الواسطي^(٤)، ومحمد بن بشر^(٥)، ومحمد بن خالد الوهبي^(٦)، وأبو أسامة حماد بن أسامة^(٧)، ومحمد بن كثير^(٨)، وسليمان بن بلال^(٩)، وعبدالوهاب^(١٠).

وذكر عبدة وعبدالرحيم وغيرهم عن محمد بن عمرو راوي الحديث قوله: الثروة: الكثرة والمنعة.

لذا قال الترمذي عقب حديث الفضل: حدثنا عبدة وعبدالرحيم عن محمد بن عمرو نحو حديث الفضل بن موسى إلا أنه قال: ما بعث الله بعده نبياً إلا في ثروة من قومه.

(١) أحمد (٣٨٤/٢) والحاكم (٥٦١/٢) والطبري في التفسير (٨٨/١٢) وتمام الرازي في فوائده (٥٤٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٢/٥) وقال الحاكم: على شرط مسلم.

(٢) البخاري في الأدب المفرد (٦٠٥) والطبري في التفسير (٨٧/١٢) والترمذي (٣١١٧).

(٣) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٠/١) والطبري في التفسير (٨٧/١٢) والترمذي (٣١١٧).

(٤) ابن حبان (٦٢٠٢).

(٥) أحمد (٣٣٢/٢) وابن حبان (٦٢٠٧).

(٦) تمام الرازي في فوائده (٥٤٧).

(٧) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٢/٥٠).

(٨) الطبري في تفسيره (٨٧/١٢).

(٩) ابن أبي حاتم في التفسير (١١٠٧٦).

(١٠) ابن البختري (٢٤٧).

قال محمد بن عمرو: الثروة: الكثرة والمنعة.

قال أبو عيسى: وهذا أصح من رواية الفضل بن موسى وهذا حديث حسن^(١).



(١) سنن الترمذي (٢٧٤/٥ ح ٣١١٦).

□ الحديث الثاني (*) :

٩٤٦ - قال أبو داود رحمه الله (١١٥٥) : حدثنا محمد البزاز، ثنا الفضل بن موسى السيناني، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالله بن السائب قال :

شهدت مع رسول الله ﷺ العيد فلما قضى الصلاة قال : «إنا نخطب فمَنْ أَحَبَّ أَنْ يجلس للخطبة فليجلس ومَنْ أَحَبَّ أَنْ يذهب فليذهب» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

والحديث أخرجه كذلك النسائي (١٨٥/٣) وفي الكبرى (١٧٧٩) وابن ماجه (١٢٩٠) وابن الجارود (٢٦٤) وابن خزيمة (٣٥٨/٢) والبيهقي (٣٠١/٣) والدارقطني (٥٠/٢) والحاكم (٤٣٤/١) والضياء في المختارة (٣٨٩/٩) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٧٠٦) .

(*) رجال الإسناد :

- محمد بن الصباح الدولابي، أبو جعفر البغدادي، البزاز، صاحب السنن، ثقة حافظ، مات سنة ٢٢٧ وله ٧٧ سنة، روى له البخاري (١٢) حديثاً، ومسلم (٢٠) حديثاً.

- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج : تقدم، انظره في بابہ .
- عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح أسلم القرشي مولا هم المكي، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، مات سنة ١١٤ على المشهور، روى له البخاري ومسلم .

- عبدالله بن السائب بن أبي السائب، صيفي بن عابد بن عبدالله بن عمر المخزومي، صحابي وأبوه كذلك له صحبة، وكان أبوه شريك النبي ﷺ .

وقال الحاكم: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي.

إلا أن أهل الحديث قالوا: وهم فيه الفضل بن موسى بذكر
عبدالله بن السائب والصحيح أنه مرسل كما رواه سفيان الثوري^(١)
وعبدالرزاق^(٢) وهشام بن يوسف الصنعاني^(٣) عن ابن جريج عن عطاء
مرسلاً.

قال يحيى بن معين: (عبدالله بن السائب الذي يروي أن النبي ﷺ
صلى بهم العيد، هذا خطأ، إنما هو عن عطاء فقط، وإنما يغلط فيه
الفضل بن موسى السناني، يقول عن عبدالله بن السائب)^(٤).

وقال أبو داود عقب الحديث: هذا مرسل عن عطاء عن
النبي ﷺ.

وقال النسائي: هذا خطأ والصواب مرسل^(٥).

وقال ابن خزيمة: هذا حديث خراساني غريب غريب لا نعلم
أحداً رواه غير الفضل بن موسى.

وقال ابن رجب في فتح الباري (١٤٨/٦): وكذا ذكر الإمام
أحمد أنه مرسل، وكان عطاء يقول به، ويقول: إن شاء فليذهب، قال
أحمد: لا نقول بقول عطاء، أرأيت لو ذهب الناس كلهم على من كان
يخطب.

(١) البيهقي (٣٠١/٣).

(٢) في مصنفه (٢٩٠/٢).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٥١٣).

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدوري (١٥/٣).

(٥) نقله عنه المنذري في مختصر السنن (٣٢/٢) والمزي في تحفة الأشراف (٣٤٧/٤)
والضياء في المختارة (٣٨٩/٩).

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٥١٣): سئل أبو زرعة عن حديث رواه الفضل بن موسى السناني عن ابن جريج عن عطاء، عن عبدالله السائب فذكر الحديث؟

قال أبو زرعة: الصحيح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ مرسل.

وخالف هؤلاء الأئمة غيرهم من أهل العلم فصحح الحديث الموصول منهم ابن حزم في المحلى (١٢٧/٥) وابن التركماني في الجوهر النقي (٣٠١/٣) حيث قال: (الفضل بن موسى ثقة جليل روى له الجماعة، وقال أبو نعيم: هو أثبت من ابن المبارك وقد زاد ذكر السائب فوجب أن تُقبل زيادته والرواية المرسلة في سندها قبيصة عن سفيان^(١)، وقبيصة وإن كان ثقة إلا أن ابن معين وابن حنبل وغيرهما ضعفوا روايته عن سفيان، وعلى تقدير صحة هذه الرواية لا تعلل بها رواية الفضل لأنه زاد في الإسناد وهو ثقة) اهـ.

وأقر كلام ابن التركماني الألباني في الإرواء (٩٧/٣) فقال: هذا كلام متين ونقد مبين ولولا أن ابن جريج مدلس وقد عنعنه لجزمت بصحته كما صنع الحاكم^(٢).

(١) قلت: لم ينفرد بذلك قبيصة عن سفيان، بل تابع سفيان على روايته المرسلة عبدالرزاق وهشام بن يوسف كما ذكرنا.

(٢) لكن قال أبو بكر ابن أبي خيثمة: حدثنا إبراهيم بن عرعة عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: إذا قلت: قال عطاء فأنا سمعته منه وإن لم أقل: سمعت.

وقد أخرجه عبدالرزاق (٢٩٠/٢) عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: بلغني أن النبي ﷺ... فذكر حديث الباب مرسلًا.

الدلالة الفقهية:

استدل الفقهاء بهذا الحديث أن الخطبة سنة لا يجب حضورها ولا الاستماع إليها.

قال أبو محمد ابن قدامة رحمه الله في المغني (٣٨٦/٢): والخطبتان سنة لا يجب حضورها ولا استماعها لما روى عبدالله بن السائب قال: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد فلما قضى الصلاة قال: «إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس، ومن أحب أن يذهب فليذهب» رواه النسائي وابن ماجه ورواه أبو داود وقال هو مرسل.

وقال في عون المعبود (١٦/٤): (وفيه: أن الجلوس لسماع خطبة العيد غير واجب، قال في المنتقى: وفيه: أن تخيير السامع لا يدل على عدم وجوب الخطبة، بل على عدم وجوب سماعها).



□ الحديث الثالث (*):

٩٤٧ - قال الإمام النسائي رحمه الله (١١٧/٧ ح ٤٠٩٧): أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا الفضل بن موسى قال: حدثنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن الزبير عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فِدْمُهُ هَدَرَ».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين وهو عنده في الكبرى (٣٥٦٠) بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٤/٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم، وإبراهيم بن عبدالله الهروي، وأخرجه الترمذي في العلل الكبير (٤٢٩) من طريق الحسين بن حريث، والطبراني في الأوسط (٨٠١٣) من طريق إسحاق، وأبو نعيم في الحلية (٢١/٤)، والضياء في المختارة (٢٥٩) (٢٦٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم كلهم (إسحاق بن إبراهيم وإبراهيم بن عبدالله والحسين بن حريث) عن الفضل بن موسى بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، ثقة حافظ إمام. انظر ترجمته في بابه.
- معمر: انظر ترجمته في بابه.
- عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني، ثقة فاضل عابد، من السادسة، مات سنة ١٣٢، روى له البخاري ومسلم.
- طاووس بن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ١٠٦ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

هكذا قال الفضل بن موسى: (معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ).

خالفه عبدالرزاق^(١) فقال: (عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن الزبير) موقوفاً.

وكذلك رواه ابن جريج^(٢) عن ابن طاووس فوقفه على ابن الزبير ولم يذكر النبي ﷺ.

وقد رجح الوقف الإمام البخاري وعلي بن المديني وهو ظاهر صنع النسائي إذ أورد حديث الفضل ثم أتبعه بحديث عبدالرزاق وابن جريج.

قال الترمذي عقب الحديث: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما يروى عن ابن الزبير موقوفاً^(٣).

وقال عبدالله بن علي المديني: سألت أبي عن حديث الفضل بن موسى عن معمر... فقال: منكر ضعيف^(٤).

وقال الطبراني في الأوسط: لم يذكر في هذا الحديث أحد ممن رواه عن معمر... إلا الفضل بن موسى ورواه عبدالرزاق وغيره مقطوعاً.

(١) عبدالرزاق (١٨٦٨٣) والنسائي (١١٧/٧) وفي الكبرى (٣٥٤٧) وابن حزم في المحلى (٣٠٨/١١).

(٢) عبدالرزاق (١٨٦٨٤) والنسائي (١١٧/٧) وفي الكبرى (٣٥٤٨) وابن أبي شعبة (١٢٠/١٠).

(٣) العلل الكبير (٤٢٩).

(٤) التعديل والتجريح للباجي (١٠٤٨/٣).

وقال أبو نعيم: تفرد به الفضل عن معمر.

وقال الألباني: شاذ، وقال عن رواية عبدالرزاق وابن جريج: صحيح موقوفاً^(١).

قلت: قد توبع الفضل بن موسى وذلك فيما رواه الحاكم في مستدركه^(٢) من طريق موسى بن إسماعيل عن وهيب عن معمر عن عبدالله بن طاووس عن أبيه عن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

قلت: سبق أن أوردنا قول الطبراني وأبي نعيم بأنه لم يرفعه إلا الفضل بن موسى وكذلك رجح الوقف البخاري وعلي بن المديني وهما إمامان في هذا الفن فلعل الوهم في رفعه من شيوخ الحاكم، والله أعلم.



(١) صحيح سنن النسائي (٤٠٩٧).

(٢) (١٧١/٢ ح رقم ٢٦٧٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.



قبيصة

اسمه ونسبه:

قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان بن عقبة السوائي، أبو عامر الكوفي.

روى عن: سفيان الثوري وأكثر عنه، وشعبة، ومسعر، وورقاء، ومالك بن مغول، وحamad بن سلمة، ويونس بن أبي إسحاق وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وهناد، ومحمود بن غيلان، ومحمد بن يحيى الذهلي، وجماعة.

قال عبدالله بن أحمد: سمعت أبي ذكر قبيصة وأبا حذيفة فقال: قبيصة أثبت منه جداً يعني في حديث سفيان، أبو حذيفة لا شيء، وقد كتبت عنهما جميعاً.

قال ابن معين: قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان ليس بذاك القوي، فإنه سمع منه وهو صغير.

قال هارون الحمّال: سمعت قبيصة يقول: جالست الثوري وأنا ابن ست عشرة سنة ثلاث سنين.

قلت وأكثر وهمه فيما وقفت عليه في حديث سفيان.

قال أبو حاتم: صدوق، لم أرَ من المحدثين مَنْ يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري.

وقال محمد بن عبدالله بن نمير: لو حدثنا قبيصة عن النخعي لقبلناه.

ووثقه ابن سعد والعجلي والذهبي.

وقال ابن معين: ليس بحجة في سفيان.

مات سنة ٢١٥.

قال ابن حجر: صدوق، ربما خالف، من التاسعة.



□ الحديث الأول (*):

٩٤٨ - قال أبو يعلى رحمه الله (١٠٩٥): حدثنا أبو بكر، حدثنا قبيصة عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ، يعني الجد.

التعليق:

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩١/١١) عن قبيصة.

وأخرجه البزار (١٤٢/٢) كشف الأستار) من طريق محمد بن عمر بن هياج، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٦/٤٣) من طريق أبي حاتم الرازي وجعفر بن محمد بن شاكر ثلاثتهم عن قبيصة به.

وذكره الهيثمي في المجمع (٢٢٧/٤) وعزاه إلى أبي يعلى والبزار وقال: رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

هكذا رواه قبيصة عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن

(*) رجال الإسناد:

- أبو بكر ابن أبي شيبة: انظره في بابه.
- سفيان الثوري: تقدم انظره في بابه.
- زيد بن أسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب، ثقة عالم وكان يرسل، مات سنة ١٣٦، روى له البخاري ومسلم.
- عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري المكي، ثقة، مات على رأس المائة، روى له البخاري ومسلم.

عياض، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ،
يعني الجد.

والمحفوظ بهذا الإسناد إنما هو حديث: كنا نؤدي صدقة الفطر
على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شعير...

وهكذا رواه قبيصة نفسه^(١)، ويزيد بن أبي حكيم العدني^(٢)،
ووكيع^(٣)، وعبيد الله بن موسى^(٤)، ومعاوية بن هشام^(٥)،
وعبدالرزاق^(٦)، ستهم عن سفيان الثوري به.

وأخرجه البخاري في صحيحه عن قبيصة به.

وكذلك رواه علي بن شيبه بن الصلت البغدادي^(٧) ومحمد بن
عبد الوهاب الفراء^(٨) عن قبيصة بمثل رواية البخاري عنه.

وكذلك رواه الإمام مالك بن أنس^(٩)، وحفص بن ميسرة^(١٠) عن
زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد رضي الله عنه به.

وقال البزار عقب الحديث: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه،

(١) البخاري (١٥٠٥).

(٢) البخاري (١٥٠٨).

(٣) الترمذي (٦٧٣) والنسائي في الكبرى (٢٢٩١).

(٤) النسائي (٥١/٥) والدارمي (١٦٦٥).

(٥) أبو داود تعليقاً عقب الحديث (١٦١٧).

(٦) في مصنفه (٥٧٨٠) ومن طريقه أحمد (٧٣/٣).

(٧) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤١/٢).

(٨) البيهقي (١٦٤/٤) و(١٧٣/٤).

(٩) البخاري (١٥٠٦) ومسلم (٩٨٥).

(١٠) البخاري (١٥١٠).

عن أبي سعيد، وأحسب أن قبيصة أخطأ في لفظه، وإنما كان عندي: كنا نؤديه - يعني زكاة الفطر -، ولم يتابع قبيصة على هذا غيره^(١).

وذكره البوصيري في الإتحاف وقال: حكم شيخنا أبو الحسن الحافظ له بالصحة لجودة الإسناد، ولم يعرج على هذه العلة القادحة، يعني ما قاله البزار في تحريف لفظ الحديث^(٢).

وقد سبق إلى بيان علة هذا الحديث الإمامان أبو زرعة الرازي ومسلم فقال أبو زرعة: هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة، إنما هو كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ.

العلل لابن أبي حاتم (١٦٤١).

وقال مسلم في كتاب التمييز (ص ١٨٩ - ١٩٠): (هذا خبر صحف فيه قبيصة، وإنما كان الحديث بهذا الإسناد عن عياض قال: كنا نؤديه على عهد رسول الله ﷺ، يعني في الطعام وغيره في زكاة الفطر فلم يُقَرَّ قراءته، فقلب قوله إلى أن قال: نورثه، ثم قلب له معنى فقال: يعني الجد) اهـ.

المعنى: أن قبيصة صحَّف كلمة (نؤديه) فقال: (نورثه) ثم روى الحديث بالمعنى المترتب على هذا التصحيف فقال: (يعني الجد) وقبيصة متكلم في سماعه من سفيان الثوري وأنه لا يضبط حديث سفيان لصغر سنِّه عند سماعه منه.

(١) وذكره الحافظ في المطالب العالية (٧/٥٠٠ رقم ١٥٣٣).

(٢) وكذا الشيخ مقبل الوادعي رحمه الله فأودع هذا الحديث في كتابه الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٣٩٥).

قال يحيى بن معين: قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان، فإنه سمع منه وهو صغير.

وقال أحمد بن حنبل: كان يحيى بن آدم عندنا أصغر من سمع من سفيان، قال: وقال يحيى: قبيصة أصغر مني بستين.

قال حنبل: قلت: فما قصة قبيصة في سفيان؟

فقال أحمد: كان كثير الغلط.

قلت: فغير هذا؟

قال: كان صغيراً لا يضبط.

وقال هارون الحمالي: سمعت قبيصة يقول: جالست الثوري وأنا ابن ١٦ سنة.



□ الحديث الثاني (*):

٩٤٩ - قال الدارمي رحمه الله (٧١١): أخبرنا قبيصة أنبأ سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ونضح فرجه.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الباغندي في أماليه (٢٥) عن قبيصة، والبيهقي (١٦٢/١) من طريق العباس الدوري عن قبيصة به. ورواه كذلك ابن المنذر في الأوسط (١٥٤/٢٤٤/١) عن قبيصة به.

هكذا قال قبيصة عن سفيان، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ونضح فرجه.

خالفه أصحاب سفيان فرووه عنه بهذا الإسناد فقالوا: توضأ مرة مرة ولم يذكروا النضح، منهم:

(*) رجال الإسناد:

- سفيان الثوري: تقدم.
- زيد بن أسلم العدوي مولى عمر، أبو عبدالله أو أبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ١٣٦، روى له البخاري ومسلم.
- عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني مولى ميمونة، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة، من الثالثة، مات سنة ٩٤ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

محمد بن يوسف^(١)، ووکیع^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)،
وعبدالرزاق^(٤)، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد^(٥)، ومؤمل بن
إسماعيل^(٦).

وكذلك رواه أصحاب زيد بن أسلم فلم يذكروا النضح، منهم:
معمر^(٧)، وعبدالعزیز بن محمد الدراوردي^(٨)، وداود بن قيس
الفراء^(٩)، ومحمد بن عجلان^(١٠)، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(١١)،
ومالك بن أنس إمام دار الهجرة^(١٢).

قال البيهقي: قال الإمام أحمد: «قوله: ونضح، تفرد به قبصة
عن سفيان، ورواه جماعة عن سفيان دون هذه الزيادة» والله أعلم.

علة الوهم:

روى سفيان الثوري عن ابن نجیح عن مجاهد عن رجل من

-
- (١) البخاري (١٥٧).
 - (٢) الترمذي (١٤٢) وأحمد (٢٣٣/١).
 - (٣) أبو داود (١٣٨) والترمذي (٤٢) وابن ماجه (٤١١) والنسائي (٦٢/١) وفي الكبرى (٨٥) وابن حبان (١٠٩٥).
 - (٤) ابن الجارود (٦٩).
 - (٥) الدارمي (٦٩٦) والطحاوي (٢٩/١).
 - (٦) البغوي في شرح السنة (٢٢٦).
 - (٧) ابن الجارود (٦٩).
 - (٨) الدارمي (٦٩٧) وابن خزيمة (١٧١) والحاكم (٢٥١/١) والبيهقي (٥٠/١) والطحاوي (٣٢/١).
 - (٩) أحمد (٣٣٢/١) وابن الجارود (٦٩).
 - (١٠) ابن أبي شيبه (٦٤) وأبو يعلى (٢٤٨٦).
 - (١١) ابن عدي في الكامل (١٨٦/٤).
 - (١٢) ابن عدي في الكامل (٢٥٧/٤).

ثقيف عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ بال ثم نضح فرجه^(١).

ورواه سفيان أيضاً عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن
سفيان بن الحكم الثقفي أو الحكم بن سفيان قال: كان رسول الله ﷺ
إذا بال يتوضأ وينتضح^(٢).

فمن هنا دخل الوهم على قبيلة إذ إن شيخه سفيان يروي
حديث النضح، لكن من طريق آخر.



(١) أبو داود (١٦٧).

(٢) أبو داود (١٦٦) وأحمد (٢١٢/٤) (٤٠٨/٥) والنسائي (٨٦/١).

□ الحديث الثالث (*) :

٩٥٠ - روى البزار في مسنده (٣٨٩/٩ ح ٣٩٧٤) والدارقطني في سننه (١٨٧/١) من طريق قبيصة بن عقبة، قال: نا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن محجن أو محجن، عن أبي ذر، شك قبيصة، عن النبي ﷺ قال:

«الصعيد الطيب وضوء المسلم - أو المؤمن - وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد فليتيق الله وليمس بشرته أو جلده الماء فإن ذلك هو خير».

التعليق:

هذا إسناد أخطأ فيه قبيصة على سفيان الثوري فقال: (عمرو بن محجن) وقد خالفه غير واحد من أصحاب سفيان الثقات فقال: (عمرو بن بجدان).

(*) رجال الإسناد:

- سفيان الثوري: تقدم.
- خالد بن مهران البصري الحذاء قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم.. وهو ثقة يرسل، من الخامسة، روى له البخاري ومسلم (انظر ترجمته في بابه).
- عبدالله بن زيد بن عمرو أبو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، من الثالثة، مات بالشام هارباً من القضاء سنة ١٠٤ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- عمرو بن بجدان وقال بعضهم عمرو بن محجن روى عن أبي ذر وأبي زيد الأنصاري، روى عنه أبو قلابة (الجرح والتعديل ٢٢٢/٦).
- أبو ذر الغفاري، الصحابي المشهور، اسمه جندب بن جنادة على الأصح، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرأ، ومناقبه كثيرة جداً، مات سنة ٣٢ في خلافة معاوية.

خالفه: أبو أحمد محمد بن عبدالله الزبيري^(١)، ومخلد بن يزيد^(٢)، وعبدالرزاق^(٣).

فرواه هؤلاء الثلاثة عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر عن النبي ﷺ.

وقد رواه خالد بن عبدالله الطحان الواسطي^(٤)، ويزيد بن زريع^(٥) عن خالد الحذاء بمثل رواية هؤلاء عن سفيان (وسياتي هذا الحديث في باب مخلد بن يزيد فانظره).

وبالبحث بواسطة الحاسوب عمرو بن محجن ليس له ذكر إلا في هذا الحديث.

وقال الترمذي: وهكذا روى غير واحد عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان^(٦)، عن أبي ذر.

لذا قال البزار عقب الحديث: (وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد).

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٣١٧/٦): (وقال بعضهم: ابن محجن وهو وهم).

(١) الترمذي (١٢٤) وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) النسائي (١٧١/١) وابن حبان (١٣١٣).

(٣) في المصنف (٩١٣) وأحمد (١٥٥/٥).

(٤) أبو داود (٣٣٢) وابن حبان (١٣١١) والحاكم (١٧٦/١ - ١٧٧) والبيهقي (٢٢٠/١).

(٥) ابن خزيمة (٢٢٩٢) وابن حبان (١٣١٢) والدارقطني (١٨٧/١) والبيهقي (٢١٢/١).

والبزار (٣٩٧٣).

(٦) عمرو بن بجدان العامري بصري تفرد عنه أبو قلابة، من الثانية لا يُعرف حاله، روى له أصحاب السنن الأربعة.

ونقل الخطيب في الفصل للوصل (٩٤٧/٢) بعد أن أخرج الحديث من طريق الدارقطني: عن يحيى بن معين قوله: (أخطأ في عمرو بن محجن، إنما هو عمرو بن بجدان).

وقال ابن أبي حاتم في العلل (١): سألت أبا زرعة عن حديث رواه قبيصة بن عقبة، عن الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن محجن أو محجن عن أبي ذر عن النبي ﷺ فذكره.

قال أبو زرعة: هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة، إنما هو أبو قلابة عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ. اهـ.

وقال الدارقطني في العلل (٢٥٢/٦ - ٢٥٥) مبيناً الاختلاف في هذا الحديث:

يرويه أبو قلابة عن عمرو بن بجدان واختلف عنه.

فرواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر ولم يختلف أصحاب خالد عنه... إلى آخر ما ذكره.

وعمر بن بجدان ذكره ابن حبان في الثقات (١٧١/٥) وقال: يروي عن أبي ذر وأبي زيد الأنصاري، عداة في أهل البصرة، روى عنه أبو قلابة.

وترجمه البخاري (٣١٧/٦) وابن أبي حاتم (٢٢٢/٦) فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وصحح حديثه هذا الترمذي والحاكم. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح ولم يخرجاه إذ لم نجد لعمر بن بجدان راوياً غير أبي قلابة الجرمي، وهذا مما شرطت فيه،

وثبت أنهما خرّجا بمثل هذا في مواضع من الكتابين) ووافقه الذهبي، وكذلك صحح الحديث ابن حبان.

وقال ابن حجر في التهذيب في ترجمته: لم يرو عنه إلا أبو قلابة، قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: بصري تابعي ثقة، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وقال الذهبي في الميزان: مجهول الحال (قلت مع أنه أقر الحاكم على تصحيح حديثه).

وقال في التقريب: بصري، تفرد عنه أبو قلابة، لا يعرف حاله. قلت: وقد صحّح الحديث أيضاً الشيخ العلامة أحمد شاکر في تعليقه على الترمذي ونقله عن ابن دقيق العيد تصحيحه ورده على ابن القطان في تضعيفه وكذا صححه العلامة الألباني في الإرواء (١٥٣)، والله أعلم.



□ الحديث الرابع (*) :

٩٥١ - روى الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٩٦/١) و(١٨٧/٣) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٢/١) قال: حدثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن الأغر وهو مولى بني منقر، عن خليفة بن حصين، عن أبيه:

أن جده قيس بن عاصم أتى النبي ﷺ فأمره أن يغتسل بماء وسدر.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات وقد تابع يعقوب بن سفيان في روايته هذه عن قبيصة معاذ بن نجدة القرشي^(١).

وقد وهم في هذا الإسناد قبيصة فقال: (خليفة بن حصين عن أبيه عن جده).

خالفه أصحاب سفيان الثقات فرووه عن خليفة عن جده بدون ذكر أبيه.

(*) رجال الإسناد:

- الأغر بن الصباح التميمي المنقري مولاهم، كوفي، ثقة، من السادسة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.

- خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المنقري، ثقة، من الثالثة، روى له أبو داود والترمذي والنسائي.

- قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المنقري، صحابي مشهور بالحلم، نزل البصرة.

(١) عند البيهقي (١٧٢/١).

هكذا رواه يحيى بن سعيد القطان^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)، وعبد الرزاق^(٣)، ومحمد بن كثير العبدي^(٤)، وأبو عامر العقدي^(٥)، وعبد الله بن الوليد العدني^(٦)، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد^(٧)، وأبو أسامة حماد بن أسامة^(٨)، ووکیع في إحدى الروايتين عنه^(٩).

قال البيهقي بعد أن أخرج الحديث من طريق وكيع بمثل رواية الجماعة (١٧١/١): وبمعناه رواه محمد بن كثير وجماعة إلا أن أكثرهم قالوا: عن جده قيس بن عاصم، ورواه قبيصة بن عقبة فزاد في إسناده.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٣٥): وسألت أبي عن حديث رواه قبيصة، عن سفيان، عن الأغر، عن خليفة بن حصين عن أبيه، عن جده قيس بن عاصم أنه أتى النبي ﷺ فأسلم فأمره أن يغتسل بماء وسدر.

-
- (١) عند النسائي (١٠٩/١) وابن خزيمة (٢٥٥) وابن حبان (١٢٤٠) والنسائي في الكبرى (١٩٣).
 - (٢) الترمذي (٦٠٥) وأحمد (٦١/٥).
 - (٣) في المصنف (٩٨٣٣).
 - (٤) أبو داود (٣٥٥)، وفي مشيخة ابن البخاري (١٢٥٦/٢) والبغوي في شرح السنة (٣٤٠) وأبو نعيم في الحلية (١١٧/٧).
 - (٥) ابن الجارود في المتقى (١٤).
 - (٦) ابن المنذر في الأوسط (٦٤٠).
 - (٧) الطبراني في الكبير (٣٣٨/١٨) والبيهقي (١٧١/١) وفي المعرفة (١٤٢١) وابن قانع في معجم الصحابة (٨٨٥).
 - (٨) البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٤٢٢).
 - (٩) البيهقي (١٧١/١).

قال أبو حاتم: إن هذا خطأ، أخطأ قبيصة في هذا الحديث إنما هو الثوري، عن الأغر، عن خليفة بن حصين، عن جده قيس أنه أتى النبي ﷺ . . . ليس فيه أبوه.



□ الحديث الخامس (*) :

٩٥٢ - قال عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٤/٥) : حدثنا أبو يحيى محمد بن عبدالرحيم البزاز، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

«بشّر هذه الأمة بالسناء والتمكين في البلاد والنصر والرفعة في الدين، ومَنْ عمل منهم بعمل الآخرة للدنيا فليس له في الآخرة نصيب» .

التعليق:

هذا إسناد البخاري .

رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالرحيم من رجال البخاري .

والحديث أخرجه الضياء المقدسي في المختارة (١١٥٣) والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤١٦) وقد وهم قبيصة في هذا الإسناد فقال : (عن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبدالرحيم بن أبي زهير البغدادي، البزاز، أبو يحيى المعروف بصاعقة، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٥ وله ٧٠ سنة، روى عنه البخاري .

- سفيان الثوري : تقدم .

- أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العبّاد، من الخامسة، مات سنة ١٣١ وله ٦٥ سنة، روى له البخاري ومسلم .

- رفيع بن مهران أبو العالية الرياحي، ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة ٩٠، وقيل : ٩٣ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم .

سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ.

خالفه غيره من أصحاب الثوري فقالوا: (عن سفيان الثوري، عن أبي سلمة المغيرة بن مسلم، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ)، منهم:

عبدالرزاق^(١)، وزيد بن الحباب^(٢)، وعبدالصمد بن حسان^(٣)، ومحمد بن يوسف الفريابي^(٤)، ومعتمر بن سليمان^(٥)، ويحيى بن يمان^(٦).

ورواه كذلك عبدالعزیز بن مسلم القسملي (أخو أبي سلمة المغيرة بن مسلم) عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب به^(٧).

قال أبو حاتم في العلل لابنه (٩١٧): هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة، وقد روى هذا الحديث جماعة من الحفاظ فقالوا: عن الثوري، عن المغيرة بن مسلم، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي، عن النبي ﷺ.

(١) أحمد (١٣٤/٥).

(٢) الشاشي (١٤٩١) والحاكم (٣١١/٤) والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤١٥).

(٣) الحاكم (٣١٨/٤).

(٤) البيهقي في شعب الإيمان (٦٤١٤) والبغوي في شرح السنة (٤١٤٥).

(٥) أحمد (١٣٤/٥) رقم (٢١٢٢١) وأبو نعيم في الحلية (٢٩٠/١٠).

(٦) أحمد (١٣٤/٥) رقم (٢١٢٢٢).

(٧) أخرجه أحمد (١٣٤/٥) رقم (٢١٢٢٣) وابن حبان (٤٠٥).

علة الوهم:

قبيصة ثقة في سفيان وغيره، لكن إن خالفه غيره من الثقات في سفيان كان قولهم أولى، فقد تكلم في سماع قبيصة من سفيان لأنه سمع منه وهو صغير.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: قبيصة ثقة في كل شيء، إلا في حديث سفيان ليس بذاك القوي، فإنه سمع منه وهو صغير.

وقال صالح بن محمد الحافظ: كان قبيصة رجلاً صالحاً إلا أنهم تكلموا في سماعه من سفيان.



□ الحديث السادس (*) :

٩٥٣ - قال الدارمي رحمه الله (٢٠٧٦): حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي الحويرث، عن ابن عباس رضي الله عنه قال:

خرج النبي ﷺ من البراز فقدم إليه الطعام فقبل له: ألا تتوضأ؟ قال: فقال: «أصلي فأتوضأ».

قال أبو محمد: إنما هو سعيد بن الحويرث.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال قبيصة: (عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي الحويرث، عن ابن عباس).

وروى يوسف بن أسباط^(١) (عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث وروى فيه حديثاً آخر غير حديث الباب).

وهم قبيصة فقال: (سعيد بن أبي الحويرث) والصحيح كما روى هذا الحديث أصحاب عمرو بن دينار فقالوا: سعيد بن الحويرث، منهم:

حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وابن جريج، ومحمد بن مسلم الطائفي، وروح بن القاسم، وحماد بن سلمة، وأيوب السختياني،

(*) رجال الإسناد:

- تقدم في باب محمد بن جحادة.

(١) الطبراني في الأوسط (٢٣٤٤).

وغيرهم، (وقد تقدم في باب محمد بن جحادة فانظره، ح (٥٣٤)).

لذا قال الدارمي عقب الحديث: إنما هو سعيد بن الحويرث.

ثم أردفه بحديث سفيان بن عيينة وابن جريج عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث.

وظاهر الإسناد أن الوهم من سفيان إذ الخلاف في طبقته لكننا وجدنا يوسف بن أسباط روى عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال: (أمرنا رسول الله ﷺ بلحوم الخيل ونهى عن لحوم الحمير)^(١).

فظهر أن الذي يوهم في هذا الاسم إنما هو قبيصة، والله تعالى أعلم.



(١) رواه الطبراني في الأوسط (٢٣٤٤) وقال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا يوسف.

□ الحديث السابع (*) :

٩٥٤ - قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله في السنن الكبرى (٣١٩٤): أنبأ عقبة بن قبيصة بن عقبة، حدثني أبي، حدثنا فطر، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عقبة بن قبيصة قال النسائي: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات وقد توبع.

فقد رواه البزار (٩٩٨ كشف الأستار) عن الحسين^(١) بن علي بن جعفر الأحمر، والبيهقي (٢٦٦/٤) من طريق جعفر بن محمد بن شاعر، ومحمود بن غيلان ثلاثهم عن قبيصة به إلا أن رواية محمود بن غيلان مرسله لم يذكر فيها ابن عباس.

هكذا قال قبيصة: (عن فطر، عن عطاء، عن ابن عباس).

(*) رجال الإسناد:

- عقبة بن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي، صدوق، من الحادية عشرة، روى له النسائي.

- فطر بن خليفة المخزومي مولاهم أبو بكر الحناط، صدوق رمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة ١٥٠، روى له البخاري.

- عطاء بن أبي رباح القرشي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة ١١٤ على المشهور، وقيل: إنه تغيره بأخرة، روى له البخاري ومسلم.

(١) وقع في المطبوعة من كشف الأستار (الحسن) وصوابه الحسين. انظر: التهذيب والتقريب.

حَدَّثَ بِهِ هَكَذَا عَنْهُ ابْنُهُ عَقْبَةُ وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ
وَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ.

وَرَوَاهُ عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ فَقَالَ: (عَنْ فَطْرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: إِنَّ قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ مِنْ كِتَابِهِ.

وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مَرْسَلًا وَعَطَاءٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا،
مِنْهُمْ:

ابْنُ جُرَيْجٍ^(١)، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ^(٢)، وَرِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ^(٣)،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ^(٤)، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي
سُلَيْمَانَ^(٥)، وَعَمْرُ بْنُ قَيْسٍ^(٦).

لِذَا قَالَ الْبَزَارُ: «هَكَذَا أَسْنَدُهُ قَبِيصَةَ عَنْ فَطْرٍ، وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ
عَنْ عَطَاءٍ مَرْسَلًا»^(٧).

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ قَبِيصَةَ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ
غِيلَانَ عَنْ قَبِيصَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ مِنْ كِتَابِهِ عَنْ فَطْرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) عبد الرزاق (٧٥٢٥) والنسائي (٣١٨٢) (٣١٨٣) (٣١٨٤) وأبو يعلى (٦٢٣٤)
والطحاوي (٩٩/٢) والطبراني في الأوسط (٥٠٢١) والبيهقي (٢٦٦/٤).

(٢) النسائي (٣١٨٦).

(٣) النسائي (٣١٨٠).

(٤) النسائي (٣١٨٥).

(٥) النسائي (٣١٨٧) و(٣١٨٨) و(٣١٨٩).

(٦) الدارقطني في العلل (١٠٥/١١) تعليقاً.

(٧) كشف الأستار (٤٧٣/١).

مرسلاً، وهو المحفوظ، وذكر ابن عباس فيه وهم^(١).

وقد ذكر النسائي علة أخرى لهذا الحديث وهو أنه يروى عن ابن عباس خلافه^(٢).

وقد روي عن ابن عباس أنه كان لا يرى بالحجامة للصائم بأساً.
وأنبأ محمد بن حاتم قال: أنبأ حبان قال: أنبأ عبدالله عن
الحسن بن يحيى عن الضحاك عن ابن عباس أنه لم يكن يرى بالحجامة
للصائم بأساً.



(١) السنن الكبرى (٢٦٥/٤).

(٢) في سننه الكبرى (٢٢٩/٢).

□ الحديث الثامن (*) :

٩٥٥ - قال الدارقطني (١٠٨/٢) : حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد نا أحمد بن محمد بن مقاتل الرازي ثنا محمد بن الأزهر ثنا قبيصة عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله :

أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت : إن لي حلياً وإن زوجي خفيف ذات اليد وإن لي بني أخ أفيجزني عني أن أجعل زكاة الحلي فيهم؟ قال : نعم .

التعليق :

هكذا رواه محمد بن الأزهر عن قبيصة عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً .

خالفه عبدالرزاق^(١) ، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢) ، وعبيدالله بن موسى^(٣) ، وعبدالله بن الوليد^(٤) ، والفريابي^(٥) ، ووكيع^(٦) فرووه كلهم عن سفيان الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

لذا ضعف بعض أهل العلم المرفوع .

(١) في المصنف (٧٠٥٦) .

(٢) أبو عبيد في الأموال (١٢٦١) .

(٣) ابن زنجويه في الأموال (١٧٦٥) .

(٤) البيهقي (١٣٩/٤) .

(٥) الدارقطني (١٠٨/٢) .

(٦) ابن أبي شيبة (١٩١/٣) .

قال الدارقطني: هذا وهم والصواب عن إبراهيم عن عبدالله مرسل موقوف.

وقال البيهقي بعد أن ذكر رواية الوقف: وقد روي هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ وليس بشيء.

وقال ابن القطان: قبيصة وإن كان رجلاً صالحاً فإنه يخطيء كثيراً وقد خالفه من أصحاب الثوري من هو أحفظ منه فوقفه^(١).

قلت: الوهم من قبيصة ليس بمتحقق إذ لم يروه عنه إلا محمد بن الأزهر، والظاهر أنه عيسى الكاتب الكوفي، وقد تكلم فيه.

قال الذهبي: روى مناكير^(٢)، وقال الغساني: ضعيف^(٣)، وقال الخطيب: كان عند الناس مقبولا^(٤).



(١) بيان الوهم والإيهام (٣٦٥/٥).

(٢) ميزان الاعتدال (٤٦٨/٣).

(٣) الضعاف (ص ٢٠٩).

(٤) تاريخ بغداد (٨٤/٢).

محمد بن أبي عدي

اسمه ونسبه:

محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، ويقال: إن كنية إبراهيم أبو عدي السلمي مولا هم، القسملي، أبو عمرو البصري.

روى عن: حميد الطويل، وداود بن أبي هند، وابن عون، وحسين المعلم، وشعبة، وابن أبي عروبة، وجماعة.

روى عنه: أحمد بن حنبل، والفلاس، والحسن بن محمد الزعفراني، ومحمد بن بشار، ومحمد بن المثنى وخلق.

وثقه أبو حاتم والنسائي وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات.

وأثنى عليه عبد الرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ وأحمد بن حنبل.

وقال عبدالله بن أحمد: قال أبي: ابن أبي عدي له وقار وهيبة وهو أحب إلي من أزهر السمان^(١).

(١) العلل (٩٢٢).

وقال أيضاً: حدثني أبي قال: حدثنا محمد بن أبي عدي قال: وكان ركناً ركيناً من الرجال ما أشبهه بالشيوخ فيه أخلاق من أخلاق ابن علي، وكان ابن علي لا يكاد يضحك، وكان ابن أبي عدي لا يكاد يضحك^(١).

مات سنة ١٩٤ وكان مولده حدود سنة ١٢٠.

قال ابن حجر: ثقة، من التاسعة.



(١) العلل (١٧٩٠) (١٨١١) (٢٨٨١).

□ الحديث الأول (*) :

٩٥٦ - قال الإمام أبو داود رحمه الله (١٣٤٥): حدثنا محمد بن بشار، ثنا ابن أبي عدي عن سعيد بهذا الحديث، قال ابن بشار بنحو حديث يحيى بن سعيد إلا أنه قال: ويسلم تسليمه يسمعون.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأحال أبو داود على حديث يحيى بن سعيد القطان، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة في خلق رسول الله ﷺ وقيامه صلاة الليل ح (١٣٤٢).

ورواه ابن خزيمة (١٠٧٨) من طريق محمد بن بشار عن ابن أبي عدي به.

هكذا قال ابن أبي عدي (عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في هذا الحديث: (ويسلم تسليمه يسمعون) أي: تسليمه واحدة.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن بشار: تقدم. انظر ترجمته في بابه.
- سعيد بن أبي عروبة مهران الشكري مولا هم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ١٥٦ أو ١٥٧، روى له البخاري ومسلم. (انظره في بابه).
- قتادة بن دعامة، ثقة ثبت وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع وعشرين، روى له البخاري ومسلم. انظره في بابه.
- زرارة بن أوفى العامري الخرخشي أبو حاجب البصري، قاضيهما، ثقة عابد، من الثالثة، مات فجأة في الصلاة سنة ٩٣، روى له البخاري ومسلم.
- سعد بن هشام بن عامر الأنصاري المدني، ثقة، من الثالثة، استشهد بأرض الهند، روى له البخاري ومسلم.

خالفه يحيى بن سعيد القطان^(١)، وعبد بن سليمان الكلابي^(٢)،
ومحمد بن بشر العبدي^(٣)، وخالد بن الحارث^(٤).

فرووه عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد فقالوا: (ويسلم تسليمًا).

وكذلك رواه معمر عن قتادة، عن زرارة فقال: (ويسلم تسليمًا)^(٥).

وقد رواه محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي فقال: (ويسلم تسليمًا).

هكذا أخرجه مسلم في صحيحه^(٦).

ويظهر أن هذا الاختلاف من محمد بن أبي عدي.

قال ابن خزيمة: قال لنا بندار (محمد بن بشار) في حديث ابن
أبي عدي عن سعيد عن قتادة: (ويسلم تسليمًا يسمعون).

وقال بندار: قلت ليحيى بن سعيد: إن الناس يقولون: تسليمًا،
فقال: هكذا حفظي عن سعيد^(٧).

وقد أشار أبو داود إلى مخالفة ابن أبي عدي يحيى القطان

(١) أبو داود (١٣٤٣) والنسائي (٦٠/٣، ١٩٩) وأحمد (٥٤/٦) وابن خزيمة (١٠٧٨).

(٢) ابن خزيمة (١٠٧٨) والنسائي (٢٤١/٣).

(٣) أبو داود (١٣٤٤) وابن ماجه (١١٩١) وأبو عوانة (٢٢٩٥) و(٢٠٦٠).

(٤) النسائي في الكبرى (٤٢٥) و(١٤١٤).

(٥) النسائي (٢٤١/٣) وإسحاق (١٣١٦) وأبو عوانة (٢٠٦٠) و(٢٢٩٤).

(٦) مسلم (٧٤٦).

(٧) صحيح ابن خزيمة (١٤٣/٢).

ومحمد بن بشر بأن ذكرهما ثم أتبع ذلك بحديث ابن أبي عدي.

قال أبو داود: (حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة بإسناده نحوه قال: يصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله عز وجل ثم يدعو ثم يسلم تسليمًا يسمعنا ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ثم يصلي ركعة فتلك إحدى عشرة ركعة..)^(١).

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد بهذا الحديث قال: يسلم تسليمًا يسمعنا، كما قال يحيى بن سعيد^(٢).

حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي ثم أورد حديث الباب.

فيما سبق يظهر أن الصحيح من حديث سعيد بن أبي عروبة في هذا الحديث أنه قال: (ويسلم تسليمًا).

ووهم محمد بن أبي عدي فقال: (ويسلم تسليمًا) أي: واحدة، وقد خالف أربعة من أصحاب سعيد وفيهم يحيى بن سعيد القطان وهو من هو في حفظه وإتقانه وتثبته.

وكذلك رواه هشام الدستوائي عن قتادة فقال: (تسليمًا)^(٣).

(١) سنن أبي داود (١٣٤٣).

(٢) سنن أبي داود (١٣٤٤).

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٤٤٢) من طريق معاذ بن هشام وهو في مسلم (٧٤٦) ولم يسق لفظه بل أحال على حديث محمد بن المثنى عن محمد بن أبي عدي وفيه: (ويسلم تسليمًا).

لكن ذكر ابن خزيمة وأبو عوانة أن عبد الصمد رواه عن هشام فقال: (تسليمًا).

قال ابن القيم: وقد روي عنه عليه السلام أنه كان يسلم تسليمه واحدة تلقاء وجهه ولكن لم يثبت عنه ذلك من وجه صحيح وأجود ما فيه حديث عائشة رضي الله عنها كان يسلم تسليمه واحدة السلام عليكم يرفع بها صوته حتى يوقظنا وهو حديث معلول وهو في السنن لكنه كان في قيام الليل^(١).

وقال ابن رجب: وقد روي عن النبي عليه السلام أنه كان يسلم تسليمه واحدة من وجوه لا يصح منها شيء، قاله ابن المديني والأثرم والعقيلي وغيرهم. وقال الإمام أحمد لا يعرف عن النبي عليه السلام في التسليم الواحدة إلا حديثاً مرسلأ لابن شهاب الزهري عن النبي عليه السلام^(٢).

علة الوهم:

روى محمد بن أبي عدي عن بهز بن حكيم عن زرارة بن أوفى في هذا الحديث وفيه: (ويسلم تسليمه واحدة...) ^(٣).

فأدخل هذه اللفظة من حديث بهز في سياق حديث سعيد بن أبي عروبة، والله تعالى أعلم.

الخلاصة:

يروي هذا الحديث قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنها.

(١) زاد المعاد (٢٥٩/١) وقال ابن رجب في شرح البخاري (٢١٠/٥) خرجه الإمام أحمد، وقد حمله الإمام أحمد أنه كان يجهر بالواحدة ويسر بالثانية.

(٢) فتح الباري (٢٠٨/٥) وانظر: الضعفاء للعقيلي (٤٩/٤) والخلاصة للنووي (٤٤٦/١).

(٣) أبو داود (١٣٤٦) وتابعه يزيد بن هارون عن أحمد (٢٣٦/٦).

ويرويه عن قتادة:

سعيد بن أبي عروبة، فرواه عنه يحيى القطان وعبد، ومحمد بن بشر وخالد بن الحارث فقالوا فيه: (ويسلم تسليمًا).

وخالفهم محمد بن أبي عدي فقال: (ويسلم تسليمة) ظاهره أنه المراد به تسليمة واحدة.

ورواه عن قتادة أيضاً هشام الدستوائي واختلف عليه كما سبق ورواه عن زرار بن بهز بن حكيم وقال فيه: (تسليمة واحدة)، وقد رواه ابن أبي عدي من طريقه أيضاً ومن هنا والله أعلم دخل عليه الوهم.



□ الحديث الثاني (*) :

٩٥٧ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤٧٦/٣): ثنا محمد بن أبي عدي عن سليمان يعني التيمي عن أبي عثمان يعني النهدي عن قبيصة بن مخارق قال:

لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] انطلق رسول الله ﷺ إلى روضة من جبل فعلا أعلاها ثم نادى أو قال: قال: «يا آل عبد منافة إني نذير، إن مثلي ومثلكم كمثّل رجل رأى العدو فانطلق يربو أهله ينادي - أو قال يهتف -: يا صباحاه» قال أبي: قال ابن أبي عدي في هذا الحديث عن قبيصة بن مخارق أو وهب بن عمرو وهو خطأ إنما هو زهير بن عمرو فلما أخطأ تركت وهب بن عمرو.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في العلل (٤٢٥/٢): قال: قرأت على أبي: ابن أبي عدي، عن سليمان، عن أبي عثمان، عن قبيصة بن مخارق ووهب بن عمرو قالوا: لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قال أبي: كذا قال ابن أبي عدي:

(*) رجال الإسناد:

- سليمان بن بلال التيمي مولا هم، أبو محمد أو أبو أيوب المدني، ثقة من الثامنة، مات سنة ١٧٧، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الرحمن بن مل، أبو عثمان النهدي، مشهور بكنيته مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة ٩٥ وما بعدها، وعاش ١٣٠ سنة وقيل أكثر، روى له البخاري ومسلم.
- قبيصة بن مخارق بن عبدالله الهلالي، صحابي سكن البصرة.

وهب بن عمرو وإنما هو زهير بن عمرو.

هكذا قال ابن أبي عدي: (عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن قبيصة بن مخارق أو وهب بن عمرو).
خالفه يزيد بن زريع^(١)، ومعتمر بن سليمان^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، وإسماعيل بن عليّة^(٤)، وعيسى بن يونس^(٥)، وحماد بن مسعدة^(٦).

فقالوا: (عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن قبيصة بن مخارق وزهير بن عمرو).

قلب ابن أبي عدي زهير بن عمرو إلى وهب بن عمرو، وزهير بن عمرو هو الهلالي، صحابي له حديث واحد هو هذا الحديث، رواه ابن أبي عدي على الشك ووهم في اسمه ورواه الجماعة عنهما معاً.



(١) مسلم (٢٠٧).

(٢) مسلم (٢٠٧).

(٣) أحمد (٦٠/٥) والنسائي في الكبرى (١٠٨١٥) (١١٣٧٥) وابن مندة في الإيمان (٩٥٣) وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم (٥٠٨).

(٤) أحمد (٦٠/٥) والنسائي (١٠٨١٧) وفي عمل اليوم والليلة (٩٨١).

(٥) ابن مندة في الإيمان (٩٥٦).

(٦) أبو عوانة (٢٦٥) وابن مندة (٩٥٣).

□ الحديث الثالث (*):

٩٥٨ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (١٥٧٣): حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث: الكنز والغلول والدين دخل الجنة».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.
هكذا قال محمد بن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن سالم،
عن معدان عن ثوبان عن النبي ﷺ: «مَن فارق الروح الجسد وهو
بريء من ثلاث: الكنز والغلول والدين دخل الجنة».
خالفه يزيد بن زريع^(١)، وعبد الوهاب بن عطاء^(٢)، ومحمد بن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن بشار: تقدم.
- سعيد بن أبي عروبة: تقدم.
- قتادة: تقدم.
- سالم بن أبي الجعد: تقدم في باب قتيبة.
- معدان بن أبي طلحة، ويقال: ابن طلحة اليعمري، شامي ثقة من الثانية، روى له مسلم.
- ثوبان: الهاشمي، مولى النبي ﷺ صحبه ولازمه ونزل بعده الشام، ومات بحمص سنة ٥٤.

(١) النسائي (٨٧٦٤) والدارمي (٢٥٩٢).

(٢) أحمد (٢٨١/٥) والحاكم (٢٦/٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

بكر^(١)، وأبو أسامة حماد بن أسامة^(٢)، وخالد بن الحارث^(٣) فرووه عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد وقالوا فيه: (الكبر).

وكذلك رواه أصحاب قتادة فقالوا: (الكبر)، منهم:

شعبة^(٤)، وهمام بن يحيى^(٥)، وأبان العطار^(٦)، وروح بن القاسم^(٧)، وأبو عوانة^(٨).

قال الترمذي عقب الحديث: «هكذا قال سعيد: (الكنز)، وقال أبو عوانة في حديثه: (الكبر) ولم يذكر فيه عن معدان، ورواية سعيد أصح»^(٩).

قلت: قول الترمذي رحمه الله هكذا قال سعيد: الكنز، فيه نظر، فإن الذي رواه عنه بلفظ: الكنز إنما هو ابن أبي عدي وخالفه أكثر الرواة كما تقدم فرووه عن سعيد بن أبي عروبة بلفظ: الكبر.

وقول الترمذي: رواية سعيد أصح من حديث أبي عوانة لأنه أخرج برقم (١٥٧٢) عن قتيبة عن أبي عوانة هذا الحديث ولم يذكر معدان بن أبي طلحة في الإسناد، وذكرناه في باب قتيبة لأن الوهم منه

(١) أحمد (٢٨١/٥).

(٢) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤٨/٥٣).

(٣) ابن ماجه (٢٤١٢).

(٤) أحمد (٢٨٢/٥).

(٥) أحمد (٢٧٦/٥، ٢٨٢، ٣٧٧) وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/٢).

(٦) أحمد (٢٧٦/٥)، وابن عبد البر (٢٠/٢).

(٧) الطبراني في الأوسط (٧٧٥١).

(٨) الترمذي (١٥٧٢) والحاكم (٢٦/٢) والبيهقي (١٠١/٩) وفي شعب الإيمان (٥٥٤٠).

(٩) في جامعه (١١٨/٤).

قد خالفه غيره، فرواه عن أبي عوانة بإثباته، والله أعلم.

قال السندي: قال الحافظ أبو الفضل العراقي: المشهور في الرواية بالباء الموحدة والراء، وذكر ابن الجوزي في جميع المسانيد عن الدارقطني أنه الكنز بالنون والزاي ولذا ذكره ابن مردويه في تفسير ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]^(١).

وقال أبو أحمد العسكري: وأخبرنا ابن أخي أبي زرعة حدثنا حنبل حدثنا أحمد قال أحمد - يعني ابن حنبل - : صحف محمد بن جعفر - يعني غندراً - في حديث شعبة: «مَنْ فارقت روحه جسده وهو بريء من ثلاث دخل الجنة: الكنز والغلول...» صحف فيه قال محمد بن بكر وعبد الوهاب: الكبير^(٢).

علة الوهم:

١ - جاء في الحديث ذكر الغلول والدين وهما يتعلقان بالمال وكذلك الكنز، فمن هنا دخل الوهم على الراوي، والله أعلم.

٢ - التشابه بين كلمتي الكبير والكنز في الرسم ومختلفان في النقط فقط.



(١) شرح سنن ابن ماجه (١/١٧٤).

(٢) تصحيقات المحدثين (١/١٤٠ - ١٤١)، ورواية محمد بن جعفر عند أحمد مقروناً في المسند (٥/٢٨٢) إلا أنه لم يسق لفظه.

□ الحديث الرابع (*):

٩٥٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٥٠٩/٢): حدثنا ابن أبي عدي عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عطاء مولى أم صفية قال عبدالله: قال أبي: وقال يعقوب: صبية وهو الصواب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ولأخرت صلاة العشاء الآخرة إلى ثلث الليل الأول، فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط إلى السماء الدنيا إلى طلوع الفجر يقول قائل: ألا داع يجاب ألا سائل يعطيه ألا مذنب يستغفر فيغفر له».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات غير عطاء مولى أم صبية مجهول.
هكذا قال محمد بن أبي عدي: (عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عطاء مولى أم صفية، عن أبي هريرة).
خالفه إبراهيم بن سعد^(١)، وأحمد بن خالد الوهبي^(٢)، ومحمد بن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن إسحاق: انظر ترجمته في بابه.
- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود سنة ١٢٠ وقيل قبلها، روى له البخاري ومسلم.
- عطاء المدني مولى أم صبية، مقبول، من الثالثة، روى له النسائي.
- (١) أحمد (١٢٠/١).
- (٢) حديثه عند المزي في تهذيب الكمال (١٣٥/٢٠)، والدارقطني في العلل تعليقاً (٣٥٣/١٠).

سلمة^(١)، وإسماعيل بن علي^(٢)، ومندل^(٣) فقالوا:

(عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عطاء مولى أم صبية، عن أبي هريرة).

وهذا هو الذي صوّبه الإمام أحمد فقال: قال يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، يعني في روايته عن أبيه عن ابن إسحاق - صبية وهو الصواب.

وقال أبو أحمد العسكري: قال أحمد: هو خطأ إنما هو أم صبية^(٤).

وقال الدارقطني: «خالفه إبراهيم بن سعد وأحمد بن خالد الوهبي ومندل وإسماعيل بن علي رَوَوْه عن ابن إسحاق عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أم صبية عن أبي هريرة.

وكذا قال محمد بن سلمة عن ابن إسحاق...

وقال ابن أبي عدي عن ابن إسحاق عن المقبري عن عطاء مولى أم صافية وصحف، والصحيح عن عطاء مولى أم صبية عن أبي هريرة، وهي خولة بنت قيس لها صحبة ورواية عن النبي ﷺ^(٥).



(١) الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٤٠/١).

(٢) الدارقطني في العلل تعليقاً (٣٥٣/١٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) تصحيقات المحدثين (١٠٦/١).

(٥) العلل (٣٥٢/١٠ - ٣٥٤).

محمد بن بشر

اسمه ونسبه:

محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار العبدي، أبو عبدالله الكوفي.

روى عن: هشام بن عروة، والأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، وعبيدالله بن عمر العمري، وشعبة، والثوري، وزائدة، ومسعر، وجماعة.

روى عنه: جعفر بن عون رفيقه، وإسحاق، وعلي بن المديني، وابن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله بن نمير، وعبد بن حميد، وخلق.

وثقه ابن معين والنسائي وابن قانع ومحمد بن سعد.

وقال أبو داود: هو أحفظ من كان بالكوفة^(١).

وقال ابن شاهين في الثقات: قال عثمان بن أبي شيبة: محمد بن بشر ثقة ثبت إذا حدث من كتابه.

قال أحمد بن حنبل: إن سماع محمد بن بشر من سعيد بن أبي عروبة جيد قبل الاختلاط.

(١) العلل (١١١٠).

قال ابن حجر: ثقة حافظ، من التاسعة.
ورى له البخاري سبعة أحاديث^(١)، ومسلم نحو سبع وخمسين
حديثاً.



(١) البخاري (٢٣٩٣، ٣٤٧٩، ٤٣٤٠، ٥٤٨٨، ٥٨٤١، ٦٧٠٧، ٦٧٦٣، ط البغا).

□ الحديث (*):

٩٦٠ - قال ابن أبي شيبة رحمه الله في المصنف (٢٣١/١٥):
حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد،
عن الشعبي، عن عامر بن شهر رضي الله عنه قال:

سمعت من النبي ﷺ كلمة، ومن النجاشي كلمة، سمعت
النبي ﷺ يقول: «انظروا قريشاً فاسمعوا من قولهم وذروا فعلهم».

قال: وكنت عند النجاشي إذ جاء ابن له من الكتاب فقراً آية من
الإنجيل ففهمتها فضحكت، فقال: ممّ تضحك؟ من كتاب الله؟ أما والله
إنها لفي كتاب الله الذي أنزل على عيسى أن اللعنة تكون في الأرض
إذا كان أمراؤها الصبيان.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مجالد بن سعيد روى
له مسلم مقروناً بغيره، ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل وأبو حاتم
ويحيى بن معين وغيرهم، ووثقه يحيى بن معين مرة.

(*) رجال الإسناد:

- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم البجلي، ثقة ثبت من الرابعة، مات سنة
١٤٦، روى له البخاري ومسلم.

- مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي وقد تغير
في آخر عمره، من صفار السادسة، مات سنة ١٤٤، روى له مسلم.

- عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة، قال
مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد عام ١٠٠ وله نحو ٨٠ سنة، روى له
البخاري ومسلم.

- عامر بن شهر الهمداني، أبو الكنود، صحابي نزل الكوفة، وهو أول من اعترض
على الأسود الكذاب باليمن.

وقال النسائي: ثقة، وقال في موضع آخر: ليس بالقوي.

وهو في مسند ابن أبي شيبة (٥٢٨).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٤١٦) وفي السنة (٦٤١/٢)، وعبدالله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (٣٤٦/٣) من طريق ابن أبي شيبة به.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٣١) وابن قانع في معجم الصحابة (٢٣٧/٢) من طرق عن محمد بن بشر به.

هكذا رواه محمد بن بشر (عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر).

خالفه محمد بن مسلم المؤدب^(١)، وعبيدالله بن عمرو^(٢)، ومحمد بن عبيد^(٣) فرووه (عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر).

علة الوهم:

هذا الحديث اشترك في روايته عن الشعبي إسماعيل بن أبي خالد ومجالد بن سعيد^(٤) فمن هنا ربما دخل الوهم على محمد بن بشر،

(١) أحمد (٤٢٨/٣ - ٤٢٩ رقم ١٥٥٣٦) مقروناً مع مجالد.

(٢) ابن حبان (٤٥٨٥) والضياء في المختارة (٢٠٤/٨).

(٣) أبو نعيم في أخبار أصبهان (١٤٠/١).

(٤) أبو داود (٤٧٣٦) وأبو يعلى (٦٨٦٤).

ورواه شريك عن إسماعيل، عن عطاء، عن عامر بن شهر، ذكر عطاء بدل الشعبي فوهم فيه. أخرجه أحمد (٢٦٠/٤).

فجعل إسماعيل يرويه عن مجالد، وإسماعيل بن أبي خالد لازم الشعبي وكان من أثبت الناس فيه.

قال سفيان الثوري: إسماعيل بن أبي خالد أعلم الناس بالشعبي وأثبتهم فيه.

وقال أحمد بن حنبل: أصح الناس حديثاً عن الشعبي ابن أبي خالد.

وقال يحيى بن معين وقد سئل ابن عون أحب إليك في الشعبي أو إسماعيل؟ قال: إسماعيل أعلم به.

وقال أبو حاتم: لا أقدم عليه أحداً من أصحاب الشعبي وهو ثقة.



محمد بن بكر

اسمه ونسبه:

محمد بن بكر بن عثمان البرساني، أبو عبدالله، ويقال: أبو عثمان البصري.

روى عن: ابن جريج، وهشام بن حسان، ويونس بن يزيد، وشعبة، وابن أبي عروبة، وحمام بن سلمة، وجماعة.

روى عنه: أحمد، وإسحاق، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وعبد بن حميد، ومحمد بن يحيى الذهلي وجماعة.

قال ابن معين والعجلي وأبو داود وابن سعد وغيرهم: ثقة.

قال أحمد: صالح الحديث.

قال أبو حاتم: شيخ محله الصدق.

قال ابن حجر: صدوق قد يخطيء، من التاسعة.

روى له البخاري خمسة أحاديث كلها عن ابن جريج^(١)، وذكره تعليقاً في ثلاثة أحاديث^(٢).

(١) البخاري (١٦٥٧، ٤٠٩٥، ٤١٤٩، ٤١٥٥، ٦٩٣٣).

(٢) البخاري (٥٠٧، ١٤٨٣، ٥٨٢/٢).

□ الحديث الأول (*):

٩٦١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢/٢٨٦): حدثنا محمد بن بكر وعبدالرزاق، قالا: أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، أخبره عن عبد الرحمن بن عمرو القاري أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول:

ورب هذا البيت ما أنا نهيت عن صيام يوم الجمعة، ولكن محمد ﷺ نهى عنه.

ورب هذا البيت ما أنا قلت: مَنْ أدركه الصبح جنباً فليفطر، ولكن رسول الله ﷺ قاله.

قال عبدالرزاق في حديثه إن يحيى بن جعدة أخبره عن عبدالله بن عمرو القاري أنه سمع أبا هريرة يقول.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات.

(*) رجال الإسناد:

- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج: تقدم انظره في بابه.
- عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي، مولاهم، ثقة ثبت من الرابعة، مات سنة ١٢٦، روى له البخاري ومسلم.
- يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي، ثقة وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه، من الثالثة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه.
- عبد الرحمن بن عمرو القاري: لم أجد له ترجمة في التهذيب وفروعه والصحيح أنه عبدالله بن عمرو القاري.
- عبدالله بن عمرو بن عبد القاري (وقد ينسب إلى جده) مقبول، من الرابعة، روى له مسلم (قلت حديثاً واحداً في قراءة سورة المؤمنين في الصلاة).

هكذا قال محمد بن بكر: (عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الرحمن بن عمرو القاري، عن أبي هريرة).

خالفه عبدالرزاق^(١) وأبو عاصم النبيل^(٢) فقالا: (عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو القاري، عن أبي هريرة).

وتابعهم سفيان بن عيينة^(٣) فرواه عن عمرو بن دينار فقال: عبدالله بن عمرو القاري.

وقد روى شعبة^(٤) حديثاً آخر عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة فقال: عن عبدالله بن عمرو القاري عن أبي طلحة عن النبي ﷺ. وكذلك روى محمد بن حجاج عن ابن جريج حديثاً آخر فقال: عن عطاء عن عبدالله بن عمرو القاري^(٥).

قال الدارقطني: والصحيح ما قاله ابن عيينة^(٦).



-
- (١) في مصنفه (٧٨٠٧) وأحمد (٢٨٦/٢).
- (٢) الدارقطني في العلل تعليقاً (٤٢/١١) في رواية عنه.
- (٣) الشافعي في السنن المأثورة (٢٩٨) والحميدي (١٠١٧) و(١٠١٨) وأحمد (٢٤٨/٢) والنسائي في الكبرى (٢٩٢٤) وابن ماجه (١٧٠٢) وابن خزيمة (٢١٥٧) وابن حبان (٣٦٠٩) مختصراً ومطولاً، وأبو نعيم في الحلية (٣١٦/٧) والفاكهي في أخبار مكة (٧٣٦).
- (٤) الشاشي في مسنده (١٠٧٨) في الوضوء مما غيرت النار.
- (٥) الدورقي في مسند سعد (١٣٠).
- (٦) العلل (٤٢/١١).

□ الحديث الثاني (*):

٩٦٢ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (١٣٦٥): حدثنا عقبة بن مكرم العمي البصري وغير واحد قالوا: حدثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم الأحول عن الحسن عن سمره عن النبي ﷺ قال:

«مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَخْرَمٍ فَهُوَ حَرٌّ».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عقبة فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٢٤) عن عقبة بن مكرم وإسحاق بن منصور المروزي.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٩٠٢) عن عبيدالله بن سعيد ومن طريقه الطحاوي في شرح المشكل (٥٤٠٣).

والطبراني في الأوسط (١٤٣٨) من طريق محمد بن يحيى القطيعي.

(*) رجال الإسناد:

- عقبة بن مكرم العمي، البصري، ثقة من الحادية عشرة، مات في حدود سنة ٢٥٠، روى عنه مسلم.
- حماد بن سلمة: انظره في باب.
- قتادة: تقدم، انظره في باب.
- عاصم بن سليمان الأحول: تقدم، انظره في باب.

والرويانى فى مسنده (٨٢٢) من طريق القطيعى .

والترمذى تعليقاً فى العلل (٣٧٥) .

والحاكم (٢١٤/٢) من طريق إسحاق بن راهويه ، وإسحاق بن منصور وأحمد بن حنبل .

والبيهقى (٢٨٩/١٠) من طريق إسحاق بن منصور .

كلهم عن محمد بن بكر بهذا الإسناد .

هكذا قال محمد بن بكر: (عن حماد، عن قتادة وعاصم الأحول، عن الحسن عن سمرة) .

خالفه جمع من أصحاب حماد بن سلمة فقالوا:

(عن حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة) ولم يذكر أحد منهم عاصماً فى هذا الحديث، منهم:

عبدالله بن المبارك^(١)، وموسى بن إسماعيل التبوذكى^(٢)، ويزيد بن هارون^(٣)، وحجاج بن منهال^(٤)، وأبو داود الطيالسى^(٥)، وعبدالله بن

(١) فى مسنده (٢٢٣) والنسائى فى الكبرى (٤٩٠٠) .

(٢) أبو داود (٣٩٤٩) ومن طريقه البيهقى (٢٨٩/١٠) .

(٣) أحمد (١٥/٥) و(١٨/٥) وابن أبى شيبه (٣٠/٦) والطحاوى فى شرح مشكل الآثار (٥٤٠٢) .

(٤) النسائى (٤٨٩٨) (٤٩٠١) والطحاوى فى شرح مشكل الآثار (٥٤٠١) والطبرانى فى الكبير (٦٨٥٢) .

(٥) فى مسنده (٩١٠) والنسائى (٤٨٩٨) والرويانى (٨١٨) .

معاوية الجمحي^(١)، ومسلم بن إبراهيم^(٢)، وبهز^(٣)، وأبو كامل^(٤)،
وأبو النعمان (عارم)^(٥)، وأسد بن موسى^(٦)، وسريج بن النعمان^(٧)،
وعبدالواحد بن غياث^(٨)، وعبيدالله بن عائشة^(٩)، لذا قال الترمذي
عقب الحديث: ولا نعلم أحداً ذكر في هذا الحديث عاصماً الأحول
عن حماد بن سلمة غير محمد بن بكر.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عاصم الأحول إلا
حماد بن سلمة ولا عن حماد إلا محمد، تفرد به محمد بن يحيى
(القطيعي)^(١٠)، وقد تقدم في باب حماد بن سلمة ح (٢٦٢) إذ خالفه
غيره فرووه موقوفاً.



-
- (١) الترمذي (١٣٦٥) وفي العلل الكبير (٣٧٥).
 - (٢) أبو داود (٣٩٤٩) والطبراني في الكبير (٦٨٥٢) والبيهقي (٢٨٩/١٠).
 - (٣) النسائي (٤٩٠٠) والرويانى (٨١٨).
 - (٤) أحمد (٢٠/٥) واسمه المظفر بن مدرك.
 - (٥) ابن الجارود (٩٧٣).
 - (٦) الطحاوي (٥٤٠١).
 - (٧) الطبراني (٦٨٥٢).
 - (٨) الطبراني (٦٨٥٢).
 - (٩) الطبراني (٦٨٥٢).
 - (١٠) الأوسط (١١٨/٢ ح ١٤٣٨) وقوله تفرد به محمد بن يحيى القطيعي فيه نظر فقد
تابعه خمسة كما تقدم في التخريج.

محمد بن جعفر

اسمه ونسبه:

محمد بن جعفر الهذلي مولاهم أبو عبدالله البصري المعروف بغندر.

روى عن: شعبة فأكثر وكان ربيه وجالسه نحواً من عشرين سنة، لم يكتب فيها عن أحد غيره، وروى عن سعيد بن أبي عروبة (وروايته عنه بعد الاختلاط) وابن جريج ومعمرو وهشام بن حسان والثوري وابن عيينة وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة وغيرهم.

قال عبدالله بن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر يحكم بينهم.

وقال الفلاس: كان يحيى وعبد الرحمن ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث شعبة رجعوا إلى كتاب غندر فحكم عليهم^(١).

(١) شرح علل الترمذي (٧٠٣/٢).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: غندر في شعبة أثبت مني^(١).
وقال أبو حاتم: كان صدوقاً وكان مؤدياً وفي حديث شعبة ثقة^(٢).

وقال ابن مهدي: كنت عند شعبة في أول ما أتته فحدثت بحديث فتطاول غندر فنظر إليه فقال: فقدتك! قد سمع حديثي كله وهو يتطاول لهذا^(٣).

قال أبو الحسن الميموني عن الإمام أحمد: سمعت غندراً يقول: لزمت شعبة عشرين سنة لم أكتب فيها عن أحد غيره، وكنت أسمع منه الحديث فأكتبه ثم آتته به فأعرضه عليه.

قال أحمد: ولا أظن هذا كان منه إلا من بلادته.

وقال ابن معين: قال لي غندر مرة: أنتم تقولون: إن غندراً ضبط هذه الأحاديث عن شعبة لكثرة ما دارت عليه، هذا ابن عينة قد كتبت جرابين فانظر فيهما فإن أخرجت حديثاً واحداً خطأ فأنت أنت^(٤).

قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ١٩٣ أو ١٩٤.



(١) الجرح والتعديل (٢٢١/٧) وتهذيب الكمال (٢٥/٨).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المعرفة والتاريخ (١٥٦/٢).

(٤) معرفة الرجال (٤١/٢).

□ الحديث الأول (*) :

٩٦٣ - قال الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه (٩٠٩/٢) رقم (١٢٣٩): وحدثنا عبيدالله بن مُعَاذ حدثنا أَبِي حدثنا شعبة حدثنا مسلم القرني سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَمْرَةٍ وَأَهْلَ أَصْحَابِهِ بِحَجٍّ فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَحَلَّ بِقِيَّتِهِمْ فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ.

وحدثناه محمد بن بشار حدثنا محمد يعني ابن جعفر حدثنا شعبة بهذا الإسناد غير أنه قال:

وكان ممن لم يكن معه الهدي طلحة بن عبيدالله ورجل آخر فأَحْلَأَ.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

(*) رجال الإسناد:

- عبيدالله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٣٧، روى له البخاري ومسلم.
- معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى البصري، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ١٩٦، روى له البخاري ومسلم.
- محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٥٢، روى له البخاري ومسلم.
- شعبة: تقدم، انظره في باب.
- مسلم بن مخراق العبدي القرني البصري يكنى أبا الأسود، ويقال: أبو الأسود آخر غيره، صدوق من الرابعة، روى له مسلم.

والحديث الذي نحن بصدده هو الحديث الثاني حديث محمد بن جعفر .

وأخرجه النسائي (١٨١/٥) وفي الكبرى (٣٧٩٦) عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر به .

وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٢٦٥/١) من طريق مسلم به .

هكذا قال محمد بن جعفر عن شعبة عن مسلم القري عن ابن عباس أن طلحة بن عبيدالله كان ممن لم يسق الهدي .
وتابعه روح بن عبادة^(١) فرواه عن شعبة كذلك .

وخالفهما معاذ بن معاذ العنبري^(٢) فرواه عن شعبة بهذا الإسناد فقال: فكان طلحة بن عبيدالله فيمن ساق الهدي .

وجاء في حديث جابر رضي الله عنهما أن طلحة كان ممن ساق الهدي فروى حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه قال: أهلّ النبي ﷺ هو وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي ﷺ وطلحة...^(٣) .

وصنيع الإمام مسلم يقتضي ترجيح رواية معاذ فإنه ابتداء بروايته وأتبعه برواية محمد بن جعفر مقتصرأ على موضع الخلاف كأنه يشير إلى وهمه .

(١) البيهقي (١٨/٥) .

(٢) مسلم (١٢٣٩) والبيهقي (١٨/٥) .

(٣) البخاري (١٦٥١) و(١٧٨٥) (٧٢٣٠) .

ومما يؤيد هذا أن الإمام البخاري لم يخرج رواية ابن عباس للاختلاف على شعبة فيها، وأخرج حديث جابر الذي لم يختلف عليه فيه.

وتتأيد رواية معاذ أيضاً أن أكثر الركب لم يسوقوا الهدي فإذا ذكر استثناء فيجب أن يخص ممن خالف أكثر الركب.

وجاء في رواية عائشة رضي الله عنها: وكان مع النبي ﷺ ورجال من أصحابه ذوي قوة هدي^(١).

وفي رواية: فكان الهدي مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وذوي اليسار^(٢).

فهذا يؤيد رواية معاذ لأن طلحة بن عبيدالله كان من أغنياء الصحابة رضي الله عنهم.

لذا أعلّ ابن حزم حديث محمد بن جعفر فقال: عبيدالله بن معاذ عن أبيه قد أثبت الهدي ويندار عن غندر نفاه، والمثبت أولى من النافي وكلاهما في شعبة ثقة ومعاذ أحفظ من غندر وأجل لأن الثقات ذكروا معاذ بن معاذ العنبري في الطبقة الثانية من أصحاب شعبة مع خالد بن الحارث وذكروا محمد بن جعفر في الطبقة الرابعة من أصحاب شعبة رحمة الله على جميعهم.

وأيضاً فقد ذكر الماجشون في حديثه عن عبد الرحمن بن القاسم

(١) البخاري (١٧٨٨).

(٢) مسلم (١٢١١).

عن أبيه عن عائشة أن الهدي كان مع ذوي اليسارة، فهذا يؤيد أنه كان من جملتهم في سَوَق الهدي، بل هو داخل في جملة المخبر عنهم بِسَوَق الهدي لأنه من ذوي اليسارة، ويرفع الشك في هذا رفعاً جلياً رواية جابر دون أن يضطرب عليه بأن طلحة ساق الهدي، بل في روايته أن هدي طلحة كان أشهر هدي في تلك الجماعة بعد هدي رسول الله ﷺ (١).

وقد جمع الحافظ بين حديث جابر الذي فيه: (وليس مع أحد منهم هدي غير النبي ﷺ وطلحة)، وحديث عائشة: (أن الهدي كان مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وذوي اليسار) أن كلا منهما ذكر ما اطلع عليه (٢).

وقال أيضاً: (وقد روى مسلم أيضاً من طريق مسلم القرني عن ابن عباس في هذا الحديث: (وكان طلحة ممن ساق الهدي فلم يحل) وهذا شاهد لحديث جابر في ذكر طلحة في ذلك، وشاهد لحديث عائشة في أن طلحة لم ينفرد بذلك وداخل في قولها: وذوي اليسار، ولمسلم من حديث أسماء بنت أبي بكر: أن الزبير كان ممن كان معه هدي) (٣).



(١) حجة الوداع ص ٢٦٥ - ٢٦٦.

(٢) فتح الباري (٧١١/٣).

(٣) المصدر السابق.

□ الحديث الثاني (*):

٩٦٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٥٨/١): حدثنا محمد بن جعفر وبهز وحجاج قالوا: حدثنا شعبة قال: سمعت علقمة بن مرثد يحدث عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن خيركم من علم القرآن أو تعلمه».

قال أحمد: وقال بهز عن شعبة قال علقمة بن مرثد أخبرني، وقال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

التعليق:

هذا إسناد على شرط الشيخين.

هكذا قال محمد بن جعفر عن شعبة عن علقمة بن مرثد... في هذا الحديث: «خيركم من علم القرآن أو تعلمه».

وتابعه حجاج بن محمد، وعفان عند أحمد (٥٨/١ رقم ٤١٣).

(*) رجال الإسناد:

- بهز بن أسد العمي، ثقة ثبت، من التاسعة، روى له البخاري ومسلم.
- حجاج بن محمد المصيصي الأعور، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد، مات سنة ٢٠٦، روى له البخاري ومسلم.
- علقمة بن مرثد الحضرمي، أبو الحارث الكوفي، ثقة من السادسة، روى له البخاري ومسلم.
- سعد بن عبيدة السلمي، أبو حمزة الكوفي، ثقة من الثالثة، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الله بن حبيب بن زبيعة، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي، المقرئ، مشهور بكنيته ولأبيه صحبة، ثقة ثبت، من الثانية، مات بعد السبعين، روى له البخاري ومسلم.

ورواه جماعة من أصحاب شعبة عن علقمة بهذا الإسناد فقالوا:

«خيركم من تعلم القرآن وعلمه» بالواو وليس ب(أو)، منهم:

حجاج بن منهال^(١)، وحفص بن عمر^(٢)، وأبو داود الطيالسي^(٣)، ومسلم بن إبراهيم^(٤)، وأبو الوليد الطيالسي^(٥)، ويحيى بن آدم^(٦)، وآدم بن أبي إياس^(٧)، وعمرو بن عاصم^(٨)، ووهب بن جرير^(٩)، ويعقوب بن موسى الحضرمي^(١٠)، وأبو النضر هاشم بن القاسم^(١١)، وعلي بن الجعد^(١٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(١٣)، وعبدالله بن رجاء^(١٤)، وخالد بن الحارث^(١٥)، وسليمان بن حرب^(١٦)، وشبابة بن سوار^(١٧)، وأبو عامر العقدي^(١٨)، وعبدالله بن يزيد

(١) البخاري (٥٠٢٧).

(٢) أبو داود (١٤٥٢) وأبو عوانة (٣٧٦٦) ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٣٤٠/٢).

(٣) في مسنده (٧٣) والترمذي (٢٩٠٧).

(٤) أبو عوانة (٣٧٦٦) ويعقوب بن سفيان (٣٤٠/٢) والبيهقي (١٧/٢).

(٥) الطحاوي في شرح المشكل (٥١١٧) وأبو عوانة (٣٧٦٦) ويعقوب بن سفيان (٣٤٠/٢) والبيهقي (١٧/٢).

(٦) البيهقي في السنن الصغرى (٥٤١/١).

(٧) يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣٤/٨) والبيهقي (١٧/٢).

(٨) الطحاوي (٥١١٨) وأبو عوانة (٣٧٦٦).

(٩) الطحاوي (٥١١٦) وأبو عوانة (٣٧٦٨).

(١٠) أبو عوانة (٣٧٦٩).

(١١) أبو عوانة (٣٧٧٠).

(١٢) في مسنده (٤٧٥).

(١٣) أحمد (٦٩/١) والنسائي في الكبرى (٨٠٣٧) والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٤٠).

(١٤) ابن حبان (١١٨).

(١٥) النسائي في الكبرى (٨٠٣٦) وفي فضائل القرآن (٦١).

(١٦) أبو نعيم في حلية الأولياء (١٩٣/٤).

(١٧) ابن سعد في الطبقات (١٧٢/٦) والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٣٢).

(١٨) الطحاوي في شرح المشكل (٥١١٧).

المقرئ^(١)، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد^(٢)، وعبد الرحمن بن زياد^(٣)، وبشر بن عمر الزهراني^(٤)، وبهز^(٥).

وكذلك رواه جماعة من أصحاب سفيان الثوري عنه ولم يختلفوا عليه، منهم:

أبو نعيم، وعبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، وعبد الله بن المبارك، والفريابي، وعبدالرزاق، ومؤمل بن إسماعيل، وأبو أسامة حماد بن أسامة وغيرهم، انظرهم في باب يحيى القطان.

وكذلك رواه مسعر بن كدام^(٦)، وعمرو بن قيس الملائي^(٧)، وقيس بن الربيع^(٨)، وأبو حنيفة النعمان^(٩)، وأبو اليسع^(١٠)، وموسى الفراء^(١١)، ومحمد بن أبان^(١٢)، والضحاك الكندي^(١٣)، ويحيى بن

(١) الطحاوي (٥١١٩).

(٢) الطحاوي (٥١١٩).

(٣) الطحاوي (٥١٢٠) وسعيد بن منصور في سننه (٢١).

(٤) الطحاوي (٥١١٨) وأبو عوانة (٣٧٦٧).

(٥) أحمد (٥٨/١).

(٦) تاريخ بغداد (١٠٩/٤).

(٧) أبو عوانة (٣٧٧٦) والبيهقي في شعب الإيمان (١٩٣٤) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٤٥٩/١).

(٨) تاريخ بغداد (١٠٩/٤) (٣٤/١١).

(٩) تاريخ بغداد (١٠٩/٤).

(١٠) أبو عوانة (٣٧٧٤).

(١١) أبو عوانة (٣٧٧٣).

(١٢) أبو عوانة (٣٧٧٦).

(١٣) البيهقي في شعب الإيمان (٢٢٠٩) وتمام الرازي في الفوائد (٢٠٩) واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٥٥٦).

سعيد^(١) جميعهم عن علقمة بن مرثد به فقالوا: «تعلّم القرآن وعلمه»
بالواو.

وكذلك روي من حديث علي بن أبي طالب^(٢)، وسعد بن أبي وقاص^(٣)، وعبدالله بن مسعود^(٤)، وعبدالله بن عمرو بن العاص^(٥) رضي الله عنهم بلفظ: «مَنْ تعلّم القرآن وعلمه».

ولا شك أن هذه الرواية بلفظ: «مَنْ تعلّم القرآن وعلمه» أصح من رواية مَنْ قال: «مَنْ علّم القرآن أو تعلّمه» وذلك لكثرة مَنْ رواها عن شعبة، وهي الموافقة لرواية سفيان الثوري ومَنْ تابعه كما تقدم، وقد عقد عليه البخاري في صحيحه قال: (باب خيركم مَنْ تعلّم القرآن وعلمه) ثم أورد حديث شعبة وسفيان بهذا اللفظ.

قال الحافظ: كذا ترجم بلفظ المتن، وكأنه أشار إلى ترجيح الرواية بالواو^(٦).

قلت: وذلك لأن الدارمي رواه في سننه عن الحجاج بن منهال فقال: «إن خيركم مَنْ علّم القرآن أو تعلّمه»^(٧)، إلا أنه ترجم عليه باب (خياركم مَنْ تعلّم القرآن وعلمه) بالواو.

-
- (١) تمام الرازي (١٧٥١) والخطيب في الفصل للوصل (٢٥٢/١).
(٢) الدارمي (٣٣٣٧) والبزار (٦٩٨) والشهاب في مسنده (٢٤١) وتمام الرازي (٢١١).
(٣) سعيد بن منصور في السنن (٢٠) والبزار (١١٥٧) والطبراني في الأوسط (٦٣٣٩) وتمام الرازي في الفوائد (٢١٠) والدارمي (٣٣٣٩) وابن ماجه (٢١٣) وغيرهم.
(٤) الطبراني في الأوسط (٣٠٦٢) والكبير (١٠٣٢٥) وابن حبان في الثقات (٢٤٥/٩).
(٥) الخطيب في تاريخ بغداد (١٨/٤).
(٦) فتح الباري (٧٤/٩).
(٧) سنن الدارمي (٣٣٣٨).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «قوله: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه» كذا للأكثر وللسرخسي أو علمه وهي للتنويع لا للشك وكذا لأحمد عن غندر عن شعبة وزاد في أوله: «إن»، وأكثر الرواة عن شعبة يقولونه بالواو، وكذا وقع عند أحمد عن بهز وعند أبي داود عن حفص بن عمر كلاهما عن شعبة، وكذا أخرجه الترمذي من حديث علي وهي أظهر من حيث المعنى لأن التي بأو تقتضي إثبات الخيرية المذكورة لمن فعل أحد الأمرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلمه غيره أن يكون خيراً ممن عمل بما فيه مثلاً وإن لم يتعلمه، ولا يقال: يلزم على رواية الواو أيضاً أن من تعلمه وعلمه غيره أن يكون أفضل ممن عمل بما فيه من غير أن يتعلمه ولم يعلمه غيره لأننا نقول: يحتمل أن يكون المراد بالخيرية من جهة حصول التعليم بعد العلم والذي يعلم غيره يحصل له النفع المتعدي بخلاف من يعمل فقط، بل من أشرف العمل تعليم الغير، فمعلم غيره يستلزم أن يكون تعلمه وتعليمه لغيره عمل وتحصيل نفع متعدي، ولا يقال: لو كان المعنى حصول النفع المتعدي لاشتراك كل من علم غيره علماً ما في ذلك لأننا نقول: القرآن أشرف العلوم فيكون من تعلمه وعلمه لغيره أشرف ممن تعلم غير القرآن وإن علمه فيثبت المدعي، ولا شك أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر والنفع المتعدي ولهذا كان أفضل وهو من جملة من عني سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣]، والدعاء إلى الله يقع بأمور شتى من جملة: تعليم القرآن وهو أشرف الجميع وعكسه الكافر المانع لغيره من الإسلام كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ بِعَايَةِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ [الأنعام: ١٥٧]، فإن قيل: فيلزم على هذا أن يكون المقرئ أفضل

من الفقيه، قلنا: لا؛ لأن المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس لأنهم كانوا أهل اللسان فكانوا يدرون معاني القرآن بالسليقة أكثر مما يدريها من بعدهم بالاكْتساب فكان الفقه لهم سجية فَمَنْ كان في مثل شأنهم شاركهم في ذلك لا مَنْ كان قارئاً أو مقرئاً محضاً لا يفهم شيئاً من معاني ما يقرؤه أو يقرئه، فإن قيل: فيلزم أن يكون المقرئ أفضل ممن هو أعظم غناء في الإسلام بالمجاهدة والرباط والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثلاً، قلنا: حرف المسألة يدور على النفع المتعدي فَمَنْ كان حصوله عنده أكثر كان أفضل، فلعل من مضمرة في الخبر ولا بد مع ذلك من مراعاة الإخلاص في كل صنف منهم، ويحتمل أن تكون الخيرية وإن أطلقت لكنها مقيدة بناس مخصوصين خوطبوا بذلك كان اللائق بحالهم ذلك أو المراد خير المتعلمين مَنْ يعلم غيره لا مَنْ يقتصر على نفسه، أو المراد مراعاة الحيثية لأن القرآن خير الكلام فمتعلمه خير من متعلم غيره بالنسبة إلى خيرية القرآن وكيفما كان فهو مخصوص بَمَنْ عَلم وتعلم بحيث يكون قد عَلم ما يجب عليه عيناً^(١).



(١) فتح الباري (٧٦/٩).

□ الحديث الثالث (*):

٩٦٥ - قال أبو عبد الرحمن النسائي رحمه الله في السنن الكبرى (٩٨٦٥): أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد قال: حدثنا شعبة، عن أبي بشر عن أبي المليح، عن أم حبيبة رضي الله عنها عن النبي ﷺ:

كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت.

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وأخرجه أبو يعلى (٧١٤١) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٧) عن محمد بن بشار بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٣٢٦/٦) عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد. هكذا قال محمد بن جعفر: (عن شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ). خالفه عبد الرحمن بن مهدي^(١)، وبهز بن أسد^(٢).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن بشار: تقدم، انظر ترجمته في بابه.
- شعبة: تقدم مراراً.
- جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وحشية، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، من الخامسة، مات سنة ١٢٥، روى له البخاري ومسلم.
- أبو المليح بن أسامة بن عمير، اسمه عامر، وقيل: زيد، وقيل: زيادة، ثقة من الثالثة، مات سنة ٩٨، وقيل: ١٠٨، روى له البخاري ومسلم.
- (١) ابن خزيمة (٤١٣) وأبو يعلى (٧١٤٢).
- (٢) ابن خزيمة (٤١٣) وأبو يعلى (٧١٤٠).

وعبدالوارث بن سعيد^(١)، وعمرو بن مرزوق^(٢)، ووهب بن جرير^(٣)،
وآدم بن أبي إياس^(٤)، وأبو الوليد الطيالسي^(٥).

فقالوا: (عن شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبدالله بن
عتبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ).

وكذلك رواه هشيم^(٦)، وأبو عوانة^(٧)، وهشام^(٨) عن أبي بشر،
فذكروا عبدالله بن عتبة في الإسناد.

أسقط محمد بن جعفر عبدالله بن عتبة من الإسناد، وتابعه في
ذلك النضر بن شميل^(٩) فرواه عن شعبة عن أبي بشر عن أبي المليح
عن أم حبيبة ولم يذكر عبدالله بن عتبة.

واختلف على وهب بن جرير، فرواه عنه إسحاق ولم يذكر فيه
عبدالله بن عتبة، وأثبت ذكره الطحاوي والحاكم وحديثهما من طريق

(١) إسحاق بن راهويه (٢٠٥٦).

(٢) الطبراني في الدعاء (٤٤٠).

(٣) الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٣/١) والحاكم (١٢٠٤/١) وقال: صحيح على
شرط الشيخين.

(٤) الحاكم (٢٠٤/١).

(٥) الطحاوي (١٤٣/١) والحاكم (٢٠٤/١).

(٦) أحمد (٤٢٥/٦) والنسائي (٩٨٦٤) وابن ماجه (٧١٩) وابن خزيمة (٤١٢)
والخطيب في تاريخ بغداد (٢١٣/١٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٩/٢٩).

(٧) النسائي (٩٨٦٣) وفي عمل اليوم والليلة (٣٨) وابن أبي شيبة (٢٣٥٩) وابن
عبدالبر في التمهيد (١٢٥/١٠).

(٨) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦٩/٢٩) كذا في تاريخ ابن عساكر غير منسوب من
رواية يحيى بن السري عنه فلم أجد في ترجمة أبي بشر أحدا ممن روى عنه اسمه
هشام، والله أعلم.

(٩) إسحاق (٢٠٤٧).

أبي قلابة وابن مرزوق.

وظاهر قول إسحاق والنسائي أن الوهم من شعبة.

قال إسحاق عقب أن أخرج حديث وهب بن جرير والنضر عن شعبة قال: وأدخل أبو عوانة بين أبي المليح وأم حبيبة عبدالله بن عتبة^(١).

وقال النسائي: خالفه شعبة، رواه عن أبي بشر جعفر بن إياس عن أبي المليح عن أم حبيبة ولم يذكر عبدالله بن عتبة^(٢).

وقال المزي: «رواه غندر عن شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، ولم يذكر عبدالله بن عتبة^(٣)».

أثر الوهم:

انقلب الإسناد من إسناد صحيح على شرط الشيخين، إلى إسناد ضعيف، فعبدالله بن عتبة بن أبي سفيان الأموي المدني تفرد بالرواية عنه أبو المليح، لذا قال عنه الذهبي: لا يكاد يُعرف^(٤)، وقال ابن حجر: «أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه فهو ثقة عنده، قال: وأخرج أبو يعلى في مسنده من طريق يحيى بن سليم عن محمد بن سعد المؤذن عن عبدالله بن عتبة عن أم حبيبة حديثاً غير هذا»^(٥).

(١) مسند إسحاق (٢٣٧/٤ ح ٢٠٤٨).

(٢) السنن الكبرى (١٤/٦).

(٣) تهذيب الكمال (٢٦٨/١٥) وتحفة الأشراف (١٥٨٥٣).

(٤) ميزان الاعتدال (١٤٤/٤) رقم (٤٤٤٦).

(٥) التهذيب (٢٧١/٥).

لذا قال في التقريب: مقبول، أما الحاكم فقد أخرج حديثه في مستدركه وقال: صحيح على شرط الشيخين، وتعقبه العيني فقال: قوله على شرط الشيخين غير جيد لأن في سنده مَنْ ليس عندهما ولا عند أحدهما وهو عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان^(١).

الخلاصة:

اختلف على شعبة في هذا الإسناد: فرواه عنه محمد بن جعفر والنضر بن شميل بإسقاط عبدالله بن عتبة، وكذا وهب بن جرير فيما رواه عنه إسحاق بن راهويه وهو إمام حافظ ثقة فلعل الوهم فيه من وهب إذ رواه عنه ثقتان بإثبات عبدالله بن عتبة كما تقدم وهما عمرو بن مرزوق وأبو قلابة.

وخالفهم سبعة من أصحاب شعبة، منهم: عبد الرحمن بن مهدي فذكروه في الإسناد مما جعل الوهم من محمد بن جعفر ومَنْ تابعه، والله تعالى أعلم.



(١) عمدة القاري (١١٧/٥).

□ الحديث الرابع (*) :

٩٦٦ - قال أبو عبد الرحمن النسائي في السنن الكبرى (١٠٢٨١): أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة، قال: سمعت الأغر وكان من أصحاب النبي ﷺ، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

«توبوا إلى ربكم فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة».

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

والحديث أخرجه النسائي أيضاً بهذا الإسناد في عمل اليوم والليلة (٤٤٧).

هكذا قال أحمد بن عبد الله: (عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة، عن الأغر، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ).

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن عبد الله بن الحكم بن أبي فروة الهاشمي، يعرف بابن الكردي (وقد ينسب إلى جده)، أبو الحسن البصري، ثقة، من العاشرة، روى له مسلم.
- شعبة بن الحجاج: تقدم انظره في بابه.
- عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى، ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة ١١٨، روى له البخاري ومسلم.
- الأغر المدني، ويقال: الجهني، صحابي من المهاجرين.

خالفه أبو بكر ابن أبي شيبة^(١) فرواه (عن محمد بن جعفر،
عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة، عن الأغزر، عن
النبي ﷺ).

وكذلك رواه أصحاب شعبة فلم يذكروا ابن عمر في الإسناد،
منهم:

معاذ بن معاذ العنبري^(٢)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٣)،
وأبو داود الطيالسي^(٤)، ويحيى بن سعيد القطان^(٥)، وعفان بن
مسلم^(٦)، ووهب بن جرير^(٧)، وأبو الوليد الطيالسي^(٨)، وحفص بن
غياث^(٩).

فقالوا: (عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة، عن الأغزر
عن النبي ﷺ).

وكذلك رواه مسعر بن كدام^(١٠)، ويزيد بن عبد الرحمن^(١١)،

-
- (١) مسلم (٢٧٠٢).
 - (٢) مسلم (٢٧٠٢).
 - (٣) مسلم (٢٧٠٢).
 - (٤) مسلم (٢٧٠٢) والطيالسي (١٢٠٢) وتصحف عند الطيالسي إلى أن الأغزر حدث
عن ابن عمر.
 - (٥) أحمد (٢١١/٤) والرويانى فى مسنده (١٤٨٩).
 - (٦) أحمد (٢١١/٤) وابن سعد فى الطبقات (٤٩/٦).
 - (٧) أحمد (٢٦٠/٤) والبعوى فى شرح السنة (٧١/٥).
 - (٨) ابن قانع فى معجم الصحابة (٥١/١).
 - (٩) البخارى فى الأدب المفرد (٦٢١) وفى التاريخ الكبير (٤٣/٥).
 - (١٠) عبد بن حميد (٣٦٣) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (٤٤٥) والطبرانى فى الكبير
(٣٨٣) وفى الدعاء (١٨٢٩) وابن حجر فى الأمالى المطلقة (٢٥٧/١).
 - (١١) معجم الصحابة (٥١/١).

وزيد بن أبي أنيسة^(١)، وأبو خالد الدالاني^(٢) عن عمرو بن مرة فجعلوه من مسند الأغر.

وكذلك رواه ثابت البناني^(٣)، وحמיד بن هلال^(٤)، وزیاد بن المنذر^(٥) عن أبي بردة، عن الأغر عن النبي ﷺ. وصحّ الإمام أحمد أنه مسند الأغر كما سيأتي. وقال المزي: والصواب يحدّث ابن عمر^(٦).

علة الوهم:

١ - أن الأغر المزني وهو صحابي كان يحدّث ابن عمر في مجلسه بهذا الحديث.

هكذا رواه الثقات عن شعبة^(٧)، ووهم أحمد بن عبدالله بن

(١) الطبراني في الدعاء (١٨٢٧).

(٢) الطبراني في الدعاء (١٨٢٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢١١/٤) والبخاري في التاريخ الكبير (٤٣/٢) وعبد بن حميد (٣٦٤) وأحمد (٢٠١٢/٤) وابن قانع في معجم الصحابة (٥١/١) والطبراني في الدعاء (١٨٣٣) (١٨٣٤) والحاكم في معرفة علوم الحديث (١١٥/١) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٢٧).

(٤) الطبراني في الدعاء (١٨٣٠).

(٥) الطبراني في الدعاء (١٨٣٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٨٩/٤).

(٦) تحفة الأشراف (٣٢٠/٥).

(٧) قال الإمام مسلم في صحيحه (٢٠٧٥/٤ رقم ٢٧٠٢): حدّثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدّثنا غندر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة قال: سمعت الأغر وكان من أصحاب النبي ﷺ يحدّث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس توبوا إلى الله فإنني أتوب في اليوم إليه مائة مرة».

قال مسلم: حدّثنا عبدالله بن معاذ، حدّثنا أبي، حدّثنا ابن المثنى، حدّثنا أبو داود وعبد الرحمن بن مهدي كلهم عن شعبة بهذا الإسناد.

الحكم فظن أن الأغبر يحدث عن ابن عمر والصحيح أنه يحدث ابن عمر (وهذا وارد وإن كان الثاني هو الأقرب).

٢ - إن محمد بن جعفر كان يحدث به مرة فيجعله من مسند ابن عمر.

قال الإمام أحمد: حدثنا غندر قال: حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة يحدث عن ابن عمر

وقال يحيى بن سعيد: سمعته يحدث ابن عمر وهو الصواب^(١).

قلت: فظهر بهذا أن الوهم إنما هو من محمد بن جعفر^(٢) فكان يهتم أحياناً فيجعله من مسند ابن عمر كما رواه عنه أحمد وأحمد بن عبدالله بن الحكم، وربما جاء به على الصواب كما رواه ابن أبي شيبة ومن طريقه مسلم عنه، والله تعالى أعلم.



(١) العلل ومعرفة الرجال برواية ابنه عبدالله (١٦٣/٢) رقم ١٨٧٧.

(٢) كنت أظن أن الوهم من أحمد بن عبدالله بن الحكم قبل أن أفق على قول الإمام أحمد رحمه الله.

□ الحديث الخامس (*) :

٩٦٧ - قال الإمام أحمد بن حنبل (٥١/١) : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سليمان عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال :

قيل لعلي رضي الله عنه : إن رسولكم كان يخصصكم بشيء دون الناس عامة ، قال : ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يخصص به الناس إلا بشيء في قراب سيفي هذا ، فأخرج صحيفة فيها شيء من أسنان الإبل وفيها أن المدينة حرم من بين ثور إلى عائر من أحدث فيها حديثاً أو آوى محدثاً فإن عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة فمَن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومَن تولى مولى بغير إذنهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٢٠٤) والنسائي في الكبرى (٤٢٧٧) وأبو نعيم في الحلية (٢٣١/٤) من طريق محمد بن جعفر به .

(*) رجال الإسناد:

- سليمان بن مهران : الأعمش ، تقدم ، وانظر ترجمته في بابه .
- إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، يكنى أبا أسماء الكوفي العابد ، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة ٩٢ وله ٤٠ سنة ، روى له البخاري ومسلم .
- الحارث بن سويد التيمي ، أبو عائشة الكوفي ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات بعد سنة سبعين ، روى له البخاري ومسلم .

وأشار إليه الترمذي (٤/٤٣٨ عقب الحديث ٢١٢٧).

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار (٣/١٩٧/٣١٩) من طريق ابن أبي عدي عن شعبة بهذا الإسناد.

هكذا قال غندر: (عن شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن علي) وتابعه ابن أبي عدي.

خالفهما أبو داود الطيالسي^(١) فقال: (عن شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن علي).

وهذا هو الصحيح، فقد رواه سفيان الثوري^(٢)، ووكيع^(٣)، وجرير بن عبد الحميد^(٤)، وحفص بن غياث^(٥)، وأبو معاوية^(٦)، وعلي بن مسهر^(٧)، وزيد بن أبي أنيسة^(٨)، ويعلى بن عبيد^(٩)، وعبد الله بن نمير^(١٠)، ومالك بن سعيير^(١١)، ومحمد بن فضيل^(١٢) كلهم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه.

(١) في مسنده (١٨٤).

(٢) البخاري (١٨٧٠) ومسلم (١٣٧٠).

(٣) البخاري (٣١٧٢) ومسلم (١٣٧٠).

(٤) البخاري (٦٧٥٥).

(٥) البخاري (٧٣٠٠).

(٦) مسلم (١٣٧٠).

(٧) مسلم (١٣٧٠).

(٨) ابن حبان (٣٧١٦) وأبو عوانة (٤٨١٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٨/٤).

(٩) أبو عوانة (٤٨١٥).

(١٠) أبو عوانة (٤٨١٢).

(١١) أبو عوانة (٤٨١٦) وابن المنذر في الأوسط (٣/١٤٥).

(١٢) ذكره الدارقطني في العلل (٤/١٥٤).

قال الدارقطني: يرويه الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه،
حدث به عنه الثوري وأبو معاوية وابن فضيل ويعلى بن عبيد وزيد بن
أبي أنيسة وغيرهم.

وخالفهم شعبة فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن
الحارث بن سويد عن علي، والمحفوظ قول الثوري ومَن تابعه^(١).

قلت: لم يشر الدارقطني إلى رواية الطيالسي عن شعبة، والوهم
في هذا الحديث إما من شعبة، أو من محمد بن جعفر وابن أبي
عدي، فالله تعالى أعلم.



(١) العلل (١٥٤/٤).

□ الحديث السادس (*):

٩٦٨ - قال الإمام أحمد (٧٨/٢): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت صدقة بن يسار، سمعت ابن عمر يحدث عن رسول الله ﷺ:

أنه وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرناً، ولأهل العراق ذات عرق ولأهل اليمن يللمم.

التعليق:

هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير صدقة بن يسار فهو من رجال مسلم.

إلا أن محمد بن جعفر وهم في قوله: (ولأهل العراق ذات عرق).

هكذا قال محمد بن جعفر: (عن شعبة عن صدقة بن يسار، عن ابن عمر وفيه: أن النبي ﷺ هو الذي وقت لأهل العراق ذات عرق).

خالفه أبو داود الطيالسي^(١) فرواه عن شعبة ولم يذكر العراق.

وكذلك رواه سفيان بن عيينة^(٢) وجريير بن عبد الحميد^(٣) عن صدقة بن يسار ولم يذكر العراق.

(*) رجال الإسناد:

- شعبة بن الحجاج: تقدم.

- صدقة بن يسار الجزري نزيل مكة، ثقة، من الرابعة، مات في أول خلافة بني العباس وكان ذلك سنة ١٣٢، روى له مسلم.

(١) في مسنده (١٩٢١).

(٢) أحمد (١١/٢).

(٣) أحمد (١٤٠/٢ - ١٤١).

بل جاء في حديثهما قيل له - أي: لابن عمر -: فالعراق؟ قال: (لا عراق يومئذ)^(١).

مما يدل على أن ذكر ميقات أهل العراق ليس محفوظاً في رواية صدقة بن يسار وليس محفوظاً في حديث ابن عمر.

فقد رواه عن ابن عمر ابنه سالم^(٢) ومولاه نافع^(٣) وهما من ألزم الناس له وأرواهم لحديثه، وتابعهما عبدالله بن دينار^(٤) وزيد بن جبير^(٥) وكلهم لم يذكر العراق في حديثه.

وروى نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب هو الذي وقت ذات عرق لأهل العراق^(٦) ولم يخرج البخاري في ميقات أهل العراق حديثاً غيره مما يشعر أنه يرى أن عمر هو الذي وقتها.

وقد جاء في حديث جابر عند مسلم أن النبي ﷺ وقت ذات عرق لكنه مشكوك في رفعه، فقد أخرجه (١١٨٣) من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يسأل عن المهمل فقال: سمعت أحسبه رفع إلى النبي ﷺ فذكره^(٧).

(١) ومقصود قوله: أي لم يكن بتلك الجهة ناس مسلمون. الفتح (٣/٣٩٠).

(٢) البخاري (١٥٢٨) ومسلم (١١٨٢).

(٣) البخاري (١٣٣) و(١٥٢٥) ومسلم (١١٨٢).

(٤) مسلم (١١٨٢).

(٥) البخاري (١٥٢٢).

(٦) البخاري (١٥٢١).

(٧) الفتح (٣/٣٩٠) قال الشافعي في الأم (١١٧/٢): لم يسم جابر النبي ﷺ وقد يجوز أن يكون سمع عمر بن الخطاب. وقال النووي في المجموع (١٩١/٧): وأما حديث جابر في ذات عرق فضعيف رواه مسلم (في صحيحه) لكنه قال في=

قال الحافظ في الفتح (٣/٣٩٠): روى الشافعي من طريق طاووس قال: لم يوقت رسول الله ﷺ ذات عرق، ولم يكن حينئذ أهل المشرق.

وقال في الأم: (لم يثبت عن النبي ﷺ أنه حدّ ذات عرق، وإنما أجمع عليه الناس) وهذا كله يدل على أن ميقات ذات عرق ليس منصوصاً وبه قطع الغزالي والرافعي في شرح المسند، والنووي في شرح مسلم وكذا وقع في المدونة لمالك.

وصحح الحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية والرافعي في الشرح الصغير والنووي في شرح المذهب أنه منصوص...

وقال ابن خزيمة: رويت في ذات عرق أخبار لا يثبت شيء منها عند أهل الحديث.

وقال ابن المنذر: (لم نجد في ذات عرق حديثاً ثابتاً) اهـ.

الخلاصة:

وهم محمد بن جعفر في هذا الحديث في قوله: إن النبي ﷺ وقت ذات عرق لأهل العراق من عدة أوجه:

١ - خالفه في رواية هذا الحديث عن شعبة أبو داود الطيالسي فلم يذكر ميقات أهل العراق.

٢ - خالفه في رواية هذا الحديث عن صدقة بن يسار سفيان بن عيينة وجريير بن عبد الحميد فلم يذكره.

= روايته عن أبي الزبير أنه سمع جابراً يسأل عن المهل فقال: سمعت أحسبه رفع إلى النبي ﷺ قال: ومهل أهل العراق ذات عرق. فهذا إسناد صحيح لكنه لم يجزم برفعه إلى النبي ﷺ فلا يثبت رفعه بمجرد هذا.

٣ - أن ابن عمر سئل عن ميقات أهل العراق؟ فقال: لا عراق يومئذ.

٤ - أن ابن عمر نفسه روى أن الذي وقّت ذات عرق إنما هو أمير المؤمنين عمر إبان خلافته.

٥ - أنه روى حديث المواقيت عن ابن عمر سالم ابنه ونافع وعبدالله بن دينار وزيد بن جبير وفيهم من هم أوثق الناس عنه وألزمهم له ولم يذكروا ذلك في حديثهم عنه.
والله تعالى أعلم.

والحديث ذكره العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٧٨/٤) وقال: هذا إسناد صحيح موصول على شرط مسلم. ولكن قد يعارضه ما أخرجه أحمد أيضاً من طريق سفيان بن عيينة وجريير بن عبد الحميد فذكرا الحديث دون ذكر التوقيت لأهل العراق.

ثم جمع بينهما أن ابن عمر كان في أول الأمر لم يبلغه عن الرسول ﷺ الميقات المذكور ثم بلغه بعد ذلك فكان يذكره فسمعه صدقة بن يسار من ابن عمر على الوجهين. هذا حاصل كلامه رحمه الله.

وفيه من التكلف في الجمع ما لا يخفى، وعلى هذا القول فإن شعبة أيضاً كان يحدث بهذا الحديث على الوجهين وأظن الشيخ رحمه الله لم يقف على رواية الطيالسي.

هذه إضافة إلى أن كل أصحاب ابن عمر الذين رووا عنه أحاديث الميقات لم يذكروها، والله تعالى أعلم.



□ الحديث السابع (*):

٩٦٩ - قال أبو داود رحمه الله (٩٤): حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن حبيب الأنصاري قال: سمعت عباد بن تميم عن جدتي وهي أم عمارة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ توضأ فأتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات. وأخرجه البيهقي (١٩٦/١) من طريق أبي داود والنسائي (٥٨/١) وفي الكبرى (٧٦) من طريق محمد بن بشار به. هكذا قال محمد بن جعفر: (عن شعبة، عن حبيب، عن عباد بن تميم، عن أم عمارة). وخالفه يحيى بن أبي زائدة^(١)، ويحيى بن سعيد القطان^(٢)،

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن بشار.
- شعبة: تقدم.
- حبيب بن زيد بن خلاف الأنصاري المدني وقد نسب إلى جده، ثقة من السابعة، روى له أصحاب السنن الأربعة.
- عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني المدني، ثقة من الثالثة، وقد قيل: إن له رؤية، روى له البخاري ومسلم.
- أم عمارة الأنصارية يقال: إن اسمها نسيبة بنت كعب بن عمرو الأنصاري، والدة عبدالله بن زيد، صحابية مشهورة.
- (١) ابن ماجه (٤٤٣) وابن خزيمة (١١٨) وابن حبان (١٠٨٣) والرويانى فى مسنده (١٠٠٩) والحاكم (٤٤/١) (١٦١/١) والبيهقى (١٩٦/١) والضياء فى المختارة (٣٣٢) (٣٣٣).
- (٢) ابن حبان (١٠٨٢).

وأبو داود الطيالسي^(١)، ومعاذ بن معاذ العنبري^(٢)، وأبو خالد الأحمر^(٣) فقالوا: (عن شعبة، عن حبيب، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد).

قال البيهقي: هكذا رواه محمد بن جعفر عن شعبة وخالفه غيره في إسناده.

قلت: لكن قال أبو زرعة: الصحيح عندي حديث غندر - يعني محمد بن جعفر -^(٤).

والراجح هو رواية الجماعة عن شعبة وذلك لما يلي:

١ - قد روي أيضاً من غير هذه الطريق عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد في وضوء النبي ﷺ، منها:

ما رواه عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين^(٥).

وروى مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبدالله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى حديثاً نحو ذلك^(٦).

وروى عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد نحو ذلك^(٧).

(١) في مسنده (١٠٩٩) ومن طريقه أحمد (١٣٩/٢).

(٢) الطحاوي (٣٤/١) والضياء (٣٣٩).

(٣) البيهقي (١٩٦/١).

(٤) العلل لابن أبي حاتم (٣٩).

(٥) البخاري (١٥٧).

(٦) البخاري (١٨٣).

(٧) ابن حبان (١٠٨٥).

٢ - أن محمد بن جعفر وإن كان كتابه الحكم في حديث شعبة عند الاختلاف إلا أنه بالاتفاق أوثق الناس في شعبة يحيى القطان كيف وقد تابعه أربعة من الأئمة الثقات.

أما ترجيح أبي زرعة لحديث محمد بن جعفر فربما لأنه لم يذكر من خالفه غير الطيالسي ويحيى بن زكريا وهما ثقتان ولو وقع له رواية من ذكرناهم لما رجح رواية غندر، والله أعلم.



□ الحديث الثامن(*):

٩٧٠ - قال عبدالله ابن الإمام أحمد في العلل (١٨٢/٢) رقم (١٩٣٦): حدثني أبي قال: حدثنا غندر قال: حدثنا شعبة قال: سمعت يونس بن عبيد قال: سمعت يونس بن جبیر قال:

سمعت رجلاً سأل ابن عمر أنه نذر أن يصوم كل يوم اثنين. قال أبي: إنما هو زياد بن جبیر، ولكن أخطأ فقال: يونس بن جبیر.

قال أبو عبد الرحمن: لا أدري أخطأ فيه شعبة أو غندر.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين. هكذا قال محمد بن جعفر: (عن شعبة، عن يونس بن عبيد، عن يونس بن جبیر، عن ابن عمر). خالفه أبو داود الطيالسي^(١)، وروح بن عبادة^(٢) فقالا: (عن

(*) رجال الإسناد:

- غندر: محمد بن جعفر.

- شعبة: تقدم.

- يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة ١٣٩، روى له البخاري ومسلم.

- يونس بن جبیر الباهلي، أبو غلاب البصري، ثقة من الثالثة، مات قبل المائة وأوصى أن يصلي عليه أنس بن مالك. روى له البخاري.

(١) في مسنده (١٩٢٢) ومن طريقه أبو القاسم البغوي في الجعديات (١٣٥٥).

(٢) أبو عوانة (١٩٢٢).

شعبة، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن ابن عمر).

وكذلك رواه يزيد بن زريع^(١)، وإسماعيل بن علي^(٢)، وهشيم^(٣) عن يونس بن عبيد عن زياد بن جبير.

وكذلك رواه عبدالله بن عون^(٤) عن زياد بن جبير.

وهم غندر فأبدل زياد بن جبير^(٥) بيونس بن جبير وليس هذا من إبدال الأسماء بل من إبدال الرواة فهما شخصان.

لذا أنكر أحمد هذا وذكر أنه خطأ، وقال عبدالله بن أحمد: لا أدري أخطأ فيه شعبة أو غندر، وقد تبين بما ذكرنا أن الخطأ من غندر إذ خالفه اثنان من أصحاب شعبة إلا أن يكون شعبة أخطأ حين حدث غندراً. والله تعالى أعلم.

قال الدارقطني: وسئل عن حديث يروى عن زياد بن جبير عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه أمر بوفاء النذر ونهى عن صوم هذا اليوم - يعني يوم عيد - فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه غندر، عن شعبة، عن يونس بن عبيد فقال: عن يونس بن جبير عن ابن عمر.

(١) البخاري (٦٧٠٦).

(٢) أحمد (١٣٨/٢).

(٣) أحمد (٢/٢).

(٤) البخاري (١٩٩٤) ومسلم (١١٣٩).

(٥) زياد بن جبير بن حية بن مسعود الثقفي البصري ثقة وكان يرسل، من الثالثة، روى له البخاري ومسلم.

وقال أحمد بن حنبل: أخطأ فيه، فقال: يونس بن جبیر، وإنما هو زياد بن جبیر.

وقال هشيم: عن يونس عن زيد بن جبیر، والصحيح زياد بن جبیر.

والصواب: فيه زياد بن جبیر بن حية الثقفي^(١).

علة الوهم:

يونس بن جبیر وزیاد بن جبیر كلاهما تابعي وكلاهما يروي عن عبدالله بن عمر ويروي عنهما يونس بن عبيد، إضافة إلى أن كلاهما ابن جبیر. فمن هنا والله أعلم دخل الوهم على محمد بن جعفر.



(١) العلل (٤٢٦/١٢).

□ الحديث التاسع (*) :

٩٧١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٩/١): حدثنا محمد بن

جعفر، ثنا سعيد، عن قتادة، عن سليمان، عن جابر رضي الله عنه:
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن نبي الله ﷺ لم
يحرم الضب ولكن قَذَرَهُ.

وقال غير محمد: عن سليمان الشكري.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات.

ورواه في العلل (٤٨٠٦/١٨٧/٣) أيضاً وأورد فيه ما حذفه في

المسند.

فقال: (عن غندر، عن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن جابر

به).

هكذا قال غندر (عن سعيد، عن سليمان بن يسار^(١)، عن جابر،

عن عمر).

(*) رجال الإسناد:

- سعيد بن أبي عروبة، أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس
واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ١٥٦، روى له
البخاري ومسلم.

- قتادة بن دعامة: تقدم.

- سليمان هو ابن قيس الشكري البصري، ثقة، من الثالثة، مات في فتنة ابن
الزبير، روى له الترمذي وابن ماجه.

(١) سليمان بن يسار الهلالي المدني، مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة، ثقة فاضل أحد
الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المائة وقيل قبلها، روى له البخاري
ومسلم.

خالفه ابن علي^(١)، وعبد الوهاب بن عطاء^(٢)، وعبد الأعلى^(٣) فقالوا: (عن سعيد، عن قتادة، عن سليمان الشكري، عن جابر، عن عمر).

وكذلك رواه سعيد بن بشير^(٤) عن قتادة فقال: (سليمان الشكري).

لذا قال الإمام أحمد: أخطأ غندر في حديث سعيد، عن قتادة، عن سليمان بن يسار، كذا قال غندر، عن جابر أن عمر قال: إن نبي الله ﷺ لم يحرم من الضب ولكنه قذره، وخالفه ابن علي قال: سليمان الشكري وهو الصواب، وليس هو سليمان بن يسار^(٥).

وكذا قال الإمام البخاري: إن سليمان هو الشكري.

قال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: قتادة لم يسمع من سليمان الشكري، سليمان مات قبل جابر بن عبد الله، روى عنه أبو بشر وقاتدة وغير واحد، وما لأحد من هؤلاء سماع من سليمان الشكري إلا أن يكون عمرو بن دينار^(٦)».

فمراد البخاري أن قتادة يرويه عن سليمان الشكري ولم يسمع منه، فالحديث مرسل.

(١) ابن ماجه (٣٢٣٩) وأحمد في العلل (١٨٧/٣) إلا أن ابن علي لم يذكر عمر، وانظره في باب، ح (٧٥٧).

(٢) ابن عبد البر في التمهيد (٢٣٦/١٩).

(٣) ابن ماجه (٣٢٣٩) والترمذي في العلل الكبير (٥٥٠).

(٤) ابن جرير في تهذيب الآثار (١٥٣/١).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٤٨٠٦/١٨٧/٣).

(٦) العلل الكبير (٥٥٠)، وانظر: الترمذي (٦٠٤/٣) عقب الحديث (١٣١٢).

وقال البيهقي بعد أن روى حديث أبي الزبير عن جابر عن عمر قال: وكذلك رواه سليمان الشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب^(١).

فائدة:

١ - قال همام بن يحيى: قدمت أم سليمان الشكري بكتاب سليمان فقرئ على ثابت وقتادة وأبي بشر والحسن ومطرف فرووها كلها، وأما ثابت فروى منها حديثاً واحداً^(٢).

قلت: فعلى هذا رواياتهم عن سليمان الشكري صحيحة.

٢ - قتادة لم يسمع أيضاً من سليمان بن يسار كما قال يحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل^(٣).

٣ - اختصر الإمام أحمد اسم شيخ قتادة في هذا الحديث فقال: سليمان، ولم ينسبه لأن محمد بن جعفر وهم فيه، ثم ذكر عقب الحديث اسمه، وكذلك فعل في حديث عفان حيث روى شعبة عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يوم الأحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه. فاختصره الإمام أحمد في المسند^(٤)، وذكر في العلل أن عفان كان يخطيء ويقول: (إبطه) بدلاً من (بطنه)^(٥).

(١) السنن الكبرى (٣٢٤/٩).

(٢) الكفاية في علم الرواية (٣٥٤/١) ونحو ذلك قال الإمام أحمد كما في العلل (٤٨٧/٢).

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٧١) وتهذيب التهذيب (٣١٧/٨) وتاريخ ابن معين (١٤٩/٤) رواية الدوري.

(٤) (٢٨٥/٤، ٢٩١).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٩٢٩/١٧٩/٢).

وكذلك فعل في حديث ابن أبي عدي حيث روى سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي، عن قبيصة بن مخارق وزهير بن عمرو قالاً: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]... الحديث.

فكان ابن أبي عدي يرويه فيقول: (عن قبيصة بن مخارق ووهب بن عمرو) فرواه الإمام أحمد من طريقه مختصراً على قبيصة وقال عقب الحديث: قال ابن أبي عدي في هذا الحديث عن قبيصة بن مخارق ووهب بن عمرو وهو خطأ، إنما هو زهير بن عمرو، فلما أخطأ تركت وهب بن عمرو^(١).

وللإمام البخاري صنع مثل هذا في صحيحه جمعته في جزء يسّر الله إتمامه بمنه وفضله وكرمه.



(١) المسند (٤٧٦/٣) وانظره في باب محمد بن أبي عدي، ح (٩٥٧).

□ الحديث العاشر (*):

٩٧٢ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٨/٣): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، أن محمداً حدث أن ذكوان أبا صالح حدث، عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبدالله وأبي هريرة رضي الله عنهم: أنهم نهوا عن الصرف.

ورفعه رجلان منهم إلى نبي الله ﷺ.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

ورواه أحمد أيضاً في (٢٩٧/٣).

هكذا قال محمد بن جعفر: (عن سعيد، عن محمد بن سيرين، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي سعيد وجابر وأبي هريرة).

خالفه عبد الوهاب الخفاف^(١)، وسعيد بن عامر^(٢) فقالا: (عن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن جعفر: تقدم.

- سعيد بن أبي عروبة: تقدم.

- محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة ١١٠، روى له البخاري ومسلم.

- ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة ١٠١، روى له البخاري ومسلم.

(١) أحمد (٨/٣) و(٢٩٨/٣) وأبو نعيم في الحلية (٧٨/٣).

(٢) أبو يعلى (١٢٨٥) وقال الهيثمي في المجمع (١١٤/٤) رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

سعيد، عن مطر الوراق، عن محمد بن سيرين، عن ذكوان، عن صالح، عن أبي سعيد وجابر وأبي هريرة).

وكذلك رواه همام^(١) عن مطر، عن ابن سيرين به.

أسقط محمد بن جعفر مطراً من الإسناد.

علة الوهم:

محمد بن جعفر في حديثه عن ابن أبي عروبة كلام، فقد سمع منه بعد الاختلاط.

قال ابن عدي: سمعت عبدان يقول: سمعت عمرو بن العباس يقول: كتبت عن غندر حديثه كله إلا حديث سعيد بن أبي عروبة فإن عبد الرحمن بن مهدي نهاني أن أكتبه وقال: سمع غندر من سعيد بعد الاختلاط^(٢).

وقد خالفه هنا عبد الوهاب الخفاف وهو من أعلم الناس بحديث سعيد بن أبي عروبة وقد سمع منه قبل الاختلاط.

قال ابن سعد: عبد الوهاب الخفاف لزم سعيد بن أبي عروبة وعُرف بصحبته وكتب كتبه^(٣).



(١) الدولابي في الكنى والأسماء (٢/٦٦٠).

(٢) الكامل (٣/٣٩٤) وميزان الاعتدال (٣/٢٢١).

(٣) الطبقات الكبرى (٧/٢٠٢، ٢٤٠).

□ الحديث الحادي عشر (*) :

٩٧٣ - قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله في صحيحه (٢٢٦):
حدثنا أبو موسى، نا محمد بن جعفر، نا معمر، عن الزهري قال:
أخبرني سهل بن سعد رضي الله عنه قال:

إنما كان قول الأنصار: الماء من الماء رخصة في أول الإسلام
ثم أمرنا بالغسل.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال محمد بن جعفر: (عن معمر، عن الزهري قال:
أخبرني سهل بن سعد).

خالفه جماعة من أصحاب معمر فقالوا: (عن الزهري، عن
سهل بن سعد) روه بالنعنة، منهم:

عبدالله بن المبارك^(١)، وعبدالرزاق^(٢)، وعبدالأعلى بن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري، مشهور بكنيته وباسمه،

ثقة ثبت، من العاشرة، روى له البخاري ومسلم.

- معمر بن راشد: انظره ترجمته في بابيه.

- سهل بن سعد: صحابي مشهور ولأبيه صحبة.

(١) الترمذي (١١١) وابن خزيمة (٢٢٥) وأحمد (١١٦/٥) وابن حبان (١١٧٣) والضياء

في المختارة (١١٧٨) والطحاوي (٥٧/١) والبيهقي (١٦٥/١) والخطيب في تاريخ

بغداد (٣٥٢/١) وفي الموضح (٤٦٤/١).

(٢) في مصنفه (٩٥١).

عبد الأعلى^(١)، وعبدالواحد بن زياد^(٢).

وكذلك رواه يونس بن يزيد^(٣)، وشعيب بن أبي حمزة^(٤)، وابن جريج^(٥)، وعقيل بن خالد^(٦) أربعتهم عن الزهري، عن سهل بن سعد بالعنعنة ولم يذكروا سماعاً للزهري من سهل بن سعد.

وقد رواه عمرو بن الحارث^(٧) عن الزهري قال: أخبرني من أَرْضَى عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب فذكره.

وهذا الرجل الذي روى عنه الزهري عن سهل بن سعد قال ابن خزيمة: يشبه أن يكون أبا حازم سلمة بن دينار، واستدل على أن أبا غسان محمد بن مطرف رواه عن أبي حازم عن سهل بن سعد^(٨).

قال ابن خزيمة عقب الحديث: «في القلب من هذه اللفظة التي ذكرها محمد بن جعفر - أعني قوله: أخبرني سهل بن سعد -، وأهاب

(١) ابن أبي شيبه (٨٥/١).

(٢) الطبراني في المعجم الكبير (٥٦٩٦).

(٣) ابن ماجه (٦٠٩) وابن خزيمة (٢٢٥) وابن الجارود (٩١) وأحمد (١١٥/٥).

(٤) أحمد (١١٦/٥) وابن خزيمة (٢٢٥) وابن المنذر في الأوسط (٧٩/١) والطبراني في مسند الشاميين (٢٩٩٢).

(٥) أحمد (١١٢/٥).

(٦) الدارمي (٧٦٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٧/١) وابن عبد البر في التمهيد (١٠٧/٢٣).

(٧) أبو داود (٢١٤) وابن خزيمة (٢٢٦) وأحمد (١١٦/٥) وفي العلل ومعرفة الرجال (٢٤٤/٢) والطحاوي (٥٧/١) والبيهقي (١٦٥/١) وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٥).

(٨) أبو داود (٢١٥) والدارمي (٧٦٦) وأبو حاتم كما في العلل لابنه (٨٦) وابن حبان (١١٧٩) والطبراني في الكبير (٥٣٨) والضياء في المختارة (١١٧٧) والدارقطني (١٢٦/١)، وابن خزيمة (٢٢٦).

أن يكون هذا وهماً من محمد بن جعفر أو ممن دونه لأن ابن وهب روى عن عمرو بن الحارث عن الزهري قال: أخبرني مَنْ أَرْضَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، هَذِهِ اللَّفْظَةُ حَدَّثْنِيهَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا عَمِي قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو.

وهذا الرجل الذي لم يسمَّه عمرو بن الحارث يشبه أن يكون أبا حازم سلمة بن دينار لأن ميسرة^(١) بن إسماعيل روى هذا الخبر عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن مسلم بن الحجاج وقال: حدثنا أبو جعفر الجمال^(٢).

قال الحافظ مؤيداً توجس ابن خزيمة: «أحاديث أهل البصرة عن معمر فيها الوهم»^(٣).

قال موسى بن هارون: «كان الزهري إنما يقول في هذا الحديث قال: سهل بن سعد ولم يسمع الزهري هذا الحديث من سهل بن سعد، وقد سمع من سهل أحاديث إلا أنه لم يسمع هذا منه»^(٤).

وقال البيهقي: وهذا الحديث لم يسمعه الزهري من سهل إنما سمعه عن بعض أصحاب سهل^(٥).

وكذا جزم الدارقطني بأن الزهري لم يسمعه من سهل^(٦).

(١) صوابه مبشر.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١١٣/١ - ١١٤) وكذا قال ابن حبان: إن الرجل الذي لم يسمَّ هو أبو حازم.

(٣) التلخيص الحبير (١٤٣/١).

(٤) التمهيد لابن عبد البر (١٠٧/٢٣).

(٥) السنن الكبرى (١٦٥/١).

(٦) التلخيص الحبير (١٣٥/١).

وخالفهم ابن حبان فقال: إن كلا الروایتين صحيحة فيكون
الزهري سمعه من سهل بن سعد وسمعه من بعض أصحاب سهل عن
سهل.

قال ابن حبان: روى هذا الخبر معمر عن الزهري من حديث
غندر فقال: أخبرني سهل بن سعد.

ورواه عمرو بن الحارث عن الزهري قال: حدثني مَنْ أَرْضَى عَنْ
سهل بن سعد.

ويشبهه أن يكون الزهري سمع الخبر من سهل بن سعد كما قاله
غندر^(١).

وذكر ابن حجر هذا الاحتمال ولم يجزم به فذكر أن هذا الحديث
أخرجه بقي بن مخلد في مسنده والطبري في تهذيبه كلاهما عن أبي
كريب، عن عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن ابن شهاب حدثني
سهل بن سعد، ثم قال: «فإن كان محفوظاً فلعل ابن شهاب سمعه
أولاً عن سهل بواسطة ثم لقيه فحدثه، وسماعه منه ثابت في غير هذا
الحديث»^(٢).

وذكر في موضع آخر رواية بقي بن مخلد وقال: وهي متبعة
قوية لمحمد بن جعفر^(٣).

وقال ابن القطان الفاسي^(٤): قد تبين عند أبي داود من رواية

(١) صحيح ابن حبان (٤٤٧/٣).

(٢) النكت الطراف (١٧/١).

(٣) إتحاف المهرة (٢٠٨/١).

(٤) بيان الوهم والإيهام (١٠٥/٢).

عمرو بن الحارث عن ابن شهاب أنه منقطع. قال ابن شهاب: أخبرني بعض من أَرْضَى أن سهل بن سعد أخبره...، وإن صح ما ذكر بقي بن مخلد كان الحديث متصلاً، قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال: حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال: نبأني سهل بن سعد الساعدي عن أبي بن كعب فذكره.

قلت: «ووجدت متابعاً لأبي كريب وهو ما رواه ابن شاهين قال: حدثنا أحمد بن يونس القطيعي، قال: أخبرنا محمد بن شاذان قال: أخبرنا معلى قال: أخبرنا عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال: حدثني سهل بن سعد عن أبي بن كعب قال: كانت الفتيا الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم إحكام الأمر ونهي عنه»^(١).

فإذاً يكون اختلف على عبدالله بن المبارك على وجهين:

فرواه أبو كريب ومعلى عنه عن يونس عن الزهري بلفظ السماع من سهل بن سعد.

وخالفهم أحمد بن منيع^(٢)، وعلي بن إسحاق^(٣)، والحماني^(٤)، ويحيى بن أيوب^(٥)، والحسن بن عرفة^(٦)، وحبان بن موسى^(٧) هؤلاء

(١) الناسخ والمنسوخ (١٨/٤٥/١) ومن طريقه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٤٦٤/١).

(٢) الترمذي (١١٠) والضياء في المختارة (١١٧٨).

(٣) أحمد (٥١١/٥).

(٤) الطحاوي (٥٧/١) والشاشي (١٤٢١).

(٥) الحاكم في علوم الحديث (٧٢/١).

(٦) تاريخ بغداد (٣٥٢/١).

(٧) ابن حبان (١١٧٣).

السته روه عن ابن المبارك عن يونس بالنعنة.

ومما يؤيد روايتهم أن عثمان بن عمر قد رواه عن يونس بمثل رواية الجماعة عن ابن المبارك بالنعنة^(١).

الخلاصة:

روى الزهري عن سهل بن سعد هذا الحديث واختلف عليه.
فرواه عنه: شعيب بن أبي حمزة، وابن جريج، وعقيل بن خالد بالنعنة بينه وبين سهل بن سعد.

واختلف على معمر، فرواه عنه: عبدالله بن المبارك، وعبدالرزاق، وعبدالأعلى، وعبدالواحد بالنعنة، وخالفهم محمد بن جعفر فرواه بسماع الزهري هذا الحديث منه.
واختلف على يونس بن يزيد.

فرواه أبو كريب ومعلّى عن ابن المبارك عن يونس بالسماع.
وخالفهم أحمد بن منيع، وعلي بن إسحاق، والحماني، ويحيى بن أيوب، والحسن بن عرفة، وحبان بن موسى، فرواه عن ابن المبارك بالنعنة، وتابعهم عثمان بن عمر فرواه عن يونس بالنعنة.
وقد رواه عمرو بن الحارث عن الزهري قال: أخبرني مَنْ أَرْضَى عن سهل بن سعد.

فأكد أن الزهري لم يسمعه من سهل بن سعد لذا كانت رواية محمد بن جعفر عن معمر وهم، والله تعالى أعلم.



(١) ابن خزيمة (٢٢٥) وابن الجارود (٩١) وأحمد (١١٥/٥) وابن ماجه (٦٠٩).

أبو أحمد الزبيري

اسمه ونسبه:

محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر الأسلمي، أبو أحمد الزبيري الكوفي، مولى بني أسد.

قال أبو داود: كان يبيع الحبال.

روى عن: أبيه، وعن الثوري، ومالك بن أنس، ومالك بن مغول، ومسعر، وزهير بن معاوية وجماعة.

روى عنه: ابنه طاهر، وأحمد بن حنبل، والقواريري، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وابن نمير، وابن المثنى، ونصر بن علي وجماعة.

قال ابن نمير: صدوق، مشهور بالطلب، ثقة صحيح الكتاب. وقال ابن قانع: ثقة.

وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس.

وقال أحمد: كان كثير الخطأ في حديث سفيان.

قال نصر بن علي: قال لي أبو أحمد الزبيري: أنا لا أبالي أن يسرق مني كتاب سفيان إني أحفظه كله.

قال العجلي : كوفي ثقة يتشيع .

قال بNDAR : ما رأيت رجلاً قط أحفظ من أبي أحمد الزبيري .

قال أبو زرعة وابن خراش : صدوق .

قال أبو حاتم : حافظ للحديث عابد مجتهد له أوهام .

قال النسائي : ليس به بأس .

مات بالأهواز سنة ٢٠٣ .

قال ابن حجر : ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري ،
من التاسعة .



□ الحديث الأول (*):

٩٧٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٩٧/٤): حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، ثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن ابن عباس، عن معاوية رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ يقصر بمشقص.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير جعفر من رجال مسلم، وهو إمام ثقة.
وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٥٣٠) عن ابن أبي شيبة به.
ورواه الدارقطني في العلل (٥١/٧) من طريق محمد بن بشار عن أبي أحمد الزبيري به.
ورواه أبو عوانة (٣٢٠٠) وتمام الرازي في الفوائد (٧٧) من طريق بكار بن قتيبة عن أبي أحمد الزبيري به.

(*) رجال الإسناد:

- أبو بكر ابن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة حافظ صاحب تصانيف. انظر ترجمته في بابيه.
- سفيان الثوري: انظر ترجمته في بابيه.
- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة، مات سنة ١٤٨، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.
- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة، روى له البخاري ومسلم.

هكذا رواه أبو بكر ابن أبي شيبة وبكار بن قتيبة ومحمد بن بشار ثلاثتهم عن أبي أحمد الزبيري عن سفيان عن جعفر به فقالوا: (رأيت النبي ﷺ يقصر بمشقص).

خالفهم عمرو بن محمد الناقد^(١)، ومحمد بن علي بن محرز الكوفي^(٢) فروياه عن أبي أحمد الزبيري فقالا: (قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص).

وهذا هو الصحيح المحفوظ من حديث ابن عباس عن معاوية أن معاوية هو الذي قصر عن رسول الله ﷺ بمشقص.

هكذا رواه أبو عاصم^(٣) عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس عن معاوية قال: قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص.

وكذلك رواه هشام بن حجير^(٤) عن طاوس، عن ابن عباس، عن معاوية.

ومعمر^(٥) عن ابن طاوس عن أبيه طاوس، عن ابن عباس عن معاوية.

والحارث بن عبد الرحمن^(٦) عن مجاهد، عن ابن عباس، عن معاوية.

(١) مسند أحمد (٩٧/٤) زوائد ابنه عبدالله.

(٢) الدارقطني في العلل (٥١/٧).

(٣) البخاري (١٧٣٠).

(٤) مسلم (١٢٤٦).

(٥) أبو داود (١٨٠٣) والنسائي (٢٤٥/٥) وفي الكبرى (٣٩٨٢).

(٦) النسائي (٢٤٥/٥) وفي الكبرى (١٨٠٣).

وقيس بن سعد عن عطاء، عن معاوية^(١).

وهذا الحديث لم يروه عن سفيان عن جعفر إلا أبو أحمد الزبيري وقد اختلف عليه أصحابه كما تقدم فالظاهر أن ذلك منه.

نعم رواه إبراهيم بن عبدالله الواسطي فقال: عن مؤمل وأبي أحمد أو أحدهما عن سفيان^(٢).

وقد وهم الألباني رحمه الله فقال بعد أن ذكر رواية أبي أحمد الزبيري عن سفيان قال: (خالفه محمد بن عبدالله الأسدي عن سفيان فقال: رأيت النبي ﷺ يقصر بمشقص).

أخرجه أحمد، وهذا ظاهر في أن الذي قصر عنه هو غير معاوية^(٣) - يعني خلاف رواية أبي أحمد الزبيري - والذي أوقعه في هذا الوهم أنه جاءت الرواية مرة بذكره بكنيته والأخرى باسمه، فأبو أحمد الزبيري هو نفسه محمد بن عبدالله الأسدي.

علة الوهم:

روى يحيى بن سعيد القطان^(٤)، ومحمد بن بكر^(٥)، وروح بن عبادة^(٦) عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن

(١) النسائي (٢٤٥/٥) وفي الكبرى (٣٩٨٤) وأحمد (٩٢/٤).

(٢) أحمد (١٠٢/٤).

(٣) صحيح سنن أبي داود (٦٢/٦ - ٦٣).

(٤) مسلم (١٢٤٦) وأحمد (٩٨/٤).

(٥) أحمد (٩٦/٤).

(٦) أحمد (٩٦/٤).

عباس أن معاوية أخبره قال: قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص وهو على المروة، أو رأيتَه يقصر عنه بمشقص.

ورواه أبو عاصم عن ابن جريج كما تقدم بدون الشك.

فابن جريج كان يرويه على الشك، أما سفيان فلم يقع لنا غير رواية أبي أحمد الزبيري ولم يروه على الشك بل اختلف عليه كما تقدم. والله تعالى أعلم.



□ الحديث الثاني (*) :

٩٧٥ - قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله (٢٨٣٥): حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ:

«لأنهين أن يُسمَى رافع وبركة ويسار».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٢٩) من طريق نصر بن علي، وابن حبان (٥٨٤١) من طريق عبدة بن عبدالله، والحاكم (٢٧٤/٤) من طريق محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (٢٧٤/١) من طريق محمد بن بشار، والبزار في مسنده (٢٢٩) من طريق نصر بن علي وعمرو بن علي، والخطيب في الفصل للوصل (٨٠٥/٢) من طريق عبدة بن عبدالله الصفار كلهم عن أبي الزبير به.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن بشار بن عثمان العبدي، البصري، أبو بكر بُندار، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٥٢ وله بضع وثمانون سنة، روى له البخاري ومسلم.
- سفيان: هو الثوري. انظر ترجمته في باب.
- محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلّس، من الرابعة، مات سنة ١٢٦، روى له البخاري ومسلم.
- جابر بن عبدالله: صحابي مشهور.

هكذا رواه أبو أحمد فقال: (عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم).

خالفه محمد بن كثير العبدي^(١)، وأبو حذيفة النهدي^(٢)، ومؤمل بن إسماعيل^(٣).

فقالوا: (عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر) ولم يذكروا عمر رضي الله عنه.

وروى مسلم في صحيحه من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: (أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى بعلی وببركة وبأفلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك، ثم رأته سكت بعد عنها، فلم يقل شيئاً، ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه)^(٤).

قال الترمذي عقب الحديث (٢٥١/٤): (هذا حديث غريب، هكذا رواه أبو أحمد عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر. ورواه غيره عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، وأبو أحمد ثقة حافظ، والمشهور عند الناس هذا الحديث عن جابر، عن النبي ﷺ، وليس فيه عن عمر).

(١) الطحاوي في شرح المشكل (١٧٣٨) والحاكم (٢٧٤/٤) والخطيب في الفصل للوصل (٨١٢/٢) و(٨١٣/٢ - ٨١٤).

(٢) الحاكم (٢٧٤/٤).

(٣) أحمد (٣٨٨/٣) والحاكم (٢٧٤/٤) وابن جرير في تهذيب الآثار (٢٧٥/١) رقم (٤٤١).

(٤) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٣٤) وابن حبان (٥٨٤٠) و(٥٨٤٢) والبيهقي (٣٠٦/٩) وغيرهم من طريق ابن جريج به.

وقال الحاكم: هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه، ولا أعلم أحداً رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد.

قال الدارقطني في العلل (٩٥/٢): وسئل عن حديث جابر بن عبدالله عن عمر عن النبي ﷺ: «إن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب» فقال:

يرويه أبو الزبير ووهب بن منبه عن جابر عن عمر...

وروى أبو أحمد الزبيري عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن عمر هذا الحديث وألحق به كلاماً آخر أدرجه فيه عن النبي ﷺ: «لأنهين أن يسمى رباحاً ونجيحاً» ووهب في إدراجه هذا الكلام عن عمر، وغيره (يرويه) عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ وهو الصحيح.

حدثنا ابن صاعد إملاءً قال: ثنا عبدة بن عبدالله الصفار حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن عمر عن النبي ﷺ قال: «لئن عشت لأخرجن اليهود من جزيرة العرب لئن عشت لأخرجن اليهود من جزيرة العرب».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «ولأنهين أن يسمى رباحاً ونجيحاً وأفلح ويساراً». اهـ.

وروى هذا الحديث الخطيب من طريق الدارقطني إلا أنه حمل الوهم على عبدة الصفار.

قال الخطيب في الفصل للوصل (٨٠٦/٢): «هذان حديثان لكل واحد منهما إسناده غير إسناده الآخر، وخلطهما عبدة الصفار في روايته عن أبي أحمد الزبيري عن سفيان الثوري وجعل إسنادهما واحداً.

فأما ذكر اليهود والنصارى فإسناده عن جابر عن عمر عن النبي ﷺ كما سقناه.

وأما الفصل الآخر في النهي عن التسمية فإنما رواه سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ ليس فيه عمر.

ثم قال الخطيب: وروى مؤمل بن إسماعيل^(١) ومحمد بن كثير العبدى عن سفيان الثوري عن أبي الزبير الحديثن جميعاً حديث عمر وحديث جابر فميزا بينهما وفصلاً أحدهما عن الآخر.

علة الوهم:

دخل عليه إسناده في إسناده.

فسفيان الثوري يروي عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لئن عشت إلى قابل لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها إلا مسلماً»^(٢).

وروى سفيان أيضاً عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لئن عشت لأنهي أن يسمى رافع وبركة ونافع ونحو ذلك»^(٣) لا يذكر عمر في الإسناده.

(١) حديث عمر أخرجه أحمد في المسند (٣٢/١) وابن حبان (٣٧٥٣).

وحديث جابر أخرجه أحمد (٣٨٨/٣) والحاكم (٢٥٤/٤) وابن جرير في تهذيب الآثار (٢٧٥/١).

(٢) مسلم (١٧٦٧).

(٣) أحمد (٣٨٨/٣) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٨٣٨) والحاكم (٢٧٤/٤) والطبري في تهذيب الآثار (٢٧٥/١) رقم (٤٤١) والخطيب في الفصل للوصل (٨١٢/٢).

فخلطهما أبو أحمد الزبيري فجعل الحديثين من رواية جابر بن
عبدالله عن عمر وكان كلا الحديثين عنده عن سفيان^(١).
والله تعالى أعلم.



(١) روى أحمد (٣٢/١) وأبو داود (٣٠٣١) والبزار (٢٢٩) والحاكم (٢٧٤/٤) كلهم
من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن أبي الزبير عن جابر عن عمر عن
النبي ﷺ قال: «لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة
العرب».

□ الحديث الثالث (*):

٩٧٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٥٠/٢): حدثنا محمد بن عبدالله، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن عائشة وابن عمر رضي الله عنهما:
أن النبي ﷺ زار ليلاً.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.
هكذا رواه أبو الزبير فقال: (عن سفيان، عن أبي الزبير، عن عائشة وابن عمر).
خالفه وكيع^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)، ونوح بن ميمون^(٣) فرووه عن (سفيان، عن أبي الزبير، عن عائشة وابن عباس).
وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان فقال: (عن سفيان، عن محمد بن طارق، عن طاووس وأبي الزبير، عن عائشة وابن عباس)^(٤).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبدالله بن الزبير.
- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري: تقدم.
- محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكي، تقدم.
- (١) أحمد (٢٠٧/٦) و(٢١٥/٦).
- (٢) أبو داود (٢٠٠٠) والترمذي (٩٢٠) وأبو يعلى (٢٧٠٠) والبيهقي (١٤٤/٥) وأحمد (٢٨٨/١) و(٣٠٩/١).
- (٣) أحمد (٢٨٨/١).
- (٤) ابن ماجه (٣٠٥٩) والطحاوي (٢١٩/٢ - ٢٢٠) والدارقطني في العلل (١٥/٥).

وذكره البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم فقال: وقال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم أئخر النبي ﷺ الزيارة إلى الليل.

قال الدارقطني في العلل (٥/١٥) وسئل عن حديث جابر عن عائشة أن النبي ﷺ زار البيت ليلاً؟

فقال: (رُوي عن الفريابي عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر عن عائشة وهو وهم. وإنما رواه الثوري عن أبي الزبير عن عائشة وابن عباس ليس فيه جابر. ورواه أبو أحمد الزبيري عن الثوري فوهم فيه فقال: عن أبي الزبير عن عائشة وابن عمر).



□ الحديث الرابع (*) :

٩٧٧ - قال البزار في مسنده (١٢٦٢) : حدثنا محمد بن المثنى وعمر بن علي قالا : حدثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن حنظلة، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «المكيال مكيال أهل مكة، والميزان ميزان أهل المدينة» .

التعليق :

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين .
ورواه ابن حبان في صحيحه (٣٢٨٣) من طريق نصر بن علي الجهضمي، والبيهقي (٣١/٦) من طريق نصر بن علي الجهضمي وعمر بن علي كلاهما عن أبي أحمد الزبيري بمثل هذا الإسناد .
إلا أنه في رواية ابن حبان عكس ذلك فقال : (الوزن وزن مكة والمكيال مكيال أهل المدينة) .

(*) رجال الإسناد :

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، من العاشرة، كان هو وبندار كفرسي رهان وماتا في سنة واحدة، روى له البخاري ومسلم .
- عمرو بن علي بن بحر بن كثير - بنون وزاي -، أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٩، روى له البخاري ومسلم .
- سفيان الثوري : تقدم .
- حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية الجمحي المكي، ثقة حجة، من السادسة، مات سنة ١٥١، روى له البخاري ومسلم .
- طاووس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي، يقال : اسمه ذكوان وطاووس لقب، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ١٠٦ وقيل بعد ذلك .

وقد وهم أبو أحمد الزبيري في إسناد هذا الحديث ومثته .
أولاً: فأما في الإسناد ففي جعله الحديث من مسند ابن عباس رضي الله عنه .

خالفه أبو نعيم الفضل بن دكين^(١)، ومحمد بن يوسف الفريابي^(٢)، وقبيصة بن عقبة^(٣)، وأبو المنذر إسماعيل بن عمر الواسطي^(٤) فرووه هؤلاء الأربعة (عن سفيان، عن حنظلة، عن طاووس، عن ابن عمر رضي الله عنه).

وقال الدارقطني في العلل (١٢٦/١٣): (الصحيح حديث ابن عمر) ونقله ابن الملقن في البدر المنير (٥٦٣/٥).

وقال ابن كثير في الإرشاد (١٩/٢): والصواب حديث ابن عمر .
وقال الألباني في الإرواء (١٩٢/٥) عن رواية أبي أحمد الزبيري: شاذ للمخالفة في السند وال متن، على أنه يبدو أنه كان يضطرب في مثته فتارة يرويّه هكذا على القلب، وتارة على الصواب موافقاً لرواية أبي نعيم والفريابي . اهـ .

وخالفهم جميعاً أبو حاتم فرجح رواية أبي أحمد الزبيري ونقل عنه قوله: (أخطأ أبو نعيم فيما قال عن ابن عمر).

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٤٠) وعبد بن حميد (٨٠٣) والنسائي (٥٤/٥)، (٢٨٤/٧) وفي الكبرى (٢٢٩٩) و(٦١٨٦) والطبراني في الكبير (١٣٤٤٩) والبيهقي (٣١/٦) وأبو نعيم في الحلية (٢٠/٤) وابن حزم في المحلى (٢٤٤/٥).

(٢) الطحاوي في مشكل الآثار (١٢٥٢) والفاكهي في أخبار مكة (١٩١٧) وأبو داود تعليقاً عقب الحديث (٣٣٤٠).

(٣) البيهقي (١٧٠/٤).

(٤) أبو عبيد في الأموال (ص ٥١٨) والبغوي في شرح السنة (٢٠٦٣).

قال ابن أبي حاتم في العلل (١١١٥): وسألت أبي عن حديث رواه أبو نعيم عن سفيان، عن حنظلة، عن طاووس، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة».

ورواه أبو أحمد الزبيري عن سفيان، عن حنظلة، عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أيهما أصح؟ قال أبي: أخطأ أبو نعيم في هذا الحديث، والصحيح عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

أخبرنا أبو محمد قال: (حدثني أبي، قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال: قال لي أبو أحمد: أخطأ أبو نعيم فيما قال: عن ابن عمر).

ثانياً: وأما في المتن، فقد اختلف عليه فرواه عنه نصر بن علي الجهضمي موافقاً لرواية الجماعة فقال: (الوزن وزن مكة والمكيال مكيال أهل المدينة)^(١).

ورواه عنه محمد بن المثنى وعمرو بن علي فقالا: (المكيال مكيال أهل مكة والميزان ميزان أهل المدينة)^(٢).

وهذا الاضطراب منه فتارة يروي متنه مثل رواية الجماعة وتارة يخالفهم فيعكس.

قال أبو داود: وكذا رواه الفريابي وأبو أحمد (الزبيري) عن سفيان ووافقهما في المتن، وقال أبو أحمد وأخطأ: عن ابن عباس

(١) ابن حبان (٣٢٨٣).

(٢) البزار (١٢٦٢) كشف الأستار) والبيهقي (٣٠/٦).

مكان ابن عمر ورواه الوليد بن مسلم عن حنظلة قال: وزن المدينة ومكيال مكة^(١).

ونقل البيهقي عن الطبراني قوله بعد أن أخرج الحديث من طريقه قال: قال سليمان: هكذا رواه أبو أحمد فقال: عن ابن عباس، فخالف أبا نعيم في لفظ الحديث، والصواب ما رواه أبو نعيم بالإسناد واللفظ.

تنبيه: ذكر الدارقطني في العلل (١٢٦/١٣) أن الفريابي قال: (المكيال مكيال أهل مكة والوزن وزن أهل المدينة) والصحيح أن الفريابي يرويه كرواية أبي نعيم وقد تقدم تخريج حديثه.

الترجيح:

ما ذهب إليه أبو داود والدارقطني والطبراني والبيهقي ومَن وافقهم هو الصحيح وأن أبا أحمد الزبيري أخطأ في إسناد الحديث واضطرب في متنه وذلك للتالي:

١ - أبو نعيم الفضل بن دكين أثبت منه في حديث الثوري إذ هو في الطبقة الأولى من أصحاب الثوري مع يحيى القطان وابن مهدي ووكيع وعبدالله بن المبارك.

بينما يعد أبا أحمد الزبيري في أصحاب الطبقة الثالثة من أصحاب الثوري.

(١) في سننه (١١٧/٤) ط. عوامة، ولم يذكر في طبعة الدعاس (٤١٣/٣) لفظ كلمة وأخطأ، وقد نقل ابن الملقن في البدر المنير (٥٦٣/٥) عن أبي داود هذه اللفظة فقال: قال أبو داود: (ورواه بعضهم من رواية ابن عباس فأخطأ).

٢ - قد تابع أبا نعيم الفريابي وقبيصة بن عقبة وإسماعيل بن عمر .

٣ - قد تكلم في رواية أبي أحمد عن سفيان . قال أحمد بن حنبل : كان كثير الخطأ في حديث سفيان ، لذا قال ابن حجر في التقریب : كان يخطئ في حديث الثوري .

٤ - أن أهل مكة أهل تجارة والدرهم مختلفة الأوزان فكانوا يستخدمون الميزان فهم به أعرف .

وأما أهل المدينة فهم أهل زرع ونخل فهم إلى الكيل أحوج وهم به أعلم .

قال الخطابي في معالم السنن : وكان أهل المدينة يتعاملون بالدرهم عدداً وقت مقدم رسول الله ﷺ إليها ، والدليل على صحة ذلك أن عائشة رضي الله عنها قالت فيما روي عنها من قصة بريدة : (إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة فعلت) تريد الدرهم التي هي ثمنها فأرسلها رسول الله ﷺ إلى الوزن فيها وجعل العيار وزن أهل مكة دون ما يتفاوت وزنه منها في سائر البلدان .

وقال الخطابي : (معنى هذا الحديث أن الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة وزن أهل مكة وهي دار الإسلام) ونحو ذلك قال الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٩/٣) .

وقال ابن حزم : وبحث أنا غاية البحث عند كل من وثقت بتمييزه فكل اتفق لي على أن دينار الذهب بمكة وزنه اثنان وثمانون حبة وثلاثة أعشار حبة بالحب من الشعير المطلق ، والدرهم سبعة أعشار المثقال ، فوزن الدرهم المكي سبع وخمسون حبة بالحب من

الشعير المطلق والدرهم سبع عشرة حبة، فالرطل مائة درهم واحدة وثمانية وعشرون درهماً بالدرهم المذكور^(١).

قال السندي: (وكانت الدراهم مختلفة الأوزان في البلاد وكانت دراهم أهل مكة هي الدراهم المعتبرة في باب الزكاة فأرشد ﷺ إلى ذلك بهذا الكلام.

وقيل: إن أهل المدينة أهل زراعات فهم أعلم بأحوال المكيال، وأهل مكة أهل تجارات فهم أعلم بالموازين)^(٢) والله تعالى أعلم.

٥ - عقد النسائي في السنن الكبرى (٤٨٤/٢) (باب مكيال أهل المدينة) عن قتيبة بن سعيد عن مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم وفي مدهم» يعني أهل المدينة.

فهذا متابعة لحديث ابن عمر أن المكيال لأهل المدينة.

قال ابن عبدالبر: وفي هذا الحديث دليل على أن الكيل إذا اختلف في البلدان في الكيل والوزن وجب الرجوع فيه إلى أهل المدينة، وترجيح القائل بذلك قوله بدعاء رسول الله ﷺ في مكيالهم وصاعهم، وفيه دلالة على صحة رواية من روى عن النبي ﷺ أنه قال: «المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن مكة»^(٣).



(١) المحلى (٢١٦/٥).

(٢) حاشية سنن النسائي (٥٤/٥ - ٥٦).

(٣) التمهيد (٢٧٩/١).

□ الحديث الخامس (*) :

٩٧٨ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٦/٥): حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير، حدثنا الحكم بن عطية، عن أبي الرباب قال: سمعت معقل بن يسار يقول:

كنا مع النبي ﷺ في مسير له فنزلنا في مكان كثير الثوم وإن أناساً من المسلمين أصابوا منه ثم جاؤوا إلى المصلّى يصلّون مع النبي ﷺ فنهاهم عنها، ثم جاؤوا بعد ذلك إلى المصلّى فنهاهم عنها، ثم جاؤوا بعد ذلك إلى المصلّى فوجد ريحها منهم فقال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا».

التعليق:

هذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الرباب، جهّله الحسيني في الإكمال (١٠٧١) وأبو زرعة العراقي في ذيل الكاشف (١٨٠٩) وجاء عند الطبراني أنه مولى معقل بن يسار.

هكذا رواه محمد بن عبدالله بن الزبير فقال: (عن الحكم بن عطية، عن أبي الرباب، عن معقل بن يسار).
خالفه يونس بن محمد^(١)، وأبو الوليد الطيالسي^(٢)، ومسلم بن

(*) رجال الإسناد:

- الحكم بن عطية العيشي البصري، صدوق له أوهام، من السابعة، روى له الترمذي.

- أبو الرباب، مولى معقل بن يسار.

قال في الإكمال (٥٠٩/١ رقم ١٠٧١): أبو الرباب عن معقل بن يسار وعنه الحكم بن عطية: مجهول.

(١) أحمد (٢٦/٥).

(٢) الطبراني في الكبير (٢٢٣/٢٠) وفي الصغير (١٠٤/٢) والموضح (٢٠٥/١) ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٣١٠/١).

إبراهيم^(١)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٢)، وهشام بن عبد الملك^(٣) فقالوا عن (الحكم بن طهمان الدباغ أبي عزة، عن أبي الرباب عن معقل بن يسار).

وكذلك ذكر اسمه البخاري ومسلم وابن حبان والخطيب وابن عدي وغيرهم^(٤).

قال أبو بكر الأثرم: (قلت لأبي عبدالله أحمد بن حنبل شيخ يقال له: أبو عزة الدباغ يروي حديث معقل بن يسار في الثوم؟ فقال: قال الزبيري الحكم بن عطية وأخطأ، وليس هو الحكم بن عطية كان مرّ بهم بالكوفة فكتبوا عنه ولم يحفظوا اسمه)^(٥).

قال البخاري: (الحكم بن طهمان وهو الحكم بن أبي القاسم أبو معاذ وهو أبو عزة الدباغ عن أبي الرباب، قاله موسى بن إسماعيل)^(٦).

وقال مكّي بن عبدان: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: أبو عزة الحكم بن طهمان الدباغ عن أبي الرباب^(٧).

(١) الطبراني في الكبير (٢٢٣/٢٠).

(٢) الطبراني (٢٢٣/٢٠) وجاء عند الخطيب في الموضح عنه أنه قال: (الحكم بن عطية).

(٣) الموضح للخطيب (٢٠٦/١).

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٣٣٩/٢) والثقات لابن حبان (١٩٣/٨) والكنى والأسماء (٦٥٣/١) والجرح والتعديل (١١٨/٣) وتكملة الإكمال (٥٥٢/٢) والموضح (٢٠٥/١).

(٥) موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي (٢٠٧/١ - ٢٠٨).

(٦) التاريخ الكبير (٣٣٩/٢).

(٧) الموضح (٢٠٨/١).

وقد تابع محمد بن عبدالله بن الزبير في قوله: (الحكم بن عطية)
يحيى بن معين^(١) والفضل بن دكين^(٢).

علة الوهم:

هو ما ذكره الإمام أحمد رحمه الله أن شيخهم الذي رووا عنه
ليس من بلدهم بل حدثوا عنه عند مروره بمصرهم فلم يحفظوا اسمه،
والله أعلم.



(١) الموضح (٢٠٣/١) والكنى والأسماء (٧٣٤/٢).

(٢) الموضح (٢٠٤/١).

□ الحديث السادس (*) :

٩٧٩ - قال الترمذي رحمه الله (٢٣١٢): حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد عن مُورِّق، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون أظن السماء وحق لها أن تظ ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفراش ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله، لوددت أني كنت شجرة تُعضد».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن مهاجر من رجال مسلم.

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن أبو جعفر البغوي، نزيل بغداد، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٤ وله ٨٤ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ١٦٠ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي، صدوق لين الحفظ، من الخامسة، روى له مسلم.
- مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة ١٠١ أو بعدها وله ٨٣ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- مورق بن مشمرج بن عبدالله العجلي، ثقة عابد، من كبار الثالثة، روى له البخاري ومسلم.

وأخرجه البزار (٣٥٢٥) من طريق عمرو بن علي عن أبي أحمد الزبيري به .

هكذا رواه أبو أحمد الزبيري عن إسرائيل .

وخالفه أسود بن عامر^(١)، وإسحاق بن منصور^(٢)، فرويا عن إسرائيل هذا الحديث وفصلاً المرفوع من الموقوف فقالا في آخره: (قال أبو ذر: والله لوددت أنني شجرة تعضد).

وهم أبو أحمد فأدرج قول أبي ذر ضمن الحديث المرفوع .

قال البزار عقب الحديث (٣٥٨/٩): (وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه ولا نعلم له طريقاً غير هذا الطريق ولا نعلم يروى مجاهد عن مورك عن أبي ذر إلا هذين الحديثين، قال: وأحسب أن هذا الكلام الأخير من قول أبي ذر - أعني: لوددت أنني شجرة تعضد -). اهـ.

وقد روي هذا القول عن أبي ذر موقوفاً من عدة أوجه وقد سبق هذا الحديث في باب (عبيدالله بن موسى) ح (٩٣٤) فانظره لزماً.



(١) أحمد (١٧٣/٥).

(٢) البيهقي في شعب الإيمان (٧٨٤).

□ الحديث السابع (*) :

٩٨٠ - قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله (٢٩٩٥): حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى عن مسروق، عن عبدالله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن لكل نبي ولاية من النبيين، وإن وليي أبي وخليل ربي» ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِإِذْنِهِمْ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٦٨﴾ [آل عمران: ٦٨].

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار في مسنده (١٩٧٣، ١٩٨١)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٧٢١٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٠٠٩)، وابن أبي شيبة في مسنده (٢٩٤)، والشاشي (٤٠٦) من طرق عن أبي أحمد الزبيري بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- محمود بن غيلان العدوي، مولاهم، أبو أحمد المروزي، نزيل بغداد، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٣٩ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.
- سفيان الثوري: تقدم.
- سعيد بن مسروق الثوري، والد سفيان، ثقة، من السادسة، مات سنة ١٢٦ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- أبو الضحى: مسلم بن صبيح الهمداني، أبو الضحى الكوفي العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة ١٠٠، روى له البخاري ومسلم.
- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة ٦٢، ويقال: سنة ٦٣، روى له البخاري ومسلم.

وقد وهم أبو أحمد بذكر مسروق في هذا الإسناد.

خالفه وكيع^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٤)، ومعاوية بن هشام^(٥).

فرووه (عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبدالله) بدون ذكر مسروق منقطعاً فأبو الضحى لم يدرك عبدالله مسعود.

وقال الترمذي: (هذا أصح من حديث أبي الضحى عن مسروق).

وقال البزار: (وهذا الحديث لا نعلم أحداً وصله إلا أبو أحمد عن الثوري، ورواه غير أبي أحمد عن الثوري عن أبيه عن أبي الضحى عن عبدالله)^(٦).

وقال ابن أبي حاتم في العلل (١٦٧٧): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أبو أحمد الزبيري وروح بن عبادة عن سفيان الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى عن مسروق عن عبدالله عن النبي ﷺ: «لكل نبي ولاة من النبيين...» الحديث.

فقالا جميعاً: (هذا خطأ، رواه المتقنون من أصحاب الثوري عن

(١) الترمذي (٢٩٩٥) وأحمد (٤٠٠/١ - ٤٠١) وابن أبي حاتم في التفسير (٧٦٤/٢).

(٢) أحمد (٤٢٩/١) وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٧٤/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢١/٦).

(٣) أحمد (٤٢٩/١).

(٤) الترمذي (٢٩٩٥) وابن جرير الطبري في تفسيره (٧٢١٧).

(٥) الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٢/٤).

(٦) وقد وافقهم أبو أحمد الزبيري في رواية عبد الرحمن بن محمد بن منصور عنه ولم يذكر مسروقاً في الإسناد، كما عند ابن عساكر في تاريخه (٢٣١/٦) والله أعلم.

الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبدالله عن النبي ﷺ بلا مسروق).

هذا وقد خالف هؤلاء الأئمة النقاد الشيخ العلامة أحمد شاکر في تعليقه على تفسير الطبري فرجح الرواية المتصلة بذكر مسروق بناءً على أن الزيادة من الثقة مقبولة، وأن الرواية المعلة المنقطعة لا تعل الرواية الموصولة.

ولم ينفرد أبو أحمد الزبيري بذكر مسروق في الإسناد بل تابعه محمد بن عبيد الطنافسي^(١) وروح بن عبادة^(٢) والواقدي^(٣) فرووه عن سفيان كذلك.

وكذلك رواه أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود^(٤).

وقد ذكر المحقق أن في أصل المخطوط ليس فيه ذكر مسروق وقد أثبتته من تفسير ابن كثير.

وهذا إن لم يرجح رواية الجماعة عن سفيان لا يرجح رواية الزبيري.

والواقدي متروك، ورواية روح لم نجدها فلم يتبق إلا متابعة محمد بن عبيد الطنافسي لأبي أحمد الزبيري.

(١) الحاكم (٢٩٢/٢) وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

(٢) ذكره ابن أبي حاتم في العلل (١٦٧٧).

(٣) أخرجه الحاكم (٥٥٣/٢) إلا أن الواقدي متروك.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٠٤٧/٣ رقم ٥٠١) ونقله عنه ابن كثير في تفسيره (٣٧٢/١).

ورواية الجماعة عن سفيان أولى، فهم أحفظ وأكثر، وأبو أحمد
الزبيري كثير الغلط في سفيان، كما قال الإمام أحمد بن حنبل، والله
تعالى أعلم.



□ الحديث الثامن(*):

٩٨١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣/٣٣١): حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يشتمل الرجل الصماء^(١)، وأن يحتبي في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن محمد بن عقيل.

هكذا رواه أبو أحمد الزبيري فقال: (عن سفيان، عن عبدالله بن محمد عقيل، عن جابر).

خالفه يحيى بن آدم^(٢) ومصعب بن المقدام^(٣) فقالا: (عن سفيان

(*) رجال الإسناد:

- سفيان الثوري: تقدم في بابه.

- عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد المدني، أمه زينب بنت علي، صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بأخرة، من الرابعة، مات بعد سنة ١٤٠، روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

(١) اشتمال الصماء: قال الأصمعي: هو أن يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانباً فلا يبقى ما يخرج منه يده، وهذا يقوله أكثر أهل اللغة. شرح مسلم للنووي (٧٦/١٤).

قال أبو عبيد: أما الفقهاء فيقولون: هو أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه.

(٢) أحمد (٢٩٣/٣).

(٣) أبو عوانة (٨٢٤٤) و(٨٢٤٥) و(٨٦٨٩) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٠/١٣) وقد زاد في المتن (ويمس الرجل ذكره). انظره في بابه.

عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه).

وهذا هو المحفوظ في هذا الحديث أنه من حديث أبي الزبير عن جابر، وقد رواه جمع من أصحاب أبي الزبير عنه، منهم: الإمام مالك بن أنس^(١)، وزهير بن معاوية^(٢)، وابن جريج^(٣)، والليث بن سعد^(٤)، وعبدالله بن أبي الأخنس^(٥)، وأبو خيثمة^(٦)، وهشام الدستوائي^(٧)، وعبد الملك بن أبي سليمان^(٨)، وحماد بن سلمة^(٩).



(١) مسلم (٢٠٩٩) (٧٠).

(٢) مسلم (٢٠٩٩) (٧١).

(٣) مسلم (٢٠٩٩) (٧٣) وأحمد (٢٩٧/٣).

(٤) مسلم (٢٠٩٩) (٧٢).

(٥) مسلم (٢٠٩٩) (٧٤).

(٦) مسلم (٢٠٩٩) (٧١) وابن الجعد في مسنده (٢٦٥٠).

(٧) النسائي (٩٧٩٩) وأبو يعلى (٢٢٥٤) وأبو عوانة (٨٦٩٠).

(٨) أبو عوانة (٨١٥٦) و(٨٦٩١).

(٩) أبو داود (٤٠٨١) وأبو يعلى (١٧٥٢) والحاكم (٢٦٨/٤).

□ الحديث التاسع (*) :

٩٨٢ - قال النسائي رحمه الله في السنن الكبرى (٩٨٠٣) :
أخبرنا أبو بكر ابن علي قال : ثنا القواريري قال : ثنا أبو أحمد
الزبيري ، قال : ثنا سفيان عن أبي إسحاق ، عمن سمع عمرو بن حريث
يقول :

رأيت النبي ﷺ يصلي في نعلين مخصوصتين .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ابن
علي وهو ثقة حافظ وقد توبع كما سيأتي .

أخرجه أبو يعلى (١٤٦٦) وفي معجمه (٢٣٥) عن القواريري ،
ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٧/٤) والذهبي في السير
(٥٣١/٩) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وأدابه (٣٨٢) من طريق
عبدالله بن عمر بن أبان كلاهما (عن أبي أحمد الزبيري بهذا الإسناد) .

(*) رجال الإسناد :

- أحمد بن علي بن سعيد بن إبراهيم المروزي ، أبو بكر القاضي ، ثقة حافظ من
الثانية عشرة ، مات سنة ٢٧٢ وله نحو ٩٠ عاماً ، روى عنه النسائي .
- عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ،
من العاشرة ، مات سنة ٢٣٥ على الأصح وله ٨٥ سنة ، روى له البخاري ومسلم .
- سفيان الثوري : ثقة حافظ فقيه إمام حجة . انظر ترجمته في بابه .
- أبو إسحاق السبيعي : عمرو بن عبدالله الهمداني ، ثقة مكثر عابد (انظر ترجمته
في بابه) .
- عمرو بن حريث : صحابي .

هكذا قال أبو أحمد الزبيري: (عن سفيان، عن أبي إسحاق،
عَمَّن سمع عمرو بن حريث).

خالفه يحيى بن سعيد القطان^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)،
ووكيع^(٣)، وأبو نعيم^(٤)، وعبدالرزاق^(٥)، وقبيصة بن عقبة^(٦)، وأبو
حذيفة^(٧) فقالوا: (عن سفيان، عن السدي^(٨)، عَمَّن سمع عمرو بن
حريث) وكذلك رواه إسرائيل^(٩) عن السدي.

ورواه الترمذي في الشمائل المحمدية عن أحمد بن منيع قال: ثنا
أبو أحمد حدثنا سفيان عن السدي قال: حدثني مَن سمع عمرو بن
حريث به، فوافق رواية الجماعة^(١٠).

لذا قال النسائي عقب الحديث: هذا خطأ والصواب الذي يليه^(١١).



-
- (١) النسائي في الكبرى (٩٨٠٤).
 - (٢) النسائي في الكبرى (٩٨٠٥) وأحمد (٣٠٧/٤) وأبو يعلى في مسنده (١٤٦٥).
 - (٣) أحمد (٣٠٧/٤) وابن أبي شيبة (٧٨٦٢) وابن قانع في معجم الصحابة (٧٠٢).
 - (٤) عبد بن حميد (٢٨٥) وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤٧٩/١).
 - (٥) في مصنفه (١٥٠٥).
 - (٦) ابن سعد في الطبقات (٤٧٩/١).
 - (٧) ابن قانع في معجم الصحابة (٧٠٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٥١٢/١).
 - (٨) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدي، أبو محمد الكوفي، صدوق يهم،
ورمي بالتشيع، من الرابعة.
 - (٩) ابن سعد (٤٧٩/١).
 - (١٠) الشمائل المحمدية (٨١).
 - (١١) السنن الكبرى (٥٠٦/٥).

□ الحديث العاشر(*):

٩٨٣ - قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله في صحيحه (٣٥٦): نا محمد بن علي بن محرز - أصله بغدادي - بالفسطاط، نا أبو أحمد الزبيري، نا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«الفجر فجران: فجر يحرم فيه الطعام ويحل فيه الصلاة، وفجر يحرم فيه الصلاة ويحل فيه الطعام».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن علي بن محرز.

وثقه أبو حاتم وروى عنه وذكر أنه كان صديقاً للإمام أحمد وجاره، وكذلك وثقه أبو سعيد ابن يونس وقال: وكان فهماً.

ورواه أيضاً ابن خزيمة في (١٩٢٧) والدارقطني (١٦٥/٢) والحاكم (١٩١/١) و(٤٢٥/١) والبيهقي (٣٧٧/١) و(٤٥٧/١) و(٣١٦/٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٥٨/٣) من طريق محمد بن علي بن محرز، وعمرو بن محمد الناقد.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن علي بن محرز، أبو عبدالله البغدادي نزيل مصر، كان صديقاً لأحمد بن حنبل وجاره فيما ذكر أبو حاتم وثقه أبو حاتم، وأبو سعيد ابن يونس، مات بمصر يوم الخميس الثاني من شهر ربيع الثاني عام ٢٦١. (تاريخ بغداد ٢٧٠/٣).

- سفيان: هو الثوري، تقدم.

- ابن جريج: عبدالملك بن عبدالعزيز. تقدم انظر ترجمته في بابه.

- عطاء بن أبي رباح: تقدم.

هكذا قال أبو أحمد الزبيري: (عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ).

خالفه عبدالله بن الوليد^(١)، وحسين بن حفص^(٢)، والفريابي^(٣)، فرووه عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرسلًا. وكذلك رواه عبدالرزاق عن ابن جريج بمثل رواية الجماعة عن سفيان^(٤).

ورواه عبدالله بن وهب^(٥) عن ابن جريج مرسلًا.

قال ابن خزيمة عقب الحديث: لم يرفعه في الدنيا غير أبي أحمد الزبيري.

قال الدارقطني: تفرد به أبو أحمد الزبيري عن الثوري عنه متصلًا، ورواه الفريابي عن الثوري عن ابن جريج عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلًا^(٦)، وكذلك رواه ابن وهب وغيره عن ابن جريج مرسلًا^(٧).

وقال في السنن: لم يرفعه غير أبي أحمد الزبيري عن الثوري، ووقفه الفريابي وغيره عن الثوري، ووقفه أصحاب ابن جريج عنه أيضاً.

(١) الحاكم (١/١٩١).

(٢) البيهقي (١/٣٧٧).

(٣) الدارقطني (٢/١٦٥).

(٤) في المصنف (٤٧٦٥).

(٥) الدارقطني في أطراف الغرائب والأفراد (٣/٢٨٤).

(٦) جاء في المطبوع (متصلًا) وهو خطأ يدل عليه بقية كلامه.

(٧) أطراف الغرائب (٣/٢٨٤).

وقال البيهقي: والموقوف أصح.

وقال الخطيب: لم يرفعه عن الثوري غيره - يعني أبا أحمد الزبيري -.

ونقل الحاكم عن ابن خزيمة قوله: ثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي بالفسطاط بخبر غريب ثم أورده^(١).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين في عدالة الرواة ولم يخرجاه وأظن أنني قد رأيته من حديث عبدالله بن الوليد عن الثوري موقوفاً، والله أعلم.

وقال الحافظ: «ورواه ابن خزيمة والدارقطني والحاكم من حديث ابن عباس مثله.

قال الدارقطني: لم يرفعه غير أبي أحمد الزبيري عن الثوري.

ورواه الأزهري في كتاب معرفة وقت الصبح من حديث ابن عباس موقوفاً بلفظ ليس الفجر الذي يسطع في السماء ولكن الفجر الذي ينتشر على وجوه الرجال»^(٢).



(١) المستدرک (١/٤٢٥).

(٢) التلخیص الحبی (١/١٧٥).

محمد بن عبدالله الأنصاري

اسمه ونسبه:

محمد بن عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري أبو عبدالله البصري القاضي.

روى عن: أبيه، وسليمان التيمي، وحميد الطويل، وابن جريج، وابن عون، والجريري، وابن أبي عروبة، وجماعة.

روى عنه: البخاري وهو أكبر شيوخه، وأحمد، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي، ومحمد بن يحيى الذهلي، وابن أبي شيبة، وقتيبة بن سعيد وجماعة.

قال أبو حاتم: صدوق، وقال أيضاً: لم أر من الأئمة إلا ثلاثة: أحمد بن حنبل، وسليمان بن داود الهاشمي، ومحمد بن عبدالله الأنصاري.

وقال ابن معين: ثقة.

وقال النسائي: ليس به بأس.

وقال أبو داود: تغير تغيراً شديداً.

وقال الساجي: رجل جليل عالم لم يكن عندهم من فرسان
الحديث، مثل يحيى القطان ونظرائه غلب عليه الرأي.

وقال ابن سعد: كان صدوقاً.

مات سنة ٢١٥، وقيل: ٢١٨.

قال ابن حجر: ثقة من التاسعة.



□ الحديث الأول (*) :

٩٨٤ - قال الإمام أبو داود رحمه الله (١٠٣٩) : حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا محمد بن عبدالله بن المثنى، حدثني أشعث، عن محمد بن سيرين، عن خالد - يعني الحذاء -، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين رضي الله عنه :
أن النبي ﷺ صلى بهم فسجدا فسجدتین ثم تشهد ثم سلم.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير أشعث وهو ثقة .

وأخرجه الترمذي (٣٩٥) والنسائي (٢٦/٣) وأبو عوانة (١٩٢٦) وابن خزيمة (١٠٦٢) وابن المنذر في الأوسط (٣٠٦/٣ ح ١٧١٢) وابن حبان (٢٦٧٠) (٢٦٧٢) والطبراني (٤٦١) والحاكم (٣٢٣/١) والبيهقي

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري، ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٨ وله ٨٦ سنة، روى عنه البخاري.
- أشعث بن عبد الملك الحمراني، بصري، يكنى أبا هانئ، ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة ١٤٢، وقيل: ١٤٦، روى له أصحاب السنن الأربعة والبخاري تعليقا.
- محمد بن سيرين الأنصاري، ثقة ثبت عابد. انظر ترجمته في بابه.
- خالد بن مهران الحذاء. انظر ترجمته في بابه.
- أبو المهلب الجرهمي البصري عم أبي قلابة، اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو، وقيل: النضر، وقيل: معاوية، ثقة، من الثانية، روى له مسلم.

(٣٥٤/٢) والبيهقي (٧٦١) من طرق عن محمد بن عبد الله، عن أشعث به .

وقال الترمذي حديث حسن غريب وصححه ابن حبان وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث خالد الحذاء، عن أبي قلابة، وليس فيه ذكر التشهد لسجدتي السهو.

هكذا قال محمد بن عبد الله: (عن أشعث، عن محمد بن سيرين، عن خالد الحذاء... فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم).
خالفه يحيى بن سعيد القطان^(١) فرواه عن أشعث به فلم يذكر التشهد في سجود السهو).

ورواه أيوب السخيتاني^(٢) عن محمد بن سيرين فلم يذكر التشهد. وكذلك رواه جماعة عن خالد الحذاء بهذا الإسناد فلم يذكروا التشهد، منهم:

إسماعيل بن علية^(٣)، وعبد الوهاب الثقفي^(٤)، وشعبة^(٥)، ويزيد بن زريع^(٦)، وسلمة بن محمد^(٧)، ومعتمر بن سليمان^(٨)، وهشيم^(٩)،

(١) ذكره ابن رجب في فتح الباري (٤٨٠/٦).

(٢) الحميدي (٩٨٣) والبيهقي (٣٥٤/٢).

(٣) مسلم (٥٧٤) (١٠١).

(٤) مسلم (٥٧٤) (١٠٢) والشافعي (١٢٢/١).

(٥) أبو عوانة (١٩٢٤) والطبراني في الكبير (٤٦٦/١٨).

(٦) أبو داود (١٠١٨) والنسائي (٢٦/٣) وأبو عوانة (١٩٢٢) والطبراني (٤٦٤/١٨).

(٧) أبو داود (١٠١٨) وأبو عوانة (١٩٢٢).

(٨) ابن خزيمة (١٠٥٤) وابن الجارود (٢٤٥) وابن حبان (٢٦٧٣) وأحمد (٤٣١/٤).

(٩) الطبراني (٤٦٥/١٨).

ووهيب بن خالد^(١)، ووهب بن بقية^(٢).

لذا ضعف هذا الحديث محمد بن يحيى الذهلي^(٣)، وابن المنذر، وابن عبد البر^(٤)، وابن رجب، وابن حجر وغيرهم.

وأشار البخاري إلى عدم ثبوته فعقد في صحيحه (باب مَنْ لم يتشهد في سجدتي السهو)^(٥) أورد فيه حديثاً من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وفيه: أن النبي ﷺ سجد للسهو ولم يذكر فيه التشهد.

قال ابن المنذر: وقد تكلم في هذا الحديث بعض أصحابنا، وروى هذا الحديث غير واحد من الثقات عن خالد فلم يقل فيه أحد: ثم تشهد... والتشهد إن ثبت خبر عمران بن حصين فالواجب أن يتشهد من سجد سجدتي السهو فإن لم يثبت لم يجب ذلك ولا أحسب يثبت، والله أعلم^(٦).

وقد تقدم قول الحاكم أن الحديث في الصحيحين ليس فيه ذكر التشهد.

وقال ابن حبان: تفرد به الأنصاري، ما روى محمد بن سيرين عن خالد غير هذا الحديث^(٧).

(١) الطبراني (٤٦٧/١٨).

(٢) الطبراني (٢٦٥٤) (٤٦٧١).

(٣) ذكره ابن رجب كما سيأتي.

(٤) ذكره ابن حجر كما سيأتي.

(٥) في صحيحه (٩٧/٣ ح ١٢٢٨).

(٦) في الأوسط (٣١٦/٣).

(٧) في صحيحه (٣٩٣/٦).

قال ابن حجر معقباً: وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر^(١).

قال البيهقي: «تفرد به أشعث الحمراني وقد رواه شعبة ووهب وابن عليّة والثقفى وهشيم وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وغيرهم عن خالد الحذاء لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد فيه.

ورواه أيوب عن محمد قال: أخبرت عن عمران فذكر السلام دون التشهد، وفي رواية هشيم ذكر التشهد قبل السجدين وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه»^(٢).

وقال ابن حجر: ضعفه البيهقي وابن عبد البر وغيرهما ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين، فإن المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد، وروى السراج من طريق سلمة بن علقمة أيضاً في هذه القصة قلت لابن سيرين: فالتشهد؟ قال: لم أسمع في التشهد شيئاً، وقد تقدم من طريق ابن عون عن ابن سيرين قال: نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم^(٣)، وكذا المحفوظ عن خالد الحذاء بهذا الإسناد في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد فصارت زيادة أشعث شاذة^(٤).

وقد أشار الحافظ ابن رجب إلى أن الوهم في هذا إنما هو من محمد بن عبدالله الأنصاري فقال: (صححه ابن حبان في صحيحه والحاكم وضعفه آخرون وقالوا: ذكر التشهد فيه غير محفوظ منهم محمد بن يحيى الذهلي والبيهقي ونسبا الوهم إلى أشعث، وعندي أن

(١) فتح الباري (٩٨/٣).

(٢) السنن الكبرى (٣٥٧/٢).

(٣) البخاري (٤٨٢).

(٤) فتح الباري (٩٨/٣ - ٩٩).

نسبة الوهم إلى الأنصاري فيه أقرب وليس هو بذاك المتقن جداً في حفظه وقد غمزه ابن معين وغيره ويدل على هذا أن يحيى القطان رواه عن أشعث عن ابن سيرين عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران في السلام خاصة كما رواه عنه الإمام أحمد ذكره ابنه عبدالله عنه في مسائله، فهذه رواية يحيى القطان مع جلالته وحفظه وإتقانه عن أشعث إنما فيها ذكر السلام فقط، وأخرجه النسائي^(١) عن محمد بن عبدالله الأنصاري عن أشعث لم يذكر التشهد، فإما أن يكون الأنصاري اختلف عليه في ذكره وهو دليل على أنه لم يضبطه وإما أن يكون النسائي ترك التشهد عن عمد لأنه استنكره.

وقد روى معتمر وهشيم عن خالد الحذاء حديث عمران بن حصين وذكر فيه أن النبي ﷺ صلى ركعة ثم تشهد وسلم ثم سجد سجدتي السهو ثم سلم.

فهذا هو الصحيح في حديث عمران ذكر التشهد في الركعة المقضية لا في سجدتي السهو^(٢).

وكذلك ضعف هذا الحديث شيخ الإسلام ابن تيمية وله كلام جيد فيه فانظره^(٣).

وقال الألباني: الحديث صحيح دون قوله: ثم تشهد فإنه شاذ تفرد به أشعث دون جماعة من الثقات رواه عن محمد بن سيرين بدون هذه الزيادة وبذلك أعله البيهقي والعسقلاني ومن قبله ابن تيمية...

(١) في المجتبى (٢٦/٣).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٤٨٠/٦ - ٤٨١).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٨/٩ - ٥١).

بل قد أخرج أبو داود^(١) ما يدل على أن محمد بن سيرين لا يعرف
التشهد في هذا الحديث، فأخرج من حديث سلمة بن علقمة عن محمد
عن أبي هريرة قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ... فذكر حديث
ذي اليمين وفيه: قلت: فالتشهد؟ قال: لم أسمع في التشهد وأحب
إلى أن يتشهد^(٢).

ملحوظة:

لم أخرج هذا الحديث في بادئ الأمر لظني أن الوهم من
أشعث كما ذكر البيهقي وابن حجر ومن بعدهما الألباني ومحققوا مسند
الإمام أحمد وذلك لأن أشعث ليس على شرط هذا الكتاب وهو أن
يكون من رجال الصحيح، ثم لما وقفت على كلام الحافظ ابن رجب
أوردته في الكتاب لأن الأنصاري من رجال الشيخين، والله تعالى
أعلم.

أثر الوهم:

عقد أبو داود في سننه (باب سجدة السهو فيهما تشهد وتسليم)
والترمذي (باب ما جاء في التشهد في سجدة السهو) وأوردا فيه هذا
الحديث لا غير.

أما ابن خزيمة وتبعه ابن حبان فجعلاه فيمن سجد للسهو بعد
السلام أن يتشهد ثم يسلم، ولم يريا ذلك على من سجدهما قبل
السلام.

(١) ح (١٠١٠).

(٢) ضعيف سنن أبي داود (٢٩٣/٩ - ٢٩٤).

قال ابن خزيمة: باب التشهد بعد سجدتي السهو إذا سجدهما المصلي بعد السلام.

وقال ابن حبان: ذكر البيان بأن الساجد سجدتي السهو بعد السلام عليه أن يتشهد ثم يسلم ثانياً.

أما البيهقي فقد أورد الحديث في باب مَنْ قال: يتشهد بعد سجدتي السهو ويسلم، ثم أبان علته، ثم أورد من طريق محمد بن يحيى عن سليمان بن حرب قال: (قال حماد بن زيد: قال سلمة بن علقمة: قلت لمحمد بن سيرين: فيهما تشهد يعني في سجدتي السهو؟ قال: لم أسمعه في حديث أبي هريرة وأحب إليّ أن يتشهد).

أخرجه البخاري في صحيحه عن سليمان بن حرب^(١).

وعقد الترمذي في سننه باب ما جاء في التشهد في سجدتي السهو أورد فيه حديث الباب فقط ثم قال عقبه: واختلف أهل العلم في التشهد في سجدتي السهو.

فقال بعضهم: يتشهد فيها ويسلم.

وقال بعضهم: ليس فيها تشهد وتسليم، وإذا سجدهما قبل السلام لم يتشهد، وهو قول أحمد وإسحاق قالوا: إذا سجد سجدتي السهو قبل السلام لم يتشهد.

(١) (١٢٢٨) إلى قوله: ليس في حديث أبي هريرة، ولم يذكر قوله وأحب إليّ أن يتشهد، والبيهقي (٣٥٥/٢).

وقد جاء عن الإمام أحمد أنه إذا سجد سجدتي السهو بعد السلام تشهد ثم سلّم^(١).

وهذا هو المذهب وما عليه أصحابه، واختار ابن تيمية أنه لا يتشهد^(٢).

وكذا جاء عن الإمام الشافعي: قال المزني: سمعت الشافعي رحمه الله يقول: إذا كانت سجدة السهو بعد التسليم تشهد لهما وإذا كانتا قبل التسليم أجزأه التشهد الأول^(٣).



(١) انظر: مسائل ابنه عبدالله (٤٠٤) ومسائل إسحاق بن منصور المروزي (٢٠٤) وابن هانئ في مسائله (٧٥/١ رقم ٣٥١) وأبو داود في مسائله (ص ٧٣).
(٢) المغني (٣٤/٢) والفروع (٣٩٥/١، ٣٩٦) والإنصاف (١٥٩/٢).
(٣) الحاوي الكبير (٢٣١/٢).

□ الحديث الثاني(*) :

٩٨٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٣٥/٣): حدثنا محمد بن عبدالله، حدثنا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«قدمت المدينة ولأهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية فقال: قدمت عليكم ولكم يومان تلعبون فيهما، إن الله أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الفطر ويوم النحر».

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٣٦) من طريق أبي حاتم الرازي.

هكذا قال محمد بن عبدالله، عن حميد، عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «قدمت المدينة ولأهل المدينة يومان...» فذكر الحديث كله عن النبي ﷺ.

خالفه أصحاب حميد فرووه عن أنس وجعلوا أول الحديث من قول أنس فقالوا: (حدثنا حميد عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أبدلكما بهما خيراً منهما يوم الفطر ويوم النحر».

(*) رجال الإسناد:

- حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، ثقة مدلس، من الخامسة، مات سنة ١٤٢ أو ١٤٣ وهو قائم يصلي وله ٧٥ سنة، روى له البخاري ومسلم.

هكذا رواه محمد بن أبي عدي^(١)، وإسماعيل بن علي^(٢)،
 ويزيد بن هارون^(٣)، وعبد الوهاب الثقفي^(٤)، وسهل بن يوسف
 المسمعي^(٥)، وحماد بن سلمة^(٦) وهو ابن أخت حميد، ومروان بن
 معاوية الفزاري^(٧)، وإسماعيل بن جعفر^(٨)، وعبد الله بن بكر
 السهمي^(٩).

وكذلك رواه الربيع بن صبيح^(١٠) عن الحسن البصري وحميد
 الطويل عن أنس.

تنبيه:

أخرج البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٣٦) من طريق أبي حاتم
 الرازي عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد الطويل عن أنس بن
 مالك بمثل ما رواه الإمام أحمد هنا.

وفي السنن الكبرى (٢٧٧/٣) رواه من طريق محمد بن عبد الله

(١) أحمد (١٠٣/٣) والضياء في المختارة (١٩٠٠).

(٢) النسائي (١٧٩/٣) وفي الكبرى (١٧٥٥).

(٣) أحمد (١٧٨/٣) وأبو يعلى (٣٨٢٩) وعبد بن حميد في المنتخب (١٣٩٠)
 والطحاوي في شرح المشكل (٢٧٠/١) والضياء في المختارة (١٩٣٠) والبيهقي
 (٢٧٧/٣).

(٤) أبو يعلى (٣٨٠٨) والضياء (١٩٠٩).

(٥) أحمد (١٧٨/٣).

(٦) أبو داود (١١٣٤) وأحمد (٢٥٠/٣) والضياء في المختارة (١٩١٢) والحاكم
 (٢٩٤/١).

(٧) البيهقي (٢٧٧/٣) والبغوي في شرح السنة (٢٩٢/٤).

(٨) المختارة (١٩٠٨).

(٩) الطحاوي في شرح المشكل (١٣١/٤).

(١٠) البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٣٧).

الأنصاري، ويزيد بن هارون، ومروان بن معاوية الفزاري ثلاثتهم عن حميد، عن أنس، فجمعهم في متن واحد فتساهل حيث أن محمد بن عبدالله الأنصاري يخالفهم في اللفظ، والله أعلم.

فائدة:

هذا يسمى الإدراج، والحديث المدرج ما كان فيه زيادة ليست منه سواء في الإسناد أو المتن.

وجاء الإدراج في هذا الحديث في المتن، وقد يكون الإدراج في أول المتن وقد يكون في وسطه وهو قليل، وقد يكون في آخره وهو الأكثر.

أما الإدراج في أول المتن فهو نادر، وقد قال الحافظ ابن حجر: وهذا النوع نادر جداً ولم أجد له مثلاً غير حديث أبي هريرة هذا^(١).

وهو ما رواه شعبة بن سوار^(٢) عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار».

وقد فصله غيره من الرواة عن شعبة فينبوا أن قوله: «أسبغوا الوضوء» إنما جاء في هذه الرواية من قول أبي هريرة والمرفوع فقط قوله: «ويل للأعقاب من النار».



(١) النكت (٨٤٤/٢) قلت: وهذا مثال آخر، والله أعلم.

(٢) انظر: الفصل للوصل المدرج في النقل (١٥٩/١).

□ الحديث الثالث (*):

٩٨٦ - قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله (١٤٧/٣ رقم ٧٧٦):
حدثنا أبو موسى، حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، عن حبيب بن
الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس رضي الله عنه:
أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن مهران
فهو من رجال مسلم.

وأخرجه أحمد (٣١٥/١) عن محمد بن عبدالله الأنصاري به.
وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٣١) والطحاوي (١٠١/٢) وفي شرح
المشكل (٥٨٠٤) والطبراني في الأوسط (٢٤٣٤) وأبو نعيم في الحلية

(*) رجال الإسناد:

- أبو موسى: هو محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي، أبو موسى
البصري الحافظ المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت، وكان هو
وبندار كفرسي رهان وماتا في سنة واحدة ٢٥٢، روى له البخاري ومسلم.
- حبيب بن الشهيد الأزدي، أبو محمد البصري، ثقة ثبت، مات سنة ١٤٥ وهو
ابن ٦٦ سنة، روى له البخاري ومسلم.
قال أحمد بن حنبل: كان ثقة ثباتاً وهو عندي يقوم مقام يونس وابن عون.
وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم: ثقة.
- ميمون بن مهران، أبو أيوب، أصلي كوفي، نزل الرقة، ثقة فقيه، ولي الجزيرة
لعمر بن عبدالعزيز، مات سنة ١١٧، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.
قال أحمد بن حنبل عنه: ثقة أوثق من عكرمة وذكره بخير.
وقيل: إنه صلى في سبعة عشر يوم سبع عشرة ألف ركعة، فلما كان اليوم الثامن
عشر مات.

(٩٥/٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧/٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٥/٣٠) كلهم من طرق عن محمد بن عبدالله به.

ولفظ أحمد: (احتجم وهو صائم) ولفظ النسائي والطبراني: (وهو محرم صائم).

هكذا قال محمد بن عبدالله الأنصاري (عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم).

إلا أن أئمة الحديث ونقاده أنكروا هذا الحديث بهذا الإسناد وقالوا: الصحيح هو ما رواه حماد بن سلمة^(١)، وسفيان بن حبيب^(٢)، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلال).

والحديث أعلاه أحمد وابن المديني، ومعاذ بن معاذ العنبري، ويحيى بن سعيد القطان والنسائي وغيرهم.

قال النسائي عقب الحديث: هذا منكر ولا أعلم أحداً رواه عن حبيب غير الأنصاري ولعله أراد أن النبي ﷺ تزوج ميمونة. اهـ.

وقال عبدالله ابن الإمام أحمد: قال أبي وقال أبو خيثمة: أنكر معاذ بن معاذ ويحيى بن سعيد - القطان - حديث الأنصاري عن

(١) أبو داود (١٨٤٣) وأحمد (٣٣٢/٦، ٣٣٥) والدارمي (١٨٢٤) وأبو يعلى (٧١٠٦) وابن الجارود في المنتقى (٤٤٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٨٠٤) والدارقطني (٢٧/٣) والطبراني في الكبير (١٠٥٨/٢٣) وابن حبان (٤١٣٧) والبيهقي (٢١٠/٧).

(٢) النسائي في الكبرى (٣٢٣٢) والخطيب في تاريخ بغداد (٤١٠/٥).

حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس: احتجم النبي ﷺ وهو محرم صائم^(١).

وروى الخطيب بسنده عن الأثرم قال: سمعت أبا عبدالله - يعني أحمد بن حنبل - يقول: ما كان يضع الأنصاري عند أصحاب الحديث إلا الرأي وأما السماع فقد سمع.

وسمعت أبا عبدالله ذكر الحديث الذي رواه الأنصاري عن حبيب بن الشهيد عن ميمون عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم فضغفه وقال: كانت ذهبت للأنصاري كتب فكان بعد يحدث من كتاب غلامه أبي حكيم أراه قال: فكان هذه من تلك^(٢).

قال مهنا: وسألت أحمد عن حديث حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم؟

فقال: ليس بصحيح، قد أنكره يحيى بن سعيد الأنصاري، إنما كانت أحاديث ميمون بن مهران عن ابن عباس نحو خمسة عشر حديثاً^(٣).

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: (سئل علي بن المديني عن حديث الأنصاري عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن ابن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم؟

(١) العلل ومعرفة الرجال رواية عبدالله (٣٢٠/١) رقم ٥٥٦ والضعفاء للعقيلي (٩١/٤).

(٢) تاريخ بغداد (٢٨/٣) ونقله عنه المزي في تهذيب الكمال (٣٨٥/٦) وهو عند العقيلي (٩١/٤) والذهبي في ميزان الاعتدال (٢٠٩/٦) وتهذيب التهذيب (٢٤٥/٩).

(٣) زاد المعاد (٦٢/٢).

قال: ليس من ذاك شيء، إنما أراد حديث حبيب عن ميمون عن يزيد بن الأصم تزوج النبي ﷺ ميمونة محرماً^(١).

وقال الخطيب في تاريخه عقب الحديث: لم يروه عن حبيب هكذا غير الأنصاري ويقال: إنه وهم فيه والصواب ما أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن سعيد الحوفي ثم ذكر بسنده إلى أبي عبد الرحمن النسائي (صاحب السنن) عن حميد بن مسعدة عن سفيان، عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محل.

قال: (وقد روى الأنصاري أيضاً حديث يزيد بن الأصم هذا هكذا، ويقال: إن غلاماً أدخل عليه حديث ابن عباس)^(٢).

علة الوهم:

هو ما ذكره الإمام أحمد أن الأنصاري كان يحدث من كتاب غلامه بعدما تلفت كتبه ورجح أن هذا هو سبب وهمه في هذا الحديث.

وهذا النوع من العلل يسمى القلب وهو أن يُروى الحديث من مسندين غير أن مسند كل منهما يختلف عن الآخر فيقع الوهم فيحيل متن حديث لآخر.

(١) المعرفة والتاريخ (٧/٣ - ٨) ونقله عنه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٨/٣) والمزي في تهذيب الكمال (٣٨٥/٦).

(٢) تاريخ بغداد (٢٧/٣) ونقله عنه المزي في تهذيب الكمال إلا أنه قال فيه: (تزوج ميمونة وهو محرم) والصواب وهو محل أي حلال كما في تاريخ بغداد. وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٨٣٢).

قال الحافظ ابن حجر في النكت (١٧٢/٢): (وأما مَنْ وقع منه القلب على سبيل الوهم فجماعة ويوجد بيان ما وقع لهم من ذلك في الكتب المصنفة في العلل).



محمد بن الفضل

اسمه ونسبه:

محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري المعروف بعارم.

روى عن: جرير بن حازم، والحمادين، وعبدالواحد بن زياد، وعبدالوارث بن سعيد، ومعتمر، وابن المبارك، وخلق.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، وعبد بن حميد، والفسوي.

وثقه أبو حاتم والنسائي والذهلي والعجلي والدارقطني وغيرهم.

قال أبو حاتم: إذا حدثك عارم فاختم عليه، عارم لا يتأخر عن عفان، وكان سليمان بن حرب يقدم عارماً على نفسه إذا خالفه عارم رجع إليه، وهو أثبت أصحاب حماد بن زيد بعد ابن مهدي.

قال الذهلي: حدثنا محمد بن الفضل عارم وكان بعيداً عن العرامة صحيح الكتاب وكان ثقة.

قال العجلي: بصري ثقة رجل صالح وليس يعرف إلا بعارم.

وقال سليمان بن حرب: إذا ذكرت أبا النعمان فاذكر ابن عون وأيوب.

قال أبو حاتم: اختلط عارم في آخر عمره وزال عقله فَمَنْ سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح... فَمَنْ سمع منه قبل سنة عشرين فسماعه جيد.

قال البخاري: تغير في آخر عمره وجاءنا نعيه سنة أربع وعشرين.

قال الدارقطني: تغير بآخره وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة.

في الزهرة: روى عنه البخاري أكثر من مائة حديث.

قال ابن حجر: ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة.



□ الحديث الأول (*):

٩٨٧ - قال الإمام البخاري رحمه الله (٥١٤١): حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل رضي الله عنه: أن امرأة أتت النبي ﷺ فعرضت عليه نفسها فقال: «ما لي اليوم في النساء من حاجة»، فقال رجل: يا رسول الله زوّجنيها، قال: «ما عندك؟» قال: ما عندي شيء، قال: «أعطها ولو خاتماً من حديد» قال: ما عندي شيء، قال: «فما عندك من القرآن؟» قال: كذا وكذا، قال: «فقد ملكتها بما معك من القرآن».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وأخرجه الطبراني في الكبير (٥٩٣٤) من طريق علي بن عبدالعزيز عن محمد بن الفضل به .

هكذا قال أبو النعمان محمد بن الفضل عن حماد بن زيد، عن أبي حازم، عن سهل (ملكتها).
خالفه عمرو بن عون^(١)، وخلف بن هشام^(٢)، وسليمان بن

(*) رجال الإسناد:

- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه من كبار الثامنة، مات سنة ١٧٩ وله ٨١ سنة، روى له البخاري ومسلم.
 - سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج التمار المدني القاص مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، من الخامسة، مات في خلافة المنصور، روى له البخاري ومسلم.
 - سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الخزرجي الساعدي له ولأبيه صحبة، مشهور، مات سنة ٨٨ وقيل بعدها وقد جاوز المائة، حديثه في الصحيحين.
- (١) البخاري (٥٠٢٩) والدارمي (٢٢٠١).
(٢) مسلم (١٤٢٥).

داود^(١) فرووه عن حماد بلفظ: (زوجتكها).

وكذلك رواه جماعة عن أبي حازم بهذا اللفظ، منهم:

الإمام مالك بن أنس^(٢)، وفضيل بن سليمان^(٣)، وسفيان بن عيينة^(٤)، وزائدة بن قدامة^(٥)، وعبدالعزیز بن محمد الدراوردي^(٦)، وسفيان الثوري^(٧)، وهشام بن سعد^(٨)، ومبشر بن مكرس القيسي^(٩) في رواية، والفضل بن موسى^(١٠).

لذا قال بعض أهل العلم: إن مَنْ قال في هذه الرواية (ملكتهها)

وهم.

قال الدارقطني: «رواية مَنْ رواه ملكتهها وهم، ورواية مَنْ قال: زوجتكها الصواب وهم أكثر وأحفظ»^(١١).

(١) أبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٣٣١٩) والبيهقي (١٤٤/٧ - ١٤٥).

(٢) البخاري (٥١٣٥).

(٣) البخاري (٥١٣٢).

(٤) البخاري (٥١٤٩) من طريق علي بن المديني ولفظه: (أنكحتكها) ولفظ الجماعة عن سفيان: زوجتكها، منهم: الحميدي (٩٢٨) والنسائي (٣٦٢/٦) وابن الجارود (٧١٦) من طريق محمد بن عبدالله بن يزيد، وأبو عوانة (٤١٦١) من طريق شعيب بن عمرو، والدارقطني (٢٤٨/٣) من طريق علي بن شعيب، والبيهقي (١٤٤/٧) من طريق سعدان بن نصر.

(٥) مسلم (١٤٢٥).

(٦) مسلم (١٤٢٥).

(٧) ابن ماجه (١٨٨٩).

(٨) الطحاوي (١٧/٣) والطبراني في الكبير (٥٩٥١).

(٩) الطبراني (٥٩٣٨).

(١٠) الدارقطني (٢٤٧/٣).

(١١) إكمال المعلم (١٢٢/٩) وفتح الباري (٢١٥/٩) وعمدة القاري (١٤١/١٢) والتنقيح

(١٧١/٣) وشرح مسلم للنووي (٢١٤/٩).

وقال البيهقي: «رواية الجمهور على لفظ التزويج إلا رواية الشاذ منها، والجماعة أولى بالحفظ من الواحد»^(١).

وقال ابن التين: أجمع أهل الحديث على أن الصحيح رواية: زوجتكها، وأن رواية: ملكتكها وهم^(٢).

وقال البغوي: مَنْ روى بخلاف لفظ التزويج لم يراع اللفظ الواقع في العقد، ولفظ التزويج رواية الأكثر والأحفظ فهي والله أعلم المعتمدة^(٣).

وقال ابن الجوزي: إنما روى: ملكتكها ثلاثة أنفس: معمر وكان كثير الغلط، وعبد العزيز بن أبي حازم، ويعقوب الإسكندراني وليسا بحافظين، والأخذ برواية الحفاظ الفقهاء مع كثرتهم أولى^(٤).

وقال الحسين بن مسعود البغوي: الذي يظهر أنه كان بلفظ التزويج على وفق قول الخاطب: زوجنيها، إذ هو الغالب في أمر العقود، إذ قلما يختلف فيه لفظ المتعاقدين، وَمَنْ روى بلفظ غير لفظ التزويج لم يقصد مراعاة اللفظ الذي انعقد به العقد وإنما أراد الخبر عن جريان العقد على تعليم القرآن^(٥).

وقال العلائي: من المعلوم أن النبي ﷺ لم يقل هذه الألفاظ كلها تلك الساعة فلم يبقَ إلا أن يكون قال لفظة منها وعبر عنه بقية

(١) السنن الكبرى (٥٨٣/٤).

(٢) فتح الباري (٢١٥/٩) إلا أنه ذكر أن هذه مبالغة منه.

(٣) تلخيص الحبير (١٥٣/٣).

(٤) فتح الباري (٢١٥/٩).

(٥) المصدر السابق.

الرواة بالمعنى، فمن قال بأن النكاح ينعقد بلفظ التملك ثم احتج بمجيئه في هذا الحديث إذا عورض ببقية الألفاظ لم ينهض احتجاجه.. فلم يبق إلا الترجيح بأمر خارجي، ولكن القلب إلى ترجيح رواية التزويج أميل لكونها رواية الأكثرين ولقرينة قول الرجل الخاطب: زوجنيها يا رسول الله^(١).

قلت: أما الإمام البخاري رحمه الله فقد أخرج حديث الباب وعقد عليه (باب إذا قال الخاطب للولي: زوجني فلانة، فقال: قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح) ولم يقل: قد ملكتها وهو لفظ حديث الباب هنا.

وقد اختلف على سهل في هذا الحديث فقال الجماعة الذين سبق ذكرهم للفظ التزويج.

ورواه جماعة بلفظ التملك، منهم: يعقوب بن عبد الله القاري^(٢)، وعبد العزيز بن أبي حازم^(٣)، ومعمر بن راشد^(٤)، وأبو غسان محمد بن مطرف^(٥).



(١) فتح الباري (٢١٥/٩).

(٢) البخاري (٥٠٣٠) و(٥١٢٦) ومسلم (١٤٢٥).

(٣) البخاري (٥٠٨٧) و(٥٨٧١) ومسلم (١٤٢٥).

(٤) عبدالرزاق (١٢٢٧٤) وأحمد (٣٣٤/٥) وأبو عوانة (٤١١١٢).

(٥) البخاري (٥١٣١) ولفظه: (أمكناتها) قال الحافظ: إنه تصحيف.

□ الحديث الثاني(*):

٩٨٨ - قال أبو داود رحمه الله (٢١٩٩): حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن غير واحد عن طاووس:

أن رجلاً يقال له: أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس قال: أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرأ من إمارة عمر؟ قال ابن عباس: بلى كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدرأ من إمارة عمر فلما رأى الناس قد تتابعوا فيها قال: أجزهن عليهم.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عبد الملك وهو ثقة إلا أنه ضعيف لجهالة الرجل الذي يروي عنه أيوب.

وأخرجه البيهقي (٣٣٨/٧) من طريق أبي داود به.
هكذا رواه أبو النعمان (عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن غير

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي، أبو جعفر الدقيقي، صدوق من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٠، روى عنه أبو داود وابن ماجه.
- أيوب بن أبي تميمة السختياني، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة ١٣١ وله ٦٥ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- طاووس بن كيسان اليماني، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ١٠٦ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

واحد، عن طاووس عن ابن عباس وفيه: إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها).

خالفه سليمان بن حرب^(١)، وعفان بن مسلم^(٢)، ويحيى بن آدم^(٣)، وخالد بن خراش^(٤)، ومحمد بن أبي نعيم^(٥).

فرووه عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة^(٦)، عن طاووس أن أبا الصهباء قال لابن عباس: ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر واحدة... الحديث، وفي بعضها: وصدراً من إمارة عمر.

لم يذكر أحد منهم: (قبل أن يدخل بها).

وهذا التخصيص انفرد به أبو النعمان عن حماد فوهم.

وقد رواه معمر^(٧) وابن جريج^(٨) عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وستين من خلافة عمر الثلاث واحدة، ثم قال عمر: (إن الناس قد استعجلوا في أمر كان لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم).

ولم يذكروا التخصيص الذي قاله أبو النعمان.

(١) مسلم (١٤٧٢).

(٢) ابن أبي شيبة (١٧٨٧٥).

(٣) أبو نعيم في المستخرج على مسلم (٣٤٧٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) الدارقطني (٤٣/٤).

(٦) إبراهيم بن ميسرة الطائفي، نزيل مكة، ثبت حافظ من الخامسة، مات سنة ١٣٢، روى له البخاري ومسلم.

(٧) مسلم (١٤٧٢).

(٨) مسلم (١٤٧٢).

وتابعهم عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس^(١) فلم يذكر هذه اللفظة، وهم عارم في هذا الحديث في إسناده ومتمنه.

١ - فأما في الإسناد فلم يحفظ شيخ أيوب.

٢ - وأما في المتن فقله: (قبل أن يدخل بها).

قال الألباني: هذه زيادة شاذة إن لم نقل: منكرة، تفرد بها عارم، ويؤكد ذلك أن عبدالله بن طاووس قد روى الحديث عن أبيه كما رواه سليمان بن حرب بإسناده عنه دون هذه الزيادة^(٢).



(١) عبدالرزاق (١١٣٢٨).

(٢) السلسلة الضعيفة (١١٣٤).

محمد بن فضيل

اسمه ونسبه:

محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي.

روى عن: أبيه، وحصين بن عبد الرحمن، وإسماعيل بن أبي خالد، وعاصم الأحول، وهشام بن عروة، والأعمش، ويحيى بن سعيد الأنصاري وخلق.

روى عنه: الثوري وهو أكبر منه، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد، وابن أبي شيبة وخلق كثير.

وثقه ابن معين، ومحمد بن سعد، وابن المديني، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني، وابن حبان.

قال الدارمي عن يحيى بن معين: ثقة.

نقل ابن شاهين عن ابن المديني قوله: ثقة ثبت في الحديث، وما أقل سقطه.

وقال حرب بن إسماعيل عن أحمد بن حنبل: كان يتشيع وكان حسن الحديث.

وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم.

وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال النسائي: ليس به بأس.

قال الآجري عن أبي داود: كان شيعياً محترقاً.

قال الذهبي معقباً: تحرقه على من حارب أو نازع الأمر علياً رضي الله عنه، وهو معظم للشيخين رضي الله عنهما.

قال حسن بن عيسى: سألت ابن المبارك عن أسباط ومحمد بن فضيل؟ فسكت، فلما كان بعد أيام رأيته فقال لي: يا حسن صاحبك لا أرى أصحابنا يرضونهما^(١).

قال الدارقطني: كان ثبتاً في الحديث، إلا أنه كان منحرفاً عن عثمان.

قال ابن حجر: صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة ١٩٥.

روى له البخاري ستة وعشرين حديثاً^(٢).



(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/٤٨٥).

(٢) منهج الإمام البخاري في الرواية عن المبتدعة (ص ٤٢٥).

□ الحديث الأول (*) :

٩٨٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٢١/٦) : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا الشيباني عن يزيد بن الأصم ، عن ميمونة رضي الله عنها قالت :

كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة فيسجد فيصيني ثوبه وأنا إلى جنبه وأنا حائض .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

هكذا رواه محمد بن فضيل فقال : (عن الشيباني ، عن يزيد ، عن ميمونة) .

خالفه شعبة^(١) ، وأبو عوانة^(٢) ، وخالد بن عبد الله الواسطي^(٣) ،

(*) رجال الإسناد :

- الشيباني : سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الشيباني الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات في حدود سنة ١٤٠ ، روى له البخاري ومسلم .
- يزيد بن الأصم ، واسمه عمرو بن عبيد البكائي ، أبو عوف ، كوفي ، نزل الرقة وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين ، يقال : له رؤية ولا تثبت ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ١٠٣ ، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد .
- ميمونة بنت الحارث الهلالية ، زوج النبي ﷺ ، قيل : كان اسمها برة ، فسماها النبي ﷺ ميمونة ، وتزوجها بسرف سنة سبع وماتت بها ، ودفنت سنة ٥١ على الصحيح ، وحديثها في الصحيحين .

(١) البخاري (٣٨١) .

(٢) البخاري (٣٣٣) .

(٣) البخاري (٣٧٩) ومسلم (٥١٣) .

وهشيم^(١)، وعبدالواحد بن زياد^(٢)، وعباد بن العوام^(٣)، وسفيان الثوري^(٤)، وسفيان بن عيينة^(٥)، وجريير بن عبد الحميد^(٦)، وإبراهيم الزبرقان^(٧)، وأبو شهاب الحنات^(٨)، وأسباط بن محمد^(٩)، وعلي بن مسهر^(١٠)، وحفص بن غياث^(١١)، وأبو حمزة السكري^(١٢)، وزائدة بن قدامة^(١٣)، وعلي بن عاصم^(١٤) هؤلاء كلهم قالوا: (عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة).

وهم محمد بن فضيل فجعله من رواية يزيد بن الأصم عن خالته ميمونة، والصحيح أنه من رواية عبدالله بن شداد عن خالته لأمه ميمونة.

وهذا الاختلاف لا يضر فكلاهما ثقة من رجال الشيخين^(١٥).

(١) البخاري (٥١٧).

(٢) البخاري (٣٠٣) و(٥١٨).

(٣) مسلم (٥١٣).

(٤) أحمد (٣٣٥/٦) والبخاري تعليقا عقب الحديث (٣٠٣).

(٥) أبو داود (٣٦٩) وابن ماجه (٦٥٣) والشافعي (٦٤/١) وأحمد (٣٣٠/٦) والحميدي

(٣١٣) وأبو يعلى (٧٠٩٥) وابن الجارود (١٣٣) وابن خزيمة (٧٦٨) وأبو عوانة

(١٤٢٦) وابن حبان (٢٣٢٩).

(٦) الطبراني في الكبير (١٠/٢٤) والإسماعيلي فيما قاله ابن حجر في الفتح

(٤٠٥/١).

(٧) أبو عوانة (١٤٢٧).

(٨) الطبراني في الكبير (٥٤/٢٤).

(٩) أحمد (٣٣٦/٦) والبيهقي (٣١١/١).

(١٠)(١١)(١٢)(١٣)(١٤) ذكره الدارقطني في العلل (٢٦٨/١٥).

(١٥) عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي، ولد على عهد النبي ﷺ وذكره العجلي، من كبار

التابعين الثقات وكان معدوداً في الفقهاء، مات بالكوفة مقتولاً سنة ٨١ وقيل

بعدها، روى له البخاري ومسلم.

قال الدارقطني عندما سئل عن حديث عبدالله بن شداد عن ميمونة عن النبي ﷺ: كان فراشي حيال مصلى رسول الله ﷺ فربما سجد فيصيني ثوبه وكان إذا كانت إحدانا حائضاً أمرها فاتزرت، وكان يصلي على الخمرة. فقال: يرويه الشيباني، واختلف عنه:

فرواه هشيم، وعلي بن عاصم، وعباد بن العوام، وعلي بن مسهر، وابن عينة، والثوري، وحفص بن غياث، وأسباط بن محمد، وأبو حمزة السكري، وزائدة عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة.

ورواه أبو معاوية (عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، عن عائشة^(١)).

والصحيح عن ميمونة^(٢).

علة الوهم:

الراويان يزيد بن الأصم وعبدالله بن شداد من طبقة واحدة، وقد اشتركا في الشيوخ والتلاميذ، فكلاهما يروي عن أم المؤمنين ميمونة وكلاهما يروي عنهما الشيباني.



(١) ابن حبان (١٣٦٨). انظره في باب أبي معاوية محمد بن خازم ح (٣٩٢).

(٢) العلل (٢٦٨/١٥) رقم (٤١٢١).

□ الحديث الثاني(*):

٩٩٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٢/٦): حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية قال: قالت عائشة رضي الله عنها:

إني لأعلم كيف كان رسول الله ﷺ يلبي، قال: ثم سمعتها تلي تقول: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك.

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

قد وهم فيه محمد بن فضيل على الأعمش فزاد في آخره قول: (والملك لا شريك لك).

هكذا رواه محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عطية، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقول في تلبيتها: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك».

(*) رجال الإسناد:

- الأعمش: تقدم.

- عمارة بن عمير التيمي، كوفي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات بعد المائة وقيل قبلها بستين، روى له البخاري ومسلم.

- أبو عطية الوادعي الهمداني، اسمه مالك بن عامر، أو ابن أبي عامر، أو ابن عوف، أو ابن حمزة، أو ابن أبي حمزة، ثقة، من الثانية، مات في حدود السبعين، روى له البخاري ومسلم.

خالفه سفيان الثوري^(١)، وشعبة^(٢)، وأبو معاوية محمد بن خازم^(٣)، وعبدالله بن نمير^(٤).

فرووه عن الأعمش بهذا الإسناد وأن النبي ﷺ كان يقول في تلبيته: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك».

زاد ابن فضيل: (والملك لا شريك لك).

قال الإمام أحمد: «وهم ابن فضيل في هذه الزيادة، ولا تعرف هذه عن عائشة إنما تعرف عن ابن عمر»^(٥).

علة الوهم:

ابن عمر رضي الله عنه كان يقول في تلبيته التي حفظها عن النبي ﷺ: (إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك)^(٦) وذلك مروى عنه في الصحيحين.

(١) البخاري (١٥٥٠).

(٢) الطيالسي (١٥١٣) وأحمد (١٠٠/٦) و(١٨١/٦) وإسحاق (١٥٩٢) والبيهقي (٤٤/٤).

(٣) أحمد (٢٢٩/٦) والبخاري تعليقا (٤٠٨/٣) عقب الحديث (١٥٥٠).

(٤) أحمد (٢٣٠/٦) وأبو يعلى (٤٦٧١).

(٥) شرح علل الترمذي لابن رجب (٦٣٣/٢).

(٦) البخاري (١٥٤٩) و(٥٩١٥) ومسلم (١١٨٤) وأبو داود (١٨١٢) والترمذي (٨٢٥)

و(٨٢٦) والنسائي (١٦٠/٥) وابن ماجه (٢٩١٨) ومالك (٣٣١/١) والشافعي

(٥١٠/١) وأحمد (٣/٢، ٢٨، ٣٤) والحميدي (٦٦٠) وابن خزيمة (٢٦٢١)

(٢٦٢٢) وغيرهم.

وعائشة كانت تقول في تلييتها: (إن الحمد والنعمة لك) ولا
تزيد: (والملك لا شريك لك).

فوهم ابن فضيل فأدخل هذه الزيادة المحفوظة في حديث ابن
عمر في حديث عائشة كما قال الإمام أحمد، ولم أجد من ذكرها غير
الإمام أحمد رحمه الله وفي هذا دلالة واضحة على مدى دقته وتحريه
وعلمه رحمه الله.



□ الحديث الثالث (*) :

٩٩١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢/٢٣٢): حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن للصلاة أولاً وآخرأ، وإن أول وقت الظهر حين تزول الشمس وإن آخر وقتها حين يدخل وقت العصر.

وإن أول وقت العصر حين يدخل وقتها، وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس».

وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس، وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق.

وإن أول وقت العشاء الآخرة حين يغيب الأفق، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل.

وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر، وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين. إلا أنه معلول أعلاه كبار أئمة الحديث ونقاده مثل البخاري وابن

(*) رجال الإسناد:

- الأعمش: تقدم.

- ذكوان، أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، كان يجلب الزيت إلى الكوفة، مات سنة ١٠١، روى له البخاري ومسلم.

معين وأبي حاتم والدارقطني وغيرهم.

والحديث أخرجه كذلك الترمذي (١٥١) وفي العلل (٨٢) وابن أبي شيبة (٣١٧/١ - ٣١٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٩/١)، والدارقطني (٢٦٢/١) والبيهقي (٣٧٥/١ - ٣٧٦) والعقيلي في الضعفاء (١١٩/٤) وابن حرب في أخبار المكيين (١١٨)، والطوسي في مختصر الأحكام (١٣٦) كلهم من طرق عن محمد بن فضيل بهذا الإسناد.

قال الترمذي عقب الحديث: سمعت محمداً - يعني البخاري -: يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش وحديث محمد بن فضيل خطأ، أخطأ فيه محمد بن فضيل.

وقال الدارقطني: هذا لا يصح مسنداً، وهم في إسناده ابن فضيل وغيره يرويه عن الأعمش عن مجاهد مرسلًا.

وقال الدوري في تاريخه (٥٣٤/٢): سمعت يحيى بن معين يضعف حديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وأحسب يحيى يريد: «أن للصلاة أولاً وآخرًا» وقال: إنما يروي عن الأعمش عن مجاهد.

وقال في موضع آخر من التاريخ (٦٦/٤): حديث الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للصلاة أولاً وآخرًا» رواه الناس كلهم عن الأعمش عن مجاهد مرسلًا^(١).

(١) ونقله عنه البيهقي في السنن الكبرى (٣٧٦/١) وفي الخلافيات (مختصر ٤٥٣/١)، وانظر: تاريخ يحيى بن معين من رواية الدوري (٥٣٤/٢).

وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه (١٠١/١): هذا خطأ، وهم فيه ابن فضيل، يرويه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن مجاهد قوله.

وقال الحاكم: يقال: إن محمد بن فضيل بن غزوان واهم فيه، وإنما هو عن الأعمش عن مجاهد أنه كان يقال^(١).

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٨٧/٨): (هذا الحديث عند جميع أهل الحديث حديث منكر وهو خطأ ولم يروه أحد عن الأعمش بهذا الإسناد إلا محمد بن فضيل وقد أنكروه عليه). ثم ذكر بإسناده عن ابن نمير أنه قال عن هذا الحديث: (خطأ ليس له أصل).

وخالف هؤلاء الأئمة النقاد بعض أهل العلم بدعوى أن ابن فضيل ثقة، وجوزوا أن يكون لهذا الحديث عند الأعمش طريقان.

فقال ابن الجوزي في التحقيق: ابن فضيل ثقة، فيجوز أن يكون الأعمش قد سمعه من مجاهد رسلاً وسمعه من أبي صالح مسنداً^(٢).

ورجح ذلك ابن حزم في المحلى (١٦٨/٣).

وقال ابن القطان: لا يبعد أن يكون عند الأعمش في هذا طريقان: إحداهما: رسالة، والأخرى: مرفوعة والذي رفعه صدوق من أهل العلم وثقه ابن معين وهو محمد بن فضيل^(٣).

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي: (... والذي

(١) مختصر خلافيات البيهقي (٤٥١/١).

(٢) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٢٥٠/١).

(٣) نصب الراية (٢٣١/١).

اختاره أن الرواية المرسلة أو الموقوفة تؤيد الرواية المتصلة المرفوعة
ولا تكون تعليلاً لها أصلاً).

قلت: ربما كان ذلك لو كان بنفس الإسناد، كأن يكون الأعمش
أحياناً يرسل الحديث وأحياناً يوقفه لكن هنا اختلاف في شيخ
الأعمش.



□ الحديث الرابع (*) :

٩٩٢ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٧٨/١): حدثنا محمد بن فضيل، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن علي رضي الله عنه قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه السباحة أو التي تليها.

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عاصم فهو من رجال مسلم. هكذا قال محمد بن فضيل: (عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن علي رضي الله عنه). خالفه سفيان بن عيينة^(١)، وشعبة^(٢)، وعبدالله بن إدريس^(٣)، وأبو

(*) رجال الإسناد:

- عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي، وثقه ابن معين والنسائي، وقال أحمد: لا بأس بحديثه، وقال أبو حاتم: صالح، وقال أبو داود: كان أفضل أهل الكوفة، وقال في موضع آخر: كان من العباد، وذكر من فضله فقيلاً له: كان مرجئاً؟ قال: لا أدري، وقال شريك النخعي: كان مرجئاً، وفي التقریب: صدوق رمي بالتشيع، توفي سنة ١٣٧، روى له مسلم والبخاري تعليقاً.
- أبو بردة ابن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث، تابعي، كان على قضاء الكوفة بعد شريح وكاتبه سعيد بن جبير، ثقة، توفي سنة ١٠٤ وله ٨٢ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- أبو موسى الأشعري، صحابي جليل اسمه عبدالله بن قيس وحديثه في الصحيحين.

(١) مسلم ١٦٥٩/٣ رقم ٢٠٧٨ والترمذي (١٧٨٦) وأبو يعلى (٤١٩).

(٢) مسلم ١٦٥٩/٣ رقم ٢٠٧٨.

(٣) مسلم (٢٠٧٨) والنسائي (٢١٩/٨) وابن ماجه (٣٦٤٨).

الأحوص^(١)، وسفيان الثوري^(٢)، وبشر بن المفضل^(٣)، وصالح بن عمر^(٤)، وعلي بن عاصم^(٥)، وأبو عوانة وضاح الشكري^(٦)، وعمار بن زريق^(٧) هؤلاء كلهم قالوا: (عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن علي رضي الله عنه) لم يذكروا بينهما أبا موسى الأشعري رضي الله عنه وهم: محمد بن فضيل في ذكره، فقد جاء في رواية أبي عوانة الشكري وعلي بن عاصم ما يدل على أن أبا بردة سمع هذا من علي رضي الله عنه في حضور أبيه.

قال: كنت جالساً مع أبي فجاء علي فقام علينا فسلم ثم أمر أبا موسى بأمور من أمر الناس ثم قال علي: قال لي رسول الله ﷺ: «سل الله الهدى وأنت تعني بذلك هداية الطريق، واسأل الله السداد وأنت تعني بذلك تسديدك السهم».

ونهاني رسول الله ﷺ أن أجعل خاتمي في هذه أو هذه السبابة والوسطى.

قال: ونهاني رسول الله ﷺ عن الميثرة وعن القسية.

قلنا له: يا أمير المؤمنين وأي شيء الميثرة؟ قال: شيء كان يصنعه النساء لبعولتهن على رجالهن.

(١) مسلم (٢٠٧٨).

(٢) النسائي في الكبرى (٩٥٣٨) وأبو يعلى (٢٨١) وأبو عوانة (٨٦٥٢) تعليقا.

(٣) أبو داود (٤٢٢٥) والنسائي (١٧٨/٨).

(٤) أبو يعلى (٦٠٦) (٦٠٧).

(٥) أحمد (١٣٤/١).

(٦) أحمد (١٥٤/١) وأبو عوانة (٨٦٥٤).

(٧) أبو عوانة (٨٦٥٠).

قلنا: وما القسية؟ قال: ثياب تأتينا من قبل الشام مضلعة فيها أمثال الأترج^(١).

قال الإمام الدارقطني في العلل (١٧٠/٤): (قال خالد الواسطي^(٢) ومحمد بن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن أبي موسى، عن علي، ووهما في قولهما: (أبي موسى) لأن أبا بردة سمع هذا الحديث من علي وأبو موسى حاضر، بين أبو زرعة ذلك في روايته عن عاصم بن كليب... والصواب: عن أبي بردة عن علي).

قلت: وتابعهما أبو يحيى التميمي وحديثه عند البزار (٤٧٥) قال البزار: «رواه جماعة عن عاصم عن أبي بردة عن علي، ولا نعلم أحداً قال: عن أبي بردة عن أبيه عن علي إلا أبا يحيى التميمي».

الخلاصة:

محمد بن فضيل وهم في ذكر أبي موسى الأشعري في هذا الإسناد، والصحيح أن ابنه أبا بردة سمع هذا الحديث من علي رضي الله عنه بحضور أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وأما متن الحديث فصحيح وقد أودعه الإمام مسلم في صحيحه بإسناده عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي رضي الله عنه. وبالله التوفيق.

(١) أخرجه أحمد (١٣٤/١) من طريق علي بن عاصم.

وأما لفظ مسلم في صحيحه (١٦٥٩/٣) ح (٢٠٧٨) (٦٤) قال: حدثني محمد بن عبدالله بن نمير وأبو كريب جميعاً عن ابن إدريس (واللفظ لأبي كريب) حدثنا ابن إدريس قال: سمعت عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي قال: نهاني - يعني النبي ﷺ - أن أجعل خاتمي في هذه أو التي تليها - لم يدر عاصم في أي الثنتين - ونهاني عن لبس القسي وعن الجلوس على المياثر).

(٢) أحمد (٨٨/١) رقم (٦٦٤) وانظره في بابه.

□ الحديث الخامس (*) :

٩٩٣ - قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي في السنن الكبرى (٤٩٢٤): أخبرنا واصل بن عبد الأعلى، عن ابن فضيل، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يدخل ولد زنية الجنة».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

ورواه أبو نعيم في الحلية (٣٠٧/٣) من طريق عبد الله بن عمر بن أبان عن محمد بن فضيل بهذا الإسناد.

هكذا رواه محمد بن فضيل فقال: (عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن أبي هريرة).

خالفه مروان بن معاوية الفزاري^(١)، وفضيل بن سليمان

(*) رجال الإسناد:

- واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدي، أبو القاسم أو أبو محمد الكوفي، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٤٤، روى عنه مسلم.

- الحسن بن عمرو الفُقَيْمي، الكوفي، ثقة ثبت، من السادسة، مات سنة ١٤٢، روى له البخاري.

- مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي، مولا هم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة ١٠١ أو ١٠٢، ١٠٣ أو ١٠٤ وله ٨٣ سنة، روى له البخاري ومسلم.

(١) النسائي في الكبرى (٤٩٢٥) والبخاري في التاريخ الكبير (١٣٢/٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩١٣) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٧/٣).

النميري^(١) فقالوا: (عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن عبدالله بن عبد الرحمن بن سعد بن أبي ذياب، عن أبي هريرة).

وهم محمد بن فضيل فأسقط عبدالله بن أبي ذياب.

ومروان الفزاري ثقة ثبت فروايته مقدّمة على محمد بن فضيل خاصة أنه ذكر قصة لمجاهد في روايته هذا الحديث عن ابن أبي ذياب وقد تابعه غير واحد كما سيأتي.

قال النسائي: أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم الدمشقي، قال: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، قال: ثنا الحسن، قال: سمعت مجاهداً قال: كنت نازلاً عند عبدالله بن عبد الرحمن بن سعد بن أبي ذياب بالمدينة فأبطأ ليلة ثم أتانا وهو يقول: شغلني عنكم أبو هريرة، ثكلت منبوءاً أمه إن كان ما قال أبو هريرة.

فقلت: وما حدثكم أبو هريرة؟

فقال: حدثنا الليلة عن رسول الله ﷺ حديثين: أما أحدهما فزعم أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة ولد زنية».

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، فعبد الرحمن بن إبراهيم ثقة حافظ متقن من رجال البخاري، ومروان بن معاوية الفزاري ثقة حافظ من رجال الشيخين.

وقد توبع الحسن بن عمرو الفقيمي في روايته عن مجاهد بذكر ابن أبي ذياب بين مجاهد وأبي هريرة.

(١) الطحاوي (٩١٣).

وانظر: الإجابة لما استدرسته عائشة (١٢٠/١).

فروى النسائي في الكبرى (٤٩٢٦) من طريق زيد بن المنهال بن عمرو عن مجاهد، عن ابن أبي ذياب، عن أبي هريرة.
قال مجاهد: كنت نازلاً على ابن أبي ذياب فسمعتة يقول، فذكر الحديث.

ثم قال النسائي (٤٩٢٧): أخبرنا محمد بن بشار قال: ثنا محمد قال: ثنا...

وذكر شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه كان نازلاً على عبدالله وعنده غلام يقال له: منبوذ فقال: ثكلتك أمك منبوذاً إن كان أبو هريرة صادقاً، قال له مجاهد: وما ذاك؟ قال: يقول: لا يدخل الجنة ولد زنا.
وروى البخاري في التاريخ الكبير (١٢٣/٥): قال ابن أبي شيبه، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن مجاهد: سمعت عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي ذياب قال: فقال أبو هريرة: لا يدخل الجنة ولد زنا.

علة الوهم:

من المحتمل أنه وقع لمحمد بن فضيل الوهم في هذا الإسناد لاقتصاره على ذكر الحديث المرفوع دون ذكر القصة التي تبين أن مجاهداً إنما يروي هذا الحديث عن ابن أبي ذياب لا عن أبي هريرة مباشرة، والله أعلم.



□ الحديث السادس (*) :

٩٩٤ - قال الإمام النسائي رحمه الله (١٤٢/٤): أخبرنا زكريا بن يحيى قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير شيخ النسائي زكريا وهو ثقة وهو عند النسائي أيضاً في الكبرى (٢٤٦١).

ورواه أبو عوانة (٢٧٤٤) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل وداود بن محمد عن محمد بن خلاد، ورواه الذهبي في السير (١٧٥/٩) من طريق الحسن بن سفيان عن محمد بن خلاد بهذا الإسناد.

ورواه أبو يعلى في معجمه (١٩٣) فقال: أخبرنا سهل بن زنجلة الرازي أبو عمرو عن محمد بن فضيل بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة السجزي، أبو عبد الرحمن نزيل دمشق يعرف بخياط السنة، ثقة حافظ، من الثانية عشرة، مات سنة ٢٨٩ وله ٩٤ سنة، روى له النسائي.

- أبو بكر بن خلاد: محمد بن خلاد بن كثير الباهلي أبو بكر البصري، ثقة من العاشرة، مات سنة ٢٤٠ على الصحيح، روى له مسلم.

- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة ١٤٤ أو بعدها، روى له البخاري ومسلم.

- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة مكثّر، من الثالثة، مات سنة ٩٤ أو ١٠٤، روى له البخاري ومسلم.

هكذا قال محمد بن فضيل: (عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة).

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان^(١)، وابن أبي ليلى^(٢)، ويعقوب بن عطاء^(٣) ثلاثتهم عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

هكذا رواه الثقات منهم سفيان الثوري وأبو أسامة حماد بن أسامة ويحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون وغيرهم...

لذا قال النسائي عقب الحديث: حديث يحيى بن سعيد هذا إسناده حسن وهو منكر وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضيل.

وسئل الدارقطني عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» فقال:

يرويه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ويعقوب بن عطاء عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً، واختلف عن عبد الملك بن أبي سليمان فرواه منصور بن أبي الأسود عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً، ووقفه أبو حمزة عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة ورفع صحیح^(٤).

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث عطاء عن أبي هريرة، ولا

(١) النسائي (١٤١/٤) وفي الكبرى (٢٤٥٧) و(٢٣٥٨) وأبو عوانة (٢٧٥١) (٢٧٥٢) والطبراني في الأوسط (٤٩٩٠).

(٢) النسائي (١٤١/٤) وفي الكبرى (٢٤٥٦) (٢٤٥٧) وعبد الرزاق (٧٦٠١) وأحمد (٣٧٧/٢) و(٤٧٧/٢) وأبو يعلى (٦٣٦٦) وأبو عوانة (٢٧٥١) (٢٧٥٣) والخطيب في الموضح (٤١٨/١).

(٣) الطبراني في الأوسط (٩٤٠٥).

(٤) العلل (١٠٤/١١).

أعلم له راوياً غير محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي^(١).

كذا قال، وقد تابع ابن أبي ليلي عبد الملك ويعقوب كما سبق.

وحديث الباب متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه^(٢).

والله تعالى أعلم.

وقد سبقهم إلى إعلال هذا الحديث علي بن المديني وهو إمام هذا الفن فقال: حدّث سليمان عن محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة^(٣) عن النبي ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة» فقال: هذا كذب لم يروِ يحيى بن سعيد عن أبي سلمة غير حديثين حديث أبي قتادة: كنت أرى الرؤيا، وحديث عائشة: إني لأقضي رمضان في شعبان^(٤).



(١) حلية الأولياء (٣/٣٢٢).

(٢) البخاري (١٩٢٣) ومسلم (١٠٩٥).

(٣) كذا ورد ولعله وهم.

(٤) التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الصحيح (٣/١٢٧).

الفريابي

اسمه ونسبه:

محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي، مولا هم أبو عبدالله الفريابي نزيل قيسارية من أرض فلسطين.

روى عن: سفيان الثوري ولازمه فأكثر عنه، وجريير بن حازم، ونافع مولى ابن عمر، والأوزاعي، وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى، وإسحاق الكوسج، وأبو محمد الدارمي، وجماعة.

قال أحمد: كان رجلاً صالحاً.

وقال البخاري: حدثنا محمد بن يوسف وكان من أفضل أهل زمانه.

وقال أبو حاتم: صدوق ثقة.

وقال النسائي: ثقة.

وسئل ابن معين عن أثبت أصحاب الثوري فقال: هم خمسة: القطان ووكيع وابن المبارك وابن مهدي وأبو نعيم، وأما الفريابي وأبو

حذيفة وقبيصة وعبيدالله بن أبي موسى وأبو أحمد الزبيري وعبدالرزاق
وأبو عاصم فهم كلهم في سفیان قریب من بعض وهم ثقات كلهم دون
أولئك في الضبط والمعرفة.

مات سنة ٢١٢ ومولده سنة ١٢٠.

قال ابن حجر: ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من حديث
سفیان وهو مقدّم فيه مع ذلك عندهم على عبدالرزاق، من التاسعة.



□ الحديث (*):

٩٩٥ - قال الطبراني في الكبير (٢٧٠١/١٢) رقم (١٣٠٨٥): حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب عن ابن عمر قال: كنا إذا فقدنا الرجل في الفجر والعشاء أسأنا به الظن.

التعليق:

هذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن محمد. ورواه الدارقطني في العلل (١٨١/١٣) من طريق عبدالله بن محمد به.

هكذا قال الفريابي: (سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب، عن ابن عمر).
خالفه قبيصة^(١) فقال: (عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر).

(* رجال الإسناد:

- عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم المصري، روى عنه الطبراني والطحاوي. قال ابن عدي: يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل فإما أن يكون مغفلاً لا يدري ما يخرج من رأسه أو يتعمد فإني رأيت غير حديث غير محفوظ.
- الكامل (٢٥٥/٤) لسان الميزان (٣٣٧/٣) المغني والضعفاء (٣٥٣/١).
- سفيان: هو الثوري. تقدم، انظر ترجمته في بابه.
- يحيى بن سعيد الأنصاري: انظر ترجمته في بابه.
- سعيد بن المسيّب بن حزن القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات والفقهاء الكبار، من كبار التابعين، روى له البخاري ومسلم.
- (١) البيهقي في شعب الإيمان (٢٨٥٧).

وكذلك رواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر،

منهم:

عبد الوهاب الثقفي^(١)، مروان بن معاوية الفزاري^(٢)، أبو

معاوية^(٣)، أبو خالد الأحمر^(٤)، معاوية بن صالح^(٥).

قال الدارقطني: وهم - يعني الفريابي - في ذكر سعيد بن

المسيب، والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن نافع، عن ابن عمر.

وكذا رواه عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية

عن نافع عن ابن عمر وهو الصواب^(٦).



(١) ابن خزيمة (١٤٨٥) والحاكم (٢١١/١).

(٢) ابن حبان (٢٠٩٩).

(٣) البيهقي (٥٩/٣).

(٤) ابن أبي شيبه (٣٣٢/١).

(٥) ابن عبد البر في التمهيد (١٢/٢٠).

(٦) العلل (١٨١/١٣) قال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه فرواه

الفريابي عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر وهو

في ذكر سعيد بن المسيب، والمحفوظ...

هكذا حمل الوهم فيه على الفريابي والله أعلم.



مخلد بن يزيد

اسمه ونسبه:

مخلد بن يزيد القرشي، أبو يحيى وقيل غير ذلك
الحراني.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن جريج، والأوزاعي،
وسفيان الثوري وجماعة.

روى عنه: أحمد، وإسحاق، وابنا أبي شيبة، وجماعة.

وثقه يحيى بن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان، وقال أبو
حاتم: صدوق.

وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، وكان يهيم.

مات سنة ١٩٣.

قال ابن حجر: صدوق له أوهام، من كبار التاسعة.

روى له البخاري ثلاثة عشر حديثاً كلها عن محمد بن سلام، عن

مخلد عن ابن جريج^(١) وكلها فيها التصريح بسماع ابن جريج من شيخه
عدا حديثاً واحداً بالعننة.

وروى له مسلم حديثاً واحداً عن ابن جريج^(٢).



(١) البخاري (٨٦٩، ١٩٥٦، ٢٢٣٣، ٢٦٠٥، ٣٠٣٧، ٣٠٥٢، ٣٣٣٠، ٥٣٢٨،
٥٤٨٤، ٥٥٧٦، ٥٨٥٩، ٥٨٧٨، ٦٠٧٣).

(٢) مسلم (١٥٣٦).

□ الحديث الأول (*):

٩٩٦ - قال أبو عبد الرحمن النسائي (١/١٧١): أخبرنا عمرو بن هشام قال: حدثنا مخلد عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن هشام وهو ثقة وقد تابعه غير واحد، وغير عمرو بن بجدان، تفرد بالرواية عنه أبو قلابة، ووثقه العجلي وابن حبان، وصحح حديثه هذا الترمذي وابن حبان والحاكم وغيرهم (وقد سبق الحديث في باب قبيصة ح (٩٥٠) فانظره.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣١١) بهذا الإسناد.

ورواه ابن حبان (١٣١٣) والدارقطني (١/١٨٦) من طريق

(*) رجال الإسناد:

- عمرو بن هشام الحراني أبو أمية، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٤٥، روى له النسائي.
- سفيان: هو الثوري. انظر ترجمته في بابيه.
- أيوب بن أبي تميمة السختياني: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة ١٣٠ وله ٦٥ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال والتدليس من الثالثة، مات سنة ١٠٤ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- عمرو بن بجدان العامري بصري تفرد عنه أبو قلابة، من الثانية، لا يعرف حاله، روى له أصحاب السنن.

عبد الحميد بن محمد المستام، والبيهقي (٢١٢/١) من طريق عمرو بن هشام وأحمد بن بكار ثلاثتهم عن مخلد بن يزيد عن سفيان، عن أيوب وخالد الحذاء، عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر.

ووهم مخلد بن يزيد في كلا الإسنادين:
إذ هذا الحديث يرويه سفيان عن أيوب السختياني وخالد الحذاء.
فرواه سفيان: (عن أيوب عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر).

كذلك رواه أصحاب سفيان عنه، منهم:
عبد الرزاق^(١)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٢)، وإبراهيم بن خالد^(٣)، ووكيع^(٤)، والفريابي^(٥)، وأبو حذيفة^(٦)، وأبو أحمد الزبيري^(٧).

وكذلك رواه أصحاب أيوب، منهم:
حماد بن سلمة^(٨)، وحماد بن زيد^(٩)، وعبد الوهاب الثقفي^(١٠).

(١) في مصنفه (٩١٣) ومن طريقه أحمد (١٥٥/٥) والطوسي (١٠٤).

(٢) البزار (٣٩٨٥).

(٣) ذكره الدارقطني في العلل (٢٥٣/٦).

(٤) ذكره الدارقطني (٢٥٤/٦).

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) أحمد (١٥٥/٥) والطوسي في مختصر الأحكام (١٠٤) والمحاملي في أماليه (٨١).

(٨) أبو داود (٣٣٣) والطيالسي (٤٨٤).

(٩) الطيالسي (٤٨٤).

(١٠) البخاري في التاريخ الكبير (٣١٧/٦).

وإسماعيل بن عليّة^(١)، ومعمّر^(٢)، ووهيب^(٣)، وعبيدالله بن عمرو^(٤)،
وشعبة^(٥) هؤلاء كلهم تابعوا سفيان فقالوا: (عن أيوب، عن أبي قلابة،
عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر).

قال الترمذي في السنن (٢١٢/١): وقد روى هذا الحديث أيوب
عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر، عن أبي ذر لم يسمه.

ورواه سفيان عن خالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان،
عن أبي ذر هكذا رواه عبدالرزاق^(٦)، وأبو أحمد الزبيري^(٧) عن سفيان
فقالا: (عن سفيان، عن خالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان،
عن أبي ذر) وقد تابع سفيان على ذلك أصحاب خالد الحذاء، منهم:

خالد الواسطي^(٨) ويزيد بن زريع^(٩).

ورواه مخلد بن يزيد فحمل إسناد حديث أيوب على حديث خالد
فقال: (عن سفيان، عن أيوب وخالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن

(١) أحمد (١٤٦/٥) وابن أبي شيبة (١٥٦/١ - ١٥٧) والدارقطني (١٨٧/١).

(٢) عبدالرزاق (٩١٢) إلا أنه قال: (عن رجل من بني قشير) قال الشيخ أحمد شاكر
في حاشية الترمذي (٢١٥/١): وهذا الرجل هو الأول نفسه لأن بني قشير من بني
عامر كما في الاشتقاق لابن دريد ص ١٨١ وهو عمرو بن بجدان نفسه.

(٣) ذكره الدارقطني في العلل (٢٥٣/٦).

(٤) المصدر السابق.

(٥) أحمد (١٤٦/٥) وقال: (عن رجل من بني قشير) مثل معمّر.

(٦) في المصنف (٩١٣).

(٧) الترمذي (١٣٤) وأحمد (١٨٠/٥).

(٨) أبو داود (٣٣٢) وابن حبان (١٣١١) والحاكم (١٧٦/١) والبيهقي (٢٢٠/١).

(٩) ابن خزيمة (٢٢٩٢) وابن حبان (١٣١٢) والدارقطني (١٨٧/١) والبيهقي (٢١٢/١)،
(٢٢٠).

بجدان، عن أبي ذر) فوهم لأن أيوب لم يقل في إسناده: عمرو بن بجدان.

وقد رواه عبدالرزاق عن الثوري فبين إسناده كل واحد منهما^(١).

وكذلك رواه إبراهيم بن خالد^(٢) عن الثوري فذكر قول كل واحد منهما على الصواب.

قال البيهقي (٢١٢/١): (تفرد به مغلد هكذا، وغيره يرويه عن الثوري عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن رجل عن أبي ذر، وعن خالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر كما رواه سائر الناس).

وقال الدارقطني في العلل (٢٥٢/٦): (رواه مغلد بن يزيد عن الثوري عن أيوب وخالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر.

وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد لأن أيوب يرويه عن أبي قلابة عن رجل لم يسمه عن أبي ذر.

ورواه عبدالرزاق عن الثوري عنهما فضبطه وبين قول كل واحد منهما من صاحبه وأتى بالصواب.

وتابعه على ذلك إبراهيم بن خالد عن الثوري عن أيوب وخالد، بين قول كل واحد على الصواب) اهـ.

(١) قال الإمام أحمد في المسند (١٥٥/٥): حدثنا عبدالرزاق أخبرنا سفيان عن أيوب السخيتاني وخالد الحذاء عن أبي قلابة كلاهما ذكره خالد عن عمرو بن بجدان، وأيوب عن رجل، عن أبي ذر. الحديث.

(٢) ذكره الدارقطني في العلل (٢٥٢/٦).

علة الوهم:

كان سفيان الثوري وهو أمير المؤمنين في الحديث جمع إسناد أيوب وخالد الحذاء وبيّن قول كل واحد منهما فضبط ذلك عنه عبدالرزاق الصنعاني صاحب المصنف وإبراهيم بن خالد الصنعاني المؤذن ولم يضبطه مغلّد بن يزيد وكما قال أحمد بن حنبل والساجي: له أوهام، والله تعالى أعلم.



□ الحديث الثاني (*) :

٩٩٧ - قال الإمام النسائي رحمه الله (٢٣٥/٣) : أخبرنا علي بن ميمون قال : حدثنا مَخْلَد بن يَزِيد عن سفيان عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب :
أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الأولى :
﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ ، وفي الثانية : ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾
وفي الثالثة : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ، ويقنت قبل الركوع فإذا فرغ قال
عند فراغه : «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات يطيل في آخرهن .

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين (وقد تقدم في باب عيسى بن يونس).

وأخرجه أيضاً النسائي في الكبرى (١٤٣٢) و(١٠٥٧٠) وفي عمل اليوم والليلة (٧٣٠٩) وابن ماجه (١١٨٢) والضياء في المختارة (١٢٢١) من طريق علي بن ميمون، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٠٣) من طريق محمد بن موسى الحراني، وإسحاق بن زريق،

(*) رجال الإسناد:

- علي بن ميمون الرقي العطار، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٤٦، روى عنه النسائي وابن ماجه .
- سفيان الثوري: تقدم، انظر ترجمته في بابه .
- زبيد بن الحارث الياامي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد، من السادسة، مات سنة ١٢٢ أو بعدها، روى له البخاري ومسلم .
- سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي الكوفي، ثقة من الثالثة، روى له البخاري ومسلم .
- عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي، صحابي صغير .

والطوسي في مختصر الأحكام (٤٤٤) من طريق محمد بن علي الجرجاني ثلاثهم عن مخلد بن يزيد عن سفيان به .

هكذا قال مخلد عن سفيان عن زبيد في هذا الحديث : (ويقنت قبل الركوع).

خالفه عبدالرزاق^(١)، ووكيع^(٢)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٣)، والقاسم بن يزيد^(٤)، ومحمد بن عبيد^(٥)، وعبيد الله بن موسى^(٦)، وقبيصة بن عقبة^(٧)، وحسين بن حفص^(٨).

ولم يذكروا القنوت قبل الركوع.

وكذلك رواه الأعمش^(٩)، وشعبة^(١٠)، وجريير بن حازم^(١١)، ومالك بن مغول^(١٢)، ومحمد بن جحادة^(١٣)، وعبدالملك بن أبي

(١) في مصنفه (٤٦٩٦) وأحمد (٤٠٦/٣).

(٢) أحمد (٤٠٧/٣) وابن أبي شيبة (٢٩٥/٢).

(٣) النسائي (٢٥٠/٣) والطحاوي (٢٩٢/١).

(٤) النسائي (٢٤٩/٣).

(٥) النسائي (٢٥٠/٣) وفي الكبرى (١٤٣٣) وفي عمل اليوم (٧٣٥).

(٦) ابن أبي غرزة في مسنده (٣٨).

(٧) المصدر السابق.

(٨) البيهقي في الدعوات الكبير (٣٨٤).

(٩) أبو داود (١٤٢٣) وابن ماجه (١١٧١) والنسائي (٢٤٤/٣) وابن حبان (٢٤٣٥)

والشاشي (١٤٣٣) والدارقطني (٣١/٢) والبيهقي (٣٨/٣).

(١٠) الطيالسي (٥٤٦) وأحمد (٤٠٦/٣) والنسائي (٢٤٤/٣ - ٢٤٥).

(١١) النسائي (٢٥٠/٣) وفي الكبرى (١٤٤٨) (١٠٥٦٧) وفي عمل اليوم (٧٣١).

(١٢) النسائي في عمل اليوم (٧٣٢) وفي المجتبى (٢٤٦/٣).

(١٣) النسائي (٢٤٦/٣) وفي الكبرى (١٤٣٤) والبيهقي في الدعوات (٣٨٥).

سليمان^(١)، ومحمد بن طلحة بن مصرف^(٢)، وفطر بن خليفة^(٣).

لذا قال أبو داود في ذكر الاختلاف في ذكر القنوت قبل الركوع في الوتر: وحديث زبيد رواه سليمان الأعمش، وشعبة، وعبد الملك بن أبي سليمان، وجريير بن حازم كلهم عن زبيد لم يذكر أحد منهم القنوت إلا ما روي عن حفص بن غياث^(٤)، عن مسعر، عن زبيد فإنه قاله، قال في حديث: إنه قنت قبل الركوع.

قال أبو داود: وليس هو بالمشهور من حديث حفص نخاف أن يكون عن حفص عن غير مسعر^(٥) وانظر بقية كلامه في باب عيسى بن يونس ح (٨٢٦).

وقال النسائي في الكبرى: وقد روى هذا الحديث غير واحد عن زبيد فلم يذكر أحد منهم فيه: ويقنت قبل الركوع.

فائدة:

قال ابن القيم: ولم يحفظ عنه أنه قنت في الوتر إلا في حديث رواه ابن ماجه عن علي بن ميمون الرقي حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان.. الحديث.

(١) النسائي (٢٤٥/٣) وفي الكبرى (١٤٣٣).

(٢) الطحاوي (٢٩٢/١).

(٣) ابن أبي غرزة في مسنده (٣٩).

(٤) الشاشي (١٤٣٢) والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٠١) والبيهقي (٤٠/٣) من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه به، ولم أجد من خالفه ولم يتبين لي ممن الوهم فلم أذكره في باب حفص أو غيره.

(٥) سنن أبي داود (٦٤/٢) عقب الحديث (١٤٢٧).

وقال أحمد في رواية ابنه عبدالله اختار القنوت بعد الركوع إن كان شيء ثبت عن النبي ﷺ في القنوت إنما هو في الفجر لما رفع رأسه من الركوع، وقنوت الوتر اختاره بعد الركوع ولم يصح عن النبي ﷺ في قنوت الوتر قبل أو بعد شيء.

وقال الخلال: أخبرني محمد بن يحيى الكحال أنه قال لأبي عبدالله في القنوت في الوتر؟ فقال: ليس يروي فيه عن النبي ﷺ شيء ولكن كان عمر يقنت من السنة إلى السنة^(١).



(١) زاد المعاد (١/٣٣٤).

مسكين بن بكير

اسمه ونسبه:

مسكين بن بكير، أبو عبد الرحمن الحذاء من أهل حران.
روى عن: شعبة، ومالك، والأوزاعي، وجعفر بن برقان
وجماعة.

روى عنه: أحمد بن حنبل، والنفيلي.
قال الأثرم: سمعت أحمد يحسن أمره.
وقال مرة: قدمه أبو عبدالله على مخلد بن يزيد وقال: حدث عن
شعبة بأحاديث لم يروها أحد.
وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: لا بأس به، ولكن في
حديثه خطأ.

وقال ابن معين: لا بأس به، وكذا قال أبو حاتم وزاد: كان
صالح الحديث، يحفظ الحديث.
مات سنة ١٩٨.

قال ابن حجر: صدوق يخطئ وكان صاحب حديث.
روى له البخاري حديثاً واحداً عن شعبة (٤٢٧١).
وروى له مسلم حديثاً واحداً عن الأوزاعي في المتابعات (٣٠٩).

□ الحديث الأول (*) :

٩٩٨ - قال الطحاوي رحمه الله (٣٨٧/٢) : حدثنا أبو أمية ثنا الخضر بن شجاع ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام قال :
«نُصرت بالصبا وأهلكت عاد بالدبور» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات .

وأخرجه أبو الحسين محمد بن المظفر البغدادي في حديث شعبة (٧) من طريق الخضر عن مسكين به .

هكذا قال مسكين : (عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس) .

خالفه جماعة من أصحاب شعبة فقالوا : (عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس)، منهم :

(*) رجال الإسناد :

- محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، أبو أمية الطرسوسي، بغدادي الأصل، مشهور بكنيته، صدوق صاحب حديث يهمل، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٧٣، روى عنه النسائي .

- الخضر بن محمد بن شجاع الجزري، صدوق، من العاشرة، روى له النسائي .

- مسكين بن بكير الحراني أبو عبد الرحمن الحذاء، صدوق يخطئ وكان صاحب حديث، من التاسعة، مات سنة ١٩٨، روى له البخاري ومسلم .

- الحكم بن عتيبة، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ١١٣ أو بعدها وله نيف وستون سنة، روى له البخاري ومسلم .

- سعيد بن جبير : تابعي مشهور، تقدم .

يحيى بن سعيد القطان، وآدم بن إياس، ومسلم بن إبراهيم،
ومحمد بن عرعة، ومحمد بن جعفر، وأبو النضر هاشم بن القاسم،
ووكيع، وأبو داود الطيالسي، وعمر بن مرزوق، وأبو نعيم الفضل بن
دكين، وبشر بن عمر الزهراني، وحجاج بن محمد، وأبو عامر
العقدي.

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري ومسلم^(١) في الصحيح، وقد
سبق الحديث في باب عثمان بن عمر ح (٩٣٩) فانظره.

قال أبو الحسين البغدادي عقب الحديث: والمحفوظ عن الحكم
عن مجاهد.



(١) البخاري (١٠٣٥) (٣٢٠٥) (٣٣٤٣) (٤١٠٥) ومسلم (٩٠٠).

□ الحديث الثاني(*):

٩٩٩ - قال أبو يعلى رحمه الله في مسنده (٣٥٦٠، ٣٥٦١):
حدثنا ابن أبي شعيب الحراني حدثنا مسكين بن بكير عن الأوزاعي عن
ابن شهاب عن أنس:

أن النبي ﷺ شرب قائماً.

وحدثناه مرة أخرى حدثنا مسكين بن بكير عن الأوزاعي عن ابن
شهاب عن أنس:

أن النبي ﷺ شرب قائماً وعلى يمينه أعرابي وعن شماله أبو بكر
فأعطاه الأعرابي وقال: «الأيمن فالأيمن».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير مسكين من
رجال البخاري.

وأخرجه البزار (٢٨٩٩ كشف) وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ
(٧١٣) وأبو عوانة (٨٢٢٤) وتمام الرازي في الفوائد (١٥٨) والضياء
في المختارة (٢٦٣٥) (٢٦٣٦) والبغوي في شرح السنة (٣٨٥/١١)
وابن عدي في الكامل (٢٠٣/١) وأبو نعيم في الحلية (١٤٦/٦)
والمحاملي في أماليه (٣٩٤) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٨/٢)
والدارقطني في أطراف الغرائب (١٨٥/٢) وابن عساكر في تاريخ دمشق

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن عبدالله بن أبي شعيب مسلم الحراني، أبو الحسن مولى قريش، ثقة،
من العاشرة، مات سنة ٢٣٣ وقيل غير ذلك، روى له البخاري.

(١٦/٥٨) كلهم من طريق (أحمد بن أبي شعيب، والحسن بن أحمد بن أبي شعيب، وسفيان بن محمد الفزاري) عن مسكين به.

هكذا قال مسكين عن الأوزاعي عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ شرب قائماً.

خالفه بشر بن بكر^(١)، وأبو المغيرة^(٢)، والوليد بن مسلم^(٣)، وعمر بن عبد الواحد^(٤) فرووه عن الأوزاعي بهذا الإسناد فقالوا: (شرب لبناً).

وكذلك رواه جماعة من أصحاب الزهري فقالوا: لبناً، منهم:

الإمام مالك بن أنس^(٥)، وشعيب بن أبي حمزة^(٦)، ويونس بن يزيد^(٧)، وسفيان بن عيينة^(٨)، والزبيدي^(٩)، ويوسف بن الماجشون^(١٠)، وزمعة بن صالح^(١١)، وابن جريج^(١٢)، وصالح بن كيسان^(١٣)، وعقيل بن خالد^(١٤)، وعبد الرحمن بن عباد^(١٥)،

(١) أبو عوانة (٨٢٢٢).

(٢) الدارمي (١١٨/٢) وأبو عوانة (٨٢٢٢).

(٣) ابن حبان (٥٣٣٦) وأبو عوانة (٨٢٢٢).

(٤) ذكره الدارقطني في العلل (٢٥٨١).

(٥) البخاري (٥٦١٩) ومسلم (٢٠٢٩).

(٦) البخاري (٢٣٥٢).

(٧) البخاري (٥٦١٢).

(٨) مسلم (٢٠٢٩).

(٩) النسائي في الكبرى (٦٨٦٠) وأبو عوانة (٨٢٢٢).

(١٠) النسائي (٦٨٦٢) وأحمد (٢٣١/٣).

(١١) الطيالسي (٢٠٩٤).

(١٢)(١٣)(١٤) أبو عوانة (٨٢٢٢).

(١٥) أبو يعلى (٣٥٦٤).

وسفيان بن حسين^(١)، وأشعث بن سوار^(٢) وغيرهم^(٣).

وقد أشار إلى وهم مسكين الدارقطني فقال: وهم في قوله: قائماً، وخالفه أصحاب الأوزاعي منهم: الوليد بن مسلم، وعمر بن عبد الواحد، وبشر بن بكر، فرووه عن الأوزاعي عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ شرب لبناً، وهو الصواب.

وكذلك رواه ابن عيينة عن الزهري وزاد فيه ألفاظاً، وتابعه شعيب بن أبي حمزة، وأشعث بن سوار، وإسماعيل بن مسلم عن الزهري وقالوا فيه: إن النبي ﷺ شرب لبناً وأبو بكر عن شماله وأعرابي عن يمينه، فقال عمر: أعط أبا بكر^(٤).

وقال في أطراف الغرائب: تفرد به مسكين بن بكير عن الأوزاعي بقوله: شرب قائماً^(٥).

وقال ابن صاعد: وهذا لا يحفظ إلا من حديث مسكين^(٦).

وقال أبو نعيم: تفرد به مسكين بن بكير عن الأوزاعي^(٧).



(١) أبو يعلى (٣٥٦٢).

(٢) أبو نعيم في الحلية (٣٧٤/٣).

(٣) قرة وعثمان وأسامة عند أبي عوانة، وانظر: الحلية (٢٧٤/٣).

(٤) العلل (٢٥٨١).

(٥) أطراف الغرائب والأفراد (١٨٥/٢).

(٦) تاريخ دمشق (١٦/٥٨).

(٧) الحلية (١٤٦/٦).



اسمه ونسبه:

مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي، مولا هم أبو عمرو البصري
الحافظ مسند البصرة.

روى عن: عبدالله بن عون، وقرة بن خالد، ومالك بن
مغول، وسعيد بن أبي عروبة، وهشام الدستوائي، وشعبة، وهمام،
وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأبو داود، وابن معين، والدارمي، وأبو
حاتم، وجماعة.

قال ابن معين: ثقة مأمون.

وقال أبو حاتم: ثقة صدوق.

وقال أبو داود: كتب مسلم عن قريب من ألف شيخ.

وقدّمه ابن معين على معاذ بن هشام وقال: لا أجعل رجلاً لم
يرو إلا عن أبيه كرجل روى عن الناس.

وقال ابن سعد: ثقة كثير الحديث.

وقال ابن حبان: كان من المتقين.

مات سنة ٢٢٢ وكان مولده سنة ١٣٠.

قال ابن حجر: ثقة مأمون مكثر عمي بآخره، من صغار التاسعة،
وهو أكبر شيخ لأبي داود.



□ الحديث (*) :

١٠٠٠ - قال الإمام أبو داود رحمه الله (٣٨٦٣) : حدثنا مسلم بن

إبراهيم، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه :

أن رسول الله ﷺ احتجم على وركه^(١) من وثن^(٢) كان به .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

ورواه البيهقي (٣٣٩/٩) من طريق إسماعيل بن إسحاق وأبي

مسلم كلاهما عن مسلم به .

هكذا قال مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن أبي الزبير، عن

جابر أن النبي ﷺ احتجم على وركه من وثن كان به .

خالفه جماعة من أصحاب هشام فرووه عنه بهذا الإسناد فقالوا :

احتجم من وثن كان بوركه أو بظهره، منهم :

خالد بن الحارث^(٣)، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى^(٤)، وبشر بن

(*) رجال الإسناد:

- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، ثقة ثبت، من كبار السابعة، مات سنة ١٥٤ وله

٧٨ سنة، روى له البخاري ومسلم .

- محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولا هم أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه

يدلس، من الرابعة، مات سنة ١٢٦، روى له البخاري ومسلم .

(١) الورك: ما فوق الفخذ وهي مؤنثة (١٦٧/٥) .

(٢) الوثن: وجع يصيب العضو من غير كسر، وثنت اليد والرجل، أي: أصابها وجع

دون الكسر فهي موثوءة وقد يترك همزه فيقال: وثي (من هامش المنذري) (٣٤٦/٥) .

(٣) ابن خزيمة (٢٦٦٠) والنسائي في الكبرى (٣٢٣٤) وعند النسائي (من وثن حجم

بظهره أو بوركه) وعند ابن خزيمة من وثن كان بظهره أو بوركه) .

(٤) ابن خزيمة (٢٦٦٠) .

المفضل^(١)، وأبو قطن عمرو بن الهيثم^(٢)، وروح بن عبادة^(٣)، وكثير بن هشام^(٤)، وعبد الوهاب الثقفي^(٥)، وأبو داود الطيالسي^(٦).

ورواه يزيد بن إبراهيم^(٧) عن أبي الزبير به فقال: احتجم وهو محرم من وثن كان به.

تفرد مسلم بن إبراهيم بقوله: احتجم على وركه، والصحيح أنه احتجم من علة كانت بوركه أو بظهره.

قال البيهقي: كذا قال مسلم بن إبراهيم: على وركه.

ثم أورده من طريق أبي داود الطيالسي كما تقدم في رواية الجماعة، ثم قال مضعفاً رواية مسلم بن إبراهيم: (فكانه ﷺ احتجم في رأسه وهو محرم من وثن كان به أو صداع كما روينا في حديث ابن عباس رضي الله عنهما)^(٨).

قلت: ويؤيد ما ذكره البيهقي أن الحجامة كانت في الرأس وليس في الورك ما جاء في حديث ابن بحنة رضي الله عنه قال: احتجم النبي ﷺ وهو محرم بلحى جمل في وسط رأسه^(٩).

(١) ابن خزيمة (٢٦٦٠).

(٢) أحمد (٣٠٥/٣) و(٣٨٢/٣).

(٣) أحمد (٣٠٥/٣).

(٤) أحمد (٣٨٢/٣).

(٥) أحمد (٣٥٧/٣).

(٦) في مسنده (١٧٤٧) ومن طريقه البيهقي (٣٤٠/٩).

(٧) النسائي (١٩٣/٥) وفي الكبرى (٣٨٣٠) وأحمد (٣٦٣/٣).

(٨) السنن الكبرى (٣٤٠/٩).

(٩) البخاري (١٨٣٦) ومسلم (١٢٠٣).

وما رواه ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم في رأسه من أذى كان به^(١) وفي رواية مما يقال له: لحى جمل^(٢).

علة الوهم:

أن العلة التي احتجم منها رسول الله ﷺ كانت بوركته فمن هنا دخل الوهم على مسلم.



(١) البخاري (٥٧٠٠) (٥٧٠١) ومسلم (١٢٠٢).

(٢) مسلم (٢٠٨٧) وأحمد (٤٠٩/٢) وإسحاق بن راهويه (٧٠) والنسائي في الكبرى (٩٧٢٣).

معاذ بن معاذ

اسمه ونسبه:

معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى البصري،
قاضي البصرة.

روى عن: سليمان التيمي، وابن عون، وحميد الطويل، وشعبة،
والثوري، وجماعة.

روى عنه: أحمد، وإسحاق، وابن معين، وابن المديني، وابناه
عبيدالله والمثنى، وابنا أبي شيبة وجماعة.

قال أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة.

وقال أيضاً: معاذ بن معاذ قرءة عين في الحديث.

وقال ما رأيت أحداً أعقل من معاذ بن معاذ.

وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد: ثقة، وزاد
النسائي: ثبت.

وقال يحيى القطان وهو من أقرانه: ما بالبصرة ولا بالكوفة ولا
بالحجاز أثبت من معاذ بن معاذ.

وقال يحيى العطار: ولدت سنة ١٢٠ في أولها وولد معاذ سنة
١١٩ في آخرها، كان أكبر مني بشهرين، مات سنة ١٩٦.
قال ابن حجر: ثقة متقن، من كبار التاسعة.



□ الحديث (*) :

١٠٠١ - قال الإمام مسلم في صحيحه (٢٠٨٧) : حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة عن محمد وهو ابن زياد قال : سمعت أبا هريرة ورأى رجلاً يجر إزاره فجعل يضرب الأرض برجله وهو أمير على البحرين وهو يقول : جاء الأمير جاء الأمير، قال رسول الله ﷺ :
«إن الله لا ينظر إلى من يجر إزاره بطراً».

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

هكذا رواه معاذ العنبري عن شعبة وذكر فيه أن أبا هريرة كان أميراً على البحرين .

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وابن أبي عدي^(٢)، والنضر بن شميل^(٣)، ويزيد بن هارون^(٤)، ووهب بن جرير^(٥)، ويحيى بن سعيد

(*) رجال الإسناد:

- عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو عمرو البصري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٣٧، روى له البخاري ومسلم .

- شعبة : تقدم . انظر ترجمته في باب شعبة .

- محمد بن زياد الجمحي مولا هم أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت ربما أرسل، من الثالثة، روى له البخاري ومسلم .

(١) مسلم (٢٠٨٧) وأحمد (٤٠٩/٢) وإسحاق (٧٠) والنسائي في الكبرى (٩٧٢٣) .

(٢) مسلم (٢٠٨٧) .

(٣) إسحاق بن راهويه (٧١) .

(٤) أبو نعيم في الحلية (١٩٢/٧) .

(٥) أبو عوانة في مسنده (٨٥٦٠، ٨٥٧٠) .

القطان^(١) فقالوا: (كان مروان يستعمل أبا هريرة على المدينة فكان إذا رأى إنساناً يجر إزاره...) الحديث، وهو الصحيح.

فإن مروان بن الحكم كان أميراً على المدينة^(٢) وكان إذا غادر المدينة يستخلف أبا هريرة، وقد جاء في غير هذا الحديث ذكر استخلاف مروان لأبي هريرة على المدينة.

روى مسلم في صحيحه من طريق الزهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان حين يستخلفه مروان على المدينة إذا قام للصلاة المكتوبة كبر فذكر حديثاً في صفة صلاة النبي ﷺ^(٣).

وروى مسلم من طريق سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه عن ابن أبي رافع قال: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة فصلّى لنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَفِقُونَ...﴾^(٤).

علة الوهم:

ولي أبو هريرة إمارة البحرين لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أما مروان فإنه ولي إمارة المدينة بعد ذلك لمعاوية رضي الله عنه وكان إذا غاب ولي أبا هريرة، والله تعالى أعلم.



(١) أحمد (٤٣٠/٢) وقد روى غير هؤلاء الحديث عن شعبة مختصراً عن الحديث المرفوع بدون ذكر القصة.

(٢) البخاري (١٨٢٥) ط. البغا.

(٣) مسلم (٣٩٢).

(٤) مسلم (٨٧٧).

معاذ بن هشام

اسمه ونسبه:

معاذ بن هشام بن أبي عبدالله سنبر الدستوائي البصري.

روى عن: أبيه هشام فأكثر، وروى اليسير عن ابن عون وشعبة، وأشعث بن عبدالملك.

روى عنه: أحمد، وإسحاق، وابن المديني، وإسحاق الكوسج، وجماعة.

قال عباس الدوري عن يحيى بن معين: صدوق وليس بحجة.

وقال ابن محرز عن يحيى بن معين: هشام ثقة، أما ابنه معاذ بن هشام فلم يكن بالثقة، إنما رغب فيه أصحاب الحديث للإسناد، وليس عند الثقات الذين حدثوا عن هشام هذه الأحاديث، وزعموا أن حديث هشام عشرة آلاف.

قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بذاك القوي.

وقال الآجري: قلت لأبي داود: معاذ بن هشام عندك حجة؟ قال: أكره أن أقول شيئاً، كان يحيى لا يرضاه، قال أبو عبيد: لا

أدري مَنْ يحيى، يحيى بن معين أو يحيى القطان وأظنه يحيى القطان.

قال ابن عدي: أرجو أنه صدوق.

قال ابن حجر: صدوق ربما وهم، من التاسعة.

روى له البخاري نحو سبعة أحاديث كلها عن أبيه، ومسلم نحو خمسة وخمسين حديثاً.



□ الحديث الأول (*) :

١٠٠٢ - قال البزار في المسند (٢٦١٣) : حدثنا عمرو بن علي قال : أخبرنا معاذ بن هشام قال : أخبرنا همام عن قتادة عن عزرة عن الشعبي قال : أخبرني أسامة بن زيد أنه كان رديف رسول الله ﷺ من جمع فما رفعت يديها عادية حتى رمى الجمرة .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عزرة من رجال مسلم .

وفيه علتان، الأولى: في إسناده، والثانية: في متنه .

أولاً: في الإسناد:

التصريح بسماع الشعبي من أسامة بن زيد، وقد ذكر ابن معين وأحمد بن حنبل وابن المديني وأبو حاتم الرازي والحاكم وغيرهم أن الشعبي لم يسمع من أسامة بن زيد، وذكر لهم ما جاء في الحديث فقالوا: لا شيء .

(*) رجال الإسناد:

- عمرو بن علي الصيرفي، أبو حفص الفلاس البصري، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٩، روى له البخاري ومسلم .
- همام بن يحيى بن دينار العوزي البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة، مات سنة ١٦٤، ١٦٥، روى له البخاري ومسلم .
- قتادة: تقدم . انظر ترجمته في بابه .
- عزرة بن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي الكوفي الأعور، ثقة من السادسة، روى له مسلم .
- عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة مشهور فقيه فاضل، من الثالثة، تقدم .

والوهم فيه من همام، إذ تابع معاذ بن هشام عفان بن مسلم
وعبد الصمد بن عبد الوارث وأبو داود الطيالسي وغيرهم، فانظره في باب
همام، ح (٧١٦).

ثانياً: في المتن:

قوله: إن أسامة بن زيد كان رديف رسول الله ﷺ من جمع
- يعني مزدلفة - حتى رمى الجمرة - يعني إلى منى - .
هكذا قال معاذ بن هشام.

وخالفه أبو داود الطيالسي^(١)، وعفان بن مسلم^(٢)، وهديبة بن
خالد^(٣)، وعبد الصمد بن عبد الوارث^(٤)، وعاصم بن علي^(٥)،
وعبد الله بن يزيد المقرئ^(٦)، والعباس بن الفضل الأزرق^(٧) فقالوا: إن
الفضل بن عباس كان رديف النبي ﷺ من جمع حتى رمى الجمرة.

وهذا هو المحفوظ من حديث أسامة بن زيد، والفضل بن
عباس، وعبد الله بن عباس من طرق عنهم أن أسامة بن زيد كان رديف
النبي ﷺ من عرفة إلى مزدلفة وأن الفضل بن العباس كان رديف
النبي ﷺ من مزدلفة إلى منى حتى رمى جمرة العقبة وهو في
الصحيحين وغيره.

(١) في مسنده (٦٣٥).

(٢) البيهقي (١٢٧/٥).

(٣) أبو يعلى (٦٧٢١) والطبراني في الكبير (٧٦٤/٤٦٢).

(٤) أحمد (٢٠٦/٥).

(٥) الطبراني (٧٦٤) وأبو نعيم في الحلية (٣٣٢/٤).

(٦) البيهقي (١٢٧/٥).

(٧) أبو نعيم (٣٣٢/٤).

وكذلك جاء في حديث جابر رضي الله عنه الطويل في حجة
النبي ﷺ.

وقد أشار الإمام البخاري في تاريخه إلى وهم هذا القول وقد
استوفيناه في باب جرير بن عبد الحميد ح (٨٦٧)، وبهز ح (٨٥٧)،
فانظره لزماً.



□ الحديث الثاني (*) :

١٠٠٣ - قال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (٨٣/١) الجزء المفقود رقم (١٠٨): حدثنا ابن المثنى، قال: حدثنا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني الحضرمي بن إسحاق أن سعيد بن المسيب حدثه عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إذا سمعتم الطاعون في أرض فلا تهبطوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق من رجال أبي داود والنسائي ولا بأس به. وهو في تهذيب الآثار (١٠/٣ رقم ١٧، ٢١/٣ رقم ٤٨) عن ابن المثنى عن معاذ، وقال الحضرمي ولم ينسبه.

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقة ثبت من العاشرة، روى له البخاري ومسلم.
- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي البصري، ثقة ثبت وقد روي بالقدر، من كبار السابعة، مات سنة ١٥٤ وله ٧٨ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدللس ويرسل، من الخامسة، مات سنة ١٣٢ وقيل قبل ذلك، روى له البخاري ومسلم.
- حضرمي بن لاحق التميمي اليمامي القاضي، لا بأس به، من السادسة، وفرق ابن المديني بين الحضرمي شيخ سليمان التيمي وبين ابن لاحق، روى له أبو داود والنسائي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٢٦٦) عن ابن المثنى ولم ينسبه.

هكذا قال معاذ بن هشام: (عن أبيه هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن إسحاق، عن سعيد بن المسيب..).

خالفه إسماعيل بن علي^(١)، وعيسى بن يونس^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، ووهب بن جرير^(٤)، وعبدالصمد بن عبد الوارث^(٥)، وحفص بن عمر^(٦)، وأبو عامر العقدي^(٧)، ومحمد بن أبي عدي^(٨)، ومسلم بن إبراهيم^(٩).

فقالوا: (عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيب..).

وكذلك رواه أبان بن يزيد^(١٠)، والأوزاعي^(١١)، وحجاج

(١) أحمد (١٨٠/١) والدورقي في مسند سعد (٩٥) وابن جرير في تهذيب الآثار (١٠/٣، ٢١).

(٢) ابن حبان (٦١٢٧).

(٣) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٥/٤) وابن عبد البر في التمهيد (١٩٤/٢٤) ولم ينسبه الطحاوي ونسبه ابن عبد البر.

(٤) الشاشي (١٥٣) والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢١٧/١).

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) أبو يعلى (٧٩٨) والشاشي (١٥٣) والضياء في المختارة (٩٥٩).

(٨) ابن أبي عاصم في السنة (٢٦٥) وابن جرير (١٠/٣، ٢١/٣).

(٩) الخطيب في الموضح (٢١٧/١).

(١٠) أبو داود (٣٩٢١) وأحمد (١٧٤/١، ١٨٦) وأبو يعلى (٧٦٦) والطحاوي (٣٢٦/٧).

(١١) ابن جرير في تهذيب الآثار (١١/٣) و(٢١/٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧١/٨).

الصوف^(١) عن يحيى بن أبي كثير فقالوا: (الحضرمي بن لاحق).

ورواه شيبان عن يحيى بن أبي كثير فقال: (الحضرمي) ولم ينسبه^(٢).

وممن روى عن يحيى بن أبي كثير غير هذا الحديث فسماه الحضرمي بن لاحق: حرب بن شداد^(٣)، والمعتمر بن سليمان^(٤)، وزباد بن الربيع^(٥)، وشيبان النحوي^(٦)، وعلي بن مبارك^(٧)، وأبو إسماعيل القناد^(٨)، وهمام^(٩).

لذا قال البخاري: «حضرمني بن لاحق الأعرج من بني سعيد التميمي سمع سعيد بن المسيب، نسبه حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير. وقال الدستوائي: حضرمني بن إسحاق وهو وهم»^(١٠).

قلت: إنما هذا من رواية ابنه معاذ عنه، وخالفه الباقر فحمل الوهم على هشام فيه نظر.

(١) ابن جرير (١١/٣)، (٢١).

(٢) البزار (١٠٨٢).

(٣) أحمد (٧٥/٦) والبخاري في التاريخ الكبير (٢٧/١) والنسائي في الكبرى (١٠٧٩٧) والحاكم (٥٦٢/١).

(٤) الحاكم (١٩٣/٢ - ١٩٤).

(٥) الحاكم (٢٦٥/٤).

(٦) ابن حبان (٦٨٢٢).

(٧) ابن أبي شيبة (٧٤٨٧).

(٨) ابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٧٨١).

(٩) المطالب العالية (٦٨٥/١١) رقم ٢٦٥٨.

(١٠) التاريخ الكبير (١٢٥/٣).

وقال ابن حبان: حضرني بن لاحق التميمي الأعرج، روى عنه يحيى بن أبي كثير، ومَن قال: إنه حضرني بن إسحاق فقد وهم^(١).



(١) الثقات (٢٤٩/٦).

معاوية بن عمرو

اسمه ونسبه:

معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو بن شبيب الأزدي، أبو عمرو البغدادي، كوفي الأصل، أخو الكرمانى بن عمرو.
روى عن: إبراهيم بن محمد الفزاري، وإسرائيل بن يونس، وزهير بن معاوية وغيرهم.
روى عنه: البخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأحمد بن منصور الرمادي، وأحمد بن منيع، وزائدة.
قال أحمد بن حنبل: صدوق ثقة.
وقال أبو حاتم: ثقة.
وقال عباس الدوري: عن يحيى بن معين: معاوية بن عمرو صاحب زائدة رجل شجاع لا يبالي بقاء رجل أو عشرين، قلت ليحيى: كان شديداً، قال: نعم، قال يحيى: وكان يقال له: ابن الكرمانى.
ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات سنة (٢١٣)، وقيل: سنة ٢١٤.

قال ابن حجر: ثقة من صغار التاسعة.



□ الحديث(*):

١٠٠٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٧٠/٦): حدثنا معاوية بن عمرو قال: حدثنا زائدة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

سألت النبي ﷺ عن التلفت في الصلاة؟ فقال: «اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال معاوية بن عمرو: (عن زائدة، عن أشعث، عن مسروق، عن عائشة).

خالفه عبد الرحمن بن مهدي^(١)، وموسى القاري^(٢)، وأبو سعيد مولى بني هاشم^(٣) فقالوا: (عن زائدة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه أبي الشعثاء، عن مسروق، عن عائشة).

(*) رجال الإسناد:

- زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة، مات سنة ١٦٠ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.

- أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي، ثقة من السادسة، مات سنة ١٢٥، روى له البخاري ومسلم.

- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة ٦٢، وقيل: ٦٣، روى له البخاري ومسلم.

(١) النسائي (٨/٣) وفي الكبرى (١١١٩) و(٥٢٥) وأبو نعيم في الحلية (٢٣/٩).

(٢) إسحاق بن راهويه (١٤٧٣).

(٣) أحمد (١٠٦/٦).

أسقط معاوية أبا الشعثاء من الإسناد.

وكذلك رواه أبو الأحوص سلام بن سليم^(١)، وعمر بن عبيد الطنافسي^(٢)، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي^(٣)، ومسعر بن كدام^(٤)، وإسرائيل بن يونس^(٥) في إحدى الروايتين عنه، وأبو حمزة السكري^(٦)، وعمار بن رزيق^(٧).

فقالوا: (عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة).
قال الدارقطني في العلل (٢٨٠/١٤): والصحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.
وكذلك قال الحافظ في الفتح (٢٣٤/٢).
وسبق الحديث في باب إسرائيل ح (٦١٥).



(١) البخاري (٧٥١) و(٣٢٩١).

(٢) إسحاق بن راهويه (١٤٧٤).

(٣) ابن خزيمة (٤٨٤) و(٩٣١).

(٤) ابن حبان (٢٢٨٧).

(٥) ابن خزيمة (٤٨٤).

(٦) ذكره الدارقطني في العلل (٢٧٩/١٤).

(٧) ذكره الدارقطني في العلل (٢٧٩/١٤).

معتمر بن سليمان

اسمه ونسبه:

معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي، أبو محمد البصري، وهو من موالى بني مرة ونسب إلى تيم لنزوله فيهم هو وأبوه.

روى عن: أبيه، وحميد الطويل، وإسماعيل بن أبي خالد، وأيوب، ومنصور، وجماعة.

روى عنه: الثوري وهو أكبر منه، وابن المبارك وعبدالرزاق وابن مهدي وهم من أقرانه، وأحمد، وإسحاق، وابن المديني، ومسدد، وابن أبي شيبة، وجماعة.

قال ابن معين وأبو حاتم: ثقه، زاد ابن حاتم: صدوق.

قال الآجري عن أبي داود: قال أحمد: ما كان أحفظ معتمر بن سليمان قلّ ما كنا نسأله عن شيء إلا عنده منه شيء.

وقال عبدالله بن أحمد: قال أبي: ولم يكن معتمر بجيد الحفظ^(١).

(١) العلل (٥١٧٥).

وقال عبدالله بن أحمد: حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي قال: سمعت معاذ بن معاذ وذكر عنده معتمر فقال: ما هو عندنا بدون أبيه في الفضل^(١).

قال ابن حجر: ثقة من كبار التاسعة، مات سنة ١٨٧ وقد جاوز الثمانين.

روى له البخاري خمسين حديثاً منها خمسة وثلاثين حديثاً عن أبيه^(٢) ومسلم نحو خمسين حديثاً والله أعلم.



(١) العلل (٣٠٦٥).

(٢) البخاري (١٢٩، ٣٠٥، ٤٨٥، ٥٧٧، ٧٣٨، ٨٠٧، ٩٧٥، ١٠٢٨، ١٨١٣، ٢٠٤٢، ٢١٠٣، ٢٣١٢، ٢٥٤٥، ٢٦٦٨، ٢٩٦٠، ٣٣٨٨، ٣٤٣٥، ٣٥١٨، ٣٥٢٨، ٣٧٣٠، ٣٧٤٧، ٣٨٠٦، ٣٨٣٤، ٣٨٩٤، ٤٢٠٣، ٤٢١٩، ٤٤٦٧، ٤٥١٣، ٤٦٩٥، ٤٩٢٨، ٥٠٦٧، ٥١٨٨، ٥٢٦٠، ٥٢٩٩، ٥٤٩٢، ٦٨٤٣، ٦٩٩٤، ٧٠٦٩، ٧٠٩٩، ٧١١٤).

□ الحديث الأول (*):

١٠٠٥ - قال الإمام مسلم رحمه الله (٢٧٤١): حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وسويد بن سعيد ومحمد بن الأعلى جميعاً عن المعتمر قال ابن معاذ: حدثنا المعتمر بن سليمان قال: قال أبي: حدثنا أبو عثمان عن أسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أنهما حدثا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما تركت بعدي فتنة أضّر على الرجال من النساء».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين. وأخرجه الترمذي (٢٧٨٠) والبزار (١٢٥٥) وأبو يعلى (٩٧٢) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٣٢٣) و(٤٣٢٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٣٢٨/١٢) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١٤٥) كلهم

(*) رجال الإسناد:

- عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو عمرو البصري، ثقة حافظ من العاشرة، مات سنة ٢٣٧، روى له البخاري ومسلم.
- سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل ثم الحدثاني، أبو محمد، صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول، من قدماء العاشرة، مات سنة ٢٤٠ وله ١٠٠ سنة، روى له مسلم.
- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٤٥، روى له مسلم.
- سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة ١٤٣ وله ٩٧ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الرحمن بن ملّ، أبو عثمان النهدي، مشهور بكنيته، مخضرم من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة ٩٥ وقيل بعدها وعاش ١٣٥ وقيل أكثر، روى له البخاري ومسلم.

من طرق عن المعتمر بهذا الإسناد.

هكذا قال معتمر: (عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد عن النبي ﷺ).

خالفه أصحاب أبيه سليمان التيمي فرووه عنه عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد وحده عن النبي ﷺ، منهم:

شعبة^(١)، وسفيان بن عيينة^(٢)، وأبو خالد الأحمر^(٣)، وهشيم^(٤)، وجريير بن عبد الحميد^(٥)، وسفيان الثوري^(٦)، وعبد الوارث بن سعيد^(٧)، ويزيد بن زريع^(٨)، ويحيى بن سعيد القطان^(٩)، وعبد الله بن المبارك^(١٠)، وعبد الوهاب بن عطاء^(١١)، وهوذة بن خليفة^(١٢)، ومعمّر^(١٣)، ومروان بن

(١) البخاري (٥٠٩٦).

(٢) مسلم (٢٧٤٠) والترمذي (٢٧٨٠).

(٣) مسلم (٢٧٤٠) وابن حبان (٥٩٦٩) وابن أبي شيبه (١٧٦٤١) و(٣٧٢٨٢) وفي مسنده (١٥٤) وابن أبي الجوزي من طريق مسلم في ذم الهوى (١/١٥٢).

(٤) مسلم (٢٧٤٠) وأحمد (٢٠٠/١).

(٥) مسلم (٢٧٤٠).

(٦) ابن حبان (٥٩٦٩) وأبو عوانة (٤٠٢٤).

(٧) النسائي في الكبرى (٩١٥٣) وابن ماجه (٣٩٩٨).

(٨) النسائي (٩٢٧٠).

(٩) النسائي (٩٢٧٠) وأحمد (٢١٠/٥) والبزار (٢٥٩٦) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١٤٢).

(١٠) ابن ماجه (٣٩٩٨).

(١١) الطحاوي في شرح المشكل (٤٣٢٢) وأبو عوانة (٤٠٢٣) والبيهقي (٩١/٧).

(١٢) أبو عوانة (٤٠٢٣) والطبراني في الكبير (٤١٥) وابن قانع في معجم الصحابة (١٠/١) والطحاوي (٤٣٢٢) والشهاب في مسنده (٧٨٤) وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٩٣٠/٣) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١٣٧) (١٣٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧/٨).

(١٣) عبد الرزاق (٢٠٦٠٨).

معاوية^(١)، وإسماعيل بن عليّة^(٢)، ومرزوق أبو بكر^(٣)، وأبو جعفر الرازي^(٤)، ويوسف بن يعقوب السلفي^(٥)، وزهير بن معاوية^(٦)، والقاسم بن معن^(٧)، وأنيس بن سوار الجرّمي^(٨)، وقريش بن أنس^(٩)، هؤلاء كلهم رووه عن سليمان التيمي بدون ذكر سعيد بن زيد.

وكذلك رواه المغيرة بن قيس^(١٠) وعاصم الأحول^(١١) كلاهما عن أبي عثمان النهدي عن أسامة وحده.

وقد رواه المعتمر كذلك عن أسامة بن زيد وحده في رواية سعيد بن منصور عنه^(١٢).

قال الترمذي: «وقد روى هذا الحديث غير واحد من الثقات عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، ولا نعلم أحداً قال:

(١) الحميدي (٥٤٦) مقروناً مع ابن عينة.

(٢) أحمد (٢١٠/٥).

(٣) الغيلانيات (١٤٤).

(٤) الغيلانيات (١٤٥).

(٥) أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٥/٣).

(٦) الحلية (٣٥/٣) تعليقاً.

(٧) حلية الأولياء (٣٥/٣) تعليقاً.

(٨) ابن حبان في الثقات (٨٢/٦).

(٩) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٦١/٨).

(١٠) الطبراني في الأوسط (٥٦٤).

(١١) البزار (٢٥٩٨) والشهاب (٧٨٥) وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم عن أبي عثمان عن أسامة إلا مندل وإنما يعرف من حديث التيمي عن أبي عثمان عن أسامة.

(١٢) مسلم (٢٧٤١) مقروناً مع ابن عينة.

عن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد غير المعتمر»^(١).

وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه وإنما يحفظ هذا الحديث عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد، فجمعهما المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان عن أسامة وسعيد بن زيد»^(٢).

وقال الدارقطني: «هو حديث يرويه معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد عن النبي ﷺ».

وخالفه أصحاب التيمي، منهم: سفيان الثوري وشعبة ويزيد بن زريع وغيرهم فأسندوه عن أسامة بن زيد وحده عن النبي ﷺ، وهو أحب إليّ»^(٣).

تنبيه:

جاء في المطبوع من صحيح مسلم حديث أبي خالد الأحمر وهشيم وجريير عقب حديث المعتمر وقال مسلم فيه: (كلهم عن سليمان التيمي بهذا الإسناد مثله).

ظاهره أنه بمثل إسناد المعتمر، وأبو خالد الأحمر وهشيم كما في مصادر التخريج الأخرى لا يرويانه إلا عن أسامة وحده، وقد تقدم قول الترمذي والبزار أنه لم يقل: أسامة بن زيد وسعيد بن زيد إلا المعتمر وحده.

(١) في سننه (٤٨٣/٤) عقب الحديث (٢٧٨٠).

(٢) في المسند (٨٦/٤) عقب الحديث (١٢٥٥).

(٣) العلل (٤٢٠/٤).

فالواجب أن يكون حديث أبي خالد الأحمر وهشيم وجريير عقب
حديث سفيان بن عيينة لأن إسنادهما واحد بدون ذكر سعيد بن زيد،
ولا يكون عقب حديث المعتمر إذ أنه يرويه عن أسامة وسعيد بن زيد
وهم يخالفونه وأظن أن هذا الوهم إنما هو خطأ من النساخ، والله
تعالى أعلم.



□ الحديث الثاني (*) :

١٠٠٦ - قال الإمام أبو عبد الرحمن النسائي في الكبرى (٣٢٣٧): أنبأ إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم قال: أنبأ المعتمر قال: سمعت حميداً عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

رخص النبي ﷺ في القبلة للصائم ورخص في الحجامة.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (١٠١٩ كشف الأستار) من طريق بشر بن معاذ العقدي ومحمد بن يزيد بن الرواس، وابن خزيمة (١٩٦٨) من طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني وبشر بن معاذ، والطبراني في الأوسط (٢٧٢٥) من طريق أمية بن بسطام أربعتهم عن المعتمر به.

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد ابن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، مات سنة ٢٣٨ وله ٧٢ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- حميد بن أبي حميد الطويل، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة ١٤١، ويقال: ١٤٢، وهو قائم يصلي وله ٧٥ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد أبو المتوكل الناجي مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، مات سنة ١٠٨ وقيل قبل ذلك، روى له البخاري ومسلم.
- أبو سعيد الخدري: صحابي جليل.

هكذا قال المعتمر: (عن حميد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ).

خالفه أصحاب حميد فرووه عنه موقوفاً على أبي سعيد رضي الله عنه لم يذكروا النبي ﷺ، منهم:

بشر بن المفضل^(١)، ومحمد بن أبي عدي^(٢)، وإسماعيل بن جعفر^(٣)، وأبو بحر البكراوي^(٤)، وحماد بن سلمة^(٥)، ومحمد بن عبدالله الأنصاري^(٦)، وشعبة^(٧)، وعبدالله بن المبارك^(٨)، وأبو خالد الأحمر سليمان بن حبان^(٩)، وإسماعيل بن عليّة^(١٠).

وكذلك رواه قتادة^(١١)، وخالد الحذاء^(١٢)، وسليمان الناجي^(١٣)،

(١) النسائي (٣٢٣٨).

(٢) النسائي (٣٢٣٩).

(٣) النسائي (٣٢٤٠).

(٤) ابن خزيمة (١٩٧٠) وتصحف في المطبوع من صحيح ابن خزيمة إلى (ابن يحيى) وصوابه كما ذكرنا كما في إتحاف المهرة (٣٦٢/٥) والدارقطني في العلل (٣٤٧/١١).

(٥) البزار (١٠١٣) وابن خزيمة (١٩٧٠).

(٦) ابن خزيمة (١٩٧٩).

(٧) الدارقطني في العلل (٣٤٧/١١) تعليقاً.

(٨) المصدر السابق.

(٩) ابن أبي شيبة (٩٣٢٢).

(١٠) الترمذي في العلل الكبير (٣٦٨/١).

(١١) النسائي (٣٢٤٤) وابن خزيمة (١٩٧١) والبزار (١٠١٠) والطحاوي (١٠٠/٢) والبيهقي (٤٣٩/٤).

(١٢) النسائي (٣٢٤٢) و(٣٢٤٣) والبزار (١٠١٢) وابن خزيمة (١٩٦٩) والدارقطني (١٦٢/٢) والطبراني في الأوسط (٧٧٩٧).

(١٣) ابن خزيمة (١٩٨٢).

والضحاك بن عثمان^(١) عن أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفاً.

وقال أبو حاتم وأبو زرعة وقد سئلا عن حديث معتمر:

«هذا خطأ إنما هو عن أبي سعيد قوله، رواه قتادة وجماعة من الحفاظ عن حميد عن أبي المتوكل قوله.

قلت: إن إسحاق الأزرق رواه عن الثوري عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ^(٢).

قالا: وهم إسحاق في الحديث، قلت: قد تابعه معتمر؟ قالا: وهم فيه أيضاً معتمر^(٣).

وأنكر كذلك البزار والطبراني رفع هذا الحديث.

قال البزار: لا نعلمه بهذا الإسناد إلا عن معتمر^(٤).

وقال الطبراني: وغير معتمر يرويه موقوفاً^(٥).

وقال الدارقطني: «يرويه حميد الطويل وخالد الحذاء وقتادة عن أبي المتوكل واختلف عنهم:

فأما خالد فرواه إسحاق الأزرق عن الثوري عن خالد مرفوعاً،

(١) ابن خزيمة (١٩٧٠).

(٢) النسائي (٣٢٤١) والبزار (١٠١٢) كشف الأستار، والترمذي في العلل الكبير (٣٦٦/١) والدارقطني (١٦١/٢) والبيهقي (٤٣٩/٤) قال البزار: لا نعلم أحداً رفعه إلا إسحاق عن الثوري.

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٦٧٦).

(٤) كشف الأستار للهيتمي (٤٨٠/١).

(٥) الأوسط (١٣٧/٣ - ١٣٨).

ورواه الأشجعي عن الثوري فنحا به نحو الرفع^(١) وغيرهما يرويه عن الثوري موقوفاً.

فأما حميد الطويل فأسنده عنه معتمر بن سليمان ونحا به أبو شهاب عن حميد نحو الرفع، ورواه إسماعيل بن جعفر وحماد بن سلمة وابن المبارك وشعبة وأبو بحر البكرائي عن حميد موقوفاً...».

وقد روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهم ما يدل على وهم من رفع الحديث عنه قال ابن خزيمة رحمه الله:

وقد روي عن معتمر بن سليمان عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رخص رسول الله ﷺ في القبلة للصائم والحجامة للصائم، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا المعتمر.

ثم قال: وقد حدثنا أيضاً محمد بن عبدالله بن بزيع حدثنا أبو يحيى، حدثنا حميد الطويل والضحاك بن عثمان، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إنما كانوا يكرهون أو قال يخافون الضعف.

وحدثنا بNDAR أخبرنا محمد، أخبرنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف.

قال ابن خزيمة: (فخبر قتادة وخبر أبي يحيى عن حميد والضحاك بن عثمان دالان على أن أبا سعيد لم يحك عن النبي ﷺ

(١) ابن خزيمة (١٩٦٩) والدارقطني (١٦٢/٢) والبيهقي (٤/٤٤٠).

الرخصة في الحجامة للصائم إذ غير جائز أن يروي أبو سعيد أن النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم ويقول: كانوا يكرهون ذلك مخافة الضعف، إذ ما أباحه النبي ﷺ مطلقاً لا استثناء ولا شريطة فمباح لجميع الخلق غير جائز أن يقال: أباح النبي ﷺ الحجامة للصائم وهو مكروه مخافة الضعف ثم لم يستثن النبي ﷺ في إباحتها من يأمن الضعف دون من يخافه، فإن صحَّ عن أبي سعيد أن النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم كان مؤدى هذا القول أن أبا سعيد قال: كره للصائم ما رخص النبي ﷺ له فيها وغير جائز أن يتأول هذا على أصحاب رسول الله ﷺ أن يرووا عن النبي ﷺ رخصة في الشيء ويكرهونه^(١).



(١) صحيح ابن خزيمة (٣/٢٣١ - ٢٣٢).

□ الحديث الثالث (*) :

١٠٠٧ - قال أبو داود رحمه الله (٨٠٧): حدثنا محمد بن عيسى، ثنا المعتمر بن سليمان، ويزيد بن هارون، وهشيم عن سليمان التيمي، عن أمية، عن أبي مجلز، عن ابن عمر رضي الله عنه: أن النبي ﷺ سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع فرأينا أنه قرأ: تنزيل السجدة.

قال ابن عيسى: لم يذكر أمية أحد إلا معتمر.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عيسى وهو ثقة، قال البخاري: سمعت علياً - أي: ابن المديني - قال:

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو جعفر ابن الطباع، ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم، من العاشرة، مات سنة ٢٢٤ وله ٧٤ سنة، روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والنسائي وابن ماجه. التقريب (٦٢٥٠). وقال في التهذيب: وفي الزهرة، روى عنه البخاري ستة أحاديث.
- يزيد بن هارون بن زاذان السلمى أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ٢٠٦ وقد قارب ٩٠ عاماً، روى له البخاري ومسلم.
- هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى، الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ١٨٣، روى له البخاري ومسلم.
- سليمان بن بلال التيمي، مولا هم، أبو محمد أو أبو أيوب المدني، ثقة من الثامنة، روى له البخاري ومسلم.
- أمية عن أبي مجلز، مجهول، من السادسة، روى له أبو داود (هذا الحديث).
- أبو مجلز: لاحق بن حُميد بن سعيد السدوسي البصري أبو مجلز، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار الثالثة، مات سنة ١٠٦ أو ١٠٩ وقيل قبل ذلك، روى له البخاري ومسلم.

سمعت يحيى وعبد الرحمن يسألان محمد بن عيسى عن حديث هشيم، وما أعلم أحداً أعلم به منه.

وقال أبو حاتم: ثقة مأمون ما رأيت في المحدثين أحفظ للأبواب منه، وغير أمية وهو مجهول.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٢٢/٢) وفي معرفة السنن والآثار (٢٥٩/٣) من طريق يحيى بن معين عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن رجل يقال له أمية عن أبي مجلز عن ابن عمر به، ومن طريق أخرى عن يحيى بن معين عن معتمر عن أبيه عن مية عن أبي مجلز، وقال عقبه: كذا قال مية، وقال غيره: أمية.

هكذا قال معتمر بن سليمان: (عن سليمان، عن أمية، عن أبي مجلز، عن ابن عمر).

خالفه يزيد بن هارون^(١)، وهشيم^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، وعبدالرزاق^(٤)، وأبو زبيد عبثر بن القاسم^(٥).

فقالوا: (عن سليمان، عن أبي مجلز، عن ابن عمر) لم يذكروا أمية.

(١) أبو داود (٨٠٧) وأحمد (٨٣/٢) وأبو يعلى (٥٧٤٣) وابن أبي شيبة (٢٠٢/٢) والطحاوي (٢٠٧/١، ٢٠٨) والبيهقي (٣٢٢/٢) وفي الصغرى (٩٠٦).

(٢) أبو داود (٨٠٧).

(٣) الحاكم (٢٢١/١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهو سنة صحيحة غريبة أن الإمام يسجد فيما يسر بالقرآن مثل سجوده فيما يعلن، ووافقه الذهبي.

(٤) في المصنف (٢٦٧٨) إلا أنه رواه مرسلًا لم يذكر ابن عمر.

(٥) الخطيب في تاريخ بغداد (٣١٠/١٢) وذكره المزي في تهذيب الكمال (٣٤٢/٣).

قال أبو داود عقب الحديث: قال ابن عيسى وهو شيخه في هذا الحديث: لم يذكر أمية أحد إلا معتمر.

قال ابن حجر في التهذيب: قال أبو داود في رواية الرملي: أمية هذا لا يعرف ولم يذكره إلا المعتمر... ثم قال: ويحتمل أن هذا تصحيف من أحد الرواة كان عن المعتمر عن أبيه^(١) فظنه عن أمية، ثم كرر ذكر أبيه، والله أعلم.

لكن وقع عند أحمد عن يزيد بن هارون عن سليمان عن أبي مجلز به ثم قال: قال سليمان: ولم أسمعه من أبي مجلز^(٢).

وحكى الدارقطني أن بعضهم رواه عن المعتمر فقال: عن أبيه عن أبي أمية وزيفه، ثم جَوَّزَ إن كان محفوظاً أن يكون المراد به عبدالكريم بن أبي المخارق فإنه يكنى أبا أمية وهو بصري والله أعلم. انتهى كلامه.

قلت: أخرجه البيهقي من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه، عن مية عن أبي مجلز به.

وقال عقبه: كذا قال: مية، وقال غيره: أمية^(٣).

وأخرجه ابن أبي شيبه (٢٢/٢) عن معتمر بن سليمان، عن أبيه قال: بلغني عن أبي مجلز أن النبي ﷺ، فذكره أيضاً مرسلًا.

(١) قلت: يرد هذا قول أبي داود قال ابن عيسى: لم يذكر أمية أحد إلا المعتمر ولم يقل: لم يذكر سليمان أحد إلا المعتمر.

(٢) مسند أحمد (٨٣/٢) فيكون بهذا الإسناد منقطع، وقد قال التيمي: عن أبي مجلز ولم أسمعه من أبي مجلز كما عند أحمد والبيهقي في الصغرى.

(٣) السنن الكبرى (٣٢٢/٢).

والحديث ضعفه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٢٦٤/٧ - ٢٦٥).

الخلاصة:

إسناد هذا الحديث ظاهره صحيح متصل من طريق يزيد بن هارون وهشيم فرجاله كلهم ثقات.

وقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز عن ابن عمر، وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وكذلك أخرجه الحاكم من طريق يحيى القطان وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي إلا أن الصحيح أنه منقطع.

فقد ذكر أحمد عقب الحديث عن سليمان التيمي قوله: (ولم أسمع من أبي مجلز).

وكذا عند ابن أبي شيبة قال: بلغني عن أبي مجلز، والظاهر أن المعتمر وهو أقرب الناس إلى أبيه علم منه الوساطة الذي بينه وبين أبي مجلز وهو أمية فذكره ولم يهم فيه، والله تعالى أعلم.

الدلالة الفقهية:

لم يرَ بأساً بعض أهل العلم للإمام أن يسجد في الصلاة السرية إن قرأ آية فيها سجدة استدلالاً بهذا الحديث، وكرهه بعض أهل العلم لما فيه من تشويش على المصلين.

قال ابن قدامة في المغني (١/٦٢٧): (قال بعض أصحابنا: يكره للإمام قراءة السجدة في صلاة لا يجهر فيها، وإن قرأ لم يسجد وهو

قول أبي حنيفة لأن فيها إيهاماً على المأموم، ولم يكرهه الشافعي لأن ابن عمر روى عن النبي ﷺ أنه سجد في الظهر ثم قام فركع فرأى أصحابه أنه قرأ سورة السجدة. رواه أبو داود، واحتج أصحابنا بأن فيه إيهاماً على المأموم واتباع النبي ﷺ أولى).

قال النووي في المجموع (٥٩/٤): قال أصحابنا: ولا يكره له - أي: للإمام - قراءة آية السجدة في الصلاة سواء كانت صلاة جهرية أو سرية هذا مذهبنا...

وقال أيضاً (٧٢/٤): قال أصحابنا: لا يكره قراءة السجدة عندنا للإمام كما لا يكره للمنفرد سواء كانت صلاة سرية أو جهرية ويسجد متى قرأها، وقال مالك: يكره مطلقاً، وقال أبو حنيفة: يكره في السرية دون الجهرية.

قال صاحب البحر: وعلى مذهبنا يستحب تأخير السجود حتى يسلم لئلا يشوش على المصلين).

قال أبو حمزة: والذي يظهر لي أنه إذا خشي الإمام أن يوهم المصلين ويشوش عليهم فيكره له والحالة هذه أن يقرأها في الصلاة السرية، وهكذا فيما كل من شأنه أن يوهم المصلين، وقد حدث مرة في صلاة التراويح في الحرم المكي وكان إمامنا آنذاك الشيخ عبدالله الخليلي رحمه الله أن قرأ آية السجدة التي في سورة ص ولم يسجد عندها وكبر للركوع بعد الآية التي بعدها مباشرة فوهم كثير من المصلين فسجدوا ثم قاموا من السجدة مع تكبيرة الإمام للرفع من الركوع وفاتهم الركوع مع الإمام، والله تعالى أعلم.



مكي بن إبراهيم

اسمه ونسبه:

مكي بن إبراهيم بن بشير بن فرقد، ويقال: جده فرقد بن بشير الإمام الحافظ مسند خراسان أبو السكن التميمي الحنظلي البلخي. روى عن: مالك، وابن جريج، وهشام الدستوائي، وهشام بن حسان، وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأحمد، وابن معين، ويحيى بن يحيى، وعبيدالله بن عمر القواريري وجماعة. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال الخليلي: ثقة متفق عليه.

مات سنة ٢١٤ أو ٢١٥ وكان مولده سنة ١٢٦.

قال ابن حجر: ثقة ثبت، من التاسعة.



□ الحديث (*):

١٠٠٨ - قال الإمام ابن ماجه رحمه الله (١٥٣٨): حدثنا سهل بن أبي سهل، ثنا مكى بن إبراهيم أبو السكن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه:

أن النبي ﷺ صلى على النجاشي فكبر أربعاً.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير شيخ ابن ماجه سهل بن أبي سهل وهو صدوق وقد توبع.

فقد أخرجه الخليلي في الإرشاد (٢٧٥/١) من طريق محمد بن عمار بن الحارث وعبدالكريم القزويني في أخبار قزوين (٤٨٣/٢) من طريق أبي حجر عمرو بن نافع كلاهما عن مكى بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١١٨/١٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٠/٦٠) من طريق سهل بن أبي سهل به.

هكذا قال مكى: (عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر عن

(*) رجال الإسناد:

- سهل بن زنجلة بن أبي الصفدي، ويقال: (سهل بن أبي سهل) الرازي أبو عمرو الخياط الأشر الحافظ، صدوق، لم يخرج له من أصحاب السنن الأربعة غير ابن ماجه، وروى عنه أبو حاتم وأبو يعلى، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات.

- مالك بن أنس: تقدم انظره في بابيه.

- نافع أبو عبدالله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، مات سنة ١١٧، روى له البخاري ومسلم.

النبي ﷺ)، وقد وهم مكّي في هذا الإسناد وإنما هو (مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ).

كذا هو في الموطأ لمالك (٢٢٦/١) وفي الصحيحين.

وقد رواه عن مالك كذلك عامة أصحابه منهم: الشافعي^(١)، وإسماعيل بن عليّة^(٢)، وعبدالله بن يوسف^(٣)، ويحيى بن يحيى^(٤)، ويحيى بن سعيد القطان^(٥)، وعبدالله بن مسلمة القعنبي^(٦)، وعبدالله بن المبارك^(٧)، وقتيبة بن سعيد^(٨)، وبشر بن عمر^(٩)، وأحمد بن أبي بكر^(١٠)، وخالد بن مخلد القطواني^(١١)، وعبدالله بن وهب^(١٢) وغيرهم.

وقد تابع مالكاً عن الزهري بهذا الإسناد كلٌّ من: معمر^(١٣)، وعقيل بن خالد^(١٤)، وصالح بن كيسان^(١٥)، وعبيدالله بن

(١) في مسنده (٢٨/١) والبيهقي (٣٥/٤).

(٢) البخاري (١٢٤٥).

(٣) البخاري (١٣٣٣).

(٤) مسلم (٩٥١).

(٥) أحمد (٤٣٨/٢) والدارقطني في العلل (٣٦٠/٩).

(٦) أبو داود (٣٢٠٤) وابن عبد البر في التمهيد (٣٢٢/٦).

(٧) النسائي (٦٩/٤ - ٧٠).

(٨) النسائي (٧٢/٤).

(٩) ابن الجارود في المتقى (٥٤٣).

(١٠) ابن حبان (٣٠٦٨) و (٣٠٩٨).

(١١) ابن عبد البر في التمهيد (٣٢٤/٦).

(١٢) الدارقطني في العلل (٣٥٩/٩).

(١٣) البخاري (١٣١٨).

(١٤) البخاري (١٣٢٧) (١٣٢٨) ومسلم (٩٥١).

(١٥) البخاري (٣٨٨٠) و (٣٨٨١) ومسلم (٩٥١).

عمر^(١)، وإبراهيم بن سعد^(٢)، ومحمد بن عبدالله الليثي^(٣)، وعمرو بن قيس^(٤)، ومحمد بن إسحاق^(٥) وغيرهم، فرووه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وهو كذلك في كتاب مكّي عن مالك إلا أنه لما حدّث من حفظه وهم.

قال ابن أبي حاتم في العلل (١٠٩١): وسألت أبا زرعة عن حديث رواه مكّي، عن مالك، عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلّى على النجاشي فكبر أربعاً.

فقال: هذا خطأ، إنما هو مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وهم فيه مكّي.

وروى الخطيب في تاريخ بغداد (١١٧/١٣) بسنده عن علي بن الحسين بن حبان قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده وسألته - يعني يحيى بن معين - عن حديث حدّث به مكّي عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلّى على النجاشي؟

فقال يحيى: هذا باطل وكذب.

قلت: وهذا الحديث؟

فقال: إن مكّي بن إبراهيم رواه هكذا بالري، وهو جاءني من

(١) الطيالسي (٢٢٩٦) وابن حبان (٣١٠٠).

(٢) أبو الحسين الصيدائي في معجم الشيوخ (١٦٥).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن عدي في الكامل (١٨/٦).

خراسان يريد الحج فلما رجع من حجّه سئل عنه فأبى أن يحدث به .

ثم روى الخطيب عن عبدالصمد بن الفضل يقول: سألنا مكّي بن إبراهيم عن حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كبر على النجاشي أربعاً؟ فحدثنا من كتابه عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وقال: هكذا في كتابي^(١) . اهـ .

قلت: فظهر من هذا أنه سلك به الجادة لما حدث به من حفظه، وأما ما في كتابه فهو على الصحيح .

وروى ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٠/٦٠) من طريق أبي يعلى الموصلي قال: سمعت سهل بن زنجلة الرازي سئل عن حديث ابن عمر أن النبي ﷺ صلى على النجاشي؟ فقال: هذا حديث منكر .

وقال الحافظ في التهذيب في ترجمة سهل بن زنجلة: سئل أبو إسحاق الحربي عن حديث رواه سهل بن زنجلة، عن مكّي بن إبراهيم، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى على النجاشي فأنكره .

ثم قال: قال الخطيب: وقد قال مكّي: حدثتهم بالبصرة عن مالك عن نافع، يعني بهذا الحديث وهو خطأ، إنما حدثنا مالك عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة .

وروى الخطيب أيضاً (١١٧/٩): عن إبراهيم الحربي أنه سئل عن

(١) ورواه من طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٠/٦٠) وذكره الحافظ في التهذيب (٢٦١/١٠) والمزي في تهذيب الكمال (٤٨٠/٢٨) ولم يتفطن الشيخ العلامة الألباني رحمه الله إلى علة الحديث فأورده في القسم الصحيح من سنن ابن ماجه .

هذا الحديث؟ فقال: ما خلق الله من هذا شيئاً، لو كان من هذا شيء كان في الموطأ.

وقال الخليلي في الإرشاد (١/٢٧٥): وهذا أخطأ فيه مكّي من حفظه بالري. قاله أبو زرعة الرازي، وصوابه مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٦/٣٢٥): وقد روى مكّي بن إبراهيم وحباب بن جبلة^(١) في هذا الحديث إسناداً آخر عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كبر على النجاشي أربعاً وليس هذا الإسناد في الموطأ لهذا الحديث ولا أعلم أحداً حدّث به هكذا عن مالك غيرهما، والله أعلم.

ثم روى بسنده عن أبي يعلى قال: سمعت سهل بن زنجلة الرازي يسأل ابن أبي سمينة عن حديث ابن عمر هذا؟ قال: هذا منكر، وقال له ابن أبي سمينة من رواه عن نافع فقال ابن زنجلة: مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى على النجاشي، فقال ابن أبي سمينة: عمّن حملته عن مالك، قال: حدّثنا مكّي بن إبراهيم قال: أنبأنا مالك فسكت ابن أبي سمينة.

علة الوهم:

التحديث من الحفظ وقد وجد في كتابه خلاف ما حدّث به، والله أعلم.

(١) حديثه عند تمام الرازي في الفوائد (١/٧٩).

وقد روى إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر هذا الحديث كما عند تمام الرازي في الفوائد (١/١٢٣) وقال الدارقطني (٣/٥١٣): تفرد به إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن يحيى بن سعيد.

موسى بن إسماعيل (التبوذكي)

اسمه ونسبه:

موسى بن إسماعيل المنقري، أبو سلمة التبوذكي البصري.
روى عن: جرير بن حازم، وحماد بن زيد، وابن المبارك،
وهمام، وحماد بن سلمة وجماعة.
روى عنه: البخاري، وأبو داود، ويحيى بن معين، وأبو زرعة،
وأبو حاتم، وخلق كثير.
قال ابن معين: ثقة مأمون.
وقال أبو الوليد الطيالسي: ثقة صدوق.
وقال أبو حاتم: كان ثقة لا أعلم أحداً بالبصرة ممن أدركناه
أحسن حديثاً منه.
وقال ابن حبان: كان من المتقدمين.
وقال العجلي: بصري ثقة.
قال ابن حجر: ثقة ثبت من صغار التاسعة، ولا التفات إلى قول
ابن خراش، تكلم الناس فيه.



□ الحديث الأول (*) :

١٠٠٩ - قال الإمام البخاري رحمه الله (٢٤١٢): حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

بينما رسول الله ﷺ جالس جاء يهودي فقال: يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك.
فقال: «مَنْ؟».

قال: رجل من الأنصار.

قال: «ادعوه» فقال: «أضربته؟».

قال: سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر.

قلت: أي خبيث على محمد ﷺ، فأخذتني غصبة ضربت وجهه.

فقال النبي ﷺ: «لا تَخَيَّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذَ بَقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فَيَمَنْ صَعَقَ أَمْ حَوْسَبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى».

(*) رجال الإسناد:

- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي، ثقة ثبت لكنه تغير بآخره، من السابعة، مات سنة ١٦٥ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.

- عمرو بن يحيى بن عمار بن أبي حسن المازني المدني، ثقة من السادسة، مات سنة ١٣٠، روى له البخاري ومسلم.

- يحيى بن عمار بن أبي حسن الأنصاري المدني، ثقة من الثالثة، روى له البخاري ومسلم.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال موسى بن إسماعيل، عن وهيب، عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: «فأكون أول من تنشق عنه الأرض».

خالفه أحمد بن إسحاق^(١) فرواه عن وهيب بهذا الإسناد فقال فيه: «فأكون أول من يفيق».

وكذلك رواه سفيان الثوري^(٢)، وورقاء بن عمر الشكري^(٣) عن عمرو بن يحيى فقالوا: (أول من يفيق).

وكذلك رواه إبراهيم بن سعد^(٤)، وشعيب بن أبي حمزة^(٥)، ومحمد بن أبي عتيق^(٦)، والنعمان بن راشد^(٧) عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة فقالوا: (أول من يفيق).

في رواية شعيب ومحمد بن أبي عتيق عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

(١) ابن أبي شيبة (٥٢٦/١١).

(٢) البخاري (٣٣٩٨) و(٤٦٣٨) و(٦٩١٧) و(٧٤٢٧) ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٢).

(٣) أحمد (٤٠/٣) ولفظه: «فأكون أول من يرفع رأسه من التراب».

(٤) البخاري (٢٤١١) و(٦٥١٧) و(٧٤٧٢) ومسلم (٢٣٧٣) (١٦٠) وأبو داود (٤٦٧١) وأحمد (٢٦٤/٢).

(٥) البخاري (٣٤٠٨) ومسلم (٢٣٧٣) (١٦١).

(٦) البخاري (٧٤٧٢).

(٧) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤/٣) و(٣٨٥/١٣).

وفي رواية النعمان بن راشد عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة.

ورواه إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة^(١) ولفظه (فأكون أول من رفع رأسه).

ورواه شعيب^(٢) عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مختصراً وفيه: «فأكون أول من قام».

فتبين مما سبق أن الصحيح من حديث عمرو بن يحيى المازني قول من قال: «فأكون أول من يفيق» فإن ذكر الإفاقة هو المناسب بعد قوله: «يصعقون» أما ذكر البعث فإنه إنما يكون بعد الموت فتنبه.

قال الحافظ: «أما ما وقع في حديث أبي سعيد: «فإن الناس يصعقون فأكون أول من تنشق عنه الأرض»، قد استشكل، وجزم المزي فيما نقله عنه ابن القيم في كتاب الروح أن هذا اللفظ وهم من راويه وأن الصواب ما وقع في رواية غيره فأكون أول من يفيق.

وأن كونه أول من تنشق عنه الأرض صحيح لكنه في حديث آخر ليس فيه قصة موسى، انتهى»^(٣).

قال ابن أبي العز الحنفي: فإن قيل: كيف تصنعون بقوله في الحديث: «إن الناس يصعقون يوم القيامة فأقول أول من تنشق عنه الأرض فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش»؟

(١) الطحاوي (٣٨٥/١٣).

(٢) البخاري (٦٥١٨).

(٣) فتح الباري (٤٤٤/٦).

قيل: لا ريب أن هذا اللفظ قد ورد هكذا ومنه نشأ الإشكال ولكنه دخل فيه على الراوي حديث في حديث فرّكّب بين اللفظين فجاء هذان الحديثان هكذا، أحدهما: أن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق كما تقدم، والثاني: «أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة» فدخل على الراوي هذا الحديث في الآخر.

وممن نبّه على هذا أبو الحجاج المزي وبعده الشيخ شمس الدين ابن القيم وشيخنا الشيخ عماد الدين بن كثير رحمهم الله^(١).

وقال ابن الملقن:

«وقوله: «فأكون أول من يفيق» وفي لفظ: «أول من تنشق عنه الأرض» هو مشكل، كما قال القرطبي بالمعلوم من الأحاديث الدالة على أن موسى قد توفي وأنه عليه السلام رآه في قبره.

ووجه الإشكال أن نفخة الصعق إنما يموت بها من كان حيّاً في هذه الدار، وأما من مات فيستحيل أن يموت ثانياً، وإنما ينفخ في الموتى نفخة البعث، وموسى قد مات، فلا يصح أن يموت مرة أخرى، ولا يصح أن يكون مستثنى من نفخة الصعق؛ لأن الأنبياء أحياء لم يموتوا ولا يموتون، ولا يصح استثناءهم من الموتى، وقد قال بعضهم: يحتمل أن يكون موسى ممن لم يمت من الأنبياء وهو باطل.

ويحتمل كما قال القاضي: أن يكون المراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد النشر حين تنشق السماوات والأرض، ويحتمل كما قال النووي: أنه عليه السلام قال هذا قبل أن يعلم أنه أول من تنشق عنه

(١) شرح العقيدة الطحاوية (٤٦٨/١).

الأرض إن كان هذا اللفظ على ظاهره، وإن كان نبينا أول من تنشق عنه الأرض فيكون موسى من تلك الزمرة وهي - والله أعلم - زمرة الأنبياء^(١).

فإن قلت: إذا جعلت له تلك عوضاً من الصعقة فيكون حيّاً حالة الصعق وحينئذ لم يصعق.

فالجواب: أن الموت ليس بعدم، إنما هو انتقال من دار إلى دار، بيانه أن الشهداء بعد قتلهم ودفنهم أحياء عند ربهم، وإذا كان هذا للشهداء، كان الأنبياء بذلك أحق وأولى مع أنه قد صح عنه عليه السلام أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء، وأنه اجتمع بهم ليلة الإسراء بيت المقدس والسماء خصوصاً موسى، فتحصل من جملة هذا القطع، بأنهم غيَّبوا عنا بحيث لا ندركهم وإن كانوا موجودين أحياء، وذلك كالحال في الملائكة، فإنهم موجودون أحياء ولا يراهم أحد من نوعنا إلا مَنْ خصّه الله بكرامته، فإذا تقرر أنهم أحياء فيما بين السماوات والأرض، وإذا نفخ في الصور نفخة الصعق صعق مَنْ في السماوات والأرض إلا مَنْ شاء الله، وأما صعق غير الأنبياء فموت، وأما صعق الأنبياء فالأظهر أنه غشي، فإذا نفخ ثانياً، فمَنْ مات حيي ومَنْ غشي عليه أفاق، ويحصل من هذا أن نبينا تحقق أنه أول من يُفَيَّق، وأول مَنْ يخرج من قبره قبل الناس كلهم الأنبياء وغيرهم إلا موسى، فإنه حصل له فيه تردد، هل بعث قبله أو بقي على الحالة التي كان عليها؟ وعلى أي الحالتين فهي فضيلة عظيمة لموسى ليست لغيره^(٢).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (١٣١/١٥ - ١٣٢) وانظر: عمدة القاري (٢٥١/١٢).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٧٥/١٥ - ٤٧٦).

علة الوهم:

دخل عليه حديث في حديث، فحديث أن النبي ﷺ أول من تنشق عنه الأرض ثابت وصحيح من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(١) نفسه، ومن حديث أبي بكر الصديق^(٢) وابن عباس^(٣) وابن عمر^(٤) ووائل بن الأسقع^(٥) وأبي هريرة^(٦) رضي الله عنهم إلا أنه ليس في هذا الحديث الذي فيه قصة الأنصاري مع اليهودي في شأن النبي ﷺ وموسى ﷺ.

الخلاصة:

خالف موسى بن إسماعيل فقال في هذا الحديث: «فأكون أول من تنشق عنه الأرض» أحمد بن إسحاق فرواه بنفس الإسناد فقال: «أول من يفيق» وهو الصحيح الذي يناسب المعنى فإنه بعد الصعقة تكون الإفاقة، وقد أخرج الإمام البخاري هذا اللفظ «أول من تنشق عنه الأرض» مرة واحدة، وأخرج هذا الحديث بلفظ: «أول من يفيق» في سبعة مواضع، ومسلم اكتفى بإخراجه باللفظ الصحيح، والله تعالى أعلم.

(١) الترمذي (٣١٤٨) و(٣٦١٥) وابن ماجه (٤٣٠٨) وأحمد (٢/٣) (٣٣/٣) وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أحمد (٤/١) وأبو يعلى (٥٦) وابن حبان (٦٤٧٦) والضياء في المختارة (٣٩) وأبو عوانة (٤٤٣).

(٣) أحمد (٢٨١/١) و(٢٩٥/١) وعبد بن حميد (٦٩٥) وابن أبي عاصم في الأوائل (٩).

(٤) الترمذي (٣٦٩٢) وابن حبان (٦٨٩٩) وإسناده ضعيف.

(٥) ابن حبان (٦٤٧٥).

(٦) ابن أبي عاصم في الأوائل (٧) (١٣) و(١٥).

تنبيه:

روى وكيع عن^(١) سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى هذا الحديث بلفظ: «أول مَنْ تنشق عنه الأرض» فوهم والصحيح هو ما رواه البخاري عن محمد بن يوسف عن سفيان الثوري بلفظ: «أول مَنْ يفيق»^(٢).

وروى الطبراني^(٣) عن أبي زرعة عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري هذا الحديث كذلك فوهم أبو زرعة فيه إذ أن البخاري يرويه عن أبي اليمان عن شعيب بلفظ: «أول مَنْ يفيق»^(٤).
والله تعالى أعلم.



(١) أخرجه أحمد (٣٣/٣)، وانظره في بابه ح (٣٤٨).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) مسند الشاميين (٣٠٢٧).

(٤) البخاري (٧٤٧٢).

□ الحديث الثاني (*) :

١٠١٠ - قال الإمام البخاري رحمه الله (٢٨١/١٣) رقم (٧٣٠٦) :
حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا عاصم قال : قلت
لأنس : أحرم رسول الله ﷺ المدينة؟ قال : نعم ما بين كذا إلى كذا لا
يُقطع شجرها من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين .

قال عاصم : فأخبرني موسى بن أنس أنه قال : أو آوى محدثاً .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين .

وقوله : قال عاصم هو موصول بنفس السند .

هكذا قال موسى بن إسماعيل : (عن عبدالواحد، عن عاصم،
عن موسى بن أنس) .

خالفه مسدد^(١) فرواه (عن عبدالواحد، عن عاصم، عن النضر بن
أنس) .

(*) رجال الإسناد:

- عبدالواحد بن زياد العبدي، مولا هم البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش
وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ١٧٦ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم .
- عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة، من الرابعة، لم
يتكلم فيه إلا القطان، وكأنه بسبب دخوله في الولاية، مات بعد سنة ١٤٠، روى
له البخاري ومسلم .

(١) في مسنده كما في الفتح (٢٨١/١٣) ومن طريقه أبو نعيم في مستخرجه (٣١٧٠) .

ورواه حامد بن عمر^(١) فقال: (عن عبدالواحد، عن عاصم، عن ابن أنس).

ورواه شريك^(٢)، وعمرو بن أبي قيس^(٣) فقالا: (عن عاصم، وفي آخره: عن النضر بن أنس).

قال الدارقطني في التتبع: هذا وهم من البخاري أو من أبي سلمة لأن مسلماً أخرجه عن حامد عن عبد الواحد فقال: فيه النضر بن أنس وهو الصواب^(٤).

قلت: مسلماً لم يقل: فيه (النضر بن أنس) إنما قال: (ابن أنس).

وقال الدارقطني في العلل: رواه عبدالواحد بن زياد عن عاصم الأحول فقال في آخره: قال موسى بن أنس: إذا آوى محدثاً، ووهم في قوله عن موسى بن أنس، والصحيح ما رواه شريك، وعمرو بن أبي قيس عن عاصم الأحول، عن أنس وفي آخره فقال النضر بن أنس: (أو آوى محدثاً)^(٥).

قال الحافظ:

(١) مسلم (١٣٦٦).

(٢) ذكره الدارقطني في العلل وهو عند الطحاوي في شرح معاني الآثار (١٩٣/٤) ولكن بدون هذه الزيادة، وقد نص الحافظ في الإتحاف (٦٥/٢) أنه عند الطحاوي بدون هذه الزيادة، فعملها في مصدر آخر فالله أعلم، وقد ذكر الحافظ أنه رواه أبو الشيخ في الترهيب أيضاً كما سيأتي.

(٣) أبو عوانة كما في الإتحاف (٦٤/٢ - ٦٥).

(٤) الإلزامات والتتبع (ص ٤٧٦) (رقم ١٥٩) وصوب قوله الشيخ مقبل الوادعي.

(٥) العلل (١٠٨/١٢) رقم ٢٤٨٨.

قال عاصم: «فأخبرني هو موصول بالسند المذكور قوله: موسى بن أنس ذكر الدارقطني أن الصواب عن عاصم عن النضر بن أنس لا عن موسى قال: والوهم فيه من البخاري أو شيخه، قال عياض: وقد أخرجه مسلم على الصواب، قلت: إن أراد أنه قال عن النضر فليس كذلك فإنه إنما قال لما أخرجه عن حامد بن عمير عن عبدالواحد عن عاصم عن ابن أنس فإن كان عياض أراد أن الإبهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه النضر هو مسدد عن عبدالواحد كذا أخرجه في مسنده وأبو نعيم في المستخرج من طريقه وقد رواه عمرو بن أبي قيس عن عاصم فبين أن بعضه عنده عن أنس نفسه وبعضه عن النضر بن أنس عن أبيه أخرجه أبو عوانة في مستخرجه وأبو الشيخ في كتاب التهذيب جميعاً من طريقه عن عاصم عن أنس قال عاصم: ولم أسمع من أنس: أو آوى محدثاً، فقلت للنضر: ما سمعت هذا يعني القدر الزائد من أنس، قال: لكنني سمعته منه أكثر من مائة مرة وقد تقدم شرح حديثي علي وأنس في أواخر الحج في أول فضائل المدينة في باب حرم المدينة وذكرت هناك رواية من روى هذه الزيادة عن عاصم عن أنس بدون الوساطة وأنه مدرج وبالله التوفيق»^(١).

وقال الحافظ في النكت الظراف: (بعد أن ذكر روايتي البخاري ومسلم: وزعم عياض في المشارق^(٢) أن مسلماً قال في هذه الرواية: (عن النضر بن أنس) ولم نره في الأصل قال: وقال الدارقطني: الصواب عن عاصم: عن النضر، قال عياض: والوهم

(١) فتح الباري (٢٨١/٣).

(٢) مشارق الأنوار (١٨٤/١).

فيه من موسى شيخ البخاري وهو الراوي عن عبدالواحد أو من البخاري كذا قال: ولم نقف عليه مسمى بالنضر في رواية عبدالواحد، وإنما سمي في رواية عمرو بن أبي قيس عن عاصم أخرجه أبو عوانة من طريق عبدالله بن الجهم وأبو الشيخ في الترهيب من طريق هارون بن المغيرة كلاهما عن عمرو بن أبي قيس عن عاصم، عن أنس، قال عاصم: فذكر لي النضر بن أنس ولم أسمعه من أنس قال: (أو آوى محدثاً) فقلت له: ما سمعته منه؟ قال: لكني سمعته منه أكثر من مائة مرة^(١).



(١) النكت الظراف (٢٤٧/١ - ٢٤٨) بهامش التحفة.

□ الحديث الثالث (*):

١٠١١ - قال أبو داود رحمه الله (٢٤٢٦): حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا مهدي حدثنا غيلان، عن عبدالله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة بهذا الحديث زاد:
قال: يا رسول الله أرايت صوم يوم الإثنين والخميس؟ قال: «فيه ولدت وفيه أنزل عليّ القرآن».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن معبد الزماني من رجال مسلم، وقد أودعه مسلم في صحيحه (١١٦٢) من طرق عن شعبة عن غيلان به.
وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٢٩٢٦، ٢٩٥٠) عن أبي داود به.
هكذا رواه موسى بن إسماعيل، عن مهدي عن غيلان، عن عبدالله بن معبد، عن أبي قتادة عن النبي ﷺ أنه سئل عن صوم (يوم الإثنين والخميس).
خالفه عبد الرحمن بن مهدي^(١)، ووكيع بن الجراح^(٢)،

(*) رجال الإسناد:

- مهدي بن ميمون الأزدي المعولي، أبو يحيى البصري، ثقة من صغار السادسة، مات سنة ١٧٢، روى له البخاري ومسلم.
- غيلان بن جرير المعولي الأزدي البصري، ثقة من الخامسة، مات سنة ١٢٩، روى له البخاري ومسلم.
- عبدالله بن معبد الزماني، بصري، ثقة، من الثالثة، روى له مسلم.
- (١) مسلم (١١٦٢) (١٩٨).
- (٢) أبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٢٥٤٦) وابن خزيمة في صحيحه (٢١١٧).

ومحمد بن الفضل عارم^(١)، وحجاج بن منهال^(٢).

فرووه عن مهدي بن ميمون بهذا الإسناد وقالوا فيه: أنه سئل عن صوم يوم الإثنين ولم يذكروا الخميس.

وكذلك رواه غير واحد عن غيلان فذكروا صوم يوم الإثنين.

ورواه شعبة عن غيلان فقال: (الإثنين والخميس) وذكر مسلم في صحيحه أن هذا وهم وقد سبق في باب شعبة ح (٥٥) فانظره لزماً. وانظر ح (١٣٩٤).



(١) البيهقي (٢٩٣/٤).

(٢) البيهقي (٢٩٣/٤).

النضر بن شميل

اسمه ونسبه:

النضر بن شميل المازني، أبو الحسن النحوي البصري، نزيل مرو.
روى عن: هشام بن عروة، وحميد الطويل، وابن عون، وشعبة،
وحماد بن سلمة، وجماعة.

وعنه: يحيى بن معين، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه،
ويحيى بن يحيى النيسابوري وجماعة.

قال علي بن المديني، ويحيى بن معين، والنسائي وأبو حاتم:
ثقة، زاد أبو حاتم: صاحب سنة، وسئل ابن المبارك عنه فقال: درة
بين مَروين ضائعة، وقال أيضاً: وذاك أحد الأحدين، لم يكن أحد من
أصحاب الخليل يدانيه.

قال العباس بن مصعب المروزي: كان النضر إماماً في العربية
والحديث، وهو أول من أظهر السنة بمرو وجميع خراسان، وكان
أروى الناس عن شعبة، وخرّج كتباً كثيرة لم يسبقه إليها أحد، ولي
قضاء مرو.

قال ابن حجر: ثقة ثبت من كبار التاسعة، مات سنة ٢٠٤ وله

٨٢ سنة.

□ الحديث (*):

١٠١٢ - قال الإمام إسحاق بن راهويه (١١٦٥): أخبرنا النضر، نا شعبة، نا جبر بن حبيب قال: سمعت أم كلثوم بنت علي تحدث عن عائشة رضي الله عنها:

أن أبا بكر دخل على رسول الله ﷺ ليكلمه في حاجة وعائشة تصلي فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة عليك بالجوامع والكوامل، قليني: اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، اللهم إني أسألك مما سألك منه محمد وأعوذ بك مما استعاذ منه محمد ﷺ اللهم ما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته لي رشداً».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٢٤) من طريق إسحاق بهذا الإسناد.

(*) رجال الإسناد:

- شعبة: تقدم.

- جبر بن حبيب: ثقة عارف باللغة، من السادسة، روى له البخاري في الأدب المفرد، وابن ماجه.

- أم كلثوم بنت علي: ليس لها ترجمة في كتب السنة، وهي صحابية تزوجها عمر بن الخطاب رضي الله عنهم أجمعين ومات عنها.

- أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق توفي أبوها وهي حمل، ثقة، من الثانية، روى لها مسلم والبخاري في الأدب والمفرد.

هكذا قال النضر: (عن شعبة، عن جبر بن حبيب، عن أم كلثوم بنت علي عن عائشة).

خالفه عبدالصمد بن عبدالوارث^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢) فقالا: (عن شعبة، عن جبر، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، عن عائشة). ورواه الطيالسي^(٣) (عن شعبة عن جبر عن أم كلثوم عن عائشة) ولم ينسبها.

ورواه حماد بن سلمة^(٤) عن جبر بن حبيب فقال: (أم كلثوم بنت أبي بكر).

ورواه أيضاً حماد^(٥) عن سعيد بن إياس الجريري فقال: (أم كلثوم بنت أبي بكر).

ورواه الطحاوي أيضاً من طريق إبراهيم بن أبي داود، عن يزيد بن عبد ربه عن بقية بن الوليد عن شعبة عن جبر بن حبيب قال: نزلت على فاطمة بنت أبي بكر بالمدينة فحدثتني عن عائشة.. فذكر الحديث^(٦).

(١) أحمد (١٤٧/٦).

(٢) أحمد (١٤٦/٦) ومن طريقه الحاكم (٥٢٢/١) وعند أحمد (أم كلثوم) ولم ينسبها، وعند الحاكم أم كلثوم بنت أبي بكر، وكذا ذكرها الحافظ في أطراف المسند (٣٤١/٩) ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٢/٥٤) من طريق محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر ولم ينسبها.

(٣) في مسنده (١٥٦٥).

(٤) ابن ماجه (٣٨٤٦) وابن أبي شيبه (٢٦٣/١٠) والطحاوي (٦٠٢٧) وأبو يعلى (٤٤٧٣).

(٥) البخاري في الأدب المفرد (٦٣٥) وأبو يعلى (٤٤٢٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٢٧) وابن حبان (٨٦٥).

(٦) في شرح مشكل الآثار (٦٠٢٣).

وهم في قوله: (فاطمة).

قال الطحاوي: الصواب فيما اختلف فيه النضر وبقية عن شعبة في اسم هذه المرأة أنها ابنة أبي بكر لا ابنة علي.

الخلاصة:

وهم النضر في اسم المرأة التي حدّث عنها جبر بن حبيب هذا الحديث فقال: (أم كلثوم بنت علي) رضي الله عنها أمها فاطمة بنت رسول الله ﷺ ولدت في حياة النبي ﷺ فهي صحابية، خطبها عمر رضي الله عنه إلى أبيها في خلافته فقال له علي: إنها صغيرة، فقال له: زوّجنيها فإنني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد، فأجابه إلى ذلك^(١) فولدت له زيدا ورقية وماتت هي وولدها زيد في يوم واحد^(٢) وصلى عليهما عبدالله بن عمر قدّمه الحسن بن علي.



(١) وفي البخاري (٢٧٢٥ ط. البغا) أن عمر رضي الله عنه قسم مروطاً بين نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك - يريدون أم كلثوم -.

(٢) انظر: النسائي (٧١/٤) وعبدالرزاق (٦٣٣٦) والدارقطني (٧٩/٢) والبخاري في التاريخ الأوسط (١٠٢/١).

هاشم بن القاسم

اسمه ونسبه:

هاشم بن القاسم بن مسلم بن مقسم الليثي، أبو النضر البغدادي الحافظ، خراساني الأصل، ولقبه قيصر من بني ليث كنانة من أنفسهم ويقال: بل هو تميمي.

روى عن شعبة، وابن أبي ذئب، وعكرمة بن حماد، وشيبان النحوي، والليث وجماعة. سمع من شعبة ما أملاه ببغداد وهو أربعة آلاف حديث.

روى عنه: أحمد، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وإسحاق، وابن أبي شيبة وجماعة.

قال أحمد بن حنبل: أبو النضر من مثبتي بغداد، وقال أيضاً: أبو النضر أثبت من شاذان.

وقال أيضاً: أبو النضر شيخنا من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر.

وقال ابن معين وابن المديني وابن سعد وأبو حاتم: ثقة.

وقال العجلي: صاحب سئة كان أهل بغداد يفخرون به.

قال النسائي: لا بأس به.

قال الحاكم: حافظ ثبت في الحديث.

قال ابن حجر: ثقة ثبت، من التاسعة.



□ الحديث (*):

١٠١٣ - قال الإمام مسلم رحمه الله (٣/١٦٨٧ ح ٢١٤٢) (١٩):
حدثنا عمرو الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث، عن يزيد بن
أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال:

سميت ابنتي برة، فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: إن
رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، وسميت برة فقال رسول الله ﷺ:
«لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم» فقالوا: بَمَ نسَمِّيها؟ قال:
«سَمُوها زينب».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال هاشم بن القاسم: (عن الليث، عن يزيد بن أبي
حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن زينب بنت أبي سلمة).

(*) رجال الإسناد:

- عمرو بن محمد بن بكير الناقد أبو عثمان البغدادي، نزل الرقة، ثقة حافظ وهم في حديث، من العاشرة، مات سنة ٢٣٢، روى له البخاري ومسلم.
- الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات سنة ١٧٥، روى له البخاري ومسلم (انظره في بابه).
- يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، ثقة فقيه وكان يرسل، من الخامسة، مات سنة ١٢٨ وقد قارب الثمانين، روى له البخاري ومسلم.
- محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري المدني، ثقة من الثالثة، مات في حدود سنة ١٢٠ وهم من قال: إن القطان تكلم فيه أو أنه خرج مع محمد بن عبدالله بن حسن فإن ذلك هو محمد بن عمرو بن علقمة، روى له البخاري ومسلم.

خالفه عيسى بن حماد^(١)، وابن أبي مريم^(٢)، وعبدالله بن صالح كاتب الليث^(٣)، ويحيى بن بكير^(٤) فقالوا:

(عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن زينب بنت أبي سلمة).

أسقط هاشم بن القاسم محمد بن إسحاق من الإسناد.

قال رشيد الدين العطار: «وذكر بعض الحفاظ أنه قد سقط من هذا الإسناد رجل بين يزيد ومحمد بن عمرو وهو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى، وكذلك رواه المصريون عن الليث.

ثم قال: وقد وجدته كما قال في حديث غير واحد من أهل مصر، منهم: يحيى بن بكير، وعيسى بن حماد زغبة. وأخرجه أبو داود في سننه عن عيسى بن حماد عن الليث، كذلك وأثبت في إسناده محمد بن إسحاق.

وذكر بعض العلماء أن غسان بن الربيع الكوفي رواه عن الليث كذلك أيضاً، وهذا إنما أورده مسلم بهذا الإسناد استشهاده وإلا فقد أورده قبل هذا بإسناد متصل...

وقد رأيت في بعض النسخ من كتاب الأطراف لأبي مسعود الدمشقي أن مسلماً أخرج هذا الحديث عن عمرو الناقد عن هاشم بن القاسم عن الليث بن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن

(١) أبو داود (٤٩٥٣).

(٢) ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٢٠٣).

(٣) ابن أبي عاصم (٣٢٠٣) والطبراني في الكبير (٢٨٠/٢٤).

(٤) غرر الفوائد المجموعة (٣٩٤).

عمرو كما رواه المصريون عن الليث فلعله كذلك في أصل مسلم وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق، والله عز وجل أعلم^(١).

قلت: وكذلك ذكر الحافظ المزي في تحفة الأشراف^(٢) أن مسلماً رواه من طريق عمرو الناقد بإثبات محمد بن إسحاق.

قال الدكتور بشار في حاشية التحفة: (كذا قال المزي، ووقع في النسخ المطبوعة من صحيح مسلم ليس فيه محمد بن إسحاق وكذلك في الأصول القديمة وآية ذلك ما صنعه ابن منجويه في كتابه رجال صحيح مسلم لما ترجم ليزيد بن أبي حبيب فإنه لم يذكر محمد بن إسحاق فيمن روى عنهم يزيد، وذكر محمد بن عمرو بن عطاء ثم عزى إخراجهم إلى كتاب الأدب في مسلم وليس لمسلم رواية بهذا السياق سوى هذا الحديث... بل إن المزي نفسه رقم برقم مسلم برواية يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء بدون واسطة محمد بن إسحاق في ترجمة ليزيد من تهذيب الكمال فتبين أن المزي وهم هنا).

والله تعالى أعلم.



(١) غرر الفوائد ص ٣٩٣ - ٣٩٤.

(٢) (١٠٤/١١) ترجمة (١٥٨٨٤).

هدبة بن خالد

اسمه ونسبه:

هدبة بن خالد بن الأسود بن هدبة القيسي، أبو خالد البصري الحافظ، يقال له: هداب.

روى عن: جرير بن حازم، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبان بن يزيد وجماعة.

روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وأبو يعلى، وابن أبي عاصم، والبخاري، وجماعة.

وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق، وثقه النسائي مرة، ومرة قال: ضعيف.

قال ابن عدي: سمعت أبا يعلى وسئل عن هدبة وشيبان أيهما أفضل؟ فقال: هدبة أفضلهما وأوثقهما وأكثرهما حديثاً، وكان حديث حماد بن سلمة عنده نسختين: نسخة على الشيوخ ونسخة على المصنفين.

وقال الآجري عن أبي داود: هدبة أعلى عندنا من شيان.

مات سنة ٢٣٨ أو ٢٣٩.

قال ابن حجر: ثقة عابد، تفرد النسائي بتليينه، من صغار

التاسعة.

روى عنه البخاري ثمانية عشر حديثاً كلها من حديثه عن همام
عن قتادة إلا حديثاً واحداً عن همام عن أبي جمرة^(١). وروى عنه
مسلم ثلاثة وثلاثين حديثاً يسميه فيها كلها هداًب عشرين حديثاً عن
همام وعشرة أحاديث عن حماد بن سلمة وثلاثة أحاديث عن سليمان
ابن المعتمر^(٢).



(١) البخاري (٥٤٨، ١٦٨٨، ٢٩٠١، ٣٠٣٥، ٣٢١٣، ٣٢٤٧، ٣٦٧٤، ٣٩١٧،
٤٧٣٢، ٥١٠٥، ٥٦٢٢، ٥٩١٢، ٥٩٥٠، ٦٠٩٢، ٦١٣٥، ٦١٩١، ٦٢١٠،
٧١٢١).

(٢) مسلم (٣٠، ١٩٢، ٦٣٥، ٦٨٤، ٧٩٧، ٧٩٩، ١١١٦، ١١٦١، ١٢٣٥،
١٤٤٧، ١٦٧١، ١٦٧٢، ١٧٨٩، ١٨٢١، ١٨٥٤، ٢٠٢٤، ٢٠٢٥، ٢٠٧٩،
٢٢٢٤، ٢٣١٥، ٢٣٧٥، ٢٣٧٩، ٢٤٧٣، ٢٥١٤، ٢٦١٥، ٢٦٨٣، ٢٧٣٦،
٣٠٠٤، ٣٠٠٥).

□ الحديث (*) :

١٠١٤ - قال ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٧٥٢) :
حدثنا هبة بن خالد نا حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي نضرة عن
الطفاوي رضي الله عنه قال :

قدمت المدينة فتويت عند أبي هريرة رضي الله عنه شهراً فأخذته
الحمى فوعك فدخل رسول الله ﷺ المسجد فقال : «أين الغلام
الدوسي؟» فقلنا : هو ذاك هو موعوك في ناحية المسجد، فجاء
رسول الله ﷺ فقال لي معروفاً فقال : «إن أنساني الشيطان من صلاتي
شيئاً فليسبح الرجال وليصفق النساء» ثم قام في الصلاة وخلفه صف
من النساء وصف من الرجال أو صفان من الرجال وصف من النساء،
قال : فلما قضى صلاته قال : «ألا هل رجل يغلق باباً ويرخي ستراً
فيقول : فعلت بامرأتي وفعلت» فقامت جارية فقالت : أي والله ليقولون
ذاك والله إنهن ليقلن، قال : «أفلا أحدثكم بمثل ذلك؟» قالوا : وما
مثله؟ قال : «كمثل شيطان لقي شيطانة في الطريق فوقع عليها والناس
ينظرون» وقال : «لا تبأشر المرأة المرأة ولا يباشر الرجل إلا الوالد
والولد» ثم قال : «ألا إن طيب الرجل ريح لا لون له وطيب النساء
لون لا ريح له» وكان لأبي هريرة رضي الله عنه مكوك نوى يسبح
به .

(*) رجال الإسناد :

- حماد بن سلمة : تقدم .

- سعيد بن إياس الحريري . انظره في باب هشيم .

- أبو نضرة : المنذر بن مالك . انظره في باب هشيم .

- الطفاوي : شيخ لأبي نضرة لم يسم، من الثالثة، لا يعرف، روى له أبو داود
(التقريب ٨٥٧٩).

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير الشيخ الطفاوي فهو مجهول.

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٧٥/١) من طريق الحسن بن سفيان، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٦/٦٧) من طريق عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز كليهما عن هذبة بهذا الإسناد.

هكذا قال هذبة بن خالد: (عن حماد، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن الطفاوي، عن النبي ﷺ).

خالفه أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي^(١) فقال: (عن حماد، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن الطفاوي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ).

وكذلك رواه جماعة عن الجريري بهذا الإسناد، منهم:

سفيان الثوري^(٢)، وإسماعيل بن إبراهيم (ابن عليّة)^(٣)، وبشر بن المفضل^(٤)، ومروان بن معاوية الفزاري^(٥)، ويزيد بن زريع^(٦)، ويزيد بن هارون^(٧).

(١) أبو داود (٢١٧٤).

(٢) الترمذي (٢٧٨٧) والنسائي (١٥١/٨) وفي الكبرى (٩٤٠٨) (٩٤٠٩) وأحمد (٤٤٧/٢) وإسحاق (١٢٤) وعبد بن حميد (١٤٥٦).

(٣) أبو داود (٢١٧٤) وأحمد (٥٤٠/٢).

(٤) أبو داود (٢١٧٤) (٤٠١٩) والترمذي (٢٧٨٧) وأحمد (٥٤٠/٢) والبيهقي (٩٨/٧).

(٥) ابن أبي شيبة (١٧٥٩٤).

(٦) البيهقي (١٩٤/٧) وفي شعب الإيمان (٧٨٠٩).

(٧) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٨/٦٧).

أسقط هدبة بن خالد أبا هريرة من الإسناد وجعل الطفاوي صحابياً.

ولفظ الحديث عن أبي نضرة: حدثني شيخ من طفاوة قال: ثويت عند أبي هريرة بالمدينة فلم أر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أشد تشميراً وأقوم على ضيف منه، فبينما أنا عنده يوماً وهو على سرير له ومعه كيس فيه حصى أو نوى وأسفل منه جارية له سوداء وهو يسبح بها حتى إذا أنفذ ما في الكيس ألقاه إليها فجمعته فأعادته في الكيس فدفعته إليه، فقال: ألا أحدثك عني وعن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: بلى، قال: بينا أنا أوعك في المسجد إذ جاء رسول الله ﷺ حتى دخل المسجد فقال: «مَنْ أَحْسَنَ الْفَتَى الدُّوسِي» ثلاث مرات، فقال رجل: هوذا يوعك في جانب المسجد... الحديث.

وقد سبق هذا الحديث في باب هشيم ح (٧١٠).



أبو الوليد الطيالسي

اسمه ونسبه:

هشام بن عبد الملك الباهلي، مولاهم أبو الوليد الطيالسي الحافظ الإمام الحجة.

ولد سنة ١٣٣ وهو أكبر من عبد الرحمن بن مهدي بثلاث سنين.

روى عن: شعبة، وعكرمة بن عمار، وهشام الدستوائي، وحماد بن سلمة، ومالك، والليث، وجماعة.

روى عنه: البخاري، وأبو داود، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن سعد، والذهلي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعبد بن حميد، والدارمي، وجماعة.

قال الإمام أحمد: أبو الوليد شيخ الإسلام، ما أقدم اليوم عليه أحداً من المحدثين، وقال أيضاً: متقن.

وقال أبو زرعة: أدرك نصف الإسلام، وكان إمام زمنه جليلاً عند الناس.

وقال أبو حاتم: إمام فقيه عاقل ثقة حافظ ما رأيت بيده كتاباً قط .

وقال أيضاً: ما رأيت أصح من كتاب أبي الوليد.

وقال ابن وارة: قال لي علي بن المديني: اكتب عن أبي الوليد الأصول، وقد قال لي أبو نعيم: لولا أبو الوليد ما أشرت عليك أن تدخل البصرة.

وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث وكانت الرحلة إليه بعد أبي داود.

قال ابن سعد: ثقة ثبت حجة.

وقال ابن قانع: ثقة مأمون ثبت.

وقال في الزهرة: روى عنه البخاري مئة وسبعة أحاديث.

قال ابن حجر: ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة ٢٢٧ وله ٩٤ سنة.



□ الحديث الأول (*) :

١٠١٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٥٣٥/٢): حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاة الليل، وأفضل الصيام بعد رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال أبو الوليد الطيالسي: (أبو عوانة، عن عبد الملك، عن حميد، عن أبي هريرة).

وخالفه عفان بن مسلم^(١)، ويزيد بن عوف^(٢)، ومسدد^(٣)،

(*) رجال الإسناد:

- وضاح الشكري الواسطي البزاز، أبو عوانة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة ١٧٥ أو ١٦٧، روى له البخاري ومسلم.

- عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي حليف بني عدي الكوفي، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، من الرابعة، مات سنة ١٣٦ وعمره ١٠٣ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري، ثقة فقيه، من الثالثة (كان ابن سيرين يقول: هو أفتة أهل البصرة)، روى له البخاري ومسلم.

(١) أحمد (٣٤٢/٢) والبيهقي في فضائل الأوقات (٢٣١) وابن عساكر في تاريخه (٢٧٤/٢٠).

(٢) الدارمي (١٤٧٦) (١٧٥٧).

(٣) البيهقي (٢٩١/٤) والبخاري في التاريخ الكبير (٤٥/٢).

والحجبي^(١)، وقتيبة بن سعيد^(٢)، وخلف بن هشام^(٣)، ومحمد بن أبي بكر المقدمي^(٤) فقالوا: (أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة).

وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد^(٥)، وزائدة بن قدامة^(٦)، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي^(٧)، وسفيان الثوري^(٨)، وأبو حفص الأبار^(٩)، وأبو حمزة السكري^(١٠)، وعبد الحكيم بن منصور^(١١)، وعكرمة بن إبراهيم^(١٢) كلهم عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

أسقط أبو الوليد الطيالسي محمد بن المنتشر^(١٣) من الإسناد بين عبد الملك بن عمير وحميد بن عبد الرحمن.

(١) البيهقي (٢٩٠/٤).

(٢) النسائي في الكبرى (٢٩٠٧) وأبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم (٢٦٤٥).

(٣) أبو نعيم في مستخرجه (٢٦٤٥).

(٤) أبو نعيم (٢٦٤٥) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧٤/٢٠).

(٥) مسلم (١١٦٣).

(٦) مسلم (١١٦٣).

(٧) أبو يعلى (٦٣٩٢).

(٨) الدارقطني في العلل (٨٩/٩) تعليقا.

(٩) المصدر السابق.

(١٠) المصدر السابق.

(١١) المصدر السابق.

(١٢) المصدر السابق.

(١٣) محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمداني الكوفي، ثقة من الرابعة، روى له البخاري ومسلم.

وعبدالملك بن عمير لا يعرف له رواية عن حميد بن عبد الرحمن وكلاهما من التابعين، وإن كان عبدالملك قد روى عن غير واحد من الصحابة ورأى علي بن أبي طالب وأبا موسى الأشعري.

قال الدارقطني وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة...».

فقال: «اختلف فيه على حميد بن عبد الرحمن، فرواه عبدالملك بن عمير واختلف عنه:

فرواه زائدة بن قدامة، وأبو حفص الأبار، والثوري، وشيبان، وأبو حمزة، وأبو عوانة، وعبدالحكيم بن منصور، وعكرمة بن إبراهيم، وجريير بن عبد الحميد، عن عبدالملك عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

وخالفهم عبيدالله بن عمرو الرقي رواه عن عبدالملك بن عمير عن جندب بن سفيان عن النبي ﷺ ووهم فيه، والذي قبله أصح عن عبدالملك»^(١).

وسئل أبو حاتم وأبو زرعة عن حديث عبدالله بن عمرو الرقي السابق هذا فقالا: أخطأ فيه عبدالله، والصحيح ما رواه زائدة وأبو عوانة وجريير عن عبدالملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ^(٢). وكذلك صححه الحافظ المزي^(٣).

(١) العلل (٨٩/٩ - ٩٠).

(٢) العلل لابن أبي حاتم (٧٥١) و(٧٧٠).

(٣) تحفة الأشراف (٣٢٦٦).

علة الوهم:

أبو عوانة روى هذا الحديث أيضاً عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة فلم يكن بين شيخه وحميد واسطة^(١).

لكن شيخه الثاني في هذا الحديث عبد الملك بن عمير لا يرويه مباشرة عن حميد بينهما واسطة فمن هنا والله أعلم دخل الوهم على أبي الوليد.



(١) مسلم (١١٦٣)، ورواه أيضاً أبو الوليد عن أبي عوانة وعبد بن حميد (١٤٢٣).

□ الحديث الثاني (*):

١٠١٦ - قال الدارمي رحمه الله (٢٤٤٥): أخبرنا أبو الوليد، ثنا شعبة، حدثنا أبو إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول:

كان رسول الله ﷺ ينقل معنا التراب يوم الأحزاب وقد وارى التراب بياض إبطيه وهو يقول:

«اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينه علينا وثبّت الأقدام إن لاقينا
إن الأولى قد بغوا علينا وإن أرادوا فتنة أبينا»
ويرفع بها صوته.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٨٣٦) قال: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت البراء كان النبي ﷺ ينقل التراب ويقول: «لولا أنت ما اهتدينا» هكذا رواه مختصراً (حذف الوهم).

وأخرجه ابن حبان (٤٥٣٥) والبيهقي في دلائل النبوة (٤١٣/٣)

(*) رجال الإسناد:

- شعبة: تقدم. انظر ترجمته في بابه.

- عمرو بن عبدالله بن عبيد الهمداني، أبو إسحاق السبيعي، ثقة مكثراً عابداً، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة ١٢٩، روى له البخاري ومسلم.

والسبكي في طبقات الشافعية (٢٧٢/٥) ثلاثتهم من طريق أبي خليفة
الفضل بن الحباب عن أبي الوليد وفيه: (بطنه).

وأخرجه البيهقي (٤٣/٧) من طريق الفضل بن محمد الشعراني
عن أبي الوليد مختصراً وأحال على ما قبله.

هكذا قال أبو الوليد (عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء):
(بياض إبطيه).

خالفه جماعة فرووه عن شعبة فقالوا: (بطنه)، منهم:

حفص بن عمر^(١)، ومسلم بن إبراهيم^(٢)، وأبو عبدان عثمان بن
جبلة^(٣)، ومحمد بن جعفر^(٤)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٥)، وأمّية بن خالد^(٦)،
وسعيد بن الربيع^(٧)، وعبد الوهاب بن عطاء^(٨)، وأبو داود الطيالسي^(٩).

وكذلك رواه يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي^(١٠)،
وأبو الأحوص^(١١)، وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق^(١٢).

(١) البخاري (٢٨٣٧).

(٢) البخاري (٤١٠٤).

(٣) البخاري (٧٢٣٦).

(٤) مسلم (١٨٠٣) وأحمد (٢٩١/٤).

(٥) مسلم (١٨٠٣) ولم يسق لفظه بل أحال على ما قبله.

(٦) النسائي في الكبرى (٨٨٥٧).

(٧) أبو عوانة (٦٩٢٢).

(٨) ابن سعد في الطبقات (٧٠/٢).

(٩) في مسنده (٧١٢) ورواه أبو عوانة (٦٩٢١) عن يونس بن حبيب عن أبي داود
وفيه: إبطيه، والصواب ما في المسند.

(١٠) البخاري (٤١٠٥).

(١١) البخاري (٣٠٣٤) وقال: (صدره).

(١٢) أحمد (٣٠٠/٤) وقال في (٣٠٢/٤): صدره.

وشريك^(١)، وجريير بن حازم^(٢)، عن أبي إسحاق السبيعي فقالوا:
(بطنه) وقال بعضهم: (صدره)، وهو الصحيح وقد تابعهم أبو الوليد
في رواية أبي خليفة الفضل بن الحباب عنه وهو ليس من رجال
التهذيب (لم يخرج له أصحاب الكتب الستة) وسيأتي القول في روايته.
وقد تابع عفان بن مسلم أبو الوليد فرواه عن شعبة فقال:
(إبطه).

قال الإمام أحمد بعد أن ذكر حديث محمد بن جعفر عن شعبة
كما رواه الجماعة عن شعبة قال: «وقال عفان: إبطه، وهو خطأ،
أخطأ فيه إنما هو بياض بطنه»^(٣).
تنبيه:

روى هذا الحديث عن أبي الوليد الطيالسي أربعة أنفس:

١ - الإمام البخاري واختصر الحديث ولعله عمداً ولم يذكر هذه
اللفظة.

٢ - الإمام الدارمي: أثنى عليه الإمام أحمد وأبو حاتم وابن نمير
وغيرهم كثير (ذكر هذه اللفظة).

(١) الروياني في مسنده (٣١٧).

(٢) الخطيب في تاريخ بغداد (٢٨٩/١١) وأخرجها البخاري وليس فيها موطن الشاهد.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (١٧٩/٢) رقم (١٩٢٩).

وحديث عفان أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٥/٤) ولم يذكر هذه اللفظة
حذفها عمداً للوهم فيها، وقد تقدم في باب محمد بن أبي عدي مثل صنيعة هذا
وهو ما رواه (٤٧٦/٣) من طريق ابن أبي عدي من حديث قبيصة بن مخارق
وزهير بن عمرو فكان ابن أبي عدي يخطيء ويقول: وقبيصة ووهب بن عمرو
فاقتصر الإمام أحمد على ذكر قبيصة وحده.

قال الإمام أحمد رحمه الله عنه: إمام، وقال لآخر: عليك بذاك السيد يكررها يقصد الدارمي.

وقال أبو حاتم: إمام أهل زمانه.

وقال ابن نمير: غلبنا بالحفظ والورع.

وقال محمد بن بشار: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة الرازي بالري، ومسلم بن الحجاج بنيسابور، وعبدالله بن عبد الرحمن (الدارمي) بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخارى.

وقال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقنين وأهل الورع في الدين ممن حفظ وتفقه وصنف وحدث وأظهر السنة في بلده ودعا إليها وذب عن حريمها وقمع من خالفها.

وقال ابن حجر في التقريب: صاحب المسند، ثقة فاضل متقن (٣٤٣٠٤) روى عنه مسلم في صحيحه ثلاثة وسبعين حديثاً.

٣ - الفضل بن محمد الشعراني وحديثه مختصر ليس فيه موضع الشاهد.

٤ - أبو خليفة الفضل بن الحباب روى عنه فقال: (بطنه) خلاف ما روى الدارمي عنه.

قال فيه الخليلي: احترقت كتبه، منهم من وثقه ومنهم من تكلم فيه وهو إلى التوثيق أقرب، وذكره ابن حبان في الثقات وأثنى عليه الذهبي.

وقال الألباني: ليس من رجال الشيخين ولا بقية الستة وهو مختلف فيه، فمنهم مَنْ وثقه ومنهم مَنْ تكلم فيه، وقد ساق له الحافظ في اللسان حديث جابر واستظهر أن الغلط فيه من أبي خليفة.. وقال: لعله حدّث به بعد احتراق كتبه (انظر: تراجم شيوخ الطبراني ص ٤٦٠).

فإذا قارنا بعد ذلك بين الشيخين الدارمي وأبي خليفة لا شك أن الدارمي أعلى منه بمراحل، والله تعالى أعلم.



وهب بن جرير

اسمه ونسبه:

وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأسدي، أبو العباس البصري.
روى عن: والده فأكثر، وعن ابن عون، وهشام بن حسان،
وشعبة، وحماد بن زيد، وهشام الدستوائي وغيرهم.
روى عنه: أحمد، وإسحاق، وابن معين، وابن المديني، وخلق.
قال الذهبي: أمر أحمد بالكتابة عنه، وأكثر عنه في مسنده.
قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق، فقيل له:
وهب وروح وعثمان؟ فقال: وهب أحب إليّ منهما وهو صالح
الحديث.

قال النسائي: ليس به بأس.

وقال عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين: وهب بن جرير ثقة.

وقال العجلي: بصري ثقة...

قال ابن حجر: ثقة من التاسعة، مات سنة ٢٠٦.



□ الحديث الأول (*) :

١٠١٧ - قال الإمام مسلم في صحيحه (٩٥٤) (٦٩): وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وهارون بن عبدالله جميعاً عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنه:

أن النبي ﷺ صلى على قبر بعدما دُفِن.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال وهب: (عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن ابن عباس).

خالفه أصحاب شعبة فقالوا: (شعبة، عن الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس)، منهم:

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، المعروف بإسحاق بن راهويه، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، مات سنة ٢٨٣ وله ٧٢ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي، أبو موسى الجمال، البزار، ثقة، مات سنة ٢٤٣ وقد ناهز الثمانين، روى له مسلم.

- شعبة: تقدم، انظره في بابه.

- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولا هم البجلي، ثقة ثبت، مات سنة ١٤٦، روى له البخاري ومسلم.

- الشعبي: عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة وله نحو ٨٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.

محمد بن جعفر^(١)، وحجاج بن المنهال^(٢)، وسليمان بن حرب^(٣)، ومسلم بن إبراهيم^(٤)، ومعاذ بن معاذ^(٥)، وأبو داود الطيالسي^(٦)، وخالد بن الحارث^(٧)، وأبو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك^(٨).

وهم وهب بن جرير فخالفهم فجعله من حديث إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، وهذا الحديث معروف لأبي إسحاق الشيباني^(٩) وقد رواه جماعة من الأئمة الثقات عنه أيضاً، منهم:

عبد الواحد بن زياد^(١٠)، وجرير بن عبد الحميد^(١١)، وزائدة بن قدامة^(١٢)، وأبو معاوية محمد بن خازم^(١٣)، وسفيان الثوري^(١٤)،

(١) البخاري (٨٥٧) ومسلم (٩٥٤).

(٢) البخاري (١٣٣٦).

(٣) البخاري (١٣٢٢).

(٤) البخاري (١٣١٩).

(٥) مسلم (٩٥٤).

(٦) في مسنده (٢٦٤٧) وأبو نعيم في مستخرجه على مسلم (٢١٣٨) وفي الحلية (٣٣٠/٤).

(٧) النسائي (٨٥/٤) وفي الكبرى (٢١٥٠).

(٨) ابن حبان (٣٠٨٨).

(٩) سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي، ثقة، قال العجلي: ثقة من كبار أصحاب الشعبي، وقال ابن عبد البر: هو ثقة حجة عند جميعهم، روى له الجماعة.

(١٠) البخاري (١٣٢١) ومسلم (٩٥٤).

(١١) البخاري (١٣٤٠) ومسلم (٩٥٤).

(١٢) البخاري (١٣٢٦).

(١٣) البخاري (١٢٤٧).

(١٤) مسلم (٩٥٤).

وعبدالله بن إدريس^(١)، وهشيم بن بشير^(٢)، وهريم بن سفيان^(٣)، وشريك^(٤)، وإسماعيل بن زكريا^(٥)، وجعفر بن الحارث^(٦)، وأبو عوانة^(٧) هؤلاء كلهم رَوَوْه عن الشيباني عن الشعبي، وتفرد وهب بن جرير فجعله من رواية إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، ووهب وإن كان ثقة لكن أنكر عليه هذا الإسناد خاصة أن في روايته عن شعبة مقال.

قال أبو داود: «سمعت أحمد قيل له: وهب بن جرير عن شعبة عن إسماعيل يعني ابن خالد عن الشعبي عن ابن عباس صلّى يعني النبي ﷺ على قبر؟ فأنكره وقال: ليس هذا من حديث إسماعيل»^(٨).

وقال ابن عدي: وكل من روى هذا الحديث عن شعبة فقال: حدثنا شعبة عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس وهو مشهور عن شعبة هكذا^(٩).

ونقل الحافظ في ترجمته في التهذيب عن العقيلي قال: قال أحمد بن حنبل، قال عبد الرحمن بن مهدي: هاهنا قوم يحدثون عن شعبة ما رأيناهم عنده يُعرض بوهب.

قال: وقال أحمد: ما روى وهب قط عن شعبة، ولكن كان

(١) مسلم (٩٥٤).

(٢) مسلم (٩٥٤).

(٣) الدارقطني (٧٨/٢).

(٤) الدارقطني (٧٧/٢).

(٥) الطبراني في الأوسط (٨٠٢).

(٦) الطبراني في الكبير (١٢٥٨٣).

(٧) الدارقطني (٧٧/٢).

(٨) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (١٩٩٧).

(٩) الكامل (١٥٤/٢).

وهب صاحب سنّة حدّث زعموا عن شعبة بنحو أربعة آلاف حديث .
قال عفان: (هذه أحاديث عبد الرحمن الرصاصي شيخ سمع من
شعبة كثيراً ثم وقع إلى مصر).

وقال أبو نعيم في الحلية (١٩٣/٧): تفرد به وهب عن شعبة .
وقال الإمام أحمد كما في رواية ابنه عبدالله: (ما رأيي وهب عند
شعبة، ولكن كان صاحب سنّة، حدّث زعموا عن شعبة نحواً من أربعة
آلاف حديث، قال عفان: هذه أحاديث الرصاصي .

قال عبدالله: قلت لأبي: ما هذا الرصاصي؟

قال: كان إنسان بالبصرة يقال له: الرصاصي وكان قد سمع من
شعبة حديثاً كثيراً واسمه عبد الرحمن بن زياد وقع إلى مصر^(١) .

لكن ذكر الإمام أحمد ما أثبت سماع وهب من شعبة فقال: قال
وهب بن جرير: (كتب لي أبي إلى شعبة فكنت أجيء فأسأله)^(٢) فعلى
كل تفرد وهب عن شعبة بما يخالف أصحابه الثقات الملازمين له
مرجوح مع ما تقدم بيانه، والله أعلم .



(١) العلل ومعرفة الرجال (٣١٣/٢) رقم (٢٣٨٧) .

(٢) المصدر السابق .

□ الحديث الثاني (*):

١٠١٨ - قال الإمام إسحاق (١١١٤): أخبرنا وهب بن جرير نا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن عائشة أم المؤمنين عن رسول الله ﷺ قال:

«إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ».

التعليق:

هذا إسناد على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤٨/١) من طريق إبراهيم بن مرزوق عن وهب بهذا الإسناد.

هكذا قال وهب: (عن شعبة، عن سعد، عن نافع، عن عائشة..).

خالفه آدم بن أبي إياس^(١)، وعبد الملك بن الصباح^(٢)، وعلي بن

(*) رجال الإسناد:

- شعبة: تقدم.

- سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ولي قضاء المدينة وكان ثقة فاضلاً عابداً، من الخامسة، مات سنة ١٢٥ و قيل بعدها وله ٧٢ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- نافع مولى ابن عمر: تقدم كثيراً.

(١) ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (٨٩٧) مسند عمر، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١٠٦).

(٢) ابن حبان (٣١١٢).

الجعد^(١)، وهاشم بن القاسم^(٢)، وعاصم بن علي^(٣)، وعبد الرحمن بن زياد^(٤)، ويحيى بن أبي بكير الكرماني^(٥)، وابن أبي عدي^(٦)، وأبو عتاب سهل بن حماد^(٧).

فقالوا: (عن شعبة، عن سعد، عن نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة).

وذكر بعضهم أنها صفية.

وتابعهم محمد بن جعفر لكنه أبهم اسمها فقال: (عن إنسان).

ووهم يحيى القطان فأسقط امرأة ابن عمر من الإسناد.

وقد صوّب الدارقطني رواية الجماعة عن شعبة.

قال: وسئل عن حديث صفية امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي ﷺ: «إن للقبر ضغطة...».

فقال رحمه الله: يرويه شعبة عن سعد عن إبراهيم واختلف عنه:

فرواه يزيد بن أبي زياد الخراساني، ليس بمعروف، ما روى عنه إلا زنبقة عن شعبة عن سعد عن نافع عن ابن عمر عن عائشة.

(١) في مسنده (١٥٤٨).

(٢) البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٦) وفي إثبات عذاب القبر (١٠٧).

(٣) الحارث في مسنده (٢٧٩ زوائد الهيثمي) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٧/٤٣) وتحرف شعبة إلى (شبيب) عند الحارث.

(٤) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤٨/١).

(٥) الطحاوي (٢٤٨/١).

(٦) الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٩١/١).

(٧) البيهقي في إثبات عذاب القبر (١٠٧) وتحرف أبو عتاب إلى أبي عائشة.

وخالفه علي بن الجعد وعاصم بن علي روه عن شعبة عن سعد
عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد امرأة ابن عمر عن عائشة.

وقال غندر: عن شعبة عن سعد عن نافع عن إنسان عن عائشة.

وقال وهب بن جرير وحماد بن مسعدة: عن شعبة عن سعد بن
إبراهيم عن نافع عن عائشة.

والصواب قول مَنْ قال: عن صفية عن عائشة^(١).

قلت: ورواه سفيان الثوري عن سعد عن نافع عن ابن عمر سلك
به الجادة والله تعالى أعلم، ولم يروه عنه إلا أبا حذيفة ولعل الوهم
منه.

وقال الطحاوي: فقد اختلف سفيان وشعبة فيمن بعد نافع فقال
شعبة: امرأة ابن عمر عن عائشة، وفي حديث سفيان ابن عمر نفسه
ولم يترجح أحدهما على الآخر فصار مضطرباً^(٢).



(١) العلل (٤٤٢/١٤) رقم (٣٧٩١).

(٢) الطحاوي (٢٤٨/١) والبيهقي في إثبات عذاب القبر (١١٠).

□ الحديث الثالث (*) :

١٠١٩ - قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله في صحيحه (٤٩٠):
حدثنا محمد بن يحيى، نا وهب بن جرير، نا شعبة عن العلاء بن
عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال
رسول الله ﷺ:

«لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب».

قلت: فإن كنت خلف الإمام؟ فأخذ بيدي وقال: اقرأ بها في
نفسك يا فارسي.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٧٨٩) (١٧٩٤) والبيهقي في
القراءة خلف الإمام (٢٤).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري، ثقة
حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٨ على الصحيح وله ٨٦ سنة،
روى له مسلم.

- شعبة: تقدم، وانظره في بابيه.

- العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرقي، المدني، صدوق ربما وهم، من
الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين، روى له مسلم.

- عبد الرحمن بن يعقوب الجهنني المدني مولى الحرقة، ثقة من الثالثة، روى له
مسلم.

هكذا قال وهب عن شعبة عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة
عن النبي ﷺ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب».

خالفه وكيع^(١)، ومحمد بن جعفر^(٢)، وسعيد بن عامر
الضبي^(٣)، وعبدالله بن المبارك^(٤).

فرووه عن شعبة بهذا الإسناد فخالفوه في المتن فقالوا: «مَنْ
صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج».

وكذلك رواه جمع من أصحاب العلاء بن عبد الرحمن عنه بهذا
اللفظ، منهم:

سفيان بن عيينة^(٥)، ومالك^(٦)، وابن جريج^(٧)، وأبو أويس^(٨)،
وعبد العزيز بن محمد الدراوردي^(٩)، والحسن بن حر^(١٠)، وسعد بن
سعيد الأنصاري^(١١)، وعبدالله بن جعفر^(١٢)، وابن عجلان^(١٣)،

(١) أحمد (٤٧٨/٢) وأبو عوانة (٨٦٧٦).

(٢) أحمد (٤٥٧/٢).

(٣) أبو يعلى (٦٤٥٤) وأبو عوانة (١٦٧٧) و(١٦٧٨) والطحاوي في شرح مشكل
الآثار (١٢٢/٣).

(٤) ابن عدي في الكامل (٢١٨/٥).

(٥) مسلم (٣٩٥).

(٦) مسلم (٣٩٥).

(٧) مسلم (٣٩٥).

(٨) مسلم (٣٩٥).

(٩) الترمذي (٢٩٥٣) والحميدي (٩٧٤) وابن حبان (١٧٩٥) وأبو عوانة (١٦٨٠).

(١٠) ابن حبان (٧٧٦) والبيهقي في القراءة خلف الإمام (٧٥).

(١١) ابن حبان (١٧٨٨).

(١٢) سعيد بن منصور في سننه (١٦٨).

(١٣) ابن عبد البر في التمهيد (١٨٨/٢٠) وذكره الدارقطني تعليقا (٣١٢/١).

وعبد العزيز بن أبي حازم^(١)، وعبد الله بن زياد بن سمعان^(٢)، ومحمد بن إسحاق^(٣)، وإسماعيل بن جعفر^(٤)، وروح بن القاسم^(٥)، والوليد بن كثير^(٦)، وورقاء بن عمر الشكري^(٧)، وأبو غسان محمد بن مطرف^(٨) وغيرهم.

وكذلك رواه عبد الملك بن المغيرة بن نوفل^(٩)، وأبو سلمة^(١٠)، وعطاء^(١١) عن أبي هريرة بهذا المتن.

وهم وهب بن جرير في متن هذا الحديث فرواه بلفظ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» والمحفوظ من حديث العلاء من طريق شعبة وغيره فرووه بلفظ: «مَنْ صَلَّى صلاة» أو بلفظ: «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج».

لذا قال ابن حبان: لم يقل في خبر العلاء هذا: لا تجزئ صلاة إلا شعبة ولا عنه إلا وهب بن جرير ومحمد بن كثير^(١٢).

-
- (١) الحميدي (٩٧٤) وأبو عوانة (١٦٨٠) والبخاري في القراءة (٧٥).
 - (٢) أبو يعلى (٦٥٢٢) والدارقطني (٣١٢/١) والبيهقي (٤٠/٢).
 - (٣) ابن عبد البر في التمهيد تعليقا (١٨٨/٢٠) والبيهقي (٣٩/٢).
 - (٤) الترمذي تعليقا (٢٩٥٣) والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٦) والبيهقي في القراءة (٦٩).
 - (٥) الدارقطني (٣١٢/١) والبيهقي (٤٠/٢) تعليقا.
 - (٦) المصدر السابق.
 - (٧) الطيالسي (٢٦٥١) وتاريخ بغداد (٣٠٢/٦) وتاريخ أصبهان (٢٥٦/١).
 - (٨) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٣/٣).
 - (٩) أحمد (٢٩٠/٢) والبخاري في القراءة خلف الإمام (٨٥).
 - (١٠) تاريخ أصبهان (٢٢٠/١).
 - (١١) تاريخ أصبهان (٣٩/٢).
 - (١٢) في صحيحه (٩١/٥) عقب الحديث (١٧٨٩).

وقال الحافظ: ومن الأحاديث التي رواها بعض الرواة بالمعنى الذي وقع له وحصل من ذلك الغلط لبعض الفقهاء بسببه ما رواه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ قال: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج...» الحديث.

ورواه عنه سفيان بن عيينة وإسماعيل بن جعفر وروح بن القاسم وعبد العزيز الدراوردي وطائفة من أصحابه.

وهكذا رواه عنه شعبة في رواية حفاظ أصحابه وجمهورهم، وانفرد وهب بن جرير عن شعبة بلفظ: «لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» حتى زعم بعضهم أن هذه الرواية مفسرة للخداج الذي في الحديث وأنه عدم الإجزاء.

وهذا لا يتأتى له إلا لو كان مخرج الحديث مختلفاً، فأما والسند واحد فلا ريب في أنه حديث واحد اختلف لفظه فتكون رواية وهب بن جرير شاذة بالنسبة إلى ألفاظ بقية الرواة لاتفاقهم دونه على اللفظ الأول لأنه يبعد كل البعد أن يكون أبو هريرة سمعه باللفظين ثم نقل عنه ذلك فلم يذكره العلاء لأحد من رواه على كثرتهم إلا لشعبة، ثم لم يذكره شعبة لأحد من رواه على كثرتهم إلا لوهب بن جرير^(١).

أثر الوهم:

استدل بهذا الحديث بعض أهل العلم على أن الصلاة التي لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب لا تجزىء.

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٢٧١ - ٢٧٣).

قال ابن خزيمة رحمه الله في صحيحه (٢٤٧/١): (باب ذكر الدليل على أن الخداج الذي أعلم النبي ﷺ في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزىء الصلاة معه.

إذ النقص في الصلاة يكون نقصين، أحدهما: لا تجزىء الصلاة مع ذلك النقص، والآخر: تكون الصلاة جائزة مع ذلك النقص لا يجب إعادتها، وليس هذا النقص مما يوجب سجدة السهو مع جواز الصلاة).

ثم أورد حديث الباب.

وقال ابن حبان في صحيحه (٩١/٥): ذكر البيان بأن الخداج الذي قال رسول الله ﷺ في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزىء الصلاة معه دون أن يكون نقصاً تجوز الصلاة به.



□ الحديث الرابع (*):

١٠٢٠ - قال الإمام إسحاق بن راهويه (١٥٥٤): أخبرنا وهب بن جرير، نا شعبة عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين حتى قبض.

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين.

هكذا قال وهب بن جرير: (عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة).

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وأبو داود الطيالسي^(٢)، وعبدالصمد بن عبد الوارث^(٣)، ويزيد بن زريع^(٤)، وعبد الملك الحراني^(٥) فقالوا: (عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة).

(*) رجال الإسناد:

- شعبة: تقدم، انظره في بابه.
- أبو إسحاق السبيعي: عمرو بن عبد الله بن عبيد، ثقة مكثر عابد، انظره في بابه.
- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن، مخضرم ثقة مكثر فقيه، من الثامنة، مات سنة ٧٤ أو ٧٥، روى له البخاري ومسلم.
- (١) مسلم (٢٩٧٠) (٢٢).
- (٢) في مسنده (١٤٩٢).
- (٣) أبو يعلى (٤٥٤١).
- (٤) الدارقطني في العلل تعليقاً (٢٦٠/١٤).
- (٥) المصدر السابق.

وكذلك رواه زهير بن معاوية وإسرائيل عن أبي إسحاق وهذا الوجه صححه الدارقطني في العلل وقد تقدم بيانه في باب معمر بن راشد ح (٢١٠)، والله تعالى أعلم.



يحيى بن آدم

اسمه ونسبه:

يحيى بن آدم بن سليمان القرشي الأموي، أبو زكريا الكوفي، صاحب التصانيف، من موالي خالد بن عقبة بن أبي معيط.

ولد بعد عام ١٣٠ ولم يدرك والده، كأنه توفي وهو حمل.

روى عن: الثوري وابن عيينة وحماد بن سلمة وجريير بن حازم ويونس بن أبي إسحاق وجماعة.

روى عنه: أحمد وإسحاق وابن معين وابن المديني وابن أبي شيبة وجماعة.

وثقه يحيى بن معين والنسائي وأبو حاتم.

قال أبو حاتم: كان يتفقه، وهو ثقة.

وسئل أبو داود عن معاوية بن هشام ويحيى بن آدم فقال: يحيى واحد الناس.

وقال العجلي: كوفي ثقة جامعاً للعلم عاقلاً ثبتاً في الحديث.

وقال عثمان بن أبي شيبة: ثقة صدوق ثبت حجة ما لم يخالفه

من هو فوقه مثل جريير ووكيع، توفي سنة ٢٠٣.

قال ابن حجر: ثقة حافظ فاضل.

□ الحديث الأول(*):

١٠٢١ - قال ابن حبان في صحيحه (١٨٠٢/١٠٥/٥): أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا هارون بن عبدالله الحمالي، قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال:

كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير شيخ ابن حبان وهو ثقة.

هكذا قال يحيى بن آدم: (عن سفيان، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس).

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن أحمد بن أبي عون النسائي يعرف بابن زاذبة، روى عنه ابن حبان نحواً من تسعين حديثاً، وانظر: تاريخ جرجان (٤١٤/١) ومعجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (٤٣٥/١).

- هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمالي، البزاز، ثقة، مات سنة ٢٤٣ وقد قارب الثمانين، روى له مسلم.

- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، مات سنة ١٦١ وله ٧٤ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- خالد بن مهران، أبو المنازل البصري الحذاء قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، ثقة، روى له البخاري ومسلم.

- أبو قلابة: عبدالله بن زيد بن عمرو، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، مات بالشام هارباً من القضاء سنة ١٠٤ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.

خالفه عبدالله بن الوليد العدني^(١)، وعمر بن سعد^(٢)، ومحمد بن يوسف^(٣) فقالوا: (عن سفيان، عن خالد، عن أبي نعام، عن أنس).

وهم يحيى فقال: (أبو قلابه) والصحيح (أبو نعام).

وقد رواه من حديث أبي نعام أيضاً كلاً من: عثمان بن غياث^(٤)، والجريري^(٥)، وشقيق البلخي^(٦) فقالوا: عن أبي نعام، عن ابن عبدالله بن مغفل عن عبدالله بن مغفل).

وصحح هذا الوجه البخاري في تاريخه الكبير^(٧).

قال ابن رجب في فتح الباري (٣٧٣/٤): قد روى سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن أبي نعام عن أنس أن النبي ﷺ لم يكن ولا أبو بكر ولا عمر يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم.

كذا رواه غير واحد عن سفيان.

وخالفهم يحيى بن آدم فرواه عن سفيان، عن خالد عن أبي قلابه عن أنس ووهم فيه، وإنما هو أبو نعام، قاله الإمام أحمد.

وقال الحافظ في النكت (٧٥١/٢) عن الخلال في العلل أن مهنا بن يحيى سأل أحمد عنه - أي: حديث أنس من طريق أبي قلابه - فقال: هو وهم حدثني يحيى بن آدم فقال: عن أبي نعام قيس بن

(١) أحمد (٢١٦/٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٥٢/٢).

(٢) أبو يعلى (٤٢٠٥).

(٣) البخاري في التاريخ الكبير (٤٤٢/٨).

(٤) البيهقي (٥٢/٢) والرويانى في مسنده (٨٨٤) والبخاري في التاريخ (٤٤٢/٨).

(٥) ذكره البيهقي تعليقاً (٥٢/٢) وفي المعرفة (٥٢٥/١).

(٦) طبقات المحدثين بأصبهان (٧/٣) إلا أنه أسقط ابن عبدالله بن مغفل.

(٧) (٤٢١/٨).

عباية عن أنس بدل أبي قلابة، قال: وكذا هو في كتاب الأشجعي عن سفيان، قال: وكذلك بلغني عن العدني عن سفيان.

وكذا قال علي بن المديني في العلل: أن يحيى بن آدم قد حدث به على الوهم ولم يخرج له أحمد في مسنده من هذا الوجه.

وقال الدارقطني في أطراف الغرائب (٢/٢٦٥): هكذا قال يحيى بن آدم في هذا الحديث وقيل ذلك عن أبي حذيفة، والمحفوظ عن خالد عن أبي نعامة عن أنس.



□ الحديث الثاني (*):

١٠٢٢ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٩١/٦): حدثنا يحيى بن آدم قال: ثنا شريك عن عاصم بن عبيد الله، عن علي بن حسين، عن أبيه عن أبي رافع عن النبي ﷺ: أنه كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول، فإذا قال: حيّ على الصلاة قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله».

التعليق:

هذا إسناد ضعيف لضعف شريك وشيخه عاصم، وقد خالفه سفيان الثوري، وتقدم في باب شريك.

هكذا قال يحيى بن آدم: (عن شريك، عن عاصم، عن علي بن حسين عن أبيه، عن أبي رافع).

خالفه علي بن حجر^(١)، وأحمد بن سليمان^(٢)، وأبو نعيم

(*) رجال الإسناد:

- شريك بن عبدالله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة، أبو عبدالله، صدوق يخطئ كثيراً. انظر ترجمته في بابيه.

- عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، ضعيف من الرابعة، مات سنة ١٣٢، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

- علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، مات سنة ٩٣ وقيل غير ذلك، روى له البخاري ومسلم.

- الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبدالله المدني، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، حفظ عنه، استشهد يوم عاشوراء سنة ٦١ وله ٥٦ سنة وحديثه في الصحيحين.

(١) النسائي في السنن الكبرى (٩٨٦٩) وعمل اليوم والليلة (٤١).

(٢) المصدر السابق.

الفضل بن دكين^(١)، وعلي بن الجعد^(٢)، وأسود بن عامر^(٣)،
وحسين بن محمد^(٤)، وزكريا بن يحيى (زحمويه)^(٥) فرووه عن شريك
فقالوا: عن شريك، عن عاصم بن عبيدالله، عن علي بن الحسين، عن
أبي رافع).

زاد يحيى بن آدم حسين بن علي بن أبي طالب في الإسناد وإنما
حسين بن علي يرويه عن أبي رافع ليس بينهما أحد، وانظر ح
(١٢١٢).



(١) في كتابه الصلاة (١٩٦).

(٢) في مسنده (٢٢٦٧).

(٣) أحمد (٩/٦).

(٤) أحمد (٩/٦) والبخاري (٣٨٦٨).

(٥) الطبراني في الكبير (٩٢٤) وفي كتاب الدعاء (٤٤٣).

يحيى بن حسان

اسمه ونسبه:

يحيى بن حسان بن حيان التنيسي البكري، أبو زكريا البصري، سكن تنيس فنسب إليها ويقال: إن أصله من دمشق.

روى عن: حماد بن سلمة، وعبدالعزیز الماجشون، والليث بن سعد، ومالك وجماعة.

روى عنه: الشافعي ومات قبله، وأحمد بن صالح، والدارمي، ويونس بن عبد الأعلى وجماعة.

قال الشافعي وأحمد: ثقة، وزاد أحمد رجل صالح.
وقال النسائي: ثقة.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال العجلي: كان ثقة مأموناً عالماً بالحديث.

مات سنة ٢٠٨ وكان مولده سنة ١٤٤.

قال ابن حجر: ثقة من التاسعة.



□ الحديث(*):

١٠٢٣ - قال ابن خزيمة رحمه الله في صحيحه (١٦٤٤): حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، نا يحيى بن حسان، نا معاوية بن سلام، أخبرني يحيى بن أبي كثير، أخبرني عبدالله بن أبي قتادة أن أباه أخبره قال:

بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ سمع جلبة فقال: «ما شأنكم؟» قالوا: يا رسول الله استعجلنا إلى الصلاة، قال: «فلا تفعلوا، إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير بحر بن نصر وهو ثقة، وثقه يونس بن عبد الأعلى وابن أبي حاتم وابن خزيمة وغيرهم.

هكذا رواه يحيى بن حسان عن معاوية بن سلام.

خالفه محمد بن المبارك الصوري^(١)، ومروان بن محمد^(٢) قالوا:

(*) رجال الإسناد:

- بحر بن نصر بن سابق الخولاني، مولاهم المصري، أبو عبدالله، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٧ وله ٨٧ سنة، روى له النسائي في مسند مالك.

- معاوية بن سلام بن أبي سلام، أبو سلام الدمشقي، وكان يسكن بحمص، ثقة من السابعة، مات في حدود سنة ١٧٠، روى له البخاري ومسلم.

- عبدالله بن أبي قتادة الأنصاري المدني، ثقة من الثالثة، مات دون المائة، سنة خمس وتسعين روى له البخاري ومسلم.

(١) مسلم (٦٠٣) (١٥٥).

(٢) أبو نعيم في المستخرج على مسلم (١٣٣٩).

عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، أن أباه أخبره قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ فسمع جلبة فقال: «ما شأنكم؟» قالوا: استعجلنا إلى الصلاة، قال: «فلا تفعلوا، إذا أقيمت الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا».

ولم يذكر ما ذكره يحيى بن حسان: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني».

وكذلك رواه البخاري ومسلم^(١) في صحيحيهما من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن أبي كثير بمثل رواية محمد بن المبارك ومروان عن معاوية بن سلام.

علة الوهم:

روى يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة حديثين:

١ - الأول: قوله ﷺ: «إذا نودي للصلاة فلا تقوموا حتى تروني» وزاد في رواية: «وعليكم السكينة»^(٢).

٢ - الثاني: أن رسول الله ﷺ سمع جلبة فقال: «ما شأنكم؟»

(١) البخاري (٦٣٥) ومسلم (٦٠٣).

(٢) البخاري (٩٠٩، ٦٣٨) ومسلم (٦٠٤) وأبو داود (٥٤٠) والترمذي (٥٩٢) والنسائي (٣١/٢) والشافعي (١٥٨) وأحمد (٢٩٦/٥، ٣١١) وأبو نعيم في مستخرجه (١٣٥٠) وأبو عوانة (١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩) وابن خزيمة (١٥٢٦) وغيرهم، من طريق شيبان، وحجاج الصواف، ومعمر، وأيوب السختياني.

قالوا: استعجلنا إلى الصلاة، قال: «فلا تفعلوا، إذا أقيمت الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فاقدُّوا»^(١).
فروى الحديث الثاني يحيى بن حسان وخلطه بالحديث الأول، والله تعالى أعلم.



(١) سبق تخريجه.

يحيى بن حماد

اسمه ونسبه:

يحيى بن حماد بن أبي زياد الشيباني، مولا هم أبو محمد وأبو بكر البصري ختن أبي عوانة.

روى عن: أبي عوانة، وشعبة، وجريير بن حازم، وحماد بن سلمة، وغيرهم.

روى عنه: البخاري، وإسحاق بن راهويه، والدارمي، ومحمد بن المثنى وجماعة.

وثقه أبو حاتم وابن سعد والعجلي وابن حبان.

وقال العجلي: كان من أروى الناس عن أبي عوانة.

قال ابن حجر: ثقة عابد من صغار التاسعة.



□ الحديث (*):

١٠٢٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٨٨/٤): ثنا يحيى بن حماد، أنا شعبة عن يزيد بن خُمير، عن عبدالله بن بسر، عن أبيه رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نزل فذكروا رطبة وطعاماً وشراباً فكان يأكل التمر ويضع النوى على ظهر أصبعيه ثم يرمي به ثم قام فركب بغلة له بيضاء فأخذت بلجامها فقلت: يا نبي الله ادعُ الله لنا، فقال: «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم».

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير الصحابي بسر بن أبي بسر.

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠١٢٣) عن حميد بن مخلد زنجويه وأبو عوانة (٨٣٢٩) عن عباس الدوري، وابن قانع في معجم الصحابة (٩٧/١) من طريق إبراهيم بن هانئ ثلاثتهم عن يحيى بن حماد به.

(*) رجال الإسناد:

- يحيى بن حماد بن أبي زياد الشيباني مولا هم البصري ختن أبي عوانة، ثقة عابد، من صغار التاسعة، مات سنة ٢١٥، روى له البخاري ومسلم.
- شعبة: تقدم. انظر ترجمته في بابه.
- يزيد بن خمير الرحبي، أبو عمر الحمصي، صدوق، من الخامسة، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.
- عبدالله بن بسر المازني، صحابي صغير ولأبيه صحبة، مات سنة ٨٦، وقيل: ٩٦، وهو آخر من مات بالشام من الصحابة، وحديثه في الصحيحين.
- بسر بن أبي بسر المازني والد عبدالله، صحابي له ذكر في مسلم بلا رواية، روى له النسائي.

هكذا قال يحيى بن حماد: (عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن
عبدالله بن بسر، عن أبيه).

خالفه جماعة من أصحاب شعبة فجعلوه من مسند عبدالله بن بسر
ولم يذكروا أباه في الإسناد، منهم:

محمد بن جعفر^(١)، محمد بن أبي عدي^(٢)، وأبو داود
الطيالسي^(٣)، وبهز بن أسد^(٤)، وأبو الوليد الطيالسي^(٥)، وحفص بن
عمر^(٦)، وعفان بن مسلم^(٧)، والنضر بن شميل^(٨)، ومسلم بن
إبراهيم^(٩)، وسليمان^(١٠).

فقالوا: (عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبدالله بن بسر أن
رسول الله ﷺ).

لذا قال النسائي عقب الحديث: خالفه أبو داود وبهز بن أسد.

-
- (١) مسلم (٢٠٤٢).
 - (٢) مسلم (٢٠٤٢) وابن حبان (٥٢٩٨) والبخاري (٣٤٩٧).
 - (٣) النسائي (١٠١٢٤) والبخاري (٣٤٩٨).
 - (٤) النسائي (١٠١٢٥) وأحمد (١٨٨/٤).
 - (٥) ابن حبان (٥٢٩٧) وعبد بن حميد (٥٠٧) ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢٤٧/٢) وابن قانع في معجم الصحابة (٩٩/١) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٦).
 - (٦) أبو داود (٣٧٢٩) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥٨) ويعقوب بن سفيان (٢٤٧/٢).
 - (٧) أحمد (١٨٨/٤).
 - (٨) أبو عوانة (٨٣٣٠).
 - (٩) البخاري في الأدب المفرد (١١٧٧) والطبراني في الدعاء (٩٢٠).
 - (١٠) يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢٤٧/٢) ط. دار الكتب العلمية.
- هكذا جاء غير منسوب، وممن روى عنه سليمان بن حرب، وسليمان بن داود
أبو داود الطيالسي، وسليمان بن مهران شيخه الأعمش.

وقال ابن قانع: رواه أبو الوليد ولم يذكر أباه وهو الصحيح^(١).

وقد تابع يحيى بن حماد روح بن عبادة^(٢).

ومما يدل على صحة رواية الجماعة عن شعبة أن هشام بن يوسف^(٣)، وصفوان بن عمرو^(٤) روياه عن عبدالله بن بسر، يحدث أن أباه صنع طعاماً لرسول الله ﷺ فجعلوه من مسند عبدالله بن بسر.

وقد تابع يحيى بن حماد الجماعة في رواية محمد بن المثنى عنه.

قال الإمام مسلم عقب حديث محمد بن جعفر: وحدثناه محمد بن بشر، حدثنا ابن أبي عدي ح، وحدثنيه محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن حماد كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد، ولم يشكا في إلقاء النوى بين الإصبعين^(٥).



(١) معجم الصحابة (١/٩٩٠).

(٢) أحمد (٤/١٩٠) وأبو عوانة (٨٣٣٠).

(٣) النسائي (١٠١٢٦) والطبراني في الدعاء (٩٢١) وأحمد (٤/١٨٧).

(٤) أحمد (٤/١٨٨) وابن حبان (٥٢٩٩).

(٥) مسلم (٣/١٦١٦ ح ٢٠٤٢).

يحيى بن زكريا

اسمه ونسبه:

يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، واسمه خالد بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي مولا هم أبو سعيد الكوفي.

روى عن: أبيه، والأعمش، وابن عون، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر وجماعة.

روى عنه: يحيى بن آدم، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وابنا أبي شيبة، ويحيى بن يحيى النيسابوري وجماعة.

قال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة زاد النسائي: ثبت.

وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث، ثقة، صدوق، وذكر أنه أول من صنف الكتب بالكوفة.

وقال العجلي: ثقة وهو ممن جمع له الفقه والحديث، ويعد من حفاظ الكوفيين للحديث، متقناً ثبتاً.

قال ابن عيينة: ما قدم علينا مثل ابن المبارك ويحيى بن أبي زائدة.

وقال يحيى القطان: ما خالفني أحد بالكوفة أشد عليّ من ابن أبي زائدة.

وقال ابن المديني: هو من الثقات، لم يكن بالكوفة بعد الثوري أثبت منه.

قال ابن حجر: ثقة متقن من كبار التاسعة، مات سنة ١٨٣ أو ١٨٤ وله ٦٣ سنة.



□ الحديث الأول (*):

١٠٢٥ - قال أبو داود رحمه الله (٣٤٦١): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا»^(١).

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين (وحديث محمد بن عمرو في الصحيحين مقرون).

وهو في المصنف لابن أبي شيبة (١٢٠/٦) ومن طريقه أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤٩٧٤) والحاكم (٤٥/٢) والبيهقي (٣٤٣/٣) وابن عبد البر في التمهيد (٣٨٩/٢٤) وابن حزم في المحلى (٦/٩).

هكذا قال يحيى بن زكريا عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن

(*) رجال الإسناد:

- أبو بكر بن أبي شيبة: ثقة حافظ صاحب تصانيف. انظر ترجمته في بابه.
- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام من السادسة، مات سنة ١٤٥ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، ثقة مكث من الثالثة، مات سنة ٩٤ أو ١٠٤ وكان مولده سنة بضع وعشرين، روى له البخاري ومسلم.
- (١) قال الترمذي: فسر بعض أهل العلم قالوا بيعتين في بيعة أن يقول: أبيعك هذا الثوب بنقد بعشرة وبنسيئة بعشرين ولا يفارقه على أحد البيعين فإذا فارقه على أحدهما فلا بأس إذا كانت العقدة على أحد منهما. قال الشافعي: ومن معنى نهى النبي ﷺ عن بيعتين في بيعة أن يقول: أبيعك داري هذه بكذا على أن تبيعني غلامك بكذا فإذا وجب لي غلامك وجب لك داري، وهذا تفارق عن بيع بغير ثمن معلوم ولا يدري كل واحد منهما على ما وقعت عليه صفقته (٥٣٣/٣).

أبي هريرة عن النبي ﷺ: «مَنْ بَاعَ بِيْعَتَيْنِ فِي بِيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكُسُهُمَا أَوْ الرِّبَا».

خالفه جماعة فرووه عن محمد بن عمرو بهذا الإسناد فقالوا: (نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة)، منهم:

يحيى بن سعيد القطان^(١)، وعبد بن سليمان^(٢)، ويزيد بن هارون^(٣)، وعبد الوهاب بن عطاء^(٤)، وعبد العزيز الدراوردي^(٥)، وإسماعيل بن جعفر^(٦)، ومعاذ بن معاذ^(٧).

وكذلك رواه بلفظ النهي عن بيعتين في بيعة: عبدالله بن مسعود^(٨)، وعبدالله بن عمرو بن العاص^(٩)، وابن عمر^(١٠).

لذا قال الخطابي في معالم السنن: «لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بظاهر هذا الحديث أو صحح البيع بأوكس الثمنين إلا شيء يحكى عن الأوزاعي وهو مذهب فاسد وذلك لما يتضمنه هذا العقد من الغرر

(١) النسائي (٢٩٥/٧) وأحمد (٤٣٢/٢) و(٤٧٥/٢) وابن الجارود (٦٠٠) والبيهقي (٣٤٣/٥).

(٢) الترمذي (١٢٣١) وابن حبان (٤٩٧٣).

(٣) أحمد (٥٠٣/٢).

(٤) أبو يعلى (٦١٢٤) والبيهقي (٣٤٣/٥).

(٥) البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٥٦/٨) وابن عبد البر في التمهيد (٣٨٩/٤٤).

(٦) ذكره البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٣/٥) تعليقا.

(٧) المصدر السابق.

(٨) أحمد (٣٩٣/١) وابن خزيمة (١٧٦) وابن حبان (١٠٥٣).

(٩) النسائي في الكبرى (٦٢٢٧) والبيهقي (٣٤٣/٥) وأحمد (١٧٤/٢).

(١٠) ابن الجارود (٥٩٩) والبيهقي (٧٠/٦).

والجهالة، وإنما المشهور من طريق محمد بن عمرو بن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة».

وقال المنذري: «في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وقد تكلم فيه غير واحد، والمشهور عن محمد بن عمرو من رواية الدراوردي ومحمد بن عبدالله الأنصاري أنه ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة»^(١).

وقال صاحب عون المعبود تعليقاً على قول المنذري: وبهذا يعرف أن رواية يحيى بن زكريا فيها شذوذ كما لا يخفى^(٢).

وقال الشوكاني: في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وقد تكلم فيه غير واحد، ثم ساق كلام المنذري: والمشهور عنه من رواية الدراوردي ومحمد بن عبدالله الأنصاري أنه ﷺ نهى عن بيعتين في بيعة^(٣).

وقال المباركفوري: «وقد تفرد هو بهذا اللفظ، وقد روي هذا الحديث عن عدة من الصحابة رضي الله عنهم من طرق ليس في واحد منها هذا اللفظ.

فالظاهر أن هذه الرواية بهذا اللفظ ليست صالحة للاحتجاج، والله أعلم»^(٤).

(١) مختصر السنن (٩٨/٥).

(٢) عون المعبود (٢٣٩/٩).

(٣) نيل الأوطار (٢٤٩/٥).

(٤) تحفة الأحوذى (٣٥٩/٤).

علة الوهم:

روي هذا اللفظ عن القاضي شريح وهو ما رواه عبدالرزاق عن
معمر، والثوري عن أيوب عن محمد بن سيرين عن شريح قال: مَنْ
باع بيعتين فله أوكسهما أو الربا^(١).

ورواه إسماعيل بن مسلم المكي (عنه وهو ضعيف) عن محمد بن
سيرين عن أنس^(٢).



(١) في المصنف (١٤٦٢٩) ورواه المروزي في الستة (١٩٤) من طريق عبدالوهاب
الثقفي، ومحمد بن خلف بن حبان في أخبار القضاة (٣٣٧/٢) من طريق وهب.
(٢) العقيلي في الضعفاء (٩٢/١) وانظر: ميزان الاعتدال (٤٠٩/١) قال أحمد: منكر
الحديث، وقال النسائي: متروك.

□ الحديث الثاني (*):

١٠٢٦ - قال أبو داود رحمه الله (٢٦٩٨): حدثنا صالح بن سهيل، ثنا يحيى يعني ابن أبي زائدة، عن عبيدالله، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه:

أن غلاماً لابن عمر أبق إلى العدو فظهر عليه المسلمون فردّه رسول الله ﷺ إلى ابن عمر ولم يقسم.

قال أبو داود: وقال غيره: رده عليه خالد بن الوليد.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير صالح بن سهيل قال الحافظ: مقبول (وتعقبه الألباني فقال: بل هو ثقة، وثقه ابن حبان وأبو زرعة بروايته عنه) كما في صحيح سنن أبي داود، وقد توبع، فقد أخرجه البيهقي (١١٠/٩) من طريق محمد بن سليمان لوين عن يحيى بن زكريا وهو ثقة.

هكذا قال يحيى بن أبي زائدة عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر أن الغلام رده النبي ﷺ إلى ابن عمر.

(*) رجال الإسناد:

- صالح بن سهيل النخعي، أبو أحمد الكوفي مولى ابن أبي زائدة، مقبول، من كبار الحادية عشرة، روى عنه أبو داود.

- عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين، روى له البخاري ومسلم.

- نافع أبو عبدالله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ١١٧ أو بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

خالفه عبدالله بن نمير^(١) فرواه بهذا الإسناد فقال: ذهب فرس لابن عمر فأخذه العدو فظهر عليه المسلمون فردّ عليه في زمن رسول الله ﷺ وأبق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فردّه عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ.

وتابعه يحيى القطان فرواه عن عبيدالله فقال: «إن عبداً لابن عمر أبق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فردّه على عبدالله»^(٢).

وأن فرساً لابن عمر غار فلحق بالروم فظهر عليه فردوه على عبدالله، وتابعه أيضاً إسماعيل بن زكريا^(٣) فرواه عن عبدالله بمثل رواية ابن نمير، ورواه موسى بن عقبة^(٤) مختصراً على قصة الفرس عن نافع عن ابن عمر أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر فأخذه العدو، فلما هزم العدو رد خالد فرسه.

هذا لفظ البخاري، وذكره البيهقي بأطول منه.

فقال: إنه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طيئاً وأسدأً وأمير المسلمين خالد بن الوليد بعثه أبو بكر فاقتحم الفرس بعبدالله بن عمر

(١) البخاري (٣٠٦٧) تعليقا، ووصله أبو داود (٢٦٦٩) وابن ماجه (٢٨٤٧) وابن الجارود (١٠٦٨) والبيهقي (١١٠/٩) وابن حجر في تعليق التعليل (٣٠٦٧).

(٢) البخاري (٣٠٦٨).

(٣) الإسماعيلي في مستخرجه على البخاري كما في الفتح (١٨١/٦).

(٤) البخاري (٣٠٦٩)، وقال ابن الملقن في التوضيح (٣١٦/١٨): صحح الداودي أنه في زمن رسول الله ﷺ وأنه كان في غزوة مؤتة، قال: وعبيدالله أثبت في نافع من موسى.

جرفاً فصصره وسقط عبدالله فغار الفرس فأخذه العدو فلما هزم الله العدو رد خالد على عبدالله فرسه^(١).

ورواه أبو معاوية^(٢) عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن غلاماً له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد فردهما عليه.

قال البيهقي: كذا قال أبو معاوية وقد بين عبدالله بن نمير عن عبيدالله ما كان منه على عهد النبي ﷺ وما كان بعده.

مما سبق يظهر أنه اختلف على عبيدالله بن عمر:

فقال: ابن نمير ويحيى القطان وإسماعيل بن زكريا أن العبد رده على ابن عمر خالد بن الوليد.

وخالفهم يحيى بن أبي زائدة فقال: إن العبد رده على ابن عمر النبي ﷺ.

قال الزرقاني: وافق ابن نمير غير إسماعيل بن زكريا عن عبيدالله عند الإسماعيلي، وصححه الداودي وأنه كان في غزوة مؤتة وكذا صححه ابن عبدالبر^(٣).

قلت: ومما يؤيد رواية الجماعة ووهم ابن أبي زائدة ما رواه عبدالرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: أبق لي غلام يوم اليرموك ثم ظهر عليه المسلمون فردوه إليّ^(٤).

(١) البيهقي (١١٠/٩).

(٢) البيهقي (١١٠/٩).

(٣) شرح الزرقاني (٢٥/٣).

(٤) المصنف (٩٣٥٣).

ومعركة اليرموك كانت في عهد عمر رضي الله عنه سنة خمس عشرة للهجرة^(١).

وما رواه ابن أبي شيبة قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عبداً له أبق وذهب له بفرس فدخل أرض العدو فظهر عليه خالد بن الوليد فرد أحدهما عليه في حياة رسول الله ﷺ ورد الآخر بعد وفاة رسول الله ﷺ^(٢).

وانظر: فتح الباري (١٨٢/٦ - ١٨٣).

وهناك نقطة أخرى: فالظاهر أن قوله: (ولم يقسم) مدرج من قول أحد الرواة وأظنه يحيى إذ لم يذكره بقية أصحاب عبيد الله بن عمر ونافع، والله أعلم.

وسبق في باب أبي معاوية فقد رواه عن عبيد الله بن عمر أن الغلام لحق بالعدو على فرس لابن عمر فظهر عليهما خالد فردهما عليه، انظر ح (٤٠٦).



(١) البداية والنهاية (٥٤٦/٩).

(٢) في مصنفه (٣٣٣٥٦).

□ الحديث الثالث (*) :

١٠٢٧ - قال الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠/٢) : حدثنا أحمد بن داود قال : ثنا عبد الرحمن بن صالح قال : ثنا ابن أبي زائدة عن إسرائيل بن يونس عن إبراهيم بن مهاجر البجلي عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال : قال رسول الله ﷺ :

« يا معشر العرب احمدا الله إذ رفع عنكم العُشور ».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات .

هكذا قال يحيى بن زكريا : (عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن عمرو بن حريث ، عن سعيد بن زيد ، عن النبي ﷺ) .

(*) رجال الإسناد :

- أحمد بن داود بن موسى أبو عبدالله ، ويقال : أبو نعيم السدوسي البصري المكي ، قال ابن يونس وتبعه ابن الجوزي : كان ثقة ، مات سنة ٢٨٢ بمصر ليلة الجمعة لثمان عشرة خلت من صفر . تاريخ الرازي (٦٠٧/٢) بغية الطلب (٢٣٨/٢) المنتظم (٣٤٠/٢) تاريخ الإسلام (٥٧/٢١) .

- عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي الكوفي نزيل بغداد ، صدوق يتشيع من العاشرة ، مات سنة ٢٣٥ ، روى له النسائي .

- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ١٦٠ وقيل بعدها ، روى له البخاري ومسلم .
- إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، صدوق لين الحفظ ، من الخامسة ، روى له مسلم .

- عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان المخزومي القرشي ، صحابي صغير ، مات سنة ٥٨ ، روى له البخاري ومسلم .
- سعيد بن زيد : صحابي معروف .

خالفه أبو نعيم الفضل بن دكين^(١)، وأبو أحمد الزبيري^(٢) فقالا:
(عن إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن رجل، عن عمرو بن
حريث، عن سعيد، عن النبي ﷺ).

أسقط يحيى الرجل المجهول من الإسناد.

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبي يعلى والبزار وفيه رجل لم يسم
وبقية رجاله موثقون^(٣).

قال الدارقطني وقد ذكر حديث أبي أحمد الزبيري وهو أصح من
الأول، يعني حديث يحيى بن زكريا^(٤).

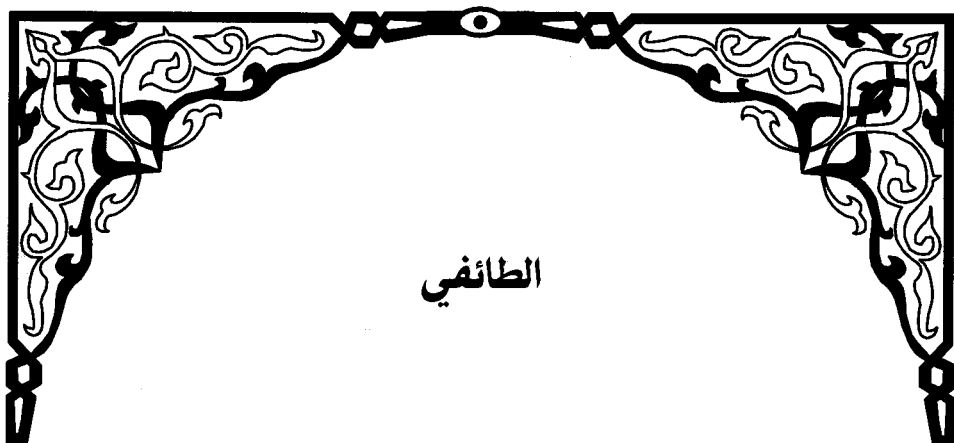


(١) أحمد (١٩٠/١) وابن أبي شيبة (١٩٧/٣) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٩٢/١).

(٢) الطحاوي (٣١/٢) والبزار (١٢٥٤) وأبو يعلى (٩٦٤).

(٣) مجمع الزوائد (٨٧/٣).

(٤) العلل (٤٠٨/٤).



اسمه ونسبه:

يحيى بن سليم القرشي الطائفي الآدمي الحذاء الخراز نزيل مكة .
روى عن: عبيدالله بن عمر، وإسماعيل بن أمية، وابن جريج،
والثوري، وجماعة .
روى عنه: الشافعي، وأحمد، وإسحاق، ووکیع وهو من أقرانه،
وابن المبارك ومات قبله، وجماعة .
قال ابن معين: ثقة، وقال مرة: ليس به بأس يكتب حديثه .
وقال محمد بن سعد: ثقة كثير الحديث .
وقال النسائي: ليس به بأس، وهو منكر الحديث عن عبيدالله بن
عمر، قلت: أوردت هنا ثلاثة أحاديث وهم فيها على عبيدالله بن عمر .
وقال أحمد: سمعت منه حديثاً واحداً .
وقال أيضاً: رأيته يخلط في الأحاديث فتركته .
وقال أبو حاتم: شيخ صالح محله الصدق ولم يكن بالحافظ،
يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال البخاري: يحيى بن سليم رجل صالح صاحب عبادة، يهتم في الكثير من الحديث إلا أحاديث كان يسأل عنها، فأما غير ذلك فيهم في الكثير، روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث وهم فيها.

وقال في تاريخه في ترجمة عبد الرحمن بن نافع: ما حدث الحميدي عن يحيى بن سليم فهو صحيح.

قال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ، من التاسعة.

مات سنة ١٩٣.

روى له البخاري حديثاً واحداً عن إسماعيل بن أمية ذكره في موضعين ح (٢١١٤) (٢١٥٠).

ومسلم حديثاً واحداً في المتابعات (٢٢٩٣).



□ الحديث الأول (*) :

١٠٢٨ - قال أبو داود رحمه الله (٣٨١٥) : حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، حدثنا إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

«ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه وطفأ فلا تأكلوه» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح .

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٤٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٠٢٨) والطبراني في الأوسط (٢٨٥٩) والدارقطني (٢٦٨/٤) والبيهقي (٢٥٥/٩ - ٢٥٦) وابن عبدالبر في التمهيد (٢٢٥/١٦) من طريق أحمد بن عبدة عن يحيى بن سليم به، وتابعه محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة كما في ميزان الاعتدال (١٨٨/٧) .

هكذا قال يحيى بن سليم (عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير،

(*) رجال الإسناد:

- أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبدالله البصري، ثقة رمي بالنصب، من العاشرة، مات سنة ٢٤٥، روى له مسلم.
- إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، ثقة ثبت، من السادسة، مات سنة ١٤٤ أو قبلها، روى له البخاري ومسلم.
- محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلّس، من الرابعة، مات سنة ١٢٦، روى له البخاري ومسلم.

عن جابر عن النبي ﷺ: «ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه».

خالفه إسماعيل بن عياش^(١) فرواه (عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً عليه من قوله) قال الدارقطني: وهو الصحيح.

وكذلك رواه أيوب السختياني^(٢) وسفيان الثوري^(٣) وحماد بن سلمة^(٤) وعبيدالله بن عمر^(٥) وابن جريج^(٦) وزهير بن معاوية^(٧). عن أبي الزبير به موقوفاً على جابر.

لذا قال أبو داود عقب الحديث: «روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب وحماد عن أبي الزبير أوقفوه على جابر، وقد أسند هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب^(٨) عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ»^(٩).

وقال الدارقطني: «رواه أيوب السختياني وعبيدالله بن عمر وابن

(١) الدارقطني (٢٦٨/٤).

(٢) ابن أبي شيبة (١٩٧٦٠).

(٣) ذكره أبو داود تعليقاً (٣٨١٥).

(٤) المصدر السابق.

(٥) البيهقي (٢٥٥/٩).

(٦) ذكره الدارقطني (٢٦٨/٤) والبيهقي (٢٥٥/٩).

(٧) المصدر السابق.

(٨) الطبراني في الأوسط (٥٦٥٦) والخطيب في تاريخ بغداد (١٤٨/١٠) والترمذي في

العلل الكبير (٦٣٦/٢).

(٩) سنن أبي داود (٣٥٨/٣).

جريح وزهير وحماد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير موقوفاً... ولا يصح رفعه، رفعه يحيى بن سليم عن إسماعيل بن أمية ووقفه غيره^(١). وقال البيهقي: قال أبو داود: روى هذا الحديث سفيان وأيوب وحماد ووقفوه على جابر... ثم قال: يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن إسماعيل بن أمية موقوفاً^(٢).

أثر الوهم:

احتج بحديث الباب وبأحاديث أخرى لا تخلو من مقال الإمام أبو حنيفة^(٣)، وذهب الجمهور المالكية والشافعية والحنابلة^(٤) إلى جواز ميتة البحر مستدلين بالأحاديث الصحيحة في هذا منها قوله ﷺ في البحر: «هو الطهار ماءه الحِل ميتته».

وحديث جابر رضي الله عنه قال: غزونا جيش الخبط وأمر أبو عبيدة فجعلنا جوعاً شديداً فألقى لنا البحر حوتاً ميتاً لم نر مثله يقال له: العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة عظماً من عظامه فمرّ الراكب تحته. قال أبو عبيدة: كلوا، فلما قدمنا المدينة ذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال: «كلوا رزقاً أخرج به الله أطعمونا إن كان معكم» فأتاه بعضهم بعضو فأكله^(٥).



(١) في سننه (٢٦٨/٤).

(٢) السنن الكبرى (٢٥٥/٩).

(٣) شرح مشكل الآثار (٢٠١/١٠).

(٤) التمهيد (٢٥٦/١٦) وزاد المعاد (٣٤١/٤) وتحفة الأحمدي (١٤٦/٧).

(٥) البخاري (٥٤٩٣) واللفظ له، ومسلم (١٩٣٥).

□ الحديث الثاني (*) :

١٠٢٩ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (٥٤٤): حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق البغدادي قال: حدثنا يحيى بن سليم، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال:

سافرت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلُّون الظهر والعصر ركعتين لا يصلُّون قبلها ولا بعدها.

التعليق:

هذا إسناد رجاله رجال الشيخين غير عبد الوهاب بن عبد الحكم وهو ثقة وقد توبع.

وأخرجه الترمذي في العلل الكبير (١٥٩) وابن خزيمة (٩٤٧) عن عبد الوهاب بهذا الإسناد، وأخرجه البغوي في شرح السنة (١٠٣١) أيضاً من طريق عبد الوهاب.

وأخرجه الرافعي القزويني في التدوين في أخبار قزوين (٢٠٢/١) و(٦/٣) من طريق محمد بن عبد العزيز (وهو ابن أبي رزمة) عن يحيى به، وتصحف فيه يحيى بن سليم إلى يحيى بن سليمان.

(*) رجال الإسناد:

- عبد الوهاب بن عبد الحكم بن نافع أبو الحسن الوراق البغدادي، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٠ وقيل بعدها، روى عنه أبو داود والترمذي والنسائي.
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، المدني، ثقة ثبت، قدّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومئة، روى له البخاري ومسلم.

هكذا قال يحيى بن سليم عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.
خالفه أبو أسامة حماد بن أسامة فقال: عن عبيدالله بن عمر عن
رجل من آل سراقه، عن ابن عمر.

وقد أنكره الإمامان أحمد والبخاري.

قال البخاري: هذا حديث خطأ وإنما هو عبيدالله بن عمر، عن
رجل من آل سراقه عن ابن عمر^(١).

وقال في التاريخ الكبير: «وقال أبو أسامة عن عبيدالله عن رجل
من آل سراقه عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال يحيى بن سليم: عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن
النبي ﷺ ولا يصح فيه نافع^(٢).

قال المروزي: وقال - يعني الإمام أحمد - في حديث يحيى بن
سليم عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: سافرت مع رسول الله ﷺ
وأبي بكر... الحديث.

فأنكره إنكاراً شديداً وقال: هذا من قبل يحيى بن سليم^(٣).

قلت: لو كان هذا الحديث عند عبيدالله عن نافع لما رغب عنه
أبو أسامة فرواه عن رجل مجهول.

علة الوهم:

(١) علل الترمذي الكبير (١٥٩).

(٢) (٢٣٠/٦).

(٣) من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال (١٠٧/١) رقم (٢٥٤).

١ - سلوك الجادة.

٢ - روى نحو هذا الحديث عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً عليه وهو ما رواه ابن أبي شيبة قال: حدثنا هشيم عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان لا يتطوع في سفر قبل الصلاة ولا بعدها وكان يصلي من الليل^(١).

وروى مالك عن نافع عن ابن عمر نحوه^(٢).

ورواه معمر عن قتادة وأيوب، عن نافع عن ابن عمر^(٣).

وروي من طرق أخرى عن ابن عمر موقوفاً عليه^(٤).

وروى هذا الحديث مرفوعاً لكن من طريق حفص بن عاصم عن ابن عمر رضي الله عنه قال: صحبت رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك، وفي رواية: فلم أره يسبح في السفر^(٥).

والله تعالى أعلم.



(١) في مصنفه (٣٨٢٩).

(٢) الموطأ (١٥٠/١) ومن طريقه البيهقي (١٥٨/٣).

(٣) عبدالرزاق (٤٤٤٧).

(٤) مصنف عبدالرزاق (٤٤٤٥) (٤٤٤٦) وابن أبي شيبة (٣٨٢٨).

(٥) البخاري (١١٠١) و(١١٠٢) ومسلم (٦٨٩).

□ الحديث الثالث (*) :

١٠٣٠ - قال ابن حبان في صحيحه (٣٧٢٧) : أخبرنا صالح بن الأصبع بن عامر التنوخي بِمَنْبُج حدثنا أحمد بن حرب الطائي حدثنا يحيى بن سُليم حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
«إن الإيمان ليأرز إلى المدينة^(١) كما تأرز الحية إلى جُحرها» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، ورواه البزار (١٨٢) كشف الأستار عن الحسن بن يونس عن يحيى به .
هكذا قال يحيى : (عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر).
خالفه أنس بن عياض^(٢)، وعبدالله بن نمير^(٣)، وأبو أسامة حماد بن أسامة^(٤)، وعقبة بن خالد^(٥)، ، وسليمان بن بلال^(٦)،

(*) رجال الإسناد:

- صالح بن الأصبع بن عامر أبو الفضل التنوخي المنبجي، حدّث عن أبي شعيب صالح بن زياد السوسي، ومحمد بن عوف الحمصي، حدّث عنه أبو بكر ابن المقرئ وأبو الحسين محمد بن المظفر (تكملة الإكمال ٨٠/٢).

- أحمد بن حرب بن محمد بن علي الطائي الموصللي، صدوق، من العاشرة، مات سنة ٢٦٣ وله ٩٠ سنة، روى له النسائي.

(١) ليأرز إلى المدينة: أي: ينضم إليها ويجتمع بعضه إلى بعض فيها. تفسير غريب ما في الصحيحين (٢٠١/١) والنهاية (٣٧/١).

(٢) البخاري (١٨٧٦).

(٣) مسلم (١٤٧) وأحمد (٤٩٦/٢).

(٤) مسلم (١٤٧) وأحمد (٢٨٦/٢).

(٥) أبو عوانة (٢٩٥).

(٦) أبو عوانة (٢٩٧) وابن مندة (٤٢٠).

ومحمد بن عبيد^(١)، ويحيى بن سعيد الأموي^(٢)، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي^(٣) فقالوا: (عن عبيد الله، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة).

لذا أعلّ الحديث أبو زرعة والدارقطني والبزار وابن حجر.

قال أبو زرعة: هذا خطأ إنما هو عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة^(٤).

وقال البزار: تفرد به يحيى بن سليم عن عبيد الله، ورواه غيره عن عبيد الله عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة وهو الصواب^(٥).

وقال الحافظ معقباً: «وهو كما قال وهو يعني يحيى بن سليم ضعيف في عبيد الله بن عمر»^(٦).

وقال الدارقطني عن رواية الجماعة: وهي أصح^(٧).



(١) ابن مندة (٤٢٠).

(٢) أحمد (٤٢٢/٢).

(٣) يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١٦٧/١) ط. العلمية، وقال: هذا حديث صحيح جيد الإسناد.

(٤) علل الحديث (١٩٧٤).

(٥) كما في كشف الأستار (٥٠/٢).

(٦) فتح الباري (١٢/٤).

(٧) العلل (٣٢٤/١٢).

□ الحديث الرابع (*) :

١٠٣١ - قال ابن ماجه رحمه الله (٢٧٤٨) : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال :
نهى النبي ﷺ عن بيع الولاء وهبته .

التعليق:

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الملك فهو من رجال مسلم .
وأخرجه الترمذي في العلل الكبير (٣١٨) بنفس الإسناد .
هكذا قال يحيى بن سليم : (عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر) .
خالفه عبد الوهاب الثقفي^(١)، وخالد بن الحارث^(٢)، وعبد الله بن

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة ٢٤٤، روى له مسلم .
- يحيى بن سليم، تقدم .
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومئة، روى له البخاري ومسلم .
- نافع أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، ثقة ثبت، فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ١١٧ أو بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم .

(١) مسلم (١٥٠٦) .

(٢) النسائي (٣٠٦/٧) وفي الكبرى (٦٢٥٣) .

نمير^(١)، ويعقوب بن إبراهيم^(٢)، وشجاع بن الوليد^(٣)، وعبدالله بن المبارك^(٤)، وسعيد بن يسار^(٥)، وسعد بن بشير^(٦)، وعبد الرحمن بن سليمان^(٧).

فقالوا: (عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر).

وهذا هو المحفوظ في هذا الحديث وهو في الصحيحين وغيرهما بهذا الإسناد.

وكذلك رواه شعبة^(٨)، وسفيان الثوري^(٩)، وسفيان بن عيينة^(١٠)، وسليمان بن بلال^(١١)، وإسماعيل بن جعفر^(١٢)، والضحاك بن عثمان^(١٣)، ومالك^(١٤)، وابن جريج^(١٥)، والحسن بن صالح^(١٦).

(١) ابن أبي حاتم في العلل (١٦٤٥) والترمذي تعليقا.

(٢) ابن حبان (٤٩٥٠).

(٣) البيهقي (٢٩٣/١٠)، وأبو عوانة (٤٨٠٦).

(٤) في مسنده (٢٢٣).

(٥) تمام الرازي في الفوائد (٢٧).

(٦) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١/١٣).

(٧) النسائي في الكبرى (٦٤١٦).

(٨) البخاري (٢٥٣٥) ومسلم (١٥٠٦).

(٩) البخاري (٦٧٥٦) ومسلم (١٥٠٦).

(١٠) مسلم (١٥٠٦).

(١١) مسلم (١٥٠٦).

(١٢) مسلم (١٥٠٦).

(١٣) مسلم (١٥٠٦).

(١٤) في الموطأ (٧١٢/٢).

(١٥) أبو عوانة (٤٨٠٨).

(١٦) تاريخ أصبهان (٢٩٨/١) وتاريخ دمشق (٢٠٧/٥) والأمالى والقراءة (٢٨).

وعبد الرحمن بن عبدالله بن دينار^(١)، ويحيى بن العلاء^(٢) هؤلاء كلهم رَوَوْه عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنه.

قال الحافظ: «وقد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طرقه عن عبدالله بن دينار فأورده عن خمسة وثلاثين نفساً ممن حدث به عن عبدالله بن دينار منهم من الأكابر يحيى بن سعيد الأنصاري وموسى بن عقبة ويزيد بن الهاد وعبدالله العمري وهؤلاء من صغار التابعين»^(٣).

لذا حكم الإمام البخاري والترمذي وغيرهم على يحيى بن سليم بالوهم في هذا الحديث.

قال البيهقي: «قال أبو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه: سألت عنه البخاري فقال: يحيى بن سليم أخطأ في حديثه إنما هو عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، وعبدالله بن دينار تفرد بهذا الحديث يعني باللفظ المشهور»^(٤).

ثم قال البيهقي: ويحيى بن سليم كان سييء الحفظ كثير الخطأ.

قال الترمذي: «وقد روى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الولاء وهبته وهو وهم، وهم فيه يحيى بن سليم.

وروى عبد الوهاب الثقفي وعبدالله بن نمير وغير واحد عن

(١) الكامل لابن عدي (٢٩٨/٤).

(٢) تاريخ دمشق (١٧٦/٢٢).

(٣) فتح الباري (٤٤/١٢).

(٤) السنن الكبرى (٢٩٣/١٠).

عبيدالله بن عمر عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وهذا أصح من حديث يحيى بن سليم^(١).

وقال الإمام مسلم: «الناس كلهم عيال على عبدالله بن دينار في هذا الحديث»^(٢).

وقال الترمذي أيضاً: حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن دينار، رواه عنه سعيد وسفيان ومالك.

ويروى عن شعبة أنه قال: وددت أن عبدالله بن دينار لما حدث بهذا الحديث أذن لي حتى كنت أقوم إليه فأقبل رأسه.

وقال ابن رجب في شرح علل الترمذي (١/٤١٥): (حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ في النهي عن بيع الولاء وهبته فإنه لا يصح عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ومن رواه من غيره فقد وهم وغلط).

قلت: وأحاديث يحيى بن سليم عن عبيدالله بن عمر قد تكلم فيها كما هو في ترجمته من التهذيب.

قال البخاري: يحيى بن سليم يروي أحاديث عن عبيدالله يهم.

وقال في موضع آخر: يحيى بن سليم رجل صالح صاحب عبادة يهم الكثير في حديثه إلا أحاديث كان يسأل عنها، فأما غير ذلك فيهم الكثير، روى عن عبيدالله بن عمر أحاديث يهم فيها.

(١) في الجامع الصحيح عقب الحديث (١٤٣٦) ونحوه عقب الحديث (٢١٢٦) وفي العلل الكبير ص ١٩٢.

(٢) في صحيحه (١١٤٥/٢) عقب الحديث (١٥٠٦).

وقال النسائي: ليس به بأس، وهو منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر.

تنبيه:

وردت أحاديث أن نافعاً قد رواه أيضاً عن ابن عمر إلا أن فيها وهماً، منها:

ما رواه أبو عوانة (٤٨٠٩) من طريق أبي ضمرة عن عبيد الله بن عمر عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر.

قال أبو حاتم وأبو زرعة (١١٣٠): هذا خطأ، وهم فيه أبو ضمرة الناس يقولون: عبيد الله عن عبد الله بن دينار، ويروون عن نافع عن ابن عمر موقوف: «الولاء لحمة» وهذا هو الصحيح.

وقال أبو حاتم في موضع آخر (١١٠٧): نافع أخذ عن عبد الله بن دينار هذا الحديث، ولكن هكذا قال.

وقد سبق قول غير واحد من الأئمة أن الناس عالة في هذا الحديث على عبد الله بن دينار وأن كل من رواه من غير طريقه فهو واهم، والله أعلم.



يزيد بن هارون^(١)

اسمه ونسبه:

يزيد بن هارون بن زاذي، ويقال: زاذان بن ثابت السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي، ويقال: أصله من بخارى.

جده زاذي أعتقته امرأة عتبة بن فرقد.

ولد سنة ١١٨ ومات سنة ٢٠٦ وقد قارب التسعين عاماً.

روى عن: يحيى بن سعيد الأنصاري، وسليمان التيمي، وعاصم الأحول، وحميد الطويل، وعبدالله بن عون، وشعبة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة وخلق.

روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وابن أبي شيبة، وخلق.

(١) مصادر الترجمة:

تاريخ بغداد (٣٣٧/١٤ وما بعده)، الجرح والتعديل (٢٩٥/٩)، تهذيب الكمال (٢٦١/٢٢)، رجال صحيح البخاري (٨١١/٢)، تاريخ واسط (١٤٢/١).

ثناء أهل العلم:

قال هشيم: ما بالمضرين مثل يزيد.

وقال أحمد بن حنبل: كان حافظاً للحديث.

وقال ابن معين: ثقة.

وقال ابن المديني: لم أرَ أحفظ من يزيد بن هارون، وقال في موضع آخر: ما رأيت أحداً أحفظ عن الصغار والكبار من يزيد بن هارون.

وقال محمد بن قدامة: سمعت يزيد بن هارون يقول: أحفظ خمسة وعشرين ألف إسناد ولا فخر، وأنا سيد من روى عن حماد بن سلمة ولا فخر.

وقال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله، وقيل له: يزيد بن هارون له فقه؟ قال: نعم ما كان أفطنه وأذكاه وأفهمه... ما كان أجمع أمر يزيد صاحب صلاة حافظ متقن للحديث صرامة وحسن مذهب.

وقال أبو حاتم: ثقة إمام صدوق في الحديث لا يُسأل عن مثله.

قال يحيى بن يحيى: كان بالعراق أربعة من الحفاظ وذكر منهم يزيد بن هارون.

وسئل يحيى بن معين عن يزيد بن هارون: هو مثل هشيم وإسماعيل بن عليه؟ قال: نعم، إلا أنهم أقل خطأ منه.

وذكر الأثرم أن الإمام أحمد ذكر سماع يزيد بن هارون من سعيد بن أبي عروبة فضعّفه.

وقال أحمد بن زهير: سمعت أبي يقول: كان يعاب على يزيد بن هارون حيث ذهب بصره أنه ربما سئل عن الحديث لا يعرفه فيأمر جارية له فتحفظه من كتابه.

قال الخطيب معقباً: قد وصف غير واحد من الأئمة حفظ يزيد بن هارون لحديثه وضبطه له ولعله ساء حفظه لما كُفَّ بصره وعلت سئته فكان يستثبت جاريته فيما شك فيه ويأمرها بمطالعة كتابه لذلك.

قال ابن حجر: ثقة متقن عابد، من التاسعة.

روى له البخاري ستة عشر حديثاً^(١) مع المكرر، وعلق له أربعة أحاديث^(٢) وروى له مسلم نحو (٥٧) حديثاً^(٣).



(١) البخاري (١٤٨، ١٧٩، ٣٧١، ٦٣١، ١٥٣٢، ١٦٥٥، ١٨٣٣، ٢٥٣٠، ٢٨٣٤، ٣٥٠٦، ٣٦٦٦، ٤٠٦٠، ٥١٥٣، ٥٦٩٦، ٦٧١٥، ٧٠٣٥) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وحميد، وإسماعيل بن أبي خالد، وشعبة، ومحمد بن مطرف، والعوام بن حوشب، وعبدالله بن عون.

(٢) البخاري (٢٤٨، ٢٥٠، ١٢٦٩، ٦٩٣١).

(٣) مسلم (٢٣، ١٨١، ٣٣٠، ٤٢١، ٤٦١، ٤٧٦، ٦٥٧، ٦٦٩، ٧١٠، ٩٣٩، ٩٥٢، ١٠٦٨، ١٠٩٧، ١١٦١، ١١٩٩، ١٢٨٤، ١٢٨٦، ١٣٣٧، ١٣٦٦، ١٤٤١، ١٤٨٥، ١٤٨٨، ١٥٤٧، ١٥٨٤، ١٦٥٣، ١٦٨٤، ١٨٠٨، ١٨١٢، ١٨٨٥، ١٩٢٨، ١٩٦٥، ١٩٩٧، ٢٠٣٧، ٢٠٥٢، ٢٠١٧، ٢١٤٤، ٢١٥٢، ٢٢٠١، ٢٢٢٣، ٢٢٥٢، ٢٣١٢، ٢٣٢٦، ٢٣٧٣، ٢٣٨٧،، ٢٩٣٤، ٢٩٣٩، ٢٩٨٤).

□ الحديث الأول (*):

١٠٣٢ - قال أبو عبد الرحمن النسائي (٩٠/٧): أخبرنا عبدة، قال: أنبأنا يزيد، قال: أنبأنا شعبة عن عاصم، عن أبي وائل عن عبدالله قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الذنب أعظم؟ قال: «الشرك أن تجعل لله نداً، وأن تزاني بحليلة جارك، وأن تقتل ولدك مخافة الفقر أن يأكل معك».

ثم قرأ عبدالله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

التعليق:

هذا إسناد على شرط البخاري رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبدة فمن رجال البخاري.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٤٧٨) عن عبدة بن عبدالله به .
هكذا قال يزيد: (عن شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله بن مسعود).

(*) رجال الإسناد:

- عبدة بن عبدالله الصفار الخزاعي، أبو سهل البصري، كوفي الأصل، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة ٢٥٨، روى له البخاري.
- شعبة بن الحجاج: انظر ترجمته في بابه.
- عاصم بن بهدلة وهو ابن النجود الأسدي، مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام، حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ١٢٨، روى له البخاري ومسلم.
- شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة من الثانية، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز وله ١٠٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.

خالفه محمد بن جعفر^(١)، وسعيد بن الربيع أبو زيد^(٢)،
وعمر بن مرزوق^(٣)، وأبو داود الطيالسي^(٤)، وبهز بن أسد^(٥).
فقالوا: (عن شعبة، عن واصل^(٦)، عن أبي وائل، عن عبدالله بن
مسعود).

وكذلك رواه سفيان الثوري^(٧) ومالك بن مغول^(٨) عن واصل.
لذا قال النسائي: حديث يزيد هذا خطأ، إنما هو واصل ولا
نعلم أحداً تابع يزيد عليه.
وانظره في باب عبد الرحمن بن مهدي، ح (٣٥٨).

علة الوهم:

عاصم يروي أيضاً هذا الحديث عن أبي وائل عن ابن مسعود^(٩).
والله تعالى أعلم.



-
- (١) الترمذي (٣١٨٣) وأحمد (٤٣٤/١) (٤٦٤/١).
 - (٢) الترمذي (٣١٨٣).
 - (٣) أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٦/٤) والخطيب في الفصل للوصل (٨٣٤/٢).
 - (٤) في مسنده (٢٦٤) والخطيب (٨٣٣/٢).
 - (٥) أحمد (٤٣٤/١) والخطيب (٨٣٤/٢).
 - (٦) واصل بن حبان الأحذب الأسدي الكوفي، ثقة ثبت من السادسة.
 - (٧) النسائي في الكبرى (٣٤٧٧) وأحمد (٤٣٤/١) والخطيب (٨٣٤/٢) وابن أبي شيبة في مسنده (٣٦٢).
 - (٨) النسائي (٧١٢٥).
 - (٩) الطيالسي (٢٦٥) والخطيب في الفصل (٨٣٧/٢).

□ الحديث الثاني (*) :

١٠٣٣ - قال أبو داود (٢١١٠) : حدثنا إسحاق بن جبريل البغدادي أخبرنا يزيد أخبرنا موسى بن مسلم بن رومان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال :

«مَنْ أَعْطَى فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ مِْلءَ كَفِيهِ سَوِيْقاً أَوْ تَمْرًا فَقَدْ اسْتَحَلَّ» .

التعليق:

هذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير موسى بن مسلم بن رومان وهو ضعيف .

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٤٦/٦) من طريق أبي داود

به .

وأخرجه الدارقطني (٢٤٢/٣) من طريق أحمد بن سنان، وأحمد بن منصور، والبيهقي (٢٣٨/٧) من طريق أحمد بن سنان كليهما عن يزيد بهذا الإسناد .

هكذا قال يزيد: (عن موسى بن مسلم بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر) .

(*) رجال الإسناد:

- إسحاق بن جبريل البغدادي، ويقال: إنه ابن أبي عيسى، صدوق، من الحادية عشرة، روى عنه البخاري .

- موسى بن مسلم بن رومان، كذا وقع، والصواب: صالح بن مسلم بن رومان، وقد ينسب لجدّه، ضعيف، من السادسة، روى له أبو داود .

- أبو الزبير: تقدم .

خالفه يونس بن محمد^(١)، وموسى بن إسماعيل^(٢) فقالوا: (عن صالح بن مسلم بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر عن النبي ﷺ).
ورواه عبد الرحمن بن مهدي^(٣) فقال: (عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً).

وكذلك رواه أبو عاصم^(٤) فقال: (عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ نستمتع بالقبضة من الطعام على معنى المتعة).

وهم يزيد بن هارون في اسم شيخه فقال: (موسى بن مسلم بن رومان) والصحيح (صالح بن مسلم بن رومان).

قال الآجري: «سمعت أبا داود يقول: أخطأ يزيد بن هارون في اسمه فقال: موسى بن رومان»^(٥).

وكذلك جاء اسمه في كتب التاريخ والرجال.

قال يحيى بن معين: صالح بن مسلم بن رومان، مكي يروي عنه ابن مهدي ويونس بن محمد^(٦).

ونحو ذلك قال الإمام البخاري^(٧)، وابن أبي حاتم^(٨)،

(١) أحمد (٣٥٥/٣) والدارقطني (٢٤٣/٣) والبيهقي (٢٣٨/٧).

(٢) العقيلي في الضعفاء (٢٠٥/٢).

(٣) أبو داود تعليقاً (٢١١٠).

(٤) المصدر السابق.

(٥) تهذيب الكمال (١٥٠/٩) وتهذيب التهذيب (٣٣١/١٠).

(٦) تاريخ ابن معين (٧٠/٣).

(٧) التاريخ الكبير (٢٨٩/٤).

(٨) الجرح والتعديل (٤١٤/٤).

والعقيلي^(١)، وابن حبان^(٢).

وهناك علة أخرى ذكرها أبو داود عقب الحديث فقال: «رواه عبد الرحمن بن مهدي عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير عن جابر موقوفاً».

ورواه أبو عاصم عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير عن جابر قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ نستمتع بالقبضة من الطعام، على معنى المتعة.

قال أبو داود: رواه ابن جريج، عن أبي الزبير عن جابر على معنى أبي عاصم^(٣).

وقد رجح الوقف عبدالحق الإشبيلي^(٤)، والطحاوي^(٥) فيما نقله عنه ابن التركماني أن أصله موقوف على جابر.

والعلة التي أشار إليها أبو داود هو أن أبا عاصم رواه عن صالح بن رومان في زواج المتعة وليس النكاح.

وكذلك رواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر حتى نهى عنه عمر^(٦).

(١) الضعفاء (٢/٢٠٧).

(٢) الثقات (٦/٤٦٤) والمجروحين (١/٣٦٦).

(٣) سنن أبي داود (٢/٢٣٦ ح ٢١١٠).

(٤) الأحكام الوسطى (٣/١٤٦) فقال: لا يعول على من أسنده. نصب الراية (٣/٢٠٠).

(٥) حاشية السنن الكبرى (٧/١٢٧).

(٦) مسلم (١٤٠٥).

لذا قال ابن التركماني: خبر منكر.

وقال ابن القطان: إنما روى هذا الحديث ابن جريج عن أبي الزبير، وأبو عاصم عن صالح بن رومان عن أبي الزبير عن جابر قال: كنا نستمع بالقبضة من الطعام على عهد رسول الله ﷺ، فهذا معنى آخر من باب المتعة لا من باب الصداق، ورواه ابن مهدي عن صالح بن رومان عن أبي الزبير عن جابر بالمعنى الأول لكن موقوفاً من قول جابر لم يذكر على عهد رسول الله ﷺ.

هذا معنى ما ذكره أبو داود إثر الحديث المذكور ولم يوصل به الأسانيد فاعلم ذلك^(١).



(١) الوهم والإيهام (٥٠٣/٣).

□ الحديث الثالث (*) :

١٠٣٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٣٧/١): حدثنا وكيع، حدثنا سفيان وعبد الرحمن عن سفيان، عن زبيد الإيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر رضي الله عنه قال:

صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير قصر، على لسان محمد ﷺ.

قال سفيان: وقال زبيد: أراه عن عمر، قال عبد الرحمن على غير وجه الشك.

وقال يزيد - يعني ابن هارون -: ابن أبي ليلى قال: سمعت عمر.

التعليق:

هذا حديث صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين.

(*) رجال الإسناد:

- وكيع بن الجراح: تقدم انظره في بابه.
- عبد الرحمن بن مهدي: تقدم انظره في بابه.
- زبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب الياامي، أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة ثبت عابد، من السادسة، مات سنة ١٢٢ أو بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، من الثامنة، اختلف في سمائه من عمر، مات بوقعة الجماجم سنة ٨٣، وقيل: إنه غرق، روى له البخاري ومسلم.

وأخرجه أبو خيثمة في مسنده كما في التهذيب لابن حجر
(٢٣٥/٦) عن يزيد بن هارون.

ورواه الإمام أحمد من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي
وزيد بن هارون ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن زبيد الإيامي، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر.

وقد وهم يزيد بن هارون في قوله: (عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى سمعت عمر).

إذ أن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر كما رجحه
المحققون من أئمة الحديث^(١).

وقد روى أصحاب الثوري هذا الحديث عنه فلم يذكروا سماعاً
لعبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر.

قالوا: (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر)، منهم:

(١) ولد ابن أبي ليلى لست بقين من خلافة عمر، أي: أنه أدركه وعمره نحو ست
سنوات.

قال ابن المديني: كان شعبة ينكر أن يكون سمع من عمر.

وكذا قال الترمذي في العلل الكبير وابن خزيمة.

وقال يعقوب بن شيبة: قال ابن معين لم يسمع من عمر شيئاً ولا من عثمان.

وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: يصح لعبد الرحمن بن أبي ليلى سماع من عمر؟
قال: لا. المراسيل (١٢٥).

وقال في موضع آخر: روي عن عبد الرحمن أنه رأى عمر وبعض أهل العلم
يدخل بينه وبين عمر البراء بن عازب، وبعضهم كعب بن عجرة.

وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه: وقد روى سماعة من عمر من طرق ليست صحيحة.

وقال الخليلي في الإرشاد: الحفاظ لا يثبتون سماعة من عمر.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٣٩٣١).

وكيع^(١)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٢)، ويزيد بن زريع^(٣)،
وعبدالرزاق^(٤)، وأبو داود الطيالسي^(٥)، ومحمد بن أبي كثير^(٦)،
وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٧)، وزائدة بن قدامة^(٨)، وأبو عامر
العقدي^(٩)، ويحيى بن سعيد القطان^(١٠)، وروح بن عباد^(١١)، ومعاذ بن
معاذ العنبري^(١٢)، وعبدالله بن العدني^(١٣)، ومهران بن أبي عمر^(١٤)،
وأبو حمزة السكري^(١٥) وغيرهم، روه عن الثوري بالنعنة بين ابن أبي
ليلي وعمر ولم يذكروا سماعاً.

ورواه القواريري عن يحيى القطان، عن الثوري، عن زبيد، عن
ابن أبي ليلي، عن الثقة، عن عمر^(١٦).

ورواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن زبيد الإيامي، عن

-
- (١) أحمد (٣٧/١) وأبو يعلى (٢٤١) وابن حبان (٢٧٨٣).
 - (٢) أحمد (٣٧/١).
 - (٣) النسائي (١٨٣/٣) وفي الكبرى (١٧٧١).
 - (٤) في المصنف (٤٢٧٨).
 - (٥) في مسنده (٤٨).
 - (٦) البيهقي (٢٠٠/٣) وابن عبد البر في التمهيد (٢٩٦/١٦).
 - (٧) البيهقي (٢٠٠/٣).
 - (٨) الطبراني في الأوسط (٥٠١٠).
 - (٩) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٢١/١).
 - (١٠) النسائي في الكبرى (٤٩١) و(١٧٣٤) من طريق إبراهيم بن محمد.
 - (١١) الطحاوي (٤٢١/١٠).
 - (١٢) الطبراني في الأوسط (٨٥٢٨).
 - (١٣) الدارقطني في العلل تعليقاً (١١٦/٢).
 - (١٤) المصدر السابق.
 - (١٥) المصدر السابق.
 - (١٦) الطحاوي (٤٢٢/١) والبيهقي (٣٠٤/٣) وغيرهم. انظره في باب القواريري.

عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة عن عمر به^(١).

وكذلك روى هذا الحديث: شريك^(٢)، وشعبة^(٣)، ومحمد بن طلحة^(٤) عن زبيد الإيامي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر ولم يذكروا سماعاً.

قال الدارقطني في العلل (١١٦/٢): (وقال يزيد بن هارون عن الثوري، عن ابن أبي ليلى سمعت عمر، ولم يتابع يزيد بن هارون على قوله هذا).

رواه شعبة وعمر بن قيس الملائي، وشريك بن عبدالله، ومحمد بن طلحة، وقيس بن الربيع، وأبو وكيع الجراح بن مريح، وعلي بن صالح بن حي، وسعيد بن سماك بن حرب، وعبدالله بن ميمون الطهوي، وياسين الزيات عن زبيد، عن ابن أبي ليلى، عن عمر).

قال ابن عبدالبر في التمهيد (٢٩٦/١٦): روى هذا الحديث يزيد بن هارون عن الثوري، عن زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت عمر، فخطبوه فيه لقوله: سمعت عمر^(٥).

(١) ابن ماجه (١٠٦٤) والنسائي في الكبرى (٤٩٠) وابن خزيمة (١٤٢٥) والبيهقي (١٩٩/٣).

(٢) النسائي (١١١/٣) وابن ماجه (١٠٦٣).

(٣) أبو نعيم في الحلية (١٨٧/٧) وتاريخ أصبهان (١٩٠/١).

(٤) أبو نعيم (٣٥٣/٤ - ٣٥٤).

(٥) ثم قال ابن عبدالبر: (وقد رواه محمد بن طلحة قال: حدثنا زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: خطبنا عمر فقال: ... الحديث، فوهم أيضاً فيه).

قلت: قوله: خطبنا، أي: خطب أهل المدينة وله نظائر... ولم يصرح بالسماع).

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب (٢٦١/٦): قال أبو خيثمة في مسنده حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان الثوري، عن زيد وهو الإيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى سمعت عمر يقول فذكر الحديث، قال أبو خيثمة: تفرد به يزيد بن هارون هكذا ولم يقل أحد: سمعت عمر غيره...^(١).

وقال النسائي في المجتبى (١١١/٣): عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر.

ونقل ابن الملقن «عن علي بن المديني قوله: لم يثبت عندنا من جهة صحيحة أن ابن أبي ليلى سمع من عمر، وقال: وكان شعبة ينكر سماعه منه، وقال ابن معين: لم يره، وسئل عن حديثه هذا فقال: ليس بشيء»^(٢).

الخلاصة:

متن الحديث صحيح.

ووهم يزيد بن هارون على سفيان الثوري في إسناد هذا الحديث في قوله (عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: سمعت عمر) وخالفه أصحاب سفيان فلم يقولوا: سمعت.

(١) وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: يصح لأبي ليلى سماع من عمر؟ قال: لا، قال أبو حاتم: روى عن عبد الرحمن أنه رأى عمر وبعض أهل العلم يدخل بينه وبين عمر البراء بن عازب، وبعضهم كعب بن عجرة.

(٢) البدر المنير (٦٤٨/٤).

وكذلك كل مَنْ شارك سفيان في روايته هذا الحديث عن زبيد لم يذكرُوا هذا فدلَّ على وهم يزيد فيما ذكر من سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من عمر بن الخطاب.

فإن قيل: فإن مسلماً ذكر في مقدمة صحيحه سماع ابن أبي ليلى من عمر حيث قال (ص ٣٤): (وأُسند عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد حفظ عن عمر بن الخطاب).

فالجواب: إن صحَّ سماعه (والصحيح خلافه كما قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم)، فرواية سفيان الثوري هذه لم يذكر فيها سماعاً كما ذكره أصحابه عنه ومخالفته له جميعاً دلَّ على وهمه في هذا، والله أعلم^(١).



(١) واحتج الألباني رحمه الله في الإرواء (١٠٦/٣) بتصريح يزيد بن هارون سماع ابن أبي ليلى هذا الحديث عن عمر وصححه على شرط الشيخين، ولم يلتفت لمخالفة يزيد بن هارون وكيعاً وابن مهدي.

وقد ضعَّف هذا الحديث الشيخ أحمد شاكر لانقطاعه في تعليقه على المسند فأصاب، والله تعالى أعلم.

□ الحديث الرابع (*) :

١٠٣٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤٥٣/٣): حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره أن عمه أبا صرمة كان يحدث:

أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك غناي وغنى مولاي».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الصحابي روى له مسلم.

هكذا رواه يزيد بن هارون فقال: (عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن أبي صرمة).

خالفه الليث بن سعد^(١)، وزهير بن معاوية^(٢)، وسليمان بن

(*) رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة ١٤٤ أو بعدها، روى له البخاري ومسلم.

- محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري المزني المدني، ثقة فقيه من الرابعة، مات سنة ١٢٠ وله ٧٤ سنة، روى له البخاري ومسلم.

- أبو صرمة المازني الأنصاري، صحابي اسمه مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وكان شاعراً، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.

(١) أحمد (٤٥٣/٣) والبخاري في الأدب المفرد (٦٦٢) والطبراني في الكبير (٨٢٨/٢٢).

(٢) البخاري في الأدب المفرد (٦٦٢).

بلال^(١) فرووه (عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن لؤلؤة،
عن أبي صرمة) إلا أن زهير قال: (عن مولى لهم) بدل لؤلؤة.

وقد قال أبو حاتم كما في العلل لابنه (٢٠٩٦): إنما يروونه،
عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة عن النبي ﷺ
قال وهو الصحيح، وقد تقدم هذا الحديث في بابي (يحيى القطان ح
(٣٨٣)، وأبو عبيد القاسم بن سلام ح (١٣٩٦).



(١) ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٧٠) والدولابي في الكنى (٤٠/١).

□ الحديث الخامس (*) :

١٠٣٦ - قال قال عبد بن حميد في مسنده (١٠٩): أخبرنا يزيد بن هارون أنا بقية عن بجير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الغزو غزوان فأما من ابتغى به وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه أجر كله، وأما من غزا غزو فجر ورياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لن يرجع بالكفاف».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير بجير بن سعد وهو ثقة ثبت.

قال أحمد: ليس بالشام أثبت من حريز إلا أن يكون بجير. هكذا رواه عبد بن حميد عن يزيد بن هارون فقال: (عن بقية، عن بجير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل).

(*) رجال الإسناد:

- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، أبو يحمد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، من الثامنة، مات سنة ١٩٧ وله ٨٧ سنة، روى له مسلم والبخاري تعليقا.

- بجير بن سعد السحولي، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت من السادسة، روى له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن.

- خالد بن معدان الكلاعي الحمصي، أبو عبدالله، ثقة عابد ويرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة ١٠٣ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم.

- معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن، مشهور من أعيان الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، وكان إليه المنتهى في العلم بالأحكام والقرآن، مات بالشام سنة ١٨، حديثه في الصحيحين.

خالفه حيوة بن شريح الحضرمي^(١)، وعمرو بن عثمان^(٢)،
ونعيم بن حماد^(٣)، وإسحاق بن راهويه^(٤)، ونجدة الحوطي^(٥)،
وثوابة بن دهم البصري^(٦)، ويزيد بن عبد ربه الجرجسي^(٧)،
وعبدالله بن المبارك^(٨)، وعلي بن حجر^(٩)، ومحمد بن مصفى
الحمصي^(١٠)، وأبو عتبة أحمد بن الفرغ الحجازي^(١١)، ومحمد بن
وهب^(١٢) هؤلاء كلهم روه عن بقية بن الوليد فقالوا: (عن بقية، عن
بجير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن أبي بحرية، عن معاذ بن
جبل رضي الله عنه).

أسقط يزيد بن هارون (أو عبد بن حميد) أبو بحرية^(١٣) من
الإسناد.

قال الدارقطني في العلل (٨٤/٦): وسئل عن حديث أبي بحرية

-
- (١) أبو داود (٢٥١٥) وأحمد (٢٣٤/٥) والحاكم (٨٥/٢) والبيهقي (١٦٨/٩) وصححه الحاكم على شرط مسلم.
 - (٢) النسائي (٤٩/٦) و(١٥٥/٧) وفي الكبرى (٤٣٩٧، ٧٨١٨، ٨٧٣٠).
 - (٣) الدارمي (٢٤١٧).
 - (٤) الطبراني في الكبير (١٧٦) وفي مسند الشاميين (١١٥٩).
 - (٥) الطبراني في الكبير (١٧٦) وابن أبي عاصم في الجهاد (١٣٣).
 - (٦) الشاشي في مسنده (١٣٩٤).
 - (٧) أحمد (٢٣٤/٥) والطبراني في مسند الشاميين (١١٥٩).
 - (٨) ابن أبي عاصم في الجهاد (١٣٤) وابن عدي في الكامل (٧٩/٢) وابن عساكر في تاريخه (٤٣/٢٧).
 - (٩) أبو نعيم في الحلية (٢٢٠/٥).
 - (١٠) أبو نعيم في الحلية (٢٢٠/٥).
 - (١١) تاريخ دمشق (٤٣/٢٧).
 - (١٢) البيهقي في السنن الكبرى (١٦٨/٩).
 - (١٣) أبو بحرية: هو عبدالله بن قيس الكندي السكوني التراغمي حمصي مشهور بكنيته، مخضرم ثقة، من الثانية، مات سنة ٩٧، روى له أصحاب السنن.

عن معاذ عن النبي ﷺ: «الغزو غزوان...».

فقال: يرويه بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بحرية،
عن معاذ قاله ابن المبارك عن بقية بن الوليد وخالفه عبد الرحمن بن
الحارث فرواه عن بقية ولم يذكر أبا بحرية فيه والقول قول ابن
المبارك).



□ الحديث السادس (*):

١٠٣٧ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٤/٤٢٢): حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا عيينة عن أبيه، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال:

خرجت يوماً أمشي فإذا أنا بالنبي ﷺ متوجهاً، فظننته يريد حاجة فجعلت أخنس عنه وأعارضه فرآني فأشار إليّ فأتيته فأخذ بيدي فانطلقنا نمشي جميعاً فإذا نحن برجل يصلي يكثّر الركوع والسجود فقال النبي ﷺ: «أترأه مُرائياً؟» فقلت: الله ورسوله أعلم، فأرسل يدي ثم طبق بين كفيه فجمعهما ثم جعل يرفعهما بحيال منكبيه ويضعهما ويقول: «عليكم هدياً قاصداً - ثلاث مرات - فإنه من يشاد الدين غلبه».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات، وحسن إسناده الحافظ في الفتح (٩٤/١).

هكذا قال يزيد بن هارون (عن عيينة، عن أبيه، عن أبي برزة الأسلمي).

(*) رجال الإسناد:

- عيينة بن عبد الرحمن بن جَوْشَن الغطفاني، صدوق من السابعة، مات في حدود الخمسين، روى له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن الأربعة.

- عبد الرحمن بن جَوْشَن الغطفاني، بصري ثقة، من الثالثة، روى له البخاري في الأدب المفرد وأصحاب السنن.

- أبو برزة الأسلمي: نضلة بن عبيد صحابي مشهور بكنيته أسلم قبل الفتح وغزا سبع غزوات ثم نزل البصرة وغزا خراسان ومات بها بعد سنة ٦٥ على الصحيح، وحديثه في الصحيحين.

خالفه وكيع^(١)، وإسماعيل بن إبراهيم^(٢) (ابن عليّة)، ومحمد بن بكر البرساني^(٣)، وابن أبي عدي^(٤)، والطيالسي^(٥)، وأشهل بن حاتم^(٦)، وروح بن عبادة^(٧)، وأبو عاصم^(٨).
هؤلاء كلهم رَوَوْه (عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي).

وقد رواه يزيد بن هارون أيضاً بمثل رواية الجماعة.
رواه عنه أبو بكر ابن أبي شيبة^(٩)، وأبو عبيد القاسم بن سلام^(١٠).

وقد ذكر الإمام أحمد عقب الحديث أن يزيد بن هارون رجع عن خطئه فرواه على الصواب.
قال الإمام أحمد: (وقال يزيد ببغداد: بريدة الأسلمي، وقد كان قال عن أبي برزة ثم رجع إلى بريدة).
وانظر ح (٥٩٢).



-
- (١) أحمد (٤٢٢/٤) (٣٦١/٥) والخطيب في تاريخ بغداد (٩١/٨).
 - (٢) أحمد (٣٥٠/٥) وابن خزيمة (١١٧٩) وابن المنذر في الأوسط (١٦١/٥ - ١٦٢) والحاكم (٣١٢/١) والبغوي (٩٣٦).
 - (٣) أحمد (٤٢٢/٤) مقروناً مع وكيع.
 - (٤) ابن أبي عاصم في السنة (٩٦) والرويانى (٤٨).
 - (٥) في مسنده (٨٤٧) ط. التركي.
 - (٦) البيهقي (١٨/٣).
 - (٧) الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢٣٥).
 - (٨) القضايعي في مسند الشهاب (٣٩٨).
 - (٩) ابن أبي عاصم في السنة (٩٥).
 - (١٠) البغوي في شرح السنة (٩٣٦) مقروناً مع ابن عليّة.

□ الحديث السابع (*):

١٠٣٨ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٣٩/٦): حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما هي سهيلة بنت سهل وأن رسول الله ﷺ أمرها بالغسل لكل صلاة، فلما شق ذلك عليها أمرها أن تجمع الظهر والعصر بغسل واحد وبين المغرب والعشاء بغسل واحد، وأن تغتسل للصبح.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم رجال الصحيح.
ورواه الدارمي (٧٧٧) عن يزيد بن هارون به.
هكذا قال يزيد بن هارون: (عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة) أن سهيلة بنت سهل.
خالفه محمد بن سلمة^(١)، وأحمد بن خالد الوهبي^(٢)، وهناد بن

(* رجال الإسناد:

- محمد بن إسحاق: انظره في بابيه.
- عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة جليل، قال ابن عيينة: كان أفضل أهل زمانه، من السادسة، مات سنة ١٢٦ وقيل بعدها، روى له البخاري ومسلم.
- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة، مات سنة ١٠٦ على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.
- (١) أبو داود (٢٩٥) وأحمد (١١٩/٦) والبيهقي (٣٥٢/١) وابن الأثير في أسد الغابة (١٥٥/٧) وابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (٦٤٨/٢) والخطيب في الأسماء المبهمة (١٢٧/٢).
- (٢) الدارمي (٧٨٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٠١/١).

السري^(١)، والعلاء بن هارون^(٢).

فرووه عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد وقالوا فيه: (إن سهلة بنت سهيل).

وهو الصحيح، وسهلة بنت سهيل بن عمرو القرشية من بني عامر بن لؤي، وهي امرأة أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة وهاجرت معه إلى الحبشة وهي من السابقين إلى الإسلام، وولدت له بالحبشة محمد بن أبي حذيفة، وهي التي أرضعت سالم مولى أبي حذيفة وهو كبير وذلك لما كره أبو حذيفة دخوله عليها أمرها النبي ﷺ أن ترضعه فأرضعته فذهب ما في نفس أبي حذيفة^(٣).

أما سهيلة بنت سهل فليس لها ذكر في تراجم الصحابة، وهو وهم من يزيد بن هارون.

قال الدارمي عقب الحديث: الناس يقولون: سهلة بنت سهيل، قال يزيد بن هارون: سهيلة بنت سهل.



(١) البيهقي (٣٥٢/١).

(٢) الطبراني في الصغير (٤٨٦) والأوسط (٤١٩٧) وعلاء هذا هو أخو يزيد بن هارون. قال الطبراني: وهو ثقة.

(٣) انظر: أسد الغابة (١٥٤/٧ - ١٥٥) والإصابة (٣٣٧/٤).

وانظر حديثها في: البخاري (٥٠٨٨) باب الإكفاء في الدين، ومسلم (١٤٥٣).

□ الحديث الثامن(*):

١٠٣٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٣٧/٦): حدثنا يزيد، قال: أنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن الزهري، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها:

أن زينب بنت جحش استحيزت على عهد رسول الله ﷺ فأمرها رسول الله ﷺ بالغسل لكل صلاة، فإن كانت لتدخل المكن مملوء ماء فتغتسل فيه ثم تخرج منه وإن الدم لغالبه فتخرج فتصلي.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

ورواه الدارمي (٧٧٧) عن يزيد بن هارون به وفيه: (ابنة جحش).

هكذا قال يزيد (عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة عن عائشة: إن زينب بنت جحش استحيزت).

خالفه محمد بن سلمة الحراني^(١)، وعبد بن سليمان^(٢)، وأحمد بن خالد^(٣) فرووه عن محمد بن إسحاق عن الزهري به فقالوا:

(*) رجال الإسناد:

- الزهري: انظر ترجمته في باب.

- عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة ٩٤ على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان، روى له البخاري ومسلم.

(١) أحمد (٤٣٤/٦) وابن حزم في المحلى (٢/٢١٢).

(٢) ابن حزم في المحلى (٢/٢١٢).

(٣) الدارمي (٧٨٥).

(أم حبيبة بنت جحش) وهي أخت زينب بنت جحش أم المؤمنين رضي الله عنها.

وكذلك رواه أصحاب الزهري فقالوا: (أم حبيبة بنت جحش)، منهم:

ابن أبي ذئب^(١)، والليث بن سعد^(٢)، وعمرو بن الحارث^(٣)، وإبراهيم بن سعد^(٤)، وسفيان بن عيينة^(٥) وغيرهم، وقد استوفيناه في باب أبي داود الطيالسي^(٦) فانظره لزماً.

وقد رواه يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري به فقال: (أم حبيبة بنت جحش)، فلعله وهم في حديثه عن ابن إسحاق أو أن ابن إسحاق وهم في حديثه له. وقد سبق في باب محمد بن إسحاق^(٧) وهو قوله: (فأمرها بال غسل لكل صلاة) فجعله من أمر النبي ﷺ لها، والصحيح أنها فعلته من تلقاء نفسها فانظره لزماً.



(١) البخاري (٣٢٧).

(٢) مسلم (٣٣٤).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) ح (٤٥٨).

(٧) ح (٣٠٩).

□ الحديث التاسع (*):

١٠٤٠ - قال الشاشي في مسنده (١٥٤): حدثنا عيسى العسقلاني، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن المسيب قال:

سألت سعداً عن الطيرة فغضب وانتهرني وقال: مَنْ حدثك؟ فكرهت أن أحدثه مَنْ حدثني، قال سعد: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا عدوى ولا هامة ولا طيرة، إن تكون الطيرة في شيء فهو في الفرس والمرأة والدار وإذا سمعتم بالطاعون بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليه وإذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه».

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عيسى العسقلاني وهو ثقة، وثقه النسائي، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في

(*) رجال الإسناد:

- عيسى بن أحمد بن عيسى بن وردان العسقلاني، من عسقلان بلخ، ثقة يغرب، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٨ وقد قارب التسعين، روى عنه الترمذي والنسائي.

- هشام بن عبد الله الدستوائي، ثقة ثبت وقد رمي بالقدر، من السابعة، مات سنة ١٥٤ وله ٧٨ سنة، روى له البخاري ومسلم. انظر ترجمته في بابه.

- يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل، من الخامسة، مات سنة ١٣٢ وقيل قبل ذلك، روى له البخاري ومسلم. انظر ترجمته في بابه.

الثقات، وقال الخليلي: كان ثقة كبيراً في العلماء يعرف بابن البغدادي وله أحاديث ينفرد بها.

وأخرجه الضياء في المختارة (٩٦) من طريق أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد.

هكذا قال يزيد: (عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن سعيد بن المسيب، عن سعد).

خالفه إسماعيل بن عليّة^(١)، وعيسى بن يونس^(٢)، ويحيى بن سعيد القطان^(٣)، ووهب بن جرير^(٤)، وعبدالصمد بن عبد الوارث^(٥)، وحفص بن عمر^(٦)، وأبو عامر العقدي^(٧)، ومحمد بن أبي عدي^(٨)، ومعاذ بن هشام^(٩)، ومسلم بن إبراهيم^(١٠) فقالوا: (عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن إسحاق، عن سعيد بن المسيب عن سعد).

(١) أحمد (١٨٠/١) وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (١٠/٣) و(٢١/٣) مسند علي والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (٩٥).

(٢) ابن حبان (٦١٢٧).

(٣) الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٥/٤) وابن عبد البر في التمهيد (١٩٤/٢٤).

(٤) الشاشي (١٥٣) والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢١٧/١).

(٥) الشاشي (١٥٣) والخطيب في الموضح (٢١٧/١).

(٦) الشاشي (١٥٣) والخطيب (٢١٧/١).

(٧) الشاشي (١٥٣) والضياء في المختارة (٩٥٩) وأبو يعلى (٧٩٨).

(٨) ابن أبي عاصم في السنة (٢٦٦) وابن جرير في تهذيب الآثار (١٠/٣) و(٢١/٣).

(٩) السنة لابن أبي عاصم (٢٦٧) وابن جرير في تهذيب الآثار (١٠/٣) و(٢١/٣).

(١٠) الخطيب في الموضح (٢١٧/١).

وكذلك رواه أبان بن يزيد العطار^(١)، والأوزاعي^(٢)، وحجاج الصواف^(٣)، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي^(٤) عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن إسحاق، عن سعيد بن المسيب، عن سعد، أسقط يزيد بن هارون الحضرمي بن إسحاق من الإسناد.

قال الدارقطني: «هو حديث يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه: فرواه يزيد بن هارون عن هشام عن يحيى، عن سعيد بن المسيب، عن سعد، وخالفه معاذ بن هشام ومحمد بن أبي عدي فروياه عن هشام، عن يحيى عن الحضرمي عن سعيد بن المسيب وهو الصواب»^(٥).



(١) أبو داود (٣٩٢١) وأحمد (١٧٤/١، ١٧٦) وأبو يعلى (٧٦٦) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٦/٧) والضياء في المختارة (٩٥٨) (٩٦٠).

(٢) ابن جرير في تهذيب الآثار (١١/٣) و(٢١/٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧١/٨).

(٣) ابن جرير (١١/٣، ٢١ مسند علي).

(٤) البزار (١٠٨٢).

(٥) العلل (٣٧٠/٤) وعنه الضياء في المختارة (١٦٤/٣).

□ الحديث العاشر (*):

١٠٤١ - قال ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٣٣/٨): أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا جرير بن حازم، حدثنا أبو فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن أبي رافع.

أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة حلالاً وبني بها حلالاً بسرف^(١).

التعليق:

هذا إسناد على شرط مسلم (من حيث عدالة الرواة).

هكذا رواه يزيد بن هارون فقال: (عن جرير بن حازم، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن أبي رافع).
خالفه يحيى بن آدم^(٢)، وعبدالله بن وهب^(٣)، ووهب بن

(*) رجال الإسناد:

- جرير بن حازم: تقدم، انظره في بابه.
- أبو فزارة: راشد بن كيسان العبسي، أبو فزارة الكوفي، ثقة، من الخامسة، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.
- يزيد بن الأصم، واسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي، كوفي نزل الرقة وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال: له رؤية ولا تثبت، ثقة، من الثالثة، مات سنة ١٠٣، روى له مسلم والبخاري في الأدب المفرد.
- أبو رافع القبطي مولى رسول الله ﷺ واسمه إبراهيم، وقيل: أسلم أو ثابت أو هرمز، مات في أول خلافة علي رضي الله عنه على الصحيح، روى له البخاري ومسلم.

(١) بسرف: بفتح أوله وكسر ثانيه، موضع على ستة أميال من مكة. معجم البلدان (٢١٢/٣).

(٢) مسلم (١٤١١).

(٣) الطحاوي (٢٧٠/٢) وفي شرح مشكل الآثار (٥٨٠٢).

جرير^(١) فرووه (عن جرير بن حازم، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة) جعلوه من مسند ميمونة وجعله يزيد بن هارون من مسند أبي رافع.

وكذلك رواه ميمون بن مهران^(٢) عن يزيد بن الأصم عن ميمونة.

وهم يزيد بن هارون في قوله عن أبي رافع.

قال الترمذي في العلل الكبير (٣٨٠/١): سألت محمداً يعني البخاري عن حديث يزيد بن الأصم فقال: إنما رُوي هذا عن يزيد بن الأصم أن النبي ﷺ تزوج بميمونة وهو حلال ولا أعلم أحداً قال عن يزيد بن الأصم عن ميمونة غير جرير بن حازم.

قال: فقلت له: فكيف جرير بن حازم؟

قال: هو صحيح الكتاب إلا أنه ربما وهم في الشيء. اهـ.

قلت: لم ينفرد جرير في ذلك بل تابعه ميمون بن مهران كما سبق، وإنما حكمنا هنا بوهم يزيد لمخالفته أصحاب جرير والله أعلم.

علة الوهم:

قد جاء ذكر أبي رافع في كراهية زواج المحرم في غير هذا

(١) الترمذي (٨٤٥) وأبو يعلى (٣٠٩١) وابن حبان (٤١٣٤) والدارقطني (٣٦١/٣) والحاكم (٣١/٤) وإسحاق بن راهويه (٢٠٣١) وابن سعد في الطبقات (١٣٣/٨).

(٢) أحمد (٣٣٢/٦) وأبو داود (١٨٤٣) وابن الجارود (٤٤٥) وأبو يعلى (٧١٠٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٠/٢) وفي شرح المشكل (٥٨٠٤) والبيهقي (٦٦/٥) وابن حبان (٤١٣٧، ٤١٣٨) والدارقطني (٢٦٢/٣).

الحديث، ومن هنا ربما دخل الوهم على يزيد بن هارون. فقد روى مطر الوراق، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال وبني بها وهو حلال وكنت أنا الرسول فيما بينهما^(١).



(١) رواه أحمد (٣٩٢/٦) والترمذي (٨٤١) والنسائي في الكبرى (٥٤٠٢) وابن حبان (٤١٣٠) والدارقطني (٢٦٢/٣) والبيهقي (٢١١/٧) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

□ الحديث الحادي عشر (*) :

١٠٤٢ - قال البيهقي رحمه الله في السنن الكبرى (٣٥/٢):
أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أنبأ محمد بن عبدالله الصفار، ثنا الحارث بن
محمد، ثنا يزيد بن هارون، ثنا مسعر وشعبة فذكره.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير عاصم العنزي، وقد تقدم في
باب (حصين بن عبد الرحمن).

هكذا قال يزيد بن هارون عن مسعر وشعبة عن عمرو بن مرة
سمع عاصماً العنزي يحدث عن ابن جبير بن مطعم عن أبيه أن
النبي ﷺ لما دخل في الصلاة كبر قال: «الله أكبر كبيراً» قالها ثلاثاً
«والحمد لله كثيراً» قالها ثلاثاً «وسبحان الله بكرة وأصيلاً» قالها ثلاثاً
«أعوذ بالله من نفخه ونفثه وهمزه».

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه، أبو عبدالله النيسابوري الحاكم الشافعي،
إمام أهل الحديث في عصره، تحمل عنه البيهقي المستدرک وتاريخ نيسابور ومعرفة
علوم الحديث وغيرهما، مات في صفر ٤٠٥.
- محمد بن عبدالله بن عمرو بن البغدادي الصفار، قال الخطيب: لم أسمع أحداً
يقول فيه إلا خيراً وجميع ما عنده جزء، مات سنة ٢٤٩. السير (٥٤٤/١٥).
- الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي أبو محمد زاهر بن يزيد بن عدي، قال
الدارقطني: صدوق، وقال إبراهيم الحربي: ثقة، توفي ليلة عرفة ودفن يوم عرفة
٢٨٢ وله ٩٦ سنة. تاريخ بغداد (٢١٨/٨).
- مسعر بن كدام بن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي، ثقة ثبت فاضل، من
السابعة، مات سنة ١٥٣ أو ١٥٥، روى له البخاري ومسلم.
- شعبة: تقدم، انظر ترجمته في بابه.

جمع يزيد بن هارون إسناده شعبة مع إسناده مسعر، والصحيح أن مسعر لم يسم الرجل الذي يروي عنه عمرو بن مرة بل يقول: (رجل من عنزة) هكذا رواه عنه يحيى بن سعيد القطان^(١)، ووكيع بن الجراح^(٢)، ومحمد بن بشر^(٣).

أما شعبة فهو الذي يسميه عاصماً العنزي كما رواه عن جماعة من أصحابه.

أما حصين بن عبد الرحمن فيسميه عباد العنزي، وقيل عنه: عمار العنزي وقد سبق في باب حصين ح (٥١٥) فانظره.

علة الوهم:

جمع الأسانيد، فشعبة يقول في حديثه: (عاصم العنزي) ومسعر يقول في حديثه: (رجل من عنزة) ولم يسمه فساق يزيد حديثهما معاً ولم يميز إسنادهما، والله أعلم.



(١) أحمد (٨٠/٤).

(٢) أحمد (٨٠/٤) وابن جرير في تهذيب الآثار (٦٤٤/٢ - ٩٥١).

(٣) ابن جرير (٦٤٤/٢ - ٩٥٤).

□ الحديث الثاني عشر (*) :

١٠٤٣ - قال البيهقي رحمه الله (٢١/١) : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب، نا إبراهيم بن عبدالله، نا يزيد بن هارون، أنا شعبة، عن يزيد الرشك، عن أبي المليح عن أبيه رضي الله عنه قال :

نهى رسول الله ﷺ عن جلود السباع أن تفرش .

التعليق:

هذا إسناد رجاله ثقات .

هكذا قال يزيد بن هارون : (عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن أبي المليح، عن أبيه، عن النبي ﷺ) .

(*) رجال الإسناد:

- محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه، أبو عبدالله النيسابوري الحاكم الشافعي المعروف بابن البيع صاحب المستدرک وغيره، إمام أهل الحديث في عصره .
انظر: السير (١٦٣/١٧) .

- محمد بن يعقوب بن يوسف أبو عبدالله ابن الأخرم الشيباني النيسابوري، حافظ متقن حجة، ولد سنة ٢٥٠ وتوفي سنة ٣٤٤ . (السير ٤٦٦/١٥) رجال المستدرک للوادعي ص ١٧٢ .

- إبراهيم بن عبدالله السعدي، توفي سنة ٢٦٧ . (السير ٥٩٥/١٢، ٤٦٧/١٥) .

- شعبة: تقدم . انظر ترجمته في بابه .

- يزيد بن أبي يزيد الضبعي مولا هم أبو الأزهر البصري يعرف بالرشك، ثقة عابد، وهم من لينه، من السادسة، مات سنة ١٣٠ وله مائة سنة، روى له البخاري ومسلم .

- أبو المليح ابن أسامة بن عمير الهذلي، ثقة من الثالثة، مات سنة ٩٨ وقيل ١٠٨ وقيل بعد ذلك، روى له البخاري ومسلم .

- أسامة بن عمير بن عامر الهذلي البصري، صحابي والد أبي المليح، تفرد عنه ولده، روى له أصحاب السنن الأربعة .

خالفه محمد بن جعفر^(١) فقال: (عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن أبي المليح، عن النبي ﷺ).

وكذلك رواه معمر^(٢)، وإسماعيل بن إبراهيم^(٣) (ابن عليّة) عن يزيد بن الرشك، عن أبي المليح، عن النبي ﷺ مرسلًا.

زاد يزيد أسامة بن عمير والد أبي المليح في الإسناد.

لذا قال البيهقي عقب الحديث: كذا أخبرناه، ورواه غيره عن شعبة، عن يزيد، عن أبي المليح مرسلًا دون ذكر أبيه.

قال الترمذي: وروى شعبة هذا الحديث عن يزيد الرشك عن أبي المليح أن النبي ﷺ نهى عن جلود السباع ولم يذكر فيه عن أبيه^(٤).

علة الوهم:

هذا الحديث يرويه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(٥).

ورواه يزيد بن هارون^(٦) عن سعيد بن أبي عروبة، فكأنه أدخل إسناد حديث سعيد بن أبي عروبة في حديث شعبة، والله أعلم.

(١) الترمذي (١٧٧١) ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (٣١٥/٦).

(٢) عبدالرزاق (٢١٥) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٥١٠) على وهم فيه.

(٣) ابن أبي شيبة (٣٦٤٢٠) والبخاري (٢٣٣٠).

(٤) علل الترمذي الكبير (٥٣٦).

(٥) أبو داود (٤١٣٢) والترمذي (١٧٧٠) والنسائي (١٧٦/٧) وابن الجارود (٨٧٥)

والدارمي (١٩٨٣) وأحمد (٧٥/٥) والطحاوي (٢٩٤/٨) والضياء في المختارة (١٣٩٥) وغيرهم.

(٦) ابن أبي شيبة (٣٦٤١٧) ومن طريقه الطبراني في الكبير (٥٠٨) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٤/٨).

□ الحديث الثالث عشر (*) :

١٠٤٤ - قال ابن ماجه رحمه الله (٣٢٦٤) : حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال رسول الله ﷺ : «أما إنه لو كان قال : بسم الله لكفاكم، فإذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : بسم الله، فإن نسي أن يقول : بسم الله في أوله فليقل : بسم الله في أوله وآخره» .

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، وأخرجه أحمد (١٤٣/٦) والدارمي (٢٠٢٠) عن يزيد بن هارون به، وأخرجه ابن حبان (٥٢١٤) من طريق عيسى بن أحمد عن يزيد به .

هكذا قال يزيد : (عن هشام، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عائشة) .

(*) رجال الإسناد :

- أبو بكر ابن أبي شيبة : عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، ثقة حافظ صاحب تصانيف . انظر ترجمته في بابه .
- هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، تقدم انظر ترجمته في بابه .
- بديل بن ميسرة البصري، ثقة من الخامسة، مات سنة ١٢٥ أو ١٣٠، روى له مسلم .
- عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، ثقة من الثالثة، استشهد غازياً سنة ١١٣، روى له مسلم .

خالفه معاذ بن هشام^(١)، وإسماعيل بن إبراهيم (ابن عليّة)^(٢)،
 ووکیع^(٣)، وعفان بن مسلم^(٤)، وأبو داود الطيالسي^(٥)، وروح بن
 عبادة^(٦)، وعبد الوهاب بن الخفاف^(٧)، والمعتمر بن سليمان^(٨) فقالوا:
 (عن هشام، عن بدیل بن میسرة، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن
 امرأة يقال لها: أم كلثوم، عن عائشة).

أسقط يزيد أم كلثوم من الإسناد.

علة الوهم:

عبدالله بن عبيد بن عمير تابعي أدرك بعض الصحابة، وروى عن
 ابن عمر وابن عباس، وروى له ابن خزيمة^(٩) وغيره أحاديث عن
 عائشة وذكر ابن جريج أنه لم يسمع من عائشة، والله أعلم.

-
- (١) الدارمي (٢٠٢١) وإسحاق (١٢٨٨).
 - (٢) أبو داود (٣٧٦٧).
 - (٣) الترمذي (١٨٥٨) وأحمد (٢٠٧/٦) وإسحاق (١٢٨٩).
 - (٤) الحاكم (١٠٨/٤).
 - (٥) في مسنده (١٦٧١ ط. التركي) ومن طريقه الترمذي في الشمائل (١٨٩) والطحاوي
 في شرح المشكل (١٠٨٤) والبيهقي (٢٧٦/٧) وفي شعب الإيمان (٥٨٣٢).
 - (٦) أحمد (٢٤٦/٦) والبيهقي (٢٧٦/٧) وفي الدعوات الكبير (٤٤٦).
 - (٧) أحمد (٢٦٥/٦).
 - (٨) النسائي (١٠١٢) وفي عمل اليوم والليلة (٢٨١) والطبراني في مسند الشاميين
 (٤٠٧).
 - (٩) ابن خزيمة في صحيحه (٢٩٤) (٢٩٥) وأحمد (١٢٦/٦) وإسحاق (١١٨٥) وابن
 سعد (٣٧٤/٣) والبخاري في شرح السنة (٢٨٧/١١) وابن أبي شيبة (٢٣٤٧) حديثاً
 في سلت المذي من الثوب، وحديثاً في موت الفجاءة، وحديثاً في نعي عمر بن
 الخطاب، وحديثاً في الأكل متكئاً.

أثر الوهم:

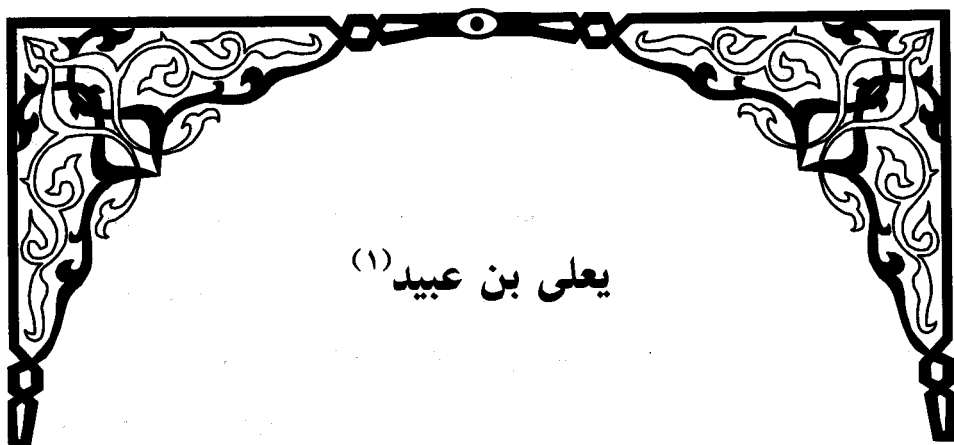
ظاهر إسناد يزيد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، لكن رواية الجماعة زادوا أم كلثوم فيها، وأم كلثوم هذه اختلف فيها فقال الترمذي في سننه: إنها بنت محمد بن أبي بكر الصديق ونصره الحافظ في التهذيب، لكن قال المنذري في مختصر سنن أبي داود: «ووقع في بعض روايات الترمذي أم كلثوم هي بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقال غيره فيها: أم كلثوم الليثية وهو الأشبه لأن عبيد بن عمير ليثي، ومثل بنت أبي بكر لا يكنى عنها بامرأة ولا سيما مع قوله: (منهم) وقد سقط هذا من بعض نسخ الترمذي وسقوطه الصواب، والله عز وجل أعلم.

وقد ذكر الحافظ أبو القاسم الدمشقي في إشرافه، لأم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة أحاديث، وذكر بعدها أم كلثوم الليثية، ويقال: المكية وذكر لها هذا الحديث».

وقد رجح المزي أيضاً أنها الليثية لأن عبدالله بن عبيد بن عمير ليثي وأخرج حديثها في تحفة الأشراف بعد أن أخرج أحاديث أم كلثوم بنت أبي بكر ثم أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب القرشية ثم أم كلثوم الليثية أو المكية.

فيكون الإسناد ضعيف لجهالة أم كلثوم تفرد في الرواية عنها عبدالله بن عبيد، لكن الحديث حسن لشواهد ذلك قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم حديث صحيح الإسناد، والله تعالى أعلم.





يعلى بن عبيد^(١)

اسمه ونسبه:

يعلى بن عبيد بن أبي أمية الإيادي، ويقال: الحنفي مولا هم أبو يوسف الطنافسي الكوفي مولى زياد.

روى عن: إسماعيل بن أبي خالد ويحيى بن سعيد الأنصاري والأعمش ويزيد بن كيسان ومحمد بن إسحاق وسفيان الثوري وغيرهم.

روى عنه: إسحاق بن راهويه وابنا أبي شيبة وعبيد بن حميد وعلي بن محمد الطنافسي وهو ابن أخيه وأخوه محمد بن عبيد ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهم.

ثناء العلماء عليه:

قال يحيى بن معين: ثقة.

(١) مصادر الترجمة:

تهذيب الكمال (٣٩٠/٣٢)، تهذيب التهذيب (٤٥٠/٤)، الطبقات الكبرى (٣٩٧/٦)، تاريخ الدارمي (ص ٦٣، ١٥٦)، تاريخ بغداد (٣٦٨/٢)، معرفة الثقات للعجلي (٣٧٠/٢)، الجرح والتعديل (٣٠٥/٢/٤)، هدي الساري (ص ٤٥٤)، سير أعلام النبلاء (٤٧٧/٩).

وقال أحمد بن حنبل: كان صحيح الحديث وكان صالحاً في نفسه .

وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث .

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعت يحيى بن معين وسئل عن ولد عبيد الطنافسي عمر ومحمد ويعلى يقول: كانوا ثقات وأثبتهم يعلى بن عبيد .

وقال أبو حاتم: صدوق وكان أثبت أولاد أبيه في الحديث .

وقال العجلي: كوفي ثقة... وكان حديثه أربعة آلاف يحفظها .

وقال الدارقطني: يعلى ومحمد وعمر وإدريس وإبراهيم بنو عبيد الطنافسي كلهم ثقات .

وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال الذهبي: ثقة عابد .

الْمَأْخَذُ الَّتِي أُخْذَتْ عَلَيْهِ:

- ضعفه في سفيان الثوري:

قال ابن معين: ضعيف في سفيان، ثقة في غيره .

وقال الذهبي: قيل: لم يكن يعلى بالمتقن لما حمل عن سفيان الثوري .

وقال ابن حجر: أحد الثقات... وما له في الصحيحين عن سفيان الثوري شيء، واحتج به الجماعة .

روى له البخاري أربعة أحاديث عن الأعمش وإسماعيل بن أبي

خالد وسفيان بن زياد العصفري، وعبدالعزیز بن سیاه وهي كالتالي:
(٢١٣٣، ٣٩٥٢، ٤٤٩٥، ٤٥٦٣). وروی له مسلم حديثاً واحداً في
المتابعات عن الأعمش (٢١٦٥).



□ الحديث(*):

١٠٤٥ - قال البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٠/٥): أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنا أبو عثمان البصري والعباس بن محمد بن قوهياز قالوا: ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنا يعلى بن عبيد، ثنا سفيان، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: ساق رسول الله ﷺ مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل.

التعليق:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات.

(*) رجال الإسناد:

- أبو طاهر الفقيه: محمد بن محمد بن محمش بن علي الزيايدي الشافعي النيسابوري، أكثر البيهقي من الرواية عنه، نعتة الذهبي فقال: الفقيه العلامة القدوة شيخ خراسان...، وكان إمام أصحاب الحديث ومسندهم ومفتيهم، مات سنة ٤١١. السير (٢٧٦/١٧ - ٢٧٨).
- عمرو بن عبد الله بن درهم، أبو عثمان النيسابوري المطوعي الغازي، المعروف بالبصري، الإمام القدوة الصالح الزاهد. سير أعلام النبلاء (٣٦٤/١٥).
- العباس بن محمد بن معاذ، ابن قوهياز النيسابوري، نعتة الذهبي فقال: المسند الجليل، توفي سنة ٣٣٢.
- محمد بن عبد الوهاب بن حبيب بن مهران العبدي، أبو أحمد الفراء النيسابوري، ثقة عارف، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٧٢ وله ٩٥ سنة، روى له الشائبي.
- يعلى بن عبيد بن أمية الكوفي، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين، من كبار التاسعة، مات سنة بضع ومائتين وله ٩٠ سنة، روى له البخاري ومسلم.
- سفيان: هو الثوري. انظره في باب.
- منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب الكوفي، ثقة ثبت وكان لا يدلّس، من طبقة الأعمش، مات سنة ١٣٢، روى له البخاري ومسلم.
- مقسم بن بكرة، ويقال: بكرة أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له، صدوق وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة ١٠١، روى له البخاري حديثاً واحداً.

هكذا قال يعلى عن سفيان، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس.

خالفه وكيع^(١)، ومؤمل بن إسماعيل^(٢)، وعبدالله بن داود^(٣)، وأبو نعيم الفضل بن دكين^(٤)، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد^(٥)، وقبيصة^(٦) فقالوا: (عن سفيان، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم عن ابن عباس).

وكذلك رواه هشيم^(٧) وزهير بن محمد^(٨) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم، عن ابن عباس.

قال ابن أبي حاتم: «وسئل أبو زرعة عن حديث رواه يعلى بن عبيد عن سفيان عن منصور فذكر الحديث.

فقال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو الثوري عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، والخطأ من يعلى»^(٩).

(١) ابن ماجه (٣١٠٠) وأحمد (٢٣٤/١) وابن أبي شيبة (١٣٨١٤).

(٢) أحمد (٢٦٩/١).

(٣) ابن ماجه (٣٠٧٦).

(٤) الطبراني في الكبير (١٢٠٥٧) والبيهقي (٢٣٠/٥) وابن عبد البر في التمهيد (٤١٤/١٧).

(٥) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٠٥) والطبراني في الكبير (١٢٠٥٧) والبيهقي (٢٣٠/٥) و(٢٧٢/٩).

(٦) أبو نعيم في الحلية (٩٧/٧).

(٧) البيهقي (٢٣٠/٥) والمحاملي في أماليه (٢٥).

(٨) أحمد (٣١٤/١) والبيهقي (٢٣٠/٥).

(٩) العلل لابن أبي حاتم (٨٨٣) وذكره ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٨٧٤/٢) مثلاً للمقلوب.

علة الوهم:

ضعف يعلى بن عبيد في الثوري، قال: عثمان بن سعيد الدارمي
عن يحيى بن معين: يعلى ضعيف في سفيان ثقة في غيره.
والله تعالى أعلم.





اسمه ونسبه:

يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدب.
روى عن: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، والليث، وشيبان،
ومعتمر بن سليمان وجماعة.

وعنه: ابنه إبراهيم، وأحمد، وابن المديني، وابن أبي شيبة،
وعبد بن حميد، وأبو خيثمة، وجماعة.

وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: صدوق،
 وذكره ابن حبان في الثقات.

مات سنة ٢٠٧، وقيل: ٢٠٨.

قال ابن حجر: ثقة ثبت من صغار التاسعة.



□ الحديث الأول (*) :

١٠٤٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (٢٩/٤) : حدثنا يونس، حدثنا شيبان، عن قتادة، وحسين في تفسير شيبان عن قتادة، قال : وحدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن أبا طلحة رضي الله عنه قال : غشنا النعاس ونحن في مصافنا يوم بدر، قال أبو طلحة : كنت فيمن غشيه النعاس يومئذ، فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ويسقط وآخذه.

التعليق:

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .
وأخرجه ابن حبان (٧١٨٠) من طريق محمد بن عبيد الله بن المنادي عن يونس به، وفيه أنه أيضاً يوم بدر.
خالفه حسين بن محمد المروزي^(١) فرواه (عن شيبان، عن قتادة، عن أنس) وقال فيه (يوم أحد).

(*) رجال الإسناد:

- يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب، ثقة ثبت من صغار التاسعة، مات سنة ٢٠٧، روى له البخاري ومسلم.

- شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولا هم النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب، يقال: إنه منسوب إلى نحوه بطن من الأزدي لا إلى علم النحو، من السابعة، مات سنة ١٦٤، روى له البخاري ومسلم.

- قتادة بن دعامة، ثقة ثبت. انظر ترجمته في باب.

(١) البخاري في صحيحه (٤٥٦٢) قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان، عن قتادة حدثنا أنس أن أبا طلحة قال: غلبنا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه، ويسقط وآخذه.

وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة^(١)، وعمران القطان^(٢)،
والحكم بن عبد الملك^(٣) عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة وقالوا:
(يوم أحد).

وروى الترمذي من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن
أنس، عن أبي طلحة رضي الله عنه قال: رفعت رأسي يوم أحد
فجعلت انظر وما منهم يومئذ إلا يمد تحت حَجَفَتِهِ من الناس فذلك
قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُّعَاسًا﴾ [آل عمران:
١٥٤]، وقال الترمذي: (حسن صحيح)^(٤).

وكذلك رواه حميد الطويل^(٥)، والربيع^(٦)، عن أنس عن أبي
طلحة ووقع فيه: (يوم أحد).

علة الوهم:

تشابه أحداث وقعة بدر مع أحد وقرب زمانهما.

قال ابن كثير في البداية والنهاية (٢٨/٤): والمقصود أن أحداً

(١) البخاري (٤٠٦٨).

(٢) الشاشي (١٠٦٠) والطبراني في الكبير (٤٦٩٩) والأوسط (٢٥١٧).

(٣) ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٣٥٩) ولم يذكر الحكم أنه يوم أحد لكن سياق الحديث يدل عليه.

قال أبي طلحة: كنت أحداً ممن أنزل الله فيه ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاساً.

(٤) الترمذي (٣٠٠٨) والنسائي في الكبرى (١١٩٨) وأبو يعلى (١٤٢٢) وغيرهم.

(٥) النسائي في الكبرى (١١٠٨٠) و(١١١٩٩) وأبو يعلى (١٤٢٨) والطبراني في تفسيره

(٨٠٧٤) والطبراني (٤٧٠٨) وابن أبي شيبه (١٩٣٩٦) و(٣٦٧٧٦) وابن سعد في

الطبقات الكبرى (٥٠٥/٣).

(٦) الطبراني في تفسيره (٨٠٧٨).

وقع فيها أشياء مما وقع في بدر منها حصول النعاس حال التحام الحرب.. . وقد تقدم الكلام على قوله تعالى في غزوة بدر: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ أَمْنَةً مِنْهُ﴾ [الأنفال: ١١] الآية، وقال هاهنا: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِّنْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

ومن ذلك أن رسول الله ﷺ استنصر يوم أحد كما استنصر يوم بدر.

قلت: ومن هنا دخل الوهم على يونس.

وكذلك قال حسين بن محمد كما في إسناد هذا الحديث لكن رواه البخاري عنه في صحيحه أنه يوم أحد.

فلعل الوهم حصل في جمع إسناد يونس وحسين، والله تعالى أعلم، وسيأتي برقم (١٣٨٣).



□ الحديث الثاني (*) :

١٠٤٧ - قال الإمام أحمد رحمه الله (١٨١/٥) : حدثنا يونس ، ثنا ليث عن محمد يعني ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه ، عن عبدالله بن وديعة الخدري ، عن أبي ذر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال :

«مَن اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الْغَسْلَ ثُمَّ لَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ ثُمَّ مَسَّ مِنْ دَهْنٍ بَيْتَهُ مَا كَتَبَ أَوْ مِنْ طَيِّبٍ ثُمَّ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ .

قال محمد : فذكرت لعبادة بن عامر بن عمرو بن حزم فقال : صدق وزيادة ثلاثة أيام .

التعليق :

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح .

هكذا قال يونس عن الليث عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن

(*) رجال الإسناد :

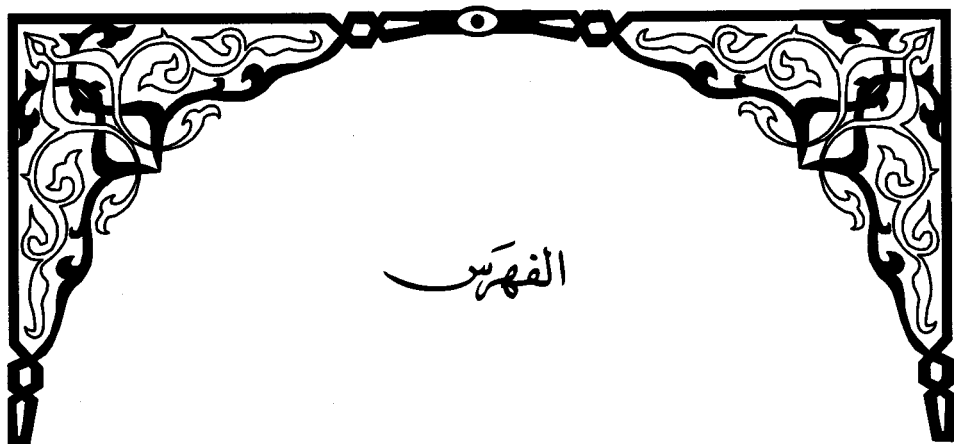
- الليث بن سعد : ثقة حافظ فقيه . انظر ترجمته في بابهِ .
- محمد بن عجلان المدني ، صدوق من الخامسة ، مات سنة ١٤٨ ، روى له مسلم واستشهد به البخاري في الصحيح . انظر ترجمته في بابهِ .
- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري ، أبو سعد المدني ، ثقة من الثالثة ، مات في حدود سنة ١٢٠ ، روى له البخاري ومسلم .
- كيسان ، أبو سعيد المقبري المدني ، مولى أم شريك ، ثقة ثبت من الثالثة ، مات سنة ١٠٠ ، روى له البخاري ومسلم .
- عبدالله بن وديعة بن جذام الأنصاري المدني ، مختلف في صحبته ، قتل بالحرّة ، روى له البخاري .

أبي سعيد... قال محمد: فذكرت لعبادة بن عامر بن عمرو بن حزم.
خالفه شعيب بن الليث^(١)، فقال: (عن الليث، عن محمد بن
عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد قال سعيد: فذكرتها لعمارة بن
عمرو بن حزم... وهو الصحيح فإن عمارة بن عمرو بن حزم
الأنصاري المدني ثقة استشهد بالحرّة، وقيل: مع ابن الزبير، والحرّة
كانت سنة ثلاث وستين وابن الزبير سنة ٧٣ وهو أخو محمد بن
عمرو بن حزم).

أما عبادة بن عامر فلم أقف على ترجمة أو ذكر له إلا ما جاء
في رواية المسند هذه، والله تعالى أعلم.



(١) ابن خزيمة (١٧٦٣).



الموضوع الصفحة

٥	 الطبقة التاسعة
٧	١ - أسباط بن محمد
١٥	٢ - إسحاق الأزرق
٢٧	٣ - أسود بن عامر
٣٣	٤ - بهز بن أسد
٣٨	٥ - جرير بن عبد الحميد
٧٧	٦ - جعفر بن عون
٨١	٧ - حجاج بن محمد
٩٤	٨ - حجاج بن منهال
١٠٠	٩ - حجين بن المثنى
١٠٧	١٠ - حرمي بن عمارة
١١١	١١ - حسن بن موسى
١١٥	١٢ - حسين الجعفي
١٣٢	١٣ - حماد بن أسامة
١٤٢	١٤ - روح بن عبادة
١٦٣	١٥ - سعيد بن عامر الضبعي
١٧٣	١٦ - شبابة بن سوار
١٩٠	١٧ - شجاع بن الوليد

١٩٤	١٨ - الضحّاك بن مخلد (أبو عاصم النبيل)
٢٣٢	١٩ - عبدالله بن مسلمة
٢٣٨	٢٠ - عبدالله بن نمير
٢٧٢	٢١ - عبدالله بن وهب
٢٩٣	٢٢ - عبدالصمد بن عبدالوارث
٢٩٨	٢٣ - عبدالعزيز بن عبدالصمد العمي
٣٠٣	٢٤ - عبدالقدوس بن الحجاج (أبو المغيرة)
٣٠٦	٢٥ - عبدالملك بن عمرو (أبو عامر العقدي)
٣١٩	٢٦ - عبيدالله بن عبدالرحمن الأشجعي
٣٢٥	٢٧ - عبيدالله بن موسى
٣٤١	٢٨ - عثمان بن عمر
٣٦٤	٢٩ - عمرو بن عاصم
٣٦٩	٣٠ - الفضل بن موسى
٣٨١	٣١ - قبيصة
٤٠٧	٣٢ - محمد بن أبي عدي
٤٢١	٣٣ - محمد بن بشر
٤٢٦	٣٤ - محمد بن بكر البرساني
٤٣٢	٣٥ - محمد بن جعفر (غندر)
٤٧٧	٣٦ - محمد بن عبدالله الأسدي (أبو أحمد الزبيري)
٥١٢	٣٧ - محمد بن عبدالله الأنصاري
٥٣٠	٣٨ - محمد بن الفضل
٥٣٩	٣٩ - محمد بن فضيل
٥٦٠	٤٠ - محمد بن يوسف الفريابي
٥٦٤	٤١ - مخلد بن يزيد
٥٧٥	٤٢ - مسكين بن بكير
٥٨١	٤٣ - مسلم بن إبراهيم
٥٨٦	٤٤ - معاذ بن معاذ

٥٩٠	 معاذ بن هشام
٥٩٩	 معاوية بن عمرو
٦٠٢	 معتمر بن سليمان
٦١٩	 مكّي بن إبراهيم
٦٢٥	 موسى بن إسماعيل (أبو سلمة التبوذكي)
٦٣٩	 النضر بن شميل
٦٤٣	 هاشم بن القاسم
٦٤٨	 هدبة بن خالد
٦٥٣	 هشام بن عبد الملك (أبو الوليد الطيالسي)
٦٦٤	 وهب بن جرير
٦٧٩	 يحيى بن آدم
٦٨٥	 يحيى بن حسان
٦٨٩	 يحيى بن حماد
٦٩٣	 يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
٧٠٥	 يحيى بن سليم الطائفي
٧٢٠	 يزيد بن هارون
٧٥٩	 يعلى بن عبيد
٧٦٥	 يونس بن محمد
٧٧١	 فهرس الموضوعات

